

للإمام الحافظ العالم

أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الشافعي
نور الدين الهيثمي

رحمه الله تعالى

(٧٣٥-٨٠٧هـ)

حققه وخرج أحاديثه

حسين سليم أسد الداراني



كتاب البيوع - والأيمان والنذور - والأحكام

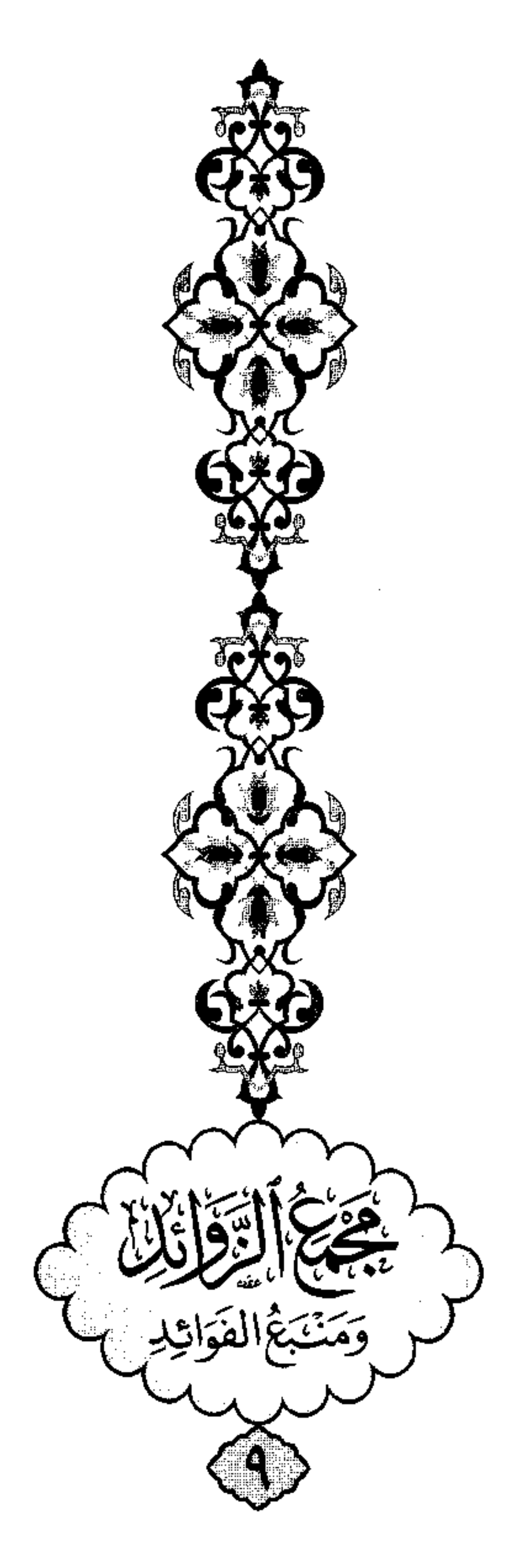
٦٢٧٠ - ٧١٤٣

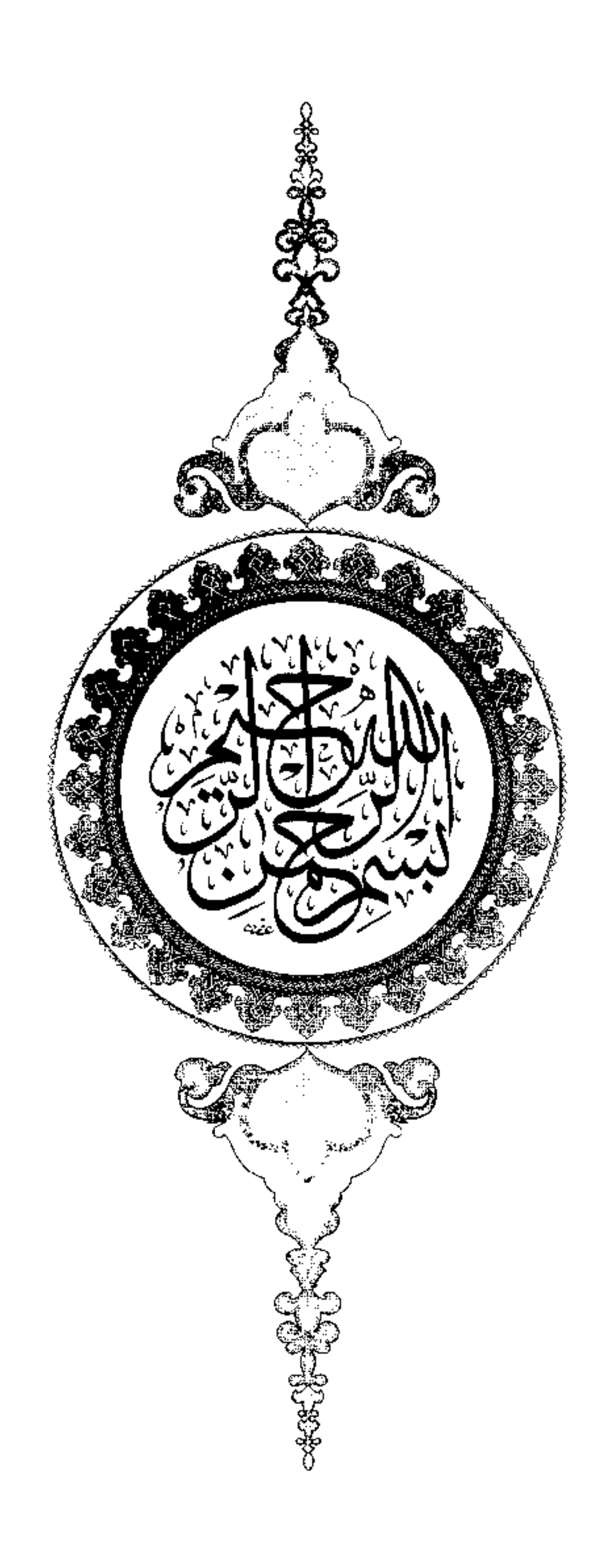


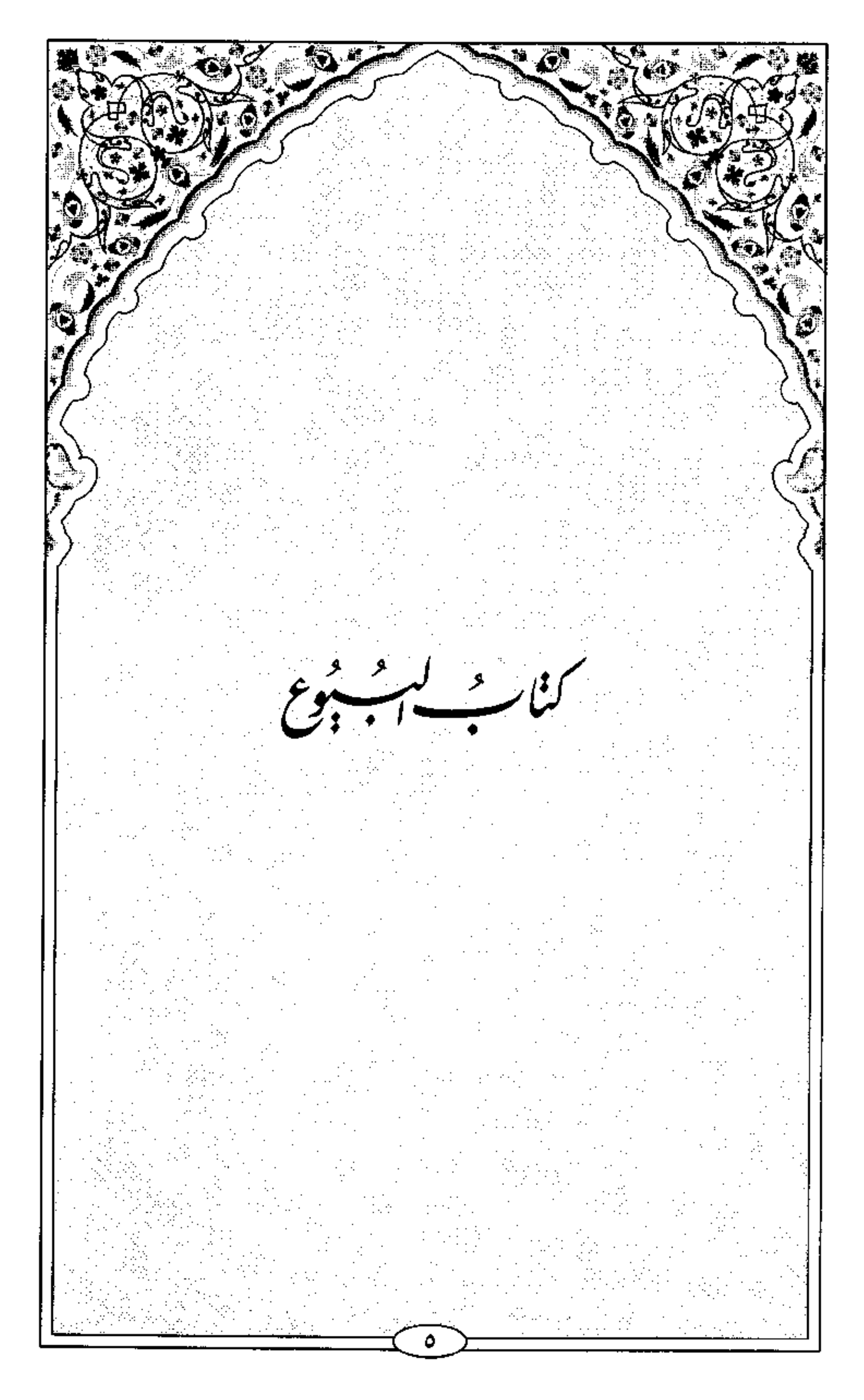
الطَّبْعَةُ الأُولَىٰ
١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م



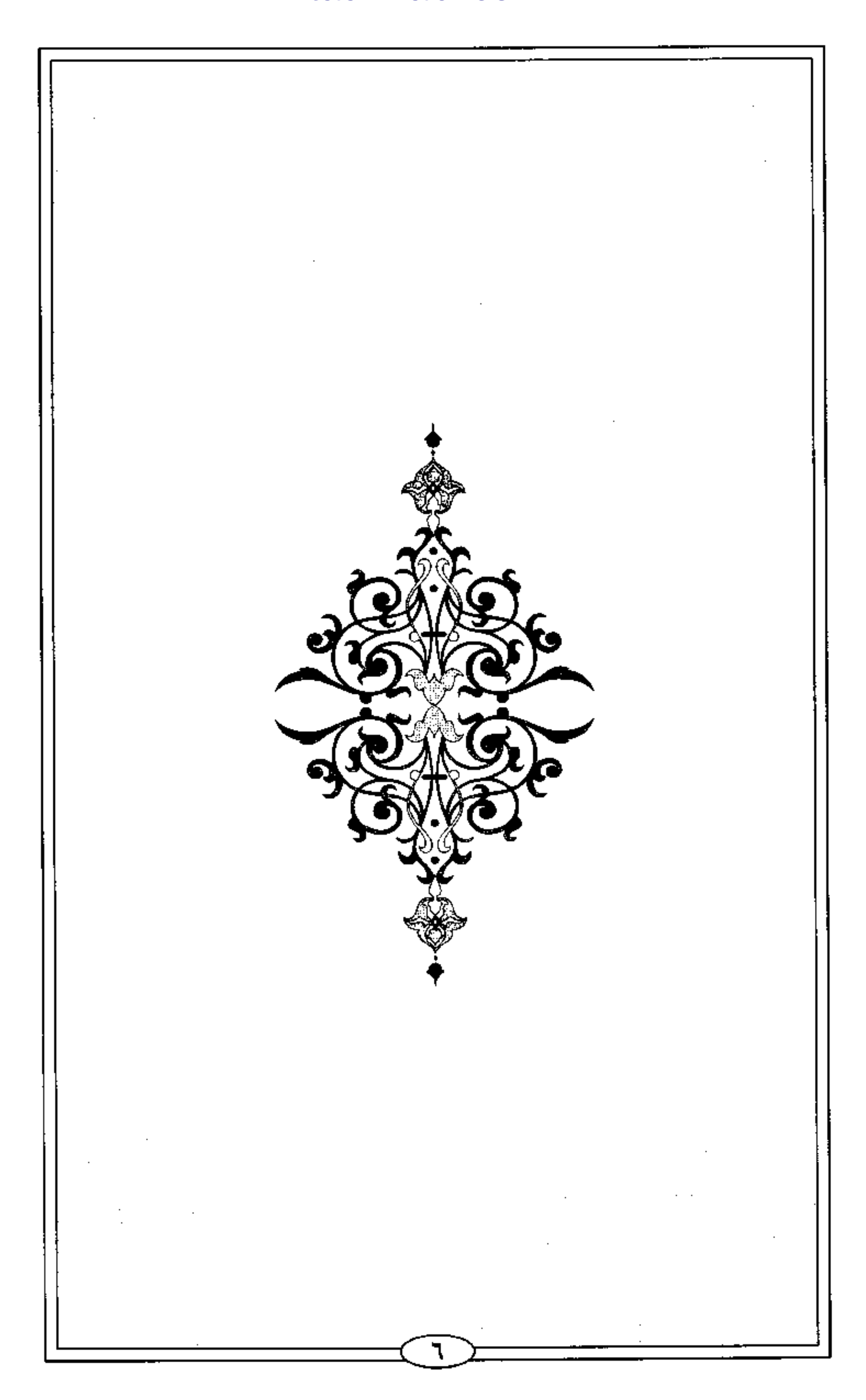
المملكة العربية السعودية - جدة
حي الكندرة - شارع أبها تقاطع شارع ابن زيدون
هاتف رئيسي 6326666 - الإدارة 6300655
المكتبة 6322471 - فاكس 6320392
ص. ب 22943 - جدة 21416
www.alminhaj.com
E-mail: info@alminhaj.com
ISBN: 978 - 9953 - 541 - 62 - 4


مجمع الزوائد
ومنبع الفوائد
٩


بسم اللہ الرحمن الرحیم



کتاب البیوع



١١ ـ كِتَابُ ٱلْبُيُوعِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَبِهِ أَسْتَعِينُ ، رَبِّ يَسِّرْ[(١)]

١ ـ بَابٌ : أَيُّ ٱلْكَسْبِ أَطْيَبُ

٦٢٧٠ ـ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَيُّ ٱلْكَسْبِ أَطْيَبُ ؟

قَالَ : « عَمَلُ ٱلرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ » .

رواه أحمد[(٢)] ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه المسعودي

---

(١) هـٰذه الجملة غير موجودة إلاَّ في (مص) . وقد جاء في (د) : « اللَّهم عونك يا معين » .

(٢) في المسند ٤/ ١٤١ ، والطبراني في الكبير ٤/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧ برقم (٤٤١١) ، والبزار ٢/ ٨٣ برقم (١٢٥٧) ، والحاكم في المستدرك ٢/ ١٠ ، والطبراني في الأوسط (٢ ل ٢٠١) ، والبيهقي في البيوع تعليقاً ٥/ ٢٦٣ باب : إباحة التجارة ، وفي شعب الإيمان ٢/ ٨٥ برقم (١٢٢٩) من طريق المسعودي ، عن وائل بن داود ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن عتبة المسعودي .

وقال أحمد : « رواه المسعودي عن وائل ، فغلط في إسناده » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٢٤ : « رواه أحمد والبزار ، ورجال إسناده رجال الصحيح ، خلا المسعودي فإنه اختلط ، واختلف في الاحتجاج به ، ولا بأس به في المتابعات » .

وقال البزار : « لا نعلم أحداً أسنده عن المسعودي إلاَّ إسماعيل ، وقد رواه غيره فقال : عن عبيد بن رفاعة ، ولم يقل : عن أبيه » .

وخالفه شريك عند أحمد ٣/ ٤٦٦ ، والبزار ٢/ ٨٣ برقم (١٢٥٨) والطبراني في الكبير ←

. . . .

← ٢٢/١٩٧ برقم (٥٢٠) ، والحاكم ٢/ ١٠ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢/ ٨٥ برقم (١٢٢٧) ، وفي البيوع ٥/ ٢٦٣ باب : إباحة التجارة ، فقال : عن وائل بن داود ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة بن نيار ، قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم . . .

وعند البزار « جميع بن عمير ، عن عمه » . وجميع بن عمير ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٨٥٧) في مسند الموصلي .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٥١٩) من طريق شريك ، عن عبد الله بن عيسىٰ ، عن جميع بن عمير أو عمير بن جميع ، عن خاله أبي بردة . . . وربما كان الشك من شريك .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٢٣ : « رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني في الكبير ـ باختصار ـ وقال : عن خالد بن أبي بردة بن نيار .

وروى البيهقي عن محمد بن عبد الله بن نمير ، وذكر له هٰذا الحديث فقال : إنما هو سعيد بن عمير » .

وأما البيهقي فقد قال : « هٰكذا رواه شريك بن عبد الله القاضي وغلط فيه في موضعين : أحدهما : في قوله : جميع بن عمير ، وإنما هو : سعيد بن عمير . والآخر في وصله ، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلاً » .

وخالفه أيضاً سفيان الثوري عند الحاكم ٢/ ١٠ والبيهقي في البيوع ٥/ ٢٦٣ ، وفي الشعب ٢/ ٨٥ برقم (١٢٢٦) ، فقد أخرجاه من طريق أسود بن عامر ، حدثنا سفيان الثوري ، عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير ، عن عمه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وائل بن داود ، وابنه بكر ثقتان ، وقد ذكر ابن معين أن عم سعيد بن عمير : البراء بن عازب .

وإذا اختلف الثوري وشريك ، فالحكم للثوري » . ووافقه الذهبي .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (١٢٢٥) من طريق أبي نعيم ، وقبيصة قالا : « حدثنا سفيان ، عن وائل ، عن سعيد بن عمير قال : سئل رسول الله . . . هٰكذا مرسلاً .

وكذلك رواه جرير ، ومحمد بن عبيد ، عن وائل مرسلاً » .

وقال البيهقي في السنن بعد رواية أسود بن عامر الموصولة : « وقد أرسله غيره عن سفيان ، وقال شريك : عن وائل بن داود ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة ، وجميع خطأ .

وقال المسعودي : عن وائل بن داود ، عن عباية بن رافع بن خديج ، عن أبيه . وهو خطأ .

والصحيح رواية وائل ، عن سعيد بن عمير ، عن النبي مرسلاً .

قال البخاري : أسنده بعضهم ، وهو خطأ » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/ ٤٤٣ برقم(٢٨٣٧) : « سألت أبي عن حديث ←

وهو ثقة ، ولـٰكنه اختلط ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

٦٢٧١ ـ وَعَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ خَالِهِ ، قَالَ : سُئِلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَفْضَلِ ٱلْكَسْبِ فَقَالَ : « بَيْعٌ مَبْرُورٌ وَعَمَلُ ٱلرَّجُلِ بِيَدِهِ » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني في الكبير باختصار ، وقال : عن خاله أبي بردة بن

← رواه أبو إسماعيل المؤدب ، عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير ابن أخي البراء ، عن البراء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

قال أبي : وحدثني أيضاً الحسن بن شاذان ، عن ابن نمير هـٰكذا متصلاً عن البراء .

وأما الثقات : الثوري وجماعته ، فقد رووا عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير : أن النبي صلى الله عليه وسلم والمرسل أشبه » .

نقول : لقد رواه أسود بن عامر ، وعبد الله بن نمير ، عن سفيان الثوري ، عن وائل بن داود ، عن سعيد بن عمير ، عن عمه البراء ، مرفوعاً ، وهما ثقتان ، ومن رجال الشيخين ، وليس هـٰذا فحسب ، وإنما تابع سفيان الثوري علىٰ رفعه إبراهيم بن سليمان أبو إسماعيل المؤدب .

ويشهد له أيضاً حديث ابن عمر عند الطبراني برقم (٢١٦١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٢ برقم (١٩٤٤) ـ من طريق أحمد بن زهير التستري ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا قدامة بن شهاب المازني ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن وبرة بن عبد الرحمـٰن ، عن ابن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، قدامة بن شهاب ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ١٧٩ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ١٢٨ : « سألت أبي عنه فقال : محله عندي محل الصدق » .

وقال أيضاً : « سئل أبو زرعة عنه فقال : ليس به بأس » . وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٢١ .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٩١ برقم (١١٧٢) : « سألت أبي عن حديث رواه قدامة بن شهاب المازني . . .

فقال أبي : هـٰذا حديث باطل ، وقدامة ليس بالقوي » .

كما يشهد له حديث علي عند ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٩٠ برقم (١١٦٨) وإسناده ضعيف .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥١٣ : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورواته ثقات » .

(١) في المسند ٣/ ٤٦٦ ، والكبير ٢٢/ ١٩٦ ـ ١٩٧ برقم (٥٢٠) وقد تقدم تخريجه في التعليق السابق ، فانظره .

نيار ، والبزار كأحمد إلاّ أنه قال : عن جميع بن عمير ، عن عمه ، وجميع وثقه أبو حاتم ، وقال البخاري : فيه نظر .

٦٢٧٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ
٦٠/٤ عَلَيْهِ/ وَسَلَّمَ : أَيُّ ٱلْكَسْبِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « **عَمَلُ ٱلرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ** » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، والكبير ، ورجاله ثقات .

٦٢٧٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **خَيْرُ ٱلْكَسْبِ كَسْبُ ٱلْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ** » .

رواه أحمد[٢] ، ورجاله ثقات . (مص :٩٩)

٢ ـ بَابُ ٱلْبُكُورِ وَمَا فِيهِ مِنَ ٱلْبَرَكَةِ

٦٢٧٤ ـ عَنْ عَلِيٍّ يَعْنِي : ٱبْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا** » .

رواه عبد الله بن أحمد[٣] من زياداته ، والبزار ، وفيه عبد الرحمـٰن بن

---

(١) في الأوسط برقم (٢١٦١) ، وفي الكبير ١٣/ ٢١٥ برقم (١٣٩٣٩) ، وقد تقدم تخريجه في التعليق السابق .

(٢) في المسند ٢/ ٣٣٤ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٣٥٦ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد ،

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١٢٣٦) من طريق سعيد بن منصور ،

جميعاً : حدثنا محمد بن عمار كشاكش قال : سمعت سعيداً المقبري ، يحدث عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد صحيح .

محمد بن عمار بينا أنه ثقة عند الحديث (٦٦٨٢) في مسند الموصلي .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ١/ ٥٦٠ : « رواه أحمد ورواته ثقات » .

(٣) في المسند ١/ ١٥٣ ـ ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، والبزار ٢/ ٧٩ برقم (١٢٤٨) ، وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/ ٥١٧ برقم (١٥٤٦٨) ، وأبو يعلى الموصلي ١/ ٣٣٦ برقم (٤٢٥) ، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٣٢٣ ، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٦١٤ ـ ومن طريق ابن ←

إسحاق ، وهو ضعيف .

٦٢٧٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا** » .

٦٢٧٦ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[١] « **بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا** » .

رواه أبو يعلىٰ[٢] ، والطبراني في الكبير ، وفيه علي بن عابس[٣] ، وهو ضعيف .

٦٢٧٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ سَلاَمٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا** » .

رواه أبو يعلىٰ[٤] ، والطبراني في الكبير ، وفيه هشام بن زياد ، وهو ضعيف جداً .

← عدي أورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣١٤ برقم (٥٠٤) ـ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٠٣ ، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » برقم (٢٥٦) من طريق عبد الرحمـٰن بن إسحاق أبي شيبة ، حدثني النعمان بن سعد قال : سمعت علياً يقول : قال رسول الله . . . وعبد الرحمـٰن ضعيف . ولـٰكن الحديث ثابت وانظر أحاديث الباب .

(١) أخرجها الموصلي في المسند ٩/ ٢٨١ برقم (٥٤٠٩) وإسنادها ضعيف ، وانظر التعليق التالي .

(٢) في المسند ٩/ ٢٨٠ برقم (٥٤٠٦) ، والطبراني في الكبير ١٠/ ٢٥٧ برقم (١٠٤٩٠) ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٣٤ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (٥٠٥) من طريق علي بن عابس النخعي ، عن العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه علتان : ضعف علي بن عابس ، والانقطاع : المسيب لم يسمع من ابن مسعود ، والله أعلم .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٣٠ بإسنادين : فيهما عمار بن هارون ، وقد اتهمه ابن عدي بسرقة الحديث ، وتركه أناس ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٥١٨ وقال : « ربما أخطأ » . ولـٰكن الحديث ثابت ، وانظر أحاديث الباب .

(٣) في (د) : « عباس » ، وهو تحريف .

(٤) في المسند ١٣/ ٤٨٨ برقم (٧٥٠٠) ، والطبراني في الكبير ١٤/ ٣١٣ برقم (١٤٩٥٠) من طريق أبي المقدام : هشام بن زياد حدثني أبي ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه . . . وإسناده ضعيف جداً ، وهناك خرجناه وذكرنا بعض ما يشهد له . وانظر تعليقنا على ←

٦٢٧٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » .

رواه البزار(١) ، وفيه عنبسة بن عبد الرحمـٰن ، وهو متروك .

٦٢٧٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » .

قَالَ : فَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : لاَ تَسْأَلَنَّ رَجُلاً حَاجَةً بِلَيْلٍ ، وَلاَ تَسْأَلَنَّ رَجُلاً أَعْمَىٰ حَاجَةً ، فَإِنَّ ٱلْحَيَاءَ فِي ٱلْعَيْنَيْنِ .

رواه البـزار(٢) ، والطبـرانـي فـي ....

← الحديث (٦٢٢٤) في مسند الموصلي لمعرفة حال هشام بن زياد .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥٦٥ والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٦٥٢) ، والبوصيري في « إتحاف المهرة » برقم (٣٦٣٥) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٤٥٠) ـ من طريق أبي يعلىٰ .

(١) في كشف الأستار ٢/ ٨٠ برقم (١٢٤٩) ، وابن عدي في الكامل ١/ ١٧٠ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣١٨ برقم (٥١٩) ـ من طريق عنبسة بن عبد الرحمـٰن ، وأحمد بن بشير .

كلاهما : عن شبيب بن بشير ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وعنبسة بن عبد الرحمـٰن ، وأحمد بن بشير متروكان .

وقال البزار : « لا نعلمه عن أنس إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

نقول : له عند ابن الجوزي أربعة طرق ، وله عند ابن عدي طريق أخرىٰ ١/ ٢١٢ غير التي تقدمت ، وكلها لا يخلو من مقال . وانظر العلل المتناهية .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٨٠ برقم (١٢٥٠) ، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢٢٩ برقم (١٢٩٦٦) ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ١٩٣ ، وابن عدي في الضعفاء ٣/ ١٩٣ ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧١٦ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣١٦ برقم (٥٠٩ ، ٥١٠) من طريق عمر بن مساور ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن مساور .

وانظر ميزان الاعتدال ٣/ ٢٢٣ ، ولسان الميزان ٤/ ٣٠٠ ـ ٣٣١ ، والكامل لابن عدي .

وعند ابن الجوزي والبزار وابن عدي ٢/ ٧٧١ ، و ٧/ ٢٧٣٤ ، طرق أخرىٰ أكثر ضعفاً من ←

الكبير[١] ، وفيه عمر بن مساور وهو ضعيف . (مص : ١٠٠)

٦٢٨٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **بَاكِرُوا طَلَبَ ٱلرِّزْقِ ، فَإِنَّ ٱلْغُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ** » .

رواه البزار[٢] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت ، وهو ضعيف .

٦٢٨١ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا وَٱجْعَلْهُ يَوْمَ ٱلْخَمِيسِ** » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه عمار بن رجاء ، ولم أجد من ترجمه .

← هـٰذا ، والله أعلم وسيأتي أيضاً برقم (١٣٧٥١) .

(١) في (ظ) : « الأوسط » وهو خطأ .

(٢) في كشف الأستار ٢/٧٩ برقم (١٢٤٧) ، والطبراني في الأوسط ٣/٣٥٣ برقم (١٩٤٦) ، وابن عدي في الكامل ١/٢٩٧ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/٣٢١ برقم (٥٢٧) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة. . . وإسماعيل بن قيس ضعيف منكر الحديث .

(٣) في الأوسط (١ ل ٢٩٧) وفي المطبوع برقم (٤٨٢٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/٣٥٤ برقم (١٩٤٧) ـ من طريق عبد الملك بن محمد أبو نعيم ، حدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا عفان بن سيّار الباهلي الجرجاني ، عن خلف بن خليفة ، عن محارب بن دثار ، عن عائشة. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع ، محارب بن دثار لم يدرك عائشة ، وخلف بن خليفة اختلط بأخرة ، ولست أدري متىٰ سمع منه عفان أيضاً ، والله أعلم .

وشيخ الطبراني ، وشيخ شيخه أيضاً بينا أنهما ثقتان عند الحديث المتقدم برقم (٤٦٠٥) .

وقد زعم الأستاذ عبد القدوس محقق مجمع البحرين أن الشيخ الألباني أورده في صحيح الجامع الصغير ، ولم يتنبه إلىٰ أن الشيخ الألباني لم يورده بهـٰذه السياقة ، فقوله « يوم خميسها » في حديث أنس المتقدم برقم (٦٢٧٨) ، وحديث نبيط بن شريط التالي « ويوم الخميس » ، كما في حديثنا هـٰذا ضعيف ، ولم يورده الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير ، وإنما أورد الحديث بدون هـٰذين اللفظين ، والحديث بدونهما صحيح كما قدمنا ، والله أعلم . ←

٦٢٨٢ ـ وَعَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ خَمِيسِهَا » .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

٦١/٤ ٦٢٨٣ ـ وَعَنْ أَبِي/ بَكْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

← وأخرجه ابن عدي في كامله ٦/ ٢٢٨٦ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣ برقم (٥٣٢) ـ من طريق عمر بن سعيد بن سنان المنبجي الطائي . حدثنا محمد بن المغيرة ، حدثنا محمد بن أيوب بن سويد الرملي ، عن أبيه ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . . . ومحمد بن المغيرة ، ومحمد بن أيوب متهمان بالوضع .

وأيوب بن سويد بينا أنه ضعيف عند الحديث (٢٩٧) في موارد الظمآن ، وباقي رجاله ثقات .

عمر بن سعيد بن سنان ترجمه ياقوت في « معجم البلدان » ٥/ ٢٠٧ وقد روىٰ عنه جماعة منهم ابن حبان . وقال ابن حبان : « إنه صام النهار ، وقام الليل مرابطاً ثمانين سنة ، وإرساله مقبول . . . » .

وقد سقط من إسناد ابن عدي « محمد بن أيوب » .

وقد اختلفوا علىٰ أيوب بن سويد فقال أبو عميرة وغيره : عن محمد بن أيوب بن سويد ، عن أبيه ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . .

ورواه أيضاً أبو عميرة ، عن أيوب بن سويد ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ولم يقل أحد في هـٰذا الحديث : عن أيوب ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة غير محمد بن المغيرة . وانظر كامل ابن عدي ٦/ ٢٢٨٦ .

(١) في الصغير ١/ ٣٠ ، وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٣/ ٣٥٥ برقم (١٩٥٠) وما وجدته في الأوسط ـ من طريق أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط الأشجعي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر في جيزتها ، حدثني أبي إسحاق ، عن أبيه إبرهيم بن نبيط روىٰ عن أبيه إبراهيم عن أبيه نبيط بن شريط قال : . . . وأحمد بن إسحاق بن إبراهيم كذاب ، وإسحاق بن إبراهيم بن نبيط ، روىٰ عن أبيه إبراهيم بن نبيط ، وروىٰ عنه أحمد بن إسحاق ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وإبراهيم بن نبيط روىٰ عن أبيه نبيط ، وروىٰ عنه ابنه إسحاق ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن نبيط إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به ولده عنه » .

وَسَلَّمَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، والأوسط ، وفيه الخليل بن زكريا ، وهو كذاب .

٦٢٨٤ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَغْدَاهَا أَوَّلَ ٱلنَّهَارِ ، وَقَالَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، والكبير ، وفيه المعلى بن تُرْكة ، وهو متروك .

---

(١) في الصغير ١/ ٩٥ ـ ٩٦ ، وفي الأوسط برقم (٢٩٩٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٥ برقم (١٩٤٩) ـ من طريق إسماعيل بن عبد الله الضبي الأصبهاني ، حدثنا داود بن حماد بن فرافصة البلخي ، حدثنا الخليل بن زكريا ، قال : حدثنا حبيب بن الشهيد ، عن الحسن ، عن أبي بكرة . . . وشيخ الطبراني ثقة وقد تقدم برقم (١٢٢٧) ، والخليل بن زكريا متروك .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أبي بكرة إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به داود » .

نقول : غير أن الحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب مع التعليق عليها .

(٢) في الأوسط (٢ ل ٥٢) وفي المطبوع برقم (٥٧٥١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٤ برقم (١٩٤٨) ـ وفي الكبير ١٨/ ٢١٦ برقم (٥٤٠) ، والدارقطني في « المؤتلف والمختلف » ١/ ٢٠٣ من طريق أحمد بن هارون بن آدم البصري ، حدثنا المعلى بن تُرْكَة أبو عبد الصمد ، حدثنا المسعودي ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفىٰ ، عن عمران بن حصين . . .

وأحمد بن هارون بن آدم البصري ترجمه ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٨ كما ذكره الذهبي في الميزان ١/ ١٦٢ ناقلاً ما قاله ابن عدي .

وقال ابن عدي في الكامل ١/ ١٩٦ : « يروي مناكير عن قوم ثقات » ، وروىٰ في حديثين ثم قال : « ولم أر لأحمد هـٰذا أشفع من هـٰذين الحديثين » . وانظر « لسان الميزان » ١/ ٣١٩ لزاماً ، لأن ابن عدي ، والذهبي لم يتما اسم الرجل كما في نسخة ابن حبان واستدرك الحافظ عليها ذلك .

والمعلى بن تركة متروك ، والمسعودي ضعيف .

وانظر ميزان الاعتدال ٤/ ١٤٨ ، ولسان الميزان ٦/ ٦٣ .

٦٢٨٥ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن شيخ الطبراني أحمد بن مسعود المقدسي ، لم أجد من ترجمه (مص : ١٠١) .

٦٢٨٦ ـ وَعَن أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

قلت : روىٰ لَه ابنُ ماجه[2] « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ ٱلْخَمِيسِ » ، وَهُوَ مُطْلَقٌ .

رواه الطبـرانـي[3] فـي الأوسـط وفيـه عبـد الله بـن جعفـر بـن نجيـح والـد

← وقال الطبراني : « لا يرویٰ عن عمران إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به المعلى بن تُرْكَة » .
وقال الدارقطني : « لم يروه بهـٰذا الإسناد غير المعلَّى بن تركة ، وليس بالقوي » .
نقول : الحديث صحيح كما قدمنا ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في الأوسط برقم (١٠٠٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦ برقم (١٩٥١) ـ من طريق أحمد بن مسعود المقدسي ، حدثنا الهيثم بن جميل ، حدثنا الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأحمد بن مسعود المقدسي ترجمه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٦/ ١٠ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦/ ٥٠١ برقم (٦٨) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وترجمه الذهبي أيضاً في « سير أعلام النبلاء » ١٣/ ٢٤٤ فقال : « المحدث ، الإمام . . . » .
وعند ابن عدي في الكامل ٣/ ١١٧٠ . و ٥/ ١٦٦٦ ، و ٧/ ٢٦٠٣ طرق أخرىٰ .

(٢) في التجارات (٢٢٣٧) باب : ما يرجىٰ من البركة في البكور .
وقد سئل أبو زرعة عن زيادة « يوم خميسها ، ويوم سبتها » فقال : « هي مفتعلة » وانظر « مصباح الزجاجة » ٢/ ١٨٨ ، وتلخيص الحبير ٤/ ٩٧ ـ ٩٨ ، وعلل الحديث ٢/ ٢٦٨ و « العلل المتناهية » ١/ ٣١٤ ـ ٣٢٧ .

(٣) في الأوسط برقم (٧٥٨) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٣/ ٣٥٦ برقم (١٩٥٢) ـ وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣١٧ ـ ٣١٨ برقم (٥١٥) من طريق أبي معمر الهذلي ←

علي بن المديني ، وهو ضعيف .

٦٢٨٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن الجدعاني ، وثقه أحمد ، وأبو زرعة ، وقال النسائي ، وغيره متروك .

٦٢٨٨ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه عمار بن هارون ، وهو متروك .

← القطيعي ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة . . .
وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن جعفر ، وهو : ابن نجيح أبو جعفر المدني ، والد عليّ ، وأبو معمر هو : إسماعيل بن إبراهيم .
وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن ثور إلاَّ عبد الله بن جعفر » .
نقول : غير أن الحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في الصغير ١/ ١١١ ، وفي الكبير ١٢/ ٣٧٥ برقم (١٣٣٩٠) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٣١٥ برقم (٥٠٧) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٩٦ ، من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني محمّد بن عبد الرحمـٰن الْجُدْعَانيّ ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . ومحمد بن عبد الرحمـٰن متروك الحديث .
وعند ابن عدي ١/ ٢٦٨ ، وابن الجوزي ١/ ٣١٥ ، ٣١٦ طرق أخرىٰ ضعيفة .
وقال الطبراني : « لم يروه عن عبيد الله بن عمر إلاَّ الجُدْعَانيّ ، تفرد به ابن أبي أويس » .
ولـٰكن الحديث صحيح . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الكبير ١٩/ ٧٨ برقم (١٥٦) ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٣٠ ـ ومن طريق ابن عدي أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٢١٧برقم (٥١٤) ـ من طريق عمار بن هارون ، حدثنا ابن المبارك ـ وعند ابن عدي زيادة : وعدي بن الفضل ـ عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب . . . وعمار بن هارون تركه أناس ، واتهمه ابن عدي بالسرقة ، قال في الكامل ٥/ ١٧٣٠ : « بصري ، ضعيف ، يسرق الحديث . . . » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٥١٨ وقال : « ربما أخطأ » .

٦٢٨٩ ـ وَعَنِ ٱلنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ٱلْكِلاَبِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عمار بن هارون ، وهو متروك .

٣ ـ بَابُ نَوْمِ ٱلصَّبَاحِ

٦٢٩٠ ـ عَنْ عُثْمَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلصُّبْحَةُ[2] تَمْنَعُ ٱلرِّزْقَ » .

رواه أحمد[3] ، وفيه إسحاق بن أبي فروة ، وهو ضعيف . (مص : ١٠٢)

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وهو حديث صحيح . ولـٰكن أخرجه في مسند الشاميين برقم (٤٥٨) من طريق عبد الوارث بن إبراهيم العسكري ، حدثنا عمار بن هارون ، حدثنا عمر بن هارون البلخي ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن مكحول ، عن النواس بن سمعان الكلابي . . . وهـٰذا إسناد شديد الضعف ، عمر بن هارون البلخي ، متروك الحديث .
وعمار بن هارون متروك ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٧/ ٤٠٧ـ٤٠٨ .
ومن طريق الطبراني أخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء ٩/ ٢٧٦ .
وأخرجه أبو يعلىٰ في معجم شيوخه برقم (٢٧١) من طريق عمار المستملي ، حدثنا عمر بن هارون ، به . وانظر أحاديث الباب .

(٢) الصُّبْحَةُ : النَّوم أوّل النَّهار ، لأنَّه وقت الذِّكر ثم وقت طلب الكسب .

(٣) بل عبد الله ابنه في زوائده على المسند ١/ ٧٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن بسَّام أبي إبراهيم الترجماني ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن ابن أبي فروة ، عن محمد بن يوسف ، عن عمرو بن عثمان بن عفان ، عن أبيه عثمان قال : وهـٰذا إسناد فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك ، وإسماعيل بن عياش ضعيف الرواية عن غير الشاميين ، وهـٰذا منها . . .

ومن طريق عبد الله بن أحمد أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٦٩٦ برقم (١١٦٢) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٣٢١ ـ ومن طريقه أخرجه : البيهقي في شعب الإيمان ٤/ ١٨٠ برقم (٤٧٣١) ، وابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٦٨ ، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة ١/ ١٥٦ ـ والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٧٣ برقم (٦٥) من طريق إسماعيل بن ←

٤ ـ بَابٌ : ٱلْكَسْبُ وَٱلتِّجَارَةُ وَمَحَبَّتُهَا وَٱلْحَثُّ عَلَىٰ طَلَبِ ٱلرِّزْقِ

٦٢٩١ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ ٱللهَ يُحِبُّ ٱلْمُؤْمِنَ ٱلْمُحْتَرِفَ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف .

عياش ، بالإسناد السابق .

وقال الهيثم : « بعض الرزق » . وقال : « عن يوسف بن عثمان » وفي موضع آخر : « يوسف بن محمد » .

وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٩/٢٥١ ـ ومن طريقه أخرجه السيوطي في « اللآلىء » ٢/١٥٦ ـ ١٥٧ من طريق سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان بن عفان . . . وسليمان بن أرقم متروك .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/٣٢١ ، والبيهقي في الشعب (٤٧٣٢) من طريق سلمة بن علي ، عن إسماعيل بن عياش ، عن رجل ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك . . .

وقال ابن عدي : « وقد خلط ابن أبي فروة في هـٰذا الإسناد ، وهـٰذا الحديث لا يعرف إلاَّ به » .

فتارة جعله عن عثمان ، وتارة عن أنس .

وانظر المقاصد الحسنة ص (٢٥٩ ـ ٢٦٠) ، والشذرة ١/٣٥٦ ـ ٣٥٧ برقم (٥٣٤) .

والفوائد المجموعة ص (١٥٢) برقم (٤٤٨) .

وانظر الحديث السابق مع التعليق عليه .

(١) في الكبير ١٢/٣٠٨ برقم (١٣٢٠٠) ، وفي الأوسط (٢ ل ٢٧٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤٠ برقم (١٩٢٣) ـ وابن عدي في الكامل ١/٣٦٩ وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/٥٨٩ ـ ٥٩١ برقم (٩٦٨) من طريق أبي الربيع السمان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن أبيه عبد الله بن عمر . . .

وهـٰذا إسناد فيه أبو الربيع السمان وهو متروك ، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/١٢٨ برقم (١٨٧٧) : « سألت أبي عن حديث رواه عبيد ـ يعني : ابن إسحاق ـ عن قيس بن الربيع ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : . . . قال أبي : هـٰذا حديث منكر » .

٦٢٩٢ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : لَقَدْ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَاجِراً إِلَىٰ بُصْرَىٰ ، لَمْ يَمْنَعْ أَبَا بَكْرٍ ٱلضَّنُّ بِرَسُولِ ٱللهِ
٦٢/٤ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُحَّهُ / عَلَىٰ نَصِيبِهِ مِنَ ٱلشُّخُوصِ لِلتِّجَارَةِ ، وَذَلِكَ كَانَ إِعْجَابُهُمْ كَسْبَ ٱلتِّجَارَةِ ، وَحُبُّهُمْ لِلتِّجَارَةِ .

وَلَمْ يَمْنَعْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ مِنَ ٱلشُّخُوصِ فِي تِجَارَتِهِ بِحُبِّهُ صُحْبَتَهُ وَضَنِّهِ بِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَدْ كَانَ بِصُحْبَتِهِ مُعْجَباً لِاسْتِحْسَانِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلتِّجَارَةِ وَإِعْجَابِهِ بِهَا .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، ورجال الكبير ثقات .

٦٢٩٣ ـ وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عُرْفُطَةُ بْنُ نَهِيكٍ ٱلتَّمِيمِيُّ[2] فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي وَأَهْلَ بَيْتِي مَرْزُوقُونَ

---

(١) في الكبير ٢٣/ ٣٠٠ ـ ٣٠١ برقم (٦٧٤) من طريق الحسين بن إسحاق ، حدثنا أبو المعافى الحراني ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم (خالد بن أبي يزيد) ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن الزهري ، عن عبد الله بن زمعة أخي أم سلمة ، قال : سمعت أم سلمة تقول : . . . وأبو المعافى الحراني هو محمد بن وهب بن عمر بن أبي كريمة ، أبو المعافى الحراني ، صدوق ، حسن الحديث . وهو من رجال التهذيب . انظر « تهذيب الكمال » ٢٦/ ٦٠٢ـ٦٠٣ ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه ابن ماجه في الأدب (٣٧١٩) باب : ما جاء في المزاح ، وإسحاق بن راهويه في مسنده برقم (١٨٦٤) ، والطيالسي في مسنده برقم (١٧٠٥) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (١٦٢٠) من طريق زمعة بن صالح ، بالاسناد السابق .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٩٦) وفي المطبوع برقم (٦٣٨٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤١ برقم (١٩٢٥) ـ من طريق محمد بن عمرو ، حدثنا أبي ، عن موسى بن أعين ، عن إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، بالإسناد السابق وشيخ الطبراني تقدم برقم (١٢٩٨) وهو ثقة ، وباقي رجاله ثقات .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الزهري إلاَّ إسحاق ، تفرد به موسىٰ » . ورواية الطبراني السابقة ترد هـٰذا الكلام .

(٢) عرفطة بن نهيك ، قال ابن عبد البر : له صحبة . وروىٰ له هـٰذا الحديث .

مِنْ هَـٰذَا ٱلصَّيْدِ ، وَلَنَا فِيهِ قِسْمٌ وَبَرَكَةٌ ، وَهُوَ مَشْغَلَةٌ عَنْ ذِكْرِ ٱللهِ وَعَنِ ٱلصَّلاَةِ فِي جَمَاعَةٍ ، وَبِنَا إِلَيْهِ حَاجَةٌ[1] ، أَفَتُحِلُّهُ أَمْ تُحَرِّمُهُ ؟

فَقَالَ : « أُحِلُّهُ ، لِأَنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ قَدْ أَحَلَّهُ ، نِعْمَ ٱلْعَمَلُ ، وَٱللهُ أَوْلَىٰ بِٱلْعُذْرِ ، قَدْ كَانَتْ قَبْلِي للهِ رُسُلٌ كُلُّهُمْ يَصْطَادُ[2] وَيَطْلُبُ ٱلصَّيْدَ وَيَكْفِيكَ مِنَ ٱلصَّلاَةِ فِي جَمَاعَةٍ إِذَا غِبْتَ عَنْهَا فِي طَلَبِ ٱلرِّزْقِ (مص :١٠٣) حُبُّكَ لِلْجَمَاعَةِ وَأَهْلِهَا ، وَحُبُّكَ ذِكْرَ ٱللهِ وَأَهْلَهُ ، وَٱسْعَ عَلَىٰ نَفْسِكَ وَعِيَالِكَ حَلاَلاً ، فَإِنَّ ذَلِكَ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَٱعْلَمْ أَنَّ عَوْنَ ٱللهِ فِي صَالِحِ ٱلتِّجَارَةِ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير وفيه بشر بن نمير ، وهو متروك .

٦٢٩٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ أَذِنَ ٱللهُ فِي ٱلتِّجَارَةِ لِأَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ، لاَتَّجَرُوا فِي ٱلْبَزِّ وَٱلْعِطْرِ » .

رواه الطبراني[4] في الصغير ، وفيه عبد الرحمٰن بن أيوب السكوني

← وانظر أسد الغابة ٤/ ٢٥ ، والإصابة ٦/ ٤١٣ .

(١) في (د) : « خاصة » .

(٢) في (ظ) : « يصطادون » .

(٣) إسناده ضعيف جداً ، وقد تقدم برقم (٢٢٢٦ ، ٦٠٦٦) فانظره .

(٤) في الصغير ١/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩ ، وفي الأوسط ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٢ برقم (١٩٢٧) ـ والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٣٢٣ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٥٩٣ ـ ٥٩٤ برقم (٩٧٦) ـ وأبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ٣٦٥ من طريق عبد الرحمٰن بن أيوب السكوني ، حدثنا عطاف بن خالد ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .

وقال العقيلي : « لا يتابع عليه . . . ليس هـٰذا بمحفوظ من حديث عطاف ، ولا من حديث نافع ، وإنما يروىٰ هـٰذا بإسناد مجهول ، حدثناه اليمان بن عباد ، قال : حدثنا عمر بن حفص الشيباني ، قال : حدثنا إبراهيم أبو إسحاق الرازي ، قال : حدثنا إسماعيل بن نوح ، عن رجل من ولد أبي بكر الصديق ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله . . . هـٰذا أولىٰ وليس له إسناد يصح » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن نافع إلاَّ عطاف ، تفرد به ابن أيوب » .

وقال الذهبي : « لا يجوز أن يحتج بهـٰذا » . ←

الحمصي ، قال العقيلي : لا يتابع علىٰ هـٰذا الحديث .

٦٢٩٥ - وعنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - قَالَ : إِنِّي لأَكْرَهُ أَنْ أَرَى ٱلرَّجُلَ فَارِغاً لاَ فِي عَمَلِ دُنْيَا ، وَلاَ آخِرَةٍ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه راوٍ لم يسمَّ ، وبقية رجاله ثقات .

٦٢٩٦ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ قَامَتِ ٱلسَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ[٢] فَلْيَغْرِسْهَا » .

رواه البزار[٣] ورجاله أثبات ثقات ، ....

← وانظر الميزان ٢/ ٥٤٩ ، ولسان الميزان ٣/ ٤٠٦ - ٤٠٧ .
والبز : نوع من الثياب ، وقيل : الثياب خاصة من أمتعة البيت ، وقيل : أمتعة التاجر من الثياب ويقال : رجل بزاز ، والمهنة : البِزَازَةُ بالكسر ، والبِزَّة - بالكسر - : الهيئة ، يقال : هو حسن البزة .

(١) في الكبير ٩/ ١٠٦ برقم (٨٥٣٨) من طريق محمد بن علي الصائغ ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن يحيى بن وثاب قال : قال ابن مسعود : . . .
وهـٰذا إسناد منقطع ، يحيى بن وثاب أرسل عن ابن مسعود ، والأثر موقوف على ابن مسعود .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٥٣٩) من طريق محمد بن علي الصائغ ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عمّن أخبره ، عن ابن مسعود . . .
وهـٰذا إسناد فيه جهالة كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

(٢) الفسيلة : النخلة الصغيرة التي تقطع من الأم أو تقلع من الأرض فتغرس ، والجمع : فسلان ، مثل رغيف ، ورغفان .

(٣) في كشف الأستار ٢/ ٨١ برقم (١٢٥١) ، والطيالسي في منحة المعبود ٢/ ٢٢٤ برقم (٢٧٩٤) - ومن طريق الطيالسي أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » برقم (٤٧٩) - وأحمد ٣/ ١٨٣ - ١٨٤ ، ١٩١ ، من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس . . .
وهـٰذا إسناد صحيح ، وقال البزار : « لا نعلم رواه عن هشام بن زيد إلاَّ حماد » .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٦٩٦ من طريق عمر بن حبيب القاضي .
وأخرجه ابن الأعرابي برقم (١٨٠) من طريق وكيع . ←

وكأنه[1] أراد بقيام الساعة أمارتها فإنه قد ورد : إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ بِٱلدَّجَّالِ وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ ، فَلْيَغْرِزْهَا ، فَإِنَّ لِلنَّاسِ عَيْشاً بَعْدُ[2] .

٦٢٩٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱطْلُبُوا ٱلرِّزْقَ فِي خَبَايَا ٱلأَرْضِ » .

رواه أبو يعلىٰ[3] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه هشام بن عبد الله ابن

← كلاهما : عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، بالإسناد السابق .
وقال ابن عدي : « وهـٰذا من حديث شعبة ، عن هشام بن زيد لا يرويه غير عمر بن حبيب ، وهـٰذا الحديث معروف بحماد بن سلمة ، عن هشام بن زيد » .
نقول : إن قول كل منهما ، ورواية ابن الأعرابي يرد قول الآخر ، والله أعلم .

(١) في (ظ ، د) : « ولعله » .

(٢) أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ١/ ٥٦٤ برقم (٤٨٠) من طريق خالد بن مخلد البجلي ، قال : حدثنا سليمان بن بلال ، قال : أخبرني يحيى بن سعيد قال : أخبرني محمد بن يحيى بن حبان ، عن داود بن أبي داود قال : قال لي عبد الله بن سلام : إن سمعت بالدجال . . . موقوفاً علىٰ عبد الله .
وإسناده حسن ، داود ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٢٣٠ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٤١٢ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٢١٨ ، وقال الحافظ في التقريب : « مقبول » .
وقوله في الحديث السابق : (إن قامت الساعة) قد خفي معنى الحديث على الأئمة الأعلام ، قال البيهقي : لعله أراد بقيام الساعة آياتها ، فإنه قد ورد (إذا سمع أحدكم بالدجال . . .) .
والحاصل أن الحديث حثٌّ على العمل وإن كانت بطيئة نتائجه وعواقبه ، كغرس الأشجار ، وحفر الأنهار ، ومن أمثال هـٰذه الأعمال تبقى الديار عامرة ، فالناس قد عملوا ومضوا وانتفعت أنت بأعمالهم بعد ، فاعمل أنت في أيامك حتىٰ ينتفع الناس الذين يجيئون بعدك . (عن المناوي ملخصاً) .

(٣) في المسند ٧/ ٣٤٧ برقم (٤٣٨٤) ، والطبراني في الأوسط برقم (٨٩٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٣ برقم (١٩٢٨) ـ وفيه أيضاً (٢ ل ٢١١) ـ وهو في مجمع البحرين برقم (١٢٢٩) ـ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢/ ٨٧ برقم (١٢٣٣ ، ١٢٣٤ ، ١٢٣٥) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ٢٤٣ ، ٣١٣ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٦٠٣ برقم (٩٩١) ، وإسناده ضعيف ، وقد علقنا عليه في مسند الموصلي . ←

عكرمة ، ضعفه ابن حبان .

٦٢٩٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَمْسَىٰ كَالاًّ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ ، أَمْسَىٰ مَغْفُوراً لَهُ » .

(مص : ١٠٤)

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه جماعة[٢] لم أعرفهم .

٦٢٩٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ
٦٣/٤ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنَ ٱلذُّنُوبِ ذُنُوباً / لا تُكَفِّرُهَا ٱلصَّلاَةُ ، وَلاَ ٱلصِّيَامُ ، وَلاَ ٱلْحَجُّ وَلاَ ٱلْعُمْرَةُ » .

← وانظر ميزان الاعتدال ٤/ ٣٠٠ ، ولسان الميزان ٦/ ١٩٥ .

(١) في الأوسط (٢ ل ١٧٥) وفي المطبوع برقم (٧٥٢٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٠ ـ ٣٤١ برقم (١٩٢٤) ـ من طريق محمد بن عبد الله بن رسته ، حدثنا إبراهيم بن سلم ، حدثنا هشام بن موسى الخصاف ، حدثنا سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، حدثني أبي ، عن جدي ابن عباس . . . وإبراهيم بن سلم ، قال ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٨ : « إبراهيم بن سلم ، شيخ يروي عن أبي عاصم وأهل العراق ، حدثنا عنه الحسن بن سفيان » .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ١/ ٣٦ : « إبراهيم بن سلم ، عن يحيى القطان ، قال ابن عدي : منكر الحديث ، لا يعرف .

نقول : إن الراوي الذي وصفه ابن عدي في الكامل ١/ ٢٦٨ بقوله : « منكر الحديث ، ليس بمعروف » هو إبراهيم بن سالم بن أخي العلاء .

وبعد أن أورد الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » ١/ ٢٩٠ القولين السابقين قال : « قلت : وأظنه الوكيعي » . ثم وقع عليّ حديث في إسناده : « محمد بن عبد الله بن مهران الدينوري وحدثنا إبراهيم بن سلم الوكيعي ، حدثنا علي بن عاصم » فأصبح ظنه واقعاً .

وأما شيخه هشام بن موسى الخصاف فقد روىٰ عن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس القرشي ، وروىٰ عنه إبراهيم بن سلم الوكيعي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وشيخ الطبراني تقدم برقم (١٨٨٤) ، وباقي رجاله ثقات .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٢٤ ، وإحياء علوم الدين ٢/ ٩٠ هامش العراقي .

(٢) في (ظ) : « وفيه هشام بن عبد الله ، ضعفه ابن حبان » .

قَالُوا : فَمَا يُكَفِّرُهَا يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « ٱلْهُمُومُ فِي طَلَبِ ٱلْمَعِيشَةِ »[1] .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه محمد بن سلام المصري ، قال الذهبي : حدث عن يحيى بن بكير بخبر موضوع .

قلت : وهٰذا ممّا رواه عن يحيى بن بكير .

٥ ـ بَابُ رُكُوبِ ٱلْبَحْرِ

٦٣٠٠ ـ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّجِرُونَ إِلَى ٱلشَّامِ فِي ٱلْبَحْرِ .

رواه الطبراني[3] في الصغير ، وأعاده بسنده في الأوسط إلاّ أنه

---

(١) المعيشة ـ والمعيش ـ : مكسب الإنسان الذي يعيش به .

(٢) الطبراني في الأوسط برقم (١٠٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨ برقم (١٩١٩) ـ ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٦/ ٣٣٥ ـ والخطيب في « تلخيص المتشابه في الرسم » ١/ ١٢٤ ـ ١٢٥ ، من طريق محمد بن سلام المصري ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثنا مالك بن أنس ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . .

قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/ ٥٦٨ ترجمة محمد بن سلام المصري : « حدث عن يحيى بن بكير ، عن مالك بخبر موضوع » .

وقال الحافظ في لسان الميزان ٥/ ١٨٣ بعد أن نقل ما قاله الذهبي : « والخبر المذكور عن أبي هريرة رفعه : إن من الهموم هموماً . . . » ، ونسبه إلى الطبراني .

وقال : « وأخرجه الدارقطني في « الغرائب » من رواية . . . » . وانظر بقية كلامه هناك .

وانظر الشذرة ١/ ١٧٠ برقم (٢٢٨) ، وكشف الخفا برقم (٧٨٣) ، والمقاصد الحسنة ص : (١٢٨) برقم (٢٥٤) .

وقال الطبراني : « لم يروه عن مالك إلاّ يحيىٰ ، تفرد به محمد بن سلام . . . » .

(٣) في الصغير ١/ ١١٣ ، وفي الأوسط ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤١ برقم (١٩٢٦) ـ من طريق بلبل بن إسحاق بن بلبل الخلال البصري ، حدثني أبي ، حدثنا معاذ بن هشام ، ←

قال : يَتَّجِرُونَ فِي ٱلْبَحْرِ[1] .

رواه عن بلبل بن إسحاق بن بلبل ، عن أبيه ، ولم أجد من ترجمهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٣٠١ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ ، قَالَ : حَمَلَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي ٱلْعَاصِ نَاساً فِي ٱلْبَحْرِ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَقَالَ : حَمَلَ نَاساً لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْبَحْرِ إِلاَّ ٱلْوَاحٌ ؟ وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ هَلَكُوا ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ لآخُذَنَّ عِدَّتَهُمْ مِنْ ثَقِيفٍ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والحسن لم يسمع من عمر (مص : ١٠٥) .

← حدثني أبي ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، موقوفاً ، وإسناده ضعيف ، الحسن لم يثبت له سماع من سمرة ، والله أعلم .

وبلبل قال ابن ماكولا في الإكمال ١/ ٣٥٣ : « بلبل بن إسحاق بن إبراهيم بن بلبل الخلال البصري ، روىٰ عن جده إبراهيم ، حدث عنه أبو بكر : أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي .

وإبراهيم بن بلبل روىٰ عن معاذ بن هشام ، روىٰ عنه ابن ابنه بلبل بن إسحاق » .

وقال الذهبي في المشتبه ١/ ٨٩ ، وابن حجر في التبصرة ١/ ١٠٠ : « إبراهيم بن بلبل عن معاذ بن هشام ، وعنه حفيده : بلبل بن إسحاق ، وغيره » .

وقال السهمي في سؤالاته الدارقطني ص (١٨٢) برقم (٢١٨) : « وسألته عن بلبل بن إبراهيم ـ هكذا ولم يذكر إسحاق ـ بل بلبل أبي محمد الخلال ؟ فقال : لا بأس به » .

وإبراهيم بن بلبل ما وجدت له ترجمة لأحكم عليه ، وباقي رجاله ثقات .

(١) رواية الأوسط كهٰذه الرواية ، ولٰكن رواية الصغير « يتجرون في البحر إلى الشام » فقدم « في البحر » علىٰ قوله : « إلى الشام » .

وقد تحرفت « البحر » إلى « الحرم » .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٢ برقم (٨٣٣٤) من طريق سهل بن موسىٰ ، حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، حدثنا معتمر ، عن حميد ، عن الحسن . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (١٤٣٢) والحسن لم يدرك عمر ، فالإسناد ضعيف .

وفي متنه نكارة .

٦ ـ بَابُ ٱتِّخَاذِ ٱلْمَالِ

٦٣٠٢ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **خُذْ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ وَسِلاحَكَ ، ثُمَّ ٱئْتِنِي** » .

قَالَ : فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَصَعَّدَ فِيَّ ٱلْبَصَرَ ، ثُمَّ طَأْطَأَهُ فَقَالَ : « **إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَىٰ جَيْشٍ فَيُسَلِّمَكَ ٱللهُ وَيُغَنِّمَكَ ، وَأَزْعَبُ لَكَ مِنَ ٱلْمَالِ زَعْبَةً**[١] **صَالِحَةً** » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا أَسْلَمْتُ مِنْ أَجْلِ ٱلْمَالِ ، وَلَـٰكِنِّي[٢] أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي ٱلْإِسْلامِ ، وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ : « **يَا عَمْرُو ، نَعِمَّا بِٱلْمَالِ**[٣] **ٱلصَّالِحِ لِلْمَرْءِ ٱلصَّالِحِ** » .

رواه أحمد ، وقال : كذا في النسخة (نَعِمَّا) بنصب النون ، وكسر العين .

قال أبو عبيد : بكسر النون ، والعين[٤] .

ورواه الطبراني[٥] في الكبير ، والأوسط .

---

(١) أي : أعطيك دُفْعَةً من المال . والزعب : هو الدفع . يقال : جاءنا سيل يزعب ، أي : يتدافع .

(٢) في (د) : « ولـٰكن » .

(٣) قال ابن الأثير : أصله : نعم ما ، فأدغم وشدد ، وما غير موصوفة ، ولا موصولة ، كأنه قال : نعم شيئاً المال ، والباء زائدة مثل زيادتها في : كفىٰ بالله حسيباً .
وفي (نعم) لغات : أشهرها كسرُ النون وسكون العين ، ثم فتح النون وكسر العين ، ثم كسرهما .

(٤) أخرج أحمد هـٰذه الرواية في المسند ٤/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣ وإسنادها صحيح .
وقد استوفينا تخريج هـٰذا الحديث في صحيح ابن حبان برقم (٣٢١٠ ـ ٣٢١١) . وفي موارد الظمآن برقم (١٠٨٩) ، ٢٢٧٧) . وفي « مسند الموصلي » برقم (٧٣٣٦) وانظر التعليقين التاليين .

(٥) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه في الأوسط (١ ل ١٨٢) و (٢ ل ٢٧٥) ←

وقال فيه : وَلَـٰكِنْ أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي ٱلإِسْلامِ ، وَأَكُون مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ : « نَعَمْ ، وَنِعِمَّا بِٱلْمَالِ ٱلصَّالِحِ لِلْمَرْءِ ٱلصَّالِحِ » .

ورواه أبو يعلىٰ[1] بنحوه ، ورجال أحمد وأبي يعلىٰ رجال الصحيح .

٦٣٠٣ ـ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : كَانَتْ لِلْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ جَارِيَةٌ تَبِيعُ ٱللَّبَنَ ، وَيَقْبِضُ[2] ٱلثَّمَنَ فَقِيلَ لَهُ : سُبْحَانَ ٱللهِ ، أَتَبِيعُ ٱللَّبَنَ / ، وَتَقْبِضُ ٱلثَّمَنَ ؟! ٦٤/٤

فَقَالَ : نَعَمْ ، وَمَا بَأْسٌ بِذَلِكَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى ٱلنَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَنْفَعُ فِيهِ إِلاَّ ٱلدِّينَارُ وَٱلدِّرْهَمُ » .

رواه أحمد[3] هـٰكذا .

← وفي المطبوع برقم (٣١٨٩ ، ٩٠١٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤ برقم (١٩٣٠) ـ وإسناده إليه ضعيف .

(١) في المسند ١٣/ ٣٢١ ـ ٣٢٢ برقم (٧٣٣٦) وإسناده صحيح ، فعد إلىٰ هـٰذه المصادر إذا شئت .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ١٧ ـ ١٨ برقم (٢٢٣٠) .

(٢) فاعل يقبض ضمير يعود على المقدام ، وقد صرح بذكره عند أحمد في الحديث الآتي برقم (٦٣٠٥) .

(٣) في المسند ٤/ ١٣٣ من طريق أبي اليمان .

وأخرجه الطبراني في الصغير ١/ ١٠ ، وفي الأوسط برقم (٢٢٩٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥ برقم (١٩٣١) ـ وفي الكبير ٢٠/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩ برقم (٦٥٦) من طريق بقية بن الوليد .

قال أبو اليمان : حدثنا ، وقال بقية : عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن حبيب بن عبيد . . . وقد تابع أبو اليمان بقية ، لـٰكن أبا بكر بن أبي مريم ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨٧٠) في مسند الموصلي . وسقط « حبيب بن عبيد » من إسناد أحمد .

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٦٠) من طريق إبراهيم بن أحمد الوكيعي ، حدثنا بكر بن محمد القرشي ، حدثنا بقية ، حدثنا عبد الجبار الزبيدي ، حدثنا أبو بكر بن أبي مريم ، بالإسناد السابق . وهو أكثر ضعفاً من سابقه . ←

وللمقدام عند الطبراني في الكبير ، والصغير ، والأوسط .

٦٣٠٤ ـ عَنِ ٱلْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَأْتِي عَلَى ٱلنَّاسِ زَمَانٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَصْفَرُ وَلاَ أَبْيَضُ لَمْ يَتَهَنَّ بِٱلْعَيْشِ** »[١] .

٦٣٠٥ ـ وَفِي ٱلْكَبِيرِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ ٱلْمِقْدَامَ بْنَ مَعْدِي كَرِبَ فِي ٱلسُّوقِ وَجَارِيَةٌ لَهُ تَبِيعُ لَبَناً ، وَهُوَ جَالِسٌ يَقْبِضُ ٱلدَّرَاهِمَ ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِذَا كَانَ فِي آخِرِ ٱلزَّمَانِ لاَ بُدَّ لِلنَّاسِ فِيهَا مِنَ ٱلدَّرَاهِمِ وَٱلدَّنَانِيرِ ، يُقِيمُ ٱلرَّجُلُ بِهَا دِينَهُ وَدُنْيَاهُ** » . وقد تقدم برقم (٦٣٠٣) .

ومدار طرقه كلها علىٰ أبي بكر بن أبي مريم وقد اختلط .

٦٣٠٦ ـ وَعَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : لَمَّا رَآنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ أُمْسِكُ شَيْئاً إِنَّمَا أَنَا أُنْفِقُهُ قَالَ : « **يَا جَرِيرُ ، لاَ عَلَيْكَ أَنْ تُمْسِكَ مَالَكَ ، فَإِنَّ لِهَـٰذَا ٱلأَمْرِ مُدَّةً** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه عمرو[٣] بن عبد الغفار الفقيمي ، وهو متروك .

٦٣٠٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلدَّنَانِيرُ وَٱلدَّرَاهِمُ خَوَاتِيمُ ٱللهِ فِي أَرْضِهِ ، مَنْ جَاءَ بِخَاتَمِ مَوْلاَهُ قُضِيَتْ حَاجَتُهُ** » .

← وانظر الشذرة ١/٢٩٦ برقم (٤٣٢) حيث نسبه إلى الطبراني في الأوسط والصغير واستغربه جداً ابن طولون ، وكشف الخفا برقم (١٣١١) ، والمقاصد الحسنة برقم (٤٩٢) .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/٢٧٨ برقم (٦٥٩) ، وفي الأوسط برقم (٢٢٦٩) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٦/١٠٢ـ ١٠٣ ـ من طريق أحمد بن محمد بن عرف ، حدثنا أبي ، عن بقية بن الوليد ، به .

(٢) في الكبير ٢/٣٢٧ برقم (٢٣٦٩) ، وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم (٤٦٨٨) فعد إليه لزاماً لتمام التخريج . وقد سقطت (لا) من قوله : (لا عليك) في (ظ) .

(٣) في (مص) : « عمر » وهو تحريف .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه أحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، وهو ضعيف .

٧ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمَعَادِنِ

٦٣٠٨ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّهُ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ١٠٧) بِفِضَّةٍ فَقَالَ : هَـٰذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ لَنَا .

---

(١) في الأوسط (٤ ل ١٠٥) وفي المطبوع برقم (٦٥٠٧) ـ وهو مجمع البحرين ٣/ ٣٤٥ برقم (١٩٣٢) ـ من طريق محمد بن داود ، حدثنا أحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، حدثنا محمد بن الوليد بن عمرو بن الزبير ، حدثنا سفيان بن عيينة ، وابن أبي فديك ، قالا : حدثنا محمد بن عمرو ، عن ابن أبي كبشة ـ وفي الشذرة والمقاصد الحسنة : ابن أبي لبيبة ـ عن أبيه ، عن أبي هريرة . . .

وشيخ الطبراني محمد بن داود بن أسلم الصدفي روىٰ عن جماعة منهم : أحمد بن محمد الأصبحي ، وعمرو بن سواد القرشي ، ومحمد بن رمح التجيبي . وروىٰ عنه : الطبراني . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، ضعفه الدارقطني ، وقال ابن حبان في المجروحين ١/ ١٤٠ : « منكر الحديث ، يأتي بالأشياء المقلوبة التي لا يجوز الاحتجاج بها » . وانظر ميزان الاعتدال ١/ ١٥٠ ، ولسان الميزان ١/ ٢٩٢ .

ومحمد بن الوليد بن عمرو بن الزبير ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ١١٢ـ ١١٣ وسأل أباه عنه فقال : « شيخ كتبت عنه بالمدينة ، وما وجدنا به بأساً » وابن أبي كبشة ـ أو لبيد ـ ابن أبي كبشة هو عبد الله ترجمه ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٦ فقال : « عبد الله بن أبي كبشة الأنماري ، واسم أبي كبشة : سعيد بن عمرو » وسواء أكان الراوي عبد الله أو ابنه الآخر وهو محمد ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١٧٦ فقال : « محمد بن عمر بن سعد ، وعمر هو أبو كبشة الأنماري ، عن أبيه . ويقال أيضاً لأبي كبشة : سعد بن عمرو روىٰ عنه إسماعيل بن أوسط » ، وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح » ٨/ ١٨ وقال نحو هـٰذا ولـٰكنه أضاف إلىٰ إسماعيل بن أوسط راوياً آخر هو : سالم بن أبي الجعد . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٧١ فانظره .

وأبوه هو أبو كبشة الأنماري وانظر ترجمته في الإصابة . وفي المقاصد الحسنة برقم (٤٩٢) والشذرة برقم (٤٣٢) : « ابن لبيبة » .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَتَكُونُ مَعَادِنُ يَحْضُرُهَا شِرَارُ ٱلنَّاسِ » .

رواه أحمد[1] ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٨ ـ بَابٌ : فِيمَا يُتَّخَذُ مِنَ ٱلدَّوَابِّ

٦٣٠٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : ٱفْتَخَرَ أَهْلُ ٱلإِبِلِ وَٱلْغَنَمِ عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْفَخْرُ وَٱلْخُيَلاَءُ فِي أَهْلِ ٱلإِبِلِ ، وَٱلسَّكِينَةُ وَٱلْوَقَارُ فِي أَهْلِ ٱلْغَنَمِ » .

وَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بُعِثَ مُوسَىٰ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْعَىٰ غَنَماً عَلَىٰ أَهْلِهِ ، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَىٰ غَنَماً لِأَهْلِي بِجِيَادٍ »[2] .

رواه أحمد[3] ، والبزار ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

---

(١) في المسند ٥/ ٤٣٠ من طريق عبد الرحمـٰن ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم . . .
وهـٰذا إسناد ضعيف ، فيه راو لم يسم كما قال الهيثمي رحمه الله .
غير أن الحديث صحيح لشاهدين خرجناهما في « مجمع الزوائد » برقم (٤٤٧٧ ، ٤٤٨٠) ، والأول منهما خرجناه في مسند الموصلي ١١/ ٣٠٥ برقم (٦٤٢١) . وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/ ٥٠٦ للأستاذ الفاضل محمد ناصر الدين الألباني ، حيث جهل أبا الجهم القواس .
والمعادن : المواضع التي تستخرج منها جواهر الأرض كالذهب والفضة والنحاس وغير ذلك . واحدها مَعْدِنٌ . والمعدن أيضاً : مركز كل شيء . والعَدْنُ : الإقامة .

(٢) جياد : لغة في : أجياد ، وأجياد : شعبان في مكة يسمىٰ أحدهما : أجياد الكبير ، والآخر : أجياد الصغير ، وهما حيان اليوم من أحياء مكة .

(٣) في المسند ٣/ ٤٢ ، ٩٦ ، والبزار في كشف الأستار ٣/ ١١٤ ـ ١١٥ برقم (٢٣٧٠) من طريق الحجاج بن أرطاة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد . . . والحجاج ، وعطية ضعيفان . ولـٰكن الحديث صحيح لغيره .
يشهد له حديث عبدة بن حزن ـ وقد اختلف في اسمه ، والراجح أنه عبدة ـ عند الطيالسي ٢/ ٩٦ منحة المعبود ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (١١٣٢٤) ، والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (٥٧٧) والدولابي في الكنىٰ ١/ ٩٢ ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ←

٦٣١٠ ـ وَعَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : مَرَّ أَبِي عَلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : غُنَيْمَةً لِي .

٦٥/٤ قَالَ : نَعَمْ ، ٱمْسَحْ رُعَامَهَا[١] ، وَأَطِبْ مُرَاحَهَا ، وَصَلِّ / فِي جَانِبِ مُرَاحِهَا . فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ ٱلْجَنَّةِ ، وَٱنْتَشِرْ بِهَا[٢] ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّهَا أَرْضٌ قَلِيلَةُ ٱلْمَطَرِ » يَعْنِي : ٱلْمَدِينَةَ .

رواه أحمد[٣]، والطبراني في الأوسط باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

← ١٧/ ٨٣، ٨٤ وإسناده صحيح، وقد اختلف في صحبة عبدة، والراجح أنه صحابي والله أعلم.

(١) الرُّعام : ما يسيل من أنوف الغنم . يقال : شاة رعوم .

ورواه بعضهم بالغين المعجمة وقال : إنه ما يسيل من الأنف ، والمشهور فيه والمروي بالعين المهملة .

ويجوز أن يكون أراد مسح التراب ـ الرَّغام ـ عنها رعاية لها وإصلاحاً لشأنها . وانظر النهاية ٢/ ٢٣٩ .

(٢) في المسند « وانس » ، وفي (ظ) : « وابتسر » . وفي (د) : « واملس » .

(٣) في المسند ٢/ ٤٣٦ من طريق يحيىٰ ، حدثنا ابن عجلان ، حدثني وهب بن كيسان قال : مرّ أبي علي أبي هريرة فقال : . . .

وهـٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، وهب بن كيسان لم يسمع أبا هريرة .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٢٧) وفي المطبوع برقم (٥٣٤٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧ برقم (١٩٣٤) ـ والخطيب في التاريخ ٧/ ٤٣٣ ، والبيهقي في الكبرىٰ ٢/ ٤٥٠ من طريق ابن عيينة : سمعت أبا حيان التيمي ، يحدث عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الغنم من دواب الجنة ، فامسحوا رعامها ، وصلوا في مرابضها » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن أبي حيان إلاَّ ابن عيينة » .

نقول : وقد خالفه عمار بن محمد ، وهو أوثق منه ، قال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ١٣٧ ـ ١٣٨ برقم (٣٨٠) : « سألت أبي عن حديث رواه إبراهيم بن عيينة أخو سفيان ، عن أبي حيان . . .

قال أبي : إني كنت أستحسن هـٰذا الحديث فبان لي خطؤه ، فإذا قد رواه عمار بن محمد ، عن أبي حيان ، عن رجل من بني هاشم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثله ، وهو أشبه » . ←

٦٣١١ ـ وَعَنْ أُمِّ هَانِىءٍ ، قَالَ لَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱتَّخِذِي غَنَماً يَا أُمَّ هَانِىءٍ ، فَإِنَّهَا تَغْدُو بِخَيْرٍ ، وَتَرُوحُ بِخَيْرٍ » .

قلت : روىٰ لها ابن ماجه[1] حديثاً (مص : ١٠٨) غير هـٰذا .

رواه أحمد[2] ، وفيه موسى بن عبد الرحمـٰن بن أبي ربيعة : ولم أعرفه .

← وأخرجه البزار ١/٢٢١ ـ ٢٢٢ برقم (٤٤٤) من طريق بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا عبد الله بن جعفر بن نجيح ، حدَّثنا محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن وهب بن كيسان ، عن حميد بن مالك ، عن أبي هريرة قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٢٠٨٨ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢/٤٤٩ ـ من طريق عمر بن سنان ، حدثنا يعقوب بن كاسب ، حدثنا ابن أبي حازم ، عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « صلوا في مراح الغنم وامسحوا رعامها فإنها من دواب الجنة » وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

وقال البيهقي : « رواه مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن محمد الزهري عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه حميد بن مالك ، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً ، وقيل مرفوعاً ، والموقوف أصح » .

نقول : ولـٰكن توبع حميد بن مالك علىٰ رفعه .

وسئل الدارقطني عن حديث محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في مرابض الإبل » .

فقال : « اختلف في رفعه . فرفعه هشام بن حسان ، وأيوب السختياني ، من رواية ابن وهب ، عن جرير بن حازم ، عنه .

ووقفه حماد بن زيد ، والثقفي ، عن أيوب » .

وقد استوفينا تخريج هـٰذا الحديث في صحيح ابن حبان برقم (١٣٨٤ ، ١٧٠٠ ، ١٧٠١) .

(١) في التجارات (٢٣٠٤) باب : اتخاذ الماشية ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أم هانىء : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : « اتخذي غنماً فإن فيها بركة » . وإسناده صحيح .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/٢٠٦ : « هـٰذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات . . . » .

(٢) في المسند ٦/٣٤٢ ـ ٣٤٣ من طريق إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، عن معمر ، عن ←

٦٣١٢ ـ وَعَنْ أُمِّ هَانِيءٍ ، قَالَتْ : دَخَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا لِي لاَ أَرَىٰ عِنْدَكِ مِنَ ٱلْبَرَكَاتِ شَيْئاً ؟ » .

فَقُلْتُ : وَأَيَّ بَرَكَاتِي[١] تُرِيدُ ؟

قَالَ : « إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَنْزَلَ بَرَكَاتٍ[٢] ثَلاَثاً : ٱلشَّاةَ ، وَٱلنَّخْلَةَ ، وَٱلنَّارَ » .

قلت : روىٰ لها ابن ماجه[٣] : « ٱتَّخِذِي غَنَماً فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَةً » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وفي . . . .

← أبي عثمان الجحشي ، عن موسىٰ ـ أو فلان ـ بن عبد الرحمـٰن بن أبي ربيعة ، عن أم هانىء . . .
وهـٰذا إسناد ضعيف فيه موسىٰ وهو مجهول ، وأبو عثمان الجحشي هو : سعيد بن عبد الرحمـٰن بن جحش وهو ثقة وقد فصلنا ذلك في « موارد الظمآن » برقم (٧٧٦) .
وأخرجه عبد الرزاق ١١/ ٤٦١ برقم (٢١٠٠٨) من طريق معمر ، عن سعيد بن عبد الرحمـٰن بن جحش الجحشي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . وهـٰذا إسناد معضل ، والله أعلم .
وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/ ٢٠٢ ـ ومن طريقه أورده الذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٥٦٣ ـ من طريق محمد بن غالب بن حرب ، حدثنا حفص بن عمر ويعرف بالكَفْر ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يا أم هانىء » .
وحفص بن عمر بن حكيم وهاه ابن حبان فقال في المجروحين ١/ ٢٦٠ : « لا يجوز الاحتجاج به » .
وقال ابن عدي : « حدث بالبواطيل » .
(١) عند الطبراني « بركاتِ » . وفي (ظ) : « البركات » .
(٢) في (ظ) : « بركاتنا » .
(٣) تقدم تخريجه قبل تخريج الحديث السابق .
(٤) في الكبير ٢٤/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦ برقم (١٠٦٥) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا إبراهيم بن المختار ، عن النضر بن حميد ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن الأصبغ بن نباتة ، عن أم هانىء . . .
والنضر بن حميد متروك ، وإبراهيم بن المختار يُتقىٰ حديثه من رواية ابن حميد عنه ، ←

الأوسط[1] طرف منه ، وفيه النضر بن حميد ، وهو متروك .

٦٣١٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَكْرِمُوا ٱلْمَعْزَ**[2] ، **ٱمْسَحُوا رُغَامَهَا ، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ ٱلْجَنَّةِ** » .

رواه البزار[3] ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك .

٦٣١٤ ـ وَعَنْ سَعِيدٍ[4] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ فِيمَا أَحْسَبُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَحْسِنُوا إِلَى ٱلْمَاعِزِ ، وَأَمِيطُوا عَنْهَا ٱلأَذَىٰ ، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ ٱلْجَنَّةِ** » .

رواه البزار[5] ، وأعله بسعيد بن محمد ، ولعله الوراق ، فإن كان

← ومحمد بن حميد ضعيف ، وأصبغ بن نباتة متروك أيضاً .
وانظر التعليق التالي .
ونسبه الهندي في الكنز برقم (٤١٥٣٠) إلى الطبراني في الكبير .

(١) للطبراني (١ ل ١٥١) وفي المطبوع برقم (٢٦٨٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/٣٤٧ برقم (١٩٣٥) من طريق إبراهيم بن أحمد الوكيعي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو معاوية ، عن يوسف بن صهيب ، عن صالح بن أبي عمرة ، عن أم هانىء . . . وصالح بن أبي عمرة روىٰ عن أم هانىء ، وروىٰ عنه يوسف بن صهيب ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولٰكنه ممن تقادم به العهد ، وانظر تعليقنا على الحديث الآتي برقم (١٣٢٢٤) ، وباقي رجاله ثقات .

(٢) في كشف الأستار : « المعزىٰ » .

(٣) في كشف الأستار ٢/١١٤ برقم (١٣٣٠) من طريق محمد بن الليث الهدادي ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا يزيد بن عبد الملك ، عن داود بن فراهيج ، عن أبي هريرة . . .
وقال البزار : « لا نعلم رواه عن داود ، عن أبي هريرة ، إلاَّ يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وليس بالحافظ ، وإن كان قد روىٰ عنه جماعة كثيرة » .
نقول : يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف .

(٤) في (ظ) : « سعد » وهو تحريف .

(٥) في كشف الأستار ٢/١١٣ برقم (١٣٢٩) من طريق سَلْم بن إبراهيم ، حدثنا سعيد بن محمد (الزهري) ، عن الزهري ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي هريرة . . .
وَسَلْم بن إبراهيم هو الوراق ، قال ابن معين : سلم الوراق كذاب .
وسعيد هو ابن محمد الزهري ، قال أبو حاتم « الجرح والتعديل » ٤/٥٨ : « ليس ←

هو الوراق ، فهو ضعيف .

٦٣١٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ ٱلشَّاءِ وَٱلْبَقَرِ » .

رواه البزار[١] ، وفيه كثير بن زيد ، وثقه أحمد وجماعة ، وفيه ضعف[٢] .

٦٣١٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ ٱلْحَنَفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ ـ رَفَعَهُ ـ أَنَّهُ قَالَ : « مَا مِنْ قَوْمٍ فِي بَيْتِهِمْ ـ أَوْ عِنْدَهُمْ ـ شَاةٌ إِلاَّ قُدِّسُوا كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ ، أَوْ بُورِكَ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ » ، يَعْنِي : شَاةَ لَبَنٍ[٣] .

رواه البزار[٤] مرفوعاً ، وموقوفاً ، وفيه إسماعيل بن سلمان ، وهو متروك .

← بالمشهور ، وحديثه مستقيم ، إنما روىٰ حديثاً واحداً » .
وانظر لسان الميزان ٣/ ٤٢ فقد نقل هـٰذا الكلام إليه علىٰ غير وجهه .
تنبيه : لقد تحرف « سَلْمٌ » في « الجرح والتعديل » ٤/ ٥٨ ، وفي كشف الأستار ٢/ ١١٣ إلىٰ « مسلم » . وعند الخطيب سقط من الإسناد .
وقال الآجري : « سألت أبا داود عن حديث سعيد بن محمد ، عن الزهري . . . فقال : سعيد هـٰذا بصري ، حدثنا سلم عنه . قال أبو داود : قال لي يحيىٰ : هـٰذا حديث منكر » .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١١٤ برقم (١٣٣١) من طريق محمد بن معمر ، حدثنا أبو عامر ، حدثنا كثير بن زيد ، عن الوليد ، عن أبي هريرة. . .
وهـٰذا إسناد حسن ، كثير بن زيد بينا أنه حسن الحديث ، عند الحديث (٥٥٦٢) في مسند الموصلي .
والوليد هو : ابن رباح ، وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي .

(٢) في (ظ) : « ضعيف » .

(٣) في (ظ) : « لهن » وهو تحريف .

(٤) في البحر الزخار برقم (٦٥٤) ـ وهو في كشف الأستار ٣/ ٣٣٨ برقم (٢٨٨٨) ـ من طريق محمد بن حرب الواسطي ، حدثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا قيس بن الربيع ، عن إسماعيل بن سلمان ، عن دينار أبي عمر ، عن ابن الحنفية ، عن علي ـ رفعه ـ أنه قال : ما من قوم. . .
وعن دينار أبي عمر ، عن ابن الحنفية ، عن علي قال : . . . بنحوه ولم يرفعه .
وإسماعيل بن سلمان ضعيف ، وقد تركه النسائي ، وقيس بن الربيع ضعيف أيضاً .

٦٣١٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :١٠٩) : « ٱسْتَوْصُوا بِٱلْمِعْزَىٰ[١] (ظ :١٩٥) خَيْراً ، فَإِنَّهَا مَالٌ رَقِيقٌ وَهُوَ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَأَحَبُّ ٱلدَّوَابِّ[٢] إِلَى ٱللهِ ٱلضَّأْنُ ، وَعَلَيْكُمْ بِٱلْبَيَاضِ ، فَإِنَّ ٱللهَ خَلَقَ ٱلْجَنَّةَ بَيْضَاءَ فَلْيَلْبَسْهُ أَحْيَاؤُكُمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهِ مَوْتَاكُمْ ، وَإِنَّ دَمَ ٱلشَّاةِ ٱلْبَيْضَاءِ أَعْظَمُ عِنْدَ ٱللهِ مِنْ دَمِ ٱلسَّوْدَاوَيْنِ » .

قلت : روىٰ أبو داود[٣] وغيره طرفاً منه في لباس الأبيض .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وفيه حمزة النصيبي ، وهو متروك .

٦٣١٨ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا أَتْقَاهُ ! مَا أَتْقَاهُ ! مَا أَتْقَاهُ ؟ رَاعِي غَنَمٍ عَلَىٰ رَأْسِ جَبَلٍ يُقِيمُ ٱلصَّلاَةَ » .

رواه الطبراني[٥] في الكبير/ ، وفيه عفير بن معدان ، وهو مجمع علىٰ ضعفه . ٦٦/٤

---

(١) في (ظ) : « المعز » .
(٢) في (ظ ، د) : « المال » .
(٣) في اللباس (٤٠٦١) باب : في البياض . وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٤٢٣) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٤٣٩) ، وفي مسند الموصلي برقم (٢٤١٠) .
(٤) في الكبير ١١/١٠٩ برقم (١١٢٠١) ، وابن عدي في الكامل ٢/٧٨٦ ، وأبو نعيم في ذكر أصبهان ٢/٣٣٠ ، وأبو خيثمة في تاريخه برقم (٤٦٦٧) من طريق أبي شهاب : عبد ربه بن نافع ، عن حمزة ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . وحمزة بن أبي حمزة النصيبي « يضع الحديث ، وكل ما يرويه ـ أو عامته ـ مناكير موضوعة ، والبلاء منه ليس ممن يروي عنه . ولا ممن هو يروي عنهم » . قاله ابن عدي .
وانظر الحديث السابق ، والحديث المتقدم برقم (٦٠١٢) .
(٥) في الكبير ٨/١٩٧ ـ ١٩٨ برقم (٧٧٠٧) من طريق أحمد بن يزيد الحوطي أبي زيد ، حدثنا أبو اليمان ، حدثنا عفير بن معدان ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة الباهلي . . .
وعفير بن معدان ضعيف كما قال الهيثمي ـ رحمه الله .
ونسبه الهندي في الكنز برقم (٥٦٣٩) إلى الطبراني في الكبير .

٦٣١٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **عَلَيْكُمْ بِٱلْغَنَمِ ، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ ٱلْجَنَّةِ فَصَلُّوا فِي مُرَاحِهَا ، وَٱمْسَحُوا رُعَامَهَا** » .

قُلْتُ : مَا ٱلرُّعَامُ ؟ قَالَ : ٱلْمُخَاطُ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، من رواية صبيح ، عن ابن عمر ، ولم أجد[2] من ترجمه .

٦٣٢٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ سَاعِدَةَ ، أَخِي عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَسِرْ بِهَا[3] عَنِ ٱلْمَدِينَةِ ، فَإِنَّ ٱلْمَدِينَةَ أَقَلُّ أَرْضِ ٱللهِ مَطَراً** » .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ١٣/ ١٩٢ برقم (١٣٩٠١) وابن أبي الدنيا في « إصلاح المال » برقم (١٨١) من طريق يوسف بن يعقوب الصفار ، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي عائشة أبو معاوية ، حدثنا صُبَيْح ـ شيخ لنا قديم ـ قال : قدم علينا عبد الله بن عمر . . . . وعبد الرحمٰن بن أبي عائشة ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٣٣٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ١٠٣ فهو حسن الحديث .
وَصُبَيْحٌ قال الأمير في « الإكمال » ٥/ ١٦٧ : « صُبَيْح مولىٰ زياد بن هندابه ـ في التبصير ٣/ ٣٣٢ (هند) ـ النجيبي ، أبو عبد الرحمٰن ، يروي عن عبد الله بن عمر ، روىٰ عنه يزيد بن أبي حبيب . قاله ابن يونس » يعني في تاريخ مصر . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً وهو من تقادم عليه الزمن . فإن كان هٰذا هو الراوي لهٰذا الحديث يكن الإسناد حسناً .
وقد ذكره الهندي في الكنز برقم (٣٥٢٢٦) ونسبه إلى الطبراني .
ويشهد له الحديث الآتي برقم (٦٣٣٠) ، وبرقم (٦٣٣١) .

(٢) في (ظ) : « لم أر » .

(٣) في (ظ) : « ها » .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وما وقعت عليه في غيره .
وقد نسبه الهندي في الكنز برقم (٣٤٩٢٠) إلى الطبراني في الكبير .

٦٣٢١ ـ وَعَنِ ٱلْبَرَاءِ ، قَالَ : ٱلْغَنَمُ بَرَكَةٌ .

رواه أبو يعلى[(١)] ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن عبد الله الرازي ، وهو ثقة . (مص : ١١٠)

٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلْحَمَامِ

٦٣٢٢ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو إِلَيْهِ[(٢)] ٱلْوَحْشَةَ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَّخِذَ زَوْجَ حَمَامٍ .

رواه الطبراني[(٣)] في الكبير ، وفيه الصلت بن الحجاج ، وهو ضعيف .

---

(١) في المسند ٣/ ٢٦٠ برقم (١٧٠٩) موقوفاً على البراء ، وإسناده إليه صحيح . وقد ذكرنا هناك ما يشهد له مرفوعاً .

وانظر حديث أم هانىء المتقدم برقم (٦٣١١) مع تعليقنا عليه .

(٢) في (ظ) : « إليها » وهو تحريف .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولكن أخرجه الطبراني في مسند الشاميين برقم (٤٢٥) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ٢١٧ ـ ومن طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا أبو الربيع الزهراني ، حدثنا الصلت بن الحجاج ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت . . . .

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ١٠ ، والسيوطي في اللآلىء ٢/ ٢٣١ ، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٩٩ ـ ١٤٠٠ من طريقين : حدثنا الصلت بن الحجاج ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبادة بن الصامت قال : . . .

والصلت بن الحجاج ، قال ابن عدي : « وفي بعض ـ يعني : الصلت بن الحجاج ـ أحاديثه ما ينكر عليه ، بل عامته كذلك ، ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره » .

وقال : « في حديثه بعض النكرة » .

نقول : في بعض أحاديثه ما ينكر عليه ، نعم ، وهذا منها .

ولكن ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٤٤٠ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في مكانين في الثقات ٦/ ٤٧٠ ، ٤٧١ .

وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ٣١٧ ـ ٣١٨ ، ولسان الميزان ٣/ ١٩٤ ، والمغني ١/ ٣٠٩ وديوان الضعفاء ١/ ٣٩٧ .

٦٣٢٣ ـ وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ ٱلْأَنْمَارِيِّ ، قَالَ : كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ ٱلنَّظَرُ إِلَى ٱلْأُتْرُجِّ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ ٱلنَّظَرُ إِلَى ٱلْحَمَامِ ٱلْأَحْمَرِ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه أبو سفيان الأنماري ، وهو ضعيف ، وقد تقدم أن عثمان أمر بذبح الحمام في الصيد[٢] .

---

(١) في الكبير ٢٢/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠ برقم (٨٥٠) ـ ومن طريقه أخرجه السيوطي في اللآلىء ٢/ ٣٣٠ ـ وابن حبان في المجروحين ٣/ ١٤٨ ، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/ ٣٥٧ ـ ومن طريق يعقوب الفسوي أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٩ ، والسيوطي في اللآلىء ٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠ ـ وابن عساكر ٤٣/ ٣٤٤ ، وابن قانع في معجم الصحابة برقم (٧٢٩) من طريق بقية : حدثني أبو سفيان الأنماري ، عن حبيب بن عبد الله بن أبي كبشة ، عن أبيه ، عن جده أبي كبشة . . .

وأبو سفيان الأنماري ، قال ابن حبان في « المجروحين » ٣/ ١٤٨ : « شيخ يروي الطامات من الروايات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد » .

وحبيب بن عبد الله بن أبي كبشة ، ترجمه ابن حجر في « التهذيب » ٢/ ١٨٧ تمييزاً فقال : « حبيب بن عبد الله بن أبي كبشة الأنماري ، حدث عن أبيه ، عن جده حديث : كان يعجبه النظر إلى الأترج الأحمر . ذكره ابن حبان في الضعفاء بهٰذا الحديث . . . » .

نقول : إن الذي ضعفه ابن حبان هو أبو سفيان الأنماري كما تقدم ، وليس حبيباً كما زعم الحافظ رحمه الله تعالىٰ ، وما وجدت له ترجمة .

وفي الموضوعات : « جندب » وفي « معجم الصحابة » جبير . وأزعم أنه تحريف ، والله أعلم .

وأخرجه الدولابي في الكنىٰ ١/ ٥٠ من طريق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق (الجوزجاني) ، حدثنا جعفر بن عون ، حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله (المسعودي) ، عن إسماعيل بن أوسط البجلي ، عن محمد بن أبي كبشة ، عن أبيه أبي كبشة . . . والمسعودي اختلط وقد روىٰ عنه إبراهيم بعد الاختلاط .

وإسماعيل بن أوسط بسطنا فيه القول عند الحديث المتقدم برقم (٣٨٣٧) .

ومحمد بن أبي كبشة ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١٧٦ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ١٨ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٧١ .

وانظر ميزان الاعتدال ٤/ ٥٣١ ، ولسان الميزان ٧/ ٥٥ ، والأنساب ١/ ٣٧٥ .

(٢) برقم (٦١٥٠) .

١٠ ـ بَابٌ : فِي ٱلإِبِلِ

٦٣٢٤ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : مَا أَتْرُكُ بَعْدِي شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِبِلٍ وَأَسْقِيَةٍ .

رواه الطبراني[1] في الكبير[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

١١ ـ بَابُ ٱتِّخَاذِ ٱلشَّجَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٣٢٥ ـ عَنْ خَلاَّدِ بْنِ ٱلسَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ زَرَعَ زَرْعاً فَأَكَلَ مِنْهُ ٱلطَّيْرُ ، أَوِ ٱلْعَافِيَةُ[3] كَانَ لَهُ صَدَقَةً » .

رواه أحمد[4] ، والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

---

(١) في الكبير ٩/ ١٩١ برقم (٨٨٥٤) من طريق إسحاق ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود قال : . . . موقوفاً عليه .
وهو في المصنف ١١/ ٣١٨ ـ ٣١٩ برقم (٢٠٦٤٨) مع زيادة في أوله ، ومعمر لم يذكر فيمن سمعوا أبا إسحاق قبل الاختلاط .
والأسقية : جمع ، واحده : سِقَاء : وهو ظرف الماء المصنوع من الجلد .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « في الكبير » .

(٣) العافية والعافي : كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر ، والجمع : العوافي ، وقد تقع العافية على الجماعة .

(٤) في المسند ٤/ ٥٥ من طريق وكيع قال : حدثنا أسامة بن زيد ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن خلاد بن السائب ، عن أبيه قال : . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ١٩٩ ـ ٢٠٠ برقم (٤١٣٤) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا سلم بن جنادة ، حدثنا وكيع ، بالإسناد السابق .
وليس فيه : « عن السائب » .
وقد عنون لهـٰذا الحديث ، وحديث ثان سنخرجه بعد انتهائنا من تخريج هـٰذا بـ « خلاد بن السائب الأنصاري » نصاً منه على أن صحابي هـٰذا الحديث « خلاد بن السائب » وليس السائب .
وذكر المنذري هـٰذا الحديث وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وإسناد أحمد حسن » . ←

٦٣٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ ٱلأَنْصَارِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْرِسُ غَرْساً ، إلاَّ كَتَبَ ٱللهُ لَهُ مِنَ ٱلأَجْرِ قَدْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرِ ذَلِكَ ٱلْغَرْسِ » .

رواه أحمد[١] ، وفيه (مص : ١١١) عبد الله بن عبد العزيز[٢] ، وثقه مالك وسعيد بن منصور ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٣٢٧ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَجُلاً مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْساً

← وأخرج الطبراني في الكبير برقم (٤١٣٣) من طريقين عن أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن خلاد بن السائب الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من شيء يصيب من زرع أحدكم ، ولا ثمره ، من طير ولا سبع إلاَّ وله فيه أجر » .

ونسبه الحافظ في الإصابة ٣/ ١٥١ إلى الحسن بن سفيان ، والطبراني ، وقال : « إسناده حسن » .

وقد ذكر ابن حجر خلاداً هـٰذا في القسم الأول من حرف الخاء مصيراً منه إلى القطع بأنه صحابي وقال أيضاً : « قال ابن السكن : له صحبة . وقال غيره : له ولأبيه صحبة. . . » .

وأخرج الطبراني هـٰذه الرواية أيضاً في الكبير ٧/ ١٤٤ ـ ١٤٥ برقم (٦٦٣٩) ، وابن ابي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٢١٥٤) من طريق يعقوب بن حميد ، حدثنا عبد الله بن موسىٰ ، عن أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن السائب بن سويد الأنصاري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : . . . تقدم برقم (٧٠٣) ، وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (٦٣٢٩) .

(١) في المسند ٥/ ٤١٥ والطبراني في الكبير ٤/ ٢٤٨ رقم (٣٩٦٨) من طريق سعيد بن منصور الخراساني ، حدثنا عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، قال : سمعت ابن شهاب يقول : أشهد علىٰ عطاء بن يزيد الليثي أنه حدثه عن أبي أيوب الأنصاري . . .

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٩٦٨) ، والشاشي في المسند برقم (١١١٢) من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، بالإسناد السابق .

وعبد الله بن عبد العزيز الليثي ضعيف . وباقي رجاله ثقات .

وأورده المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٣٧٧ وقال : « رواه أحمد ، ورواته محتج بهم في الصحيح إلاَّ عبد الله بن عبد العزيز الليثي » .

(٢) في (ظ ، د) زيادة : « الليثي » .

بِدِمَشْقَ ، فَقَالَ / لَهُ : أَتَفْعَلُ هَـٰذَا وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ ٦٧/٤
قَالَ : لاَ تَعْجَلْ عَلَيَّ ، سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ غَرَسَ غَرْساً لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ ، وَلاَ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ ٱللهِ ، إلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون ، وفيهم[٢] كلام لا يضر .

٦٣٢٨ ـ وَعَنْ فَنَّجَ[٣] قَالَ : كُنْتُ أَعْمَلُ فِي ٱلدِّينَبَاذِ[٤] وَأُعَالِجُ فِيهِ ، فَقَدِمَ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ أَمِيراً عَلَى ٱلْيَمَنِ ، وَجَاءَ مَعَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

---

(١) في المسند ٦/ ٤٤٤ ـ ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٨/ ١١٤ ـ من طريق علي بن بحر ،
وأخرجه ابن راهويه في مسنده برقم (٢١٩٩) ،
جميعاً : حدثنا بقية ، حدثنا ثابت بن عجلان ، حدثني القاسم مولىٰ بني يزيد ، عن أبي الدرداء . . . وهـٰذا إسناد جيد والحديث صحيح .
والقاسم هو ابن عبد الرحمـٰن صاحب أبي أمامة .
وانظر تعجيل المنفعة ص (٣٤١ ـ ٣٤٢) .
وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين برقم (٢٢٧٥) من طريقين حدثنا ثابت بن عجلان ، به .
وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال برقم (٤٥٤) من طريق سويد بن عبد العزيز ، عن ثابت بن عجلان ، به .
وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » (٣/ ٣٧٦ـ٣٧٧) وقال : « رواه أحمد ، وإسناده حسن بما تقدم » .
(٢) في (ظ) : « وفيه » .
(٣) ضبطه الزبيدي في تاج العروس فقال : « فَنَّجُ ـ كبَقَّمٍ ـ : تابعي ، روىٰ عنه وهب بن منبه شيخ اليمن » .
وعلىٰ هامش « الإكمال » للحسيني (٧٤/ أ) ضبطت هـٰذه اللفظة أيضاً بفتح الفاء ، وتشديد النون بالفتح .
(٤) قال البكري في « معجم ما استعجم » ١/ ٥٦٩ : « بلد زرع وشجر باليمن ، تذكر في حديث فنج بن دحرج » . وانظر معجم البلدان لياقوت ١/ ٥٤٥ .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَنِي رَجُلٌ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَهُ ، وَأَنَا فِي ٱلزَّرْعِ أُصَرِّفُ ٱلْمَاءَ فِي ٱلزَّرْعِ وَمَعَهُ فِي كُمِّهِ جَوْزٌ ، فَجَلَسَ عَلَىٰ سَاقِيَةٍ مِنَ ٱلْمَاءِ وَهُوَ يَكْسِرُ مِنْ ذَٰلِكَ ٱلْجَوْزِ وَيَأْكُلُ ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ فَنَّجَ ، فَقَالَ : يَا فَارِسِيُّ هَلُمَّ .

قَالَ : فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ ٱلرَّجُلُ لِفَنَّجَ : أَتَضْمَنُ غَرْسَ هَـٰذَا ٱلْجَوْزِ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْمَاءِ ؟

فَقَالَ لَهُ فَنَّجُ : مَا يَنْفَعُنِي ذَٰلِكَ ؟

فَقَالَ ٱلرَّجُلُ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ : **« مَنْ نَصَبَ شَجَرَةً فَصَبَرَ عَلَىٰ حِفْظِهَا وَٱلْقِيَامِ عَلَيْهَا حَتَّىٰ تُثْمِرَ ، كَانَ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُصَابُ مِنْ ثَمَرَتِهَا صَدَقَةٌ عِنْدَ ٱللهِ عَزَّ وَجَلَّ »** .

فَقَالَ لَهُ فَنَّجُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ فَنَّجُ : فَأَنَا أَضْمَنُهَا ، قَالَ : فَمِنْهَا جَوْزُ ٱلدِّينَبَاذِ .

رواه أحمد ، وفيه[1] فَنَّجُ ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يوثقه ، ولم يجرحه

---

(1) في المسند ٤/ ٦١ ، و ٥/ ٣٧٤ ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في أسد الغابة ٤/ ٣٦٩ـ ٣٧٠ ـ من طريق عبد الرزاق قال : أخبرنا داود بن قيس الصنعاني ، قال : حدثني عبد الله بن وهب ، عن أبيه وهب بن منبه قال : حدثني فَنَّجُ قال : كنت أعمل . . .

وهـٰذا إسناد فيه عبد الله بن وهب بن مُنَبِّه ، ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٢١٨ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٥/ ١٨٩ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وروىٰ عنه جماعة ، وقال الآجري : « معروف » ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

داود بن قيس الصنعاني ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٢٤٠ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٤٢٣ ، وروىٰ عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٢٨٨ .

وفَنَّج ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ١٤٠ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٩٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٠٠ وذكر له هـٰذا الحديث .

ونقل الفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/ ١٧٣ عن أحمد أنه قال : « وداود بن قيس مثل ابن عجلان في الثقة » .

وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب برقم (٢٠٨٧) من طريق حامد بن يحيىٰ حدثنا ←

(مص : ١١٢) وبقية رجاله ثقات .

٦٣٢٩ ـ وَعَنِ ٱلسَّائِبِ بْنِ سُوَيْدٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ زَرْعَ أَحَدِكُمْ مِنَ ٱلْعَوَافِي ، إِلاَّ كَتَبَ ٱللهُ[١] بِهِ أَجْراً » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه عبد الله بن موسى التيمي وهو ثقة ، ولـٰكنه كثير الخطأ ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٣٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلرَّاسِخَاتُ فِي ٱلْوَحْلِ ، ٱلْمُطْعِمَاتُ فِي ٱلْمَحْلِ ، مَنْ بَاعَهَا فَإِنَّ ثَمَنَهَا بِمَنْزِلَةِ ٱلرَّمَادِ عَلَىٰ شَاهِقَةٍ هَبَّتْ لَهُ رِيحٌ فَقَذَفَتْهُ » .

رواه أبو يعلىٰ[٣] ، وفيه فضالة بن حصين ، وهو ضعيف .

قلت : ويأتي حديث عليٍّ[٤] في الطب ، في باب : الرطب .

← عبد الرزاق به .

وقال الحافظ في الإصابة ٨/ ١١٥ : « وروىٰ أحمد ، عن عبد الرزاق . . . وذكر هـٰذا الحديث » . والحديث حسن لغيره والله أعلم .

وانظر المؤتلف والمختلف للدارقطني ٤/ ١٨٢٨ .

(١) في (د) زيادة : « له » .

(٢) في الكبير ٧/ ١٤٤ ـ ١٤٥ برقم (٦٦٣٩) ، وقد تقدم تخريجه ضمن تخريجات الحديث المتقدم برقم (٦٣٢٥) .

(٣) في المسند ٣/ ٨٤ برقم (١٥١٥) ، وإسناده تالف .

(٤) خرجناه في مسند الموصلي ١/ ٣٥٣ برقم (٤٥٥) . وفي إسناده علتان .

ونضيف هنا : وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٢٥٦ ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤٢٤ ، والسيوطي في اللآلىء ١/ ١٥٥ من طريق مسرور بن سعيد التيمي ، عن الأوزاعي ، عن عروة بن رويم ، عن علي . . . ومسرور ضعيف ، والإسناد منقطع كما وضحنا ذلك في المسند .

وقال ابن عدي : « وهـٰذا حديث عن الأوزاعي منكر ، وعروة بن رويم ، عن علي ليس بالمتصل ، ومسرور بن سعيد غير معروف ، لم أسمع بذكره ، إلاَّ في هـٰذا الحديث » . وانظر الحديث التالي .

٦٣٣١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلنَّخْلِ ؟

قَالَ : « **تِلْكَ ٱلرَّاسِخَاتُ فِي ٱلْوَحْلِ ٱلْمُطْعِمَاتُ فِي ٱلْمَحْلِ** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسطِ وفيه المعلى بن ميمون ، وهو متروك .

٦٣٣٢ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلنَّخْلُ وَٱلشَّجَرُ بَرَكَةٌ عَلَىٰ أَهْلِهِ وَعَلَىٰ عَقِبِهِمْ مِنْ[2] بَعْدِهِمْ إِذَا كَانُوا للهِ شَاكِرِينَ** » .

٦٨/٤ رواه الطبراني[3] في الكبير / ، وفيه محمد بن جامع العطار ، وهو ضعيف .

---

(١) في الأوسط (١ ل ٢٣٢) وفي المطبوع برقم (٣٩١٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٦ برقم (١٩٣٣) ـ من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا عبد السلام بن عمر الجني ،
وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في « أمثال الحديث » برقم (٢٦٢) من طريق محمد بن موسى الحرشي ،
جميعاً : حدثنا المعلّى بن ميمون ، حدثنا داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة. . .
وهـٰذا إسناد فيه المعلى بن ميمون ، قال النسائي ، والدارقطني : « متروك » . وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٦) في معجم شيوخ الموصلي .
وعبد السلام بن عمر الجنِّيّ ، قال السمعاني في الأنساب ٣/ ٣٢٨ : « هـٰذه النسبة إلى الجن. . . المشهور بهـٰذا الانتساب : عبد السلام بن عمر الجني ، الفقيه » .

(٢) سقطت « من » من (ظ ، د) .

(٣) في الكبير ٣/ ٨٤ برقم (٢٧٣٥) من طريق عبد الوارث بن إبراهيم العسكري أبي عبيدة ، حدثنا محمد بن جامع العطار ، حدثنا فضالة بن حصين ، حدثني رجل من أهل مكة ، يكنىٰ أبا عبد الله ، حدثني عبد الله بن حسن بن حسن بن علي ، عن أبيه ، عن جده الحسن بن علي. . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وانظر الحديث المتقدم برقم (١٨٧٤) ، والحديث الآتي برقم (٩٧٣٩) .
ومحمد بن جامع العطار ضعيف ، وفضالة بن حصين بينا ضعفه عند الحديث (٩٥) في معجم شيوخ الموصلي ، وأبو عبد الله مجهول أيضاً .

٦٣٣٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ ، قَالَ : أَمَرَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّهُ ٱلْعَبَّاسَ يَأْمُرُ بَنِيهِ أَنْ يَحْرُثُوا ٱلْقَضْبَ ، فَإِنَّهُ يَنْفِي ٱلْفَقْرَ ، وَٱلْقَضْبُ[١] ٱلرَّطْبَةُ .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

قلت : (مص : ١١٣) ، ويأتي حديث معاذ بن أنس[٣] بعد هـٰذا .

← ونسبه الهندي في الكنز برقم (٣٥٣٠٦) إلى الطبراني في الكبير .

(١) قال الفراء في معاني القرآن ٣/ ٢٣٨ : « القَضْبُ : الرَّطْبَةُ . وأهل مكة يسمون القَتَّ : القَضْبَ » .

وقيل : هو الفصافص ، أي : الرطبة من علف الدواب .

(٢) في الكبير ١٤/ ٢٣٦ برقم (١٤٨٦٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن أسيد الأصبهاني ، وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » برقم (٤٥٤٢) ، وفي « معرفة الصحابة » برقم (٤١٦٩) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ،

جميعاً : حدثنا جعفر بن محمد النهدي ، حدثنا يحيى بن موسى الطائفي ، عن مسلم بن رزيق المخزومي ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن الزبير . . . وفي هـٰذا الإسناد مسلم بن رزيق قال الأمير في « الإكمال » ٤/ ٦٠ : « مسلم بن زريق ـ بتقديم الزاي ـ المخزومي ، حدث عن عمرو بن دينار ، روىٰ عنه يحيى بن سليم الطائفي . روىٰ عبد الله بن زيدان ، عن جعفر بن محمد البزوري ـ وعند الطبراني : النهدي ـ عن يحيى بن سليم .

واختلف عليه فقال عبد الله بن زيدان : عنه بتقديم الراء ، ورواه أبو بكر الشافعي ، عن أحمد بن الحسين : أبي الحسن ، عن جعفر بن محمد بن عبد الرحمـٰن البزوري فقال : بتقديم الزاي » .

ويحيى بن موسىٰ لعله يحيىٰ سليم كما تقدم .

وجَعْفَر بن محمد هو : ابن عبد الرحمـٰن البزوري ، روىٰ عنه يحيى بن سليم وروىٰ عنه عبد الله بن أحمد بن أسيد الأصبهاني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الله بن أحمد بن أسيد ترجمه أبو نعيم في « ذكر تاريخ أصبهان » ٢/ ٦٥ـ ٦٦ ، وأبو الشيخ في « طبقات المحدثين بأصبهان » ٣/ ٥١٩ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكنه متابع .

(٣) هـٰكذا جاء في أصولنا ، ولـٰكن سياقه ، والحديث التاليْ يدلان علىٰ أنه تحريف ، والله أعلم .

١٢ ـ بَابٌ : فِيمَنْ قَطَعَ ٱلسِّدْرَ

٦٣٣٤ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ[١] بْنِ حَيْدَةَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مِنَ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لاَ مِنْ رَسُولِهِ لَعَنَ ٱللهُ قَاطِعَ ٱلسِّدْرِ »[٢] .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه يحيى بن الحارث ، قال العقيلي : لا يصح حديثه ، يعني : هٰذا الحديث .

---

(١) في (ظ) : « معاذ » وهو تحريف .

(٢) قال ابن الأثير في النهاية : « قيل : أراد به سدر مكة لأنها حرم ، وقيل : سدر المدينة نهىٰ عن قطعه ليكون أنساً وظلاً لمن يهاجر إليها .
وقيل : أراد السدر العام الذي يكون في الفلاة يستظل به أبناء السبيل والحيوان ، أو في ملك إنسان فيتحامل عليه ظالم فيقطعه بغير حق . . . » .

(٣) في الكبير ١٩/ ٤٢٠ برقم (١٠١٦) ، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٩٢ ، و ٤/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦ ، والبيهقي في المزارعة ٦/ ١٤١ باب : ما جاء في قطع السدر ، من طريق زيد بن أخزم ، حدثنا يحيى بن الحارث ، عن أخيه زهدم ـ تحرف عند الطبراني ، والبيهقي إلىٰ : مخارق ـ عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية بن حيدة . . .
ويحيى بن الحارث ، قال العقيلي : « ولا يصح حديثه . . . والرواية في هٰذا الباب فيها اضطراب وضعف ، ولا يصح في قطع السدر » .
وانظر ميزان الاعتدال ٤/ ٣٦٧ ، ولسان الميزان ٦/ ٢٤٥ .
وزهدم بن الحارث الطائي ، قال العقيلي : « لا يتابع علىٰ حديثه ، ولا يعرف إلاّ به » .
وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ٨٢ ، ولسان الميزان ٢/ ٤٩٠ .
وقد جاز هٰذا التحريف على الشيخ الألباني رحمه الله فقال في الصحيحة ٢/ ١٧٦ تخريجات الحديث (٦١٥) : « ورجاله ثقات غير مخارق هٰذا فلم أجد من ترجمه . وقد ذكره الحافظ في شيوخ يحيى بن الحارث » .
نقول : لقد ذكره الحافظ في شيوخ يحيى بن الحارث الشيرازي ، ولم يذكره في شيوخ يحيى بن الحارث الطائي ، الراوي عن أخيه زهدم ، كما ذكر ذلك الحافظ في التهذيب ١١/ ١٩٥ على الرغم من التحريف الذي وقع فيه . وانظر ما تقدم . وانظر البيهقي ٦/ ١٤١ ، وأحاديث الباب .
وتشهد له أحاديث الباب ، وبخاصة الحديث الأخير منها . انظر تعليقنا عليه .

٦٣٣٥ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ قَطَعَ ٱلسِّدْرَ إِلاَّ مِنَ ٱلزَّرْعِ ، بَنَى ٱللهُ لَهُ بَيْتاً فِي ٱلنَّارِ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه الحسن بن عنبسة ، ضعفه ابن قانع[2] .

٦٣٣٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ حُبْشِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ ٱللهُ رَأْسَهُ فِي ٱلنَّارِ » ، يَعْنِي : مِنْ سِدْرِ ٱلْحَرَمِ .

قلت : رواه أبو داود[3] ....

(١) في الكبير ١٧/٤١ برقم (٨٦) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا الجراح بن مخلد ، حدثنا الحسن بن عنبسة ، حدثنا علي بن هاشم ، عن إبراهيم بن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، وسليمان الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن عمرو بن أوس قال : . . . والحسن بن عنبسة ضعفه ابن قانع ، وقال الذهبي : لا أعرفه .
وإبراهيم بن يزيد هو الخوزي ، وهو متروك .
وقال البيهقي في سننه ٦/١٤٠ : « ورواه علي بن هاشم بن البريد ، عن إبراهيم الخوزي . . . » وذكر هٰذا الحديث .
وقد اضطرب إبراهيم بن يزيد في رواية هٰذا الحديث :
فقد قال : حدثني عمرو بن دينار ، عن عمرو بن أوس قال : أدركت شيخاً من ثقيف . . .
وقال : عن عمرو بن دينار ، عن جعفر بن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي . . .
وقال : عن عمرو بن دينار ، عن الحسن بن محمد ، عن أبيه ، عن علي .
وقال : عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ، مرسلاً .
وقال البيهقي : « قال أبو علي الحافظ : حديث إبراهيم بن يزيد مضطرب ، وإبراهيم ضعيف » . وانظر سابقه ولاحقه . ومشكل الآثار ٤/١١٨ ـ ١١٩ .
(٢) في (ظ) : « ابن نافع » .
(٣) في الأدب (٥٢٣٩) باب : في قطع السدر ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في المزارعة ٦/١٣٩ باب : ما جاء في قطع السدر ـ من طريق نصر بن علي ، أخبرنا أبو أسامة ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبد الله بن حبشي . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، فيه عنعنة ابن جريج .
وأخرجه النسائي في الكبرىٰ ٥/١٨٢ برقم (٨٦١١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ←

خلا[١] قوله : « مِنْ سِدْرِ الْحَرَمِ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط، ورجاله ثقات، وبقية الأحاديث في كِتاب الأدب.

← ٤/ ١٢٠ ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ١/ ٢٦٧ من طريق مخلد بن يزيد ، وعبيد الله بن موسىٰ ، كلاهما حدثنا ابن جريج . بالإسناد السابق .

(١) في (ظ) : « وخلا » .

(٢) في الأوسط ٣/ ٢١٩ برقم (٢٤٦٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٢٦٤ برقم (١٣٩٧) ، و ٥/ ٣٣٩ برقم (٣١٨٠) ـ ومن طريق الطبراني هٰذه أورده المزي في « تهذيب الكمال » ١١/ ٤٤ ـ من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير ، عن عبد الله بن حبشي قال : . . . وفيه عنعنة ابن جريج .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ هٰذا الحديث عن عبد الله بن حبشي إلاَّ بهٰذا الإسناد ، تفرد به ابن جريج » .

وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ٤/ ١١٩ ، ١٢٠ من طريقين آخرين ، عن أبي عاصم ، بالإسناد السابق .

ونسبه السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص (٣٠٦) إلىٰ أبي داود ، والبيهقي في سننهما وقال : « وفي الباب من المرفوع عن جابر ، بلفظه .

وعن عائشة بلفظ : إن الذين يقطعون السدر يصبون في النار علىٰ رؤوسهم صبّاً .

وعن علي بلفظ : لعن الله قاطع السدر .

وعن عمر بن أوس الثقفي ـ تقدم لفظه .

وعن عروة بن الزبير مرسلاً بلفظ عائشة .

أخرجها كلها البيهقي » في السنن ٦/ ١٣٩ ـ ١٤١ وقال : « كل ذلك منقطع وضعيف ، إلاَّ حديث ابن جريج . فإني لا أدري هل سمع سعيد من عبد الله بن حبشي أم لا ، ويحتمل أن يكون سمعه ، والله أعلم » .

وروي بإسناد آخر موصولاً إن كان محفوظاً : أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ، حدثني الزبير بن عبد الواحد الحافظ ـ وأنا سألته ـ حدثنا محمد بن نوح الجنديسابوري ، حدثنا عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب ، حدثنا عبد القاهر بن شعيب ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قاطع السدر يصوب رأسه في النار » .

وهٰذا إسناد حسن ، أبو عبد الله هو الحاكم ، والزبير بن عبد الواحد ، قال الخطيب : « وكان ←

١٣ ـ بَابٌ : فِي حَرِيمِ[1] ٱلنَّخْلَةِ

٦٣٣٧ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ حَرِيمَ[2] ٱلنَّخْلَةِ مَدَّ جَرِيدِهَا .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه منصور بن صقير ، وهو ضعيف (مص : ١١٤) .

١٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْبُنْيَانِ

٦٣٣٨ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

← حافظاً متقناً مكثراً » .

وانظر سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٧٠ ـ ٥٧١ .

ومحمد بن نوح ، قال أبو سعيد بن يونس : « ثقة حافظ » .

وقال الدارقطني : « ثقة مأمون ما رأيت كتباً أصح من كتبه ولا أحسن » .

وانظر سير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٤ .

وعبد القاهر بن شعيب ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٩٢ ، ٤٢٢ ، وترجمه البخاري في الكبير ٦/ ١٢٩ ـ ١٣٠ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٥٨ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال صالح جزرة : « لا بأس به » .

وانظر سنن البيهقي ٦/ ١٣٩ ـ ١٤١ ، ومشكل الآثار ٤/ ١١٧ ـ ١٢٠ ، وسنن أبي داود ٥/ ٤٠٤ ـ ٤٠٥ ، والمقاصد الحسنة ص (٣٠٦ ـ ٣٠٧) ، وكشف الخفا ٢/ ٩٧ ـ ٩٨ .

(١) في (ظ) : « تحريم » .

(٢) في (ظ) : « أن النبي صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ » .

(٣) في الكبير ١٢/ ٤٥٣ ـ ٤٥٤ برقم (١٣٦٤٧) ـ ومن طريقه أورده المزي في « تهذيب الكمال » ٢٨/ ٥٣٧ ـ وابن ماجه في الرهون (٢٤٨٩) من طريق منصور بن صُقَيْر ، حدثنا ثابت بن محمد العبدي ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « حريم النخلة مد جريدها » . وهـٰذا لفظ ابن ماجه .

وهـٰذا إسناد ضعيف : منصور بن صُقَيْر ضعيف ، وثابت بن محمد انقلب على ابن ماجه وصوابه محمد بن ثابت كما ذكر الذهبي في الكاشف ، وهو ضعيف أيضاً .

وحريم النخلة : الموضع الذي يحيط بها وحدوده ظل جريدها .

« إِذَا أَرَادَ ٱللهُ بِعَبْدٍ شَرّاً أَخْضَرَ لَهُ(١) فِي ٱللَّبِنِ وَٱلطِّينِ حَتَّىٰ يَبْنِيَ » .

رواه الطبراني(٢) في [الثلاثة ورجاله رجال](٣) الصحيح ، خلا شيخ الطبراني ولم أجد من ضعفه .

٦٣٣٩ ـ وَعَنْ أَبِي بَشِيرٍ ٱلأَنْصَارِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَرَادَ ٱللهُ بِعَبْدِهِ(٤) هَوَاناً ، أَنْفَقَ مَالَهُ فِي ٱلْبُنْيَانِ » .

رواه الطبراني(٥) في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

---

(١) أي : بورك له فيه ، ورزق منه ، وحقيقته أن تجعل حالته خضراء .

(٢) في الكبير ٢/ ١٨٥ ـ ١٨٦ برقم (١٧٥٥) ، وفي الأوسط (٢ ل ٣٠٢) وفي المطبوع برقم (٩٣٦٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٧ برقم (٢٠٤٠) ـ وفي الصغير ٢/ ١٢٨ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١١/ ٣٨١ من طريق يوسف بن عدي ، حدثنا عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي ، حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وفيها : خَضَّر : أي : زين وحبب وأمال .

ومن طريق الطبراني أخرجه الخطيب أيضاً ١١/ ٣٨١ .

وشيخ الطبراني هارون بن سليمان المصري ، ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وانظر الحديث المتقدم برقم (١٠٧١) ، ومتابعه عند الخطيب أحمد بن يحيى بن خالد بن حيّان الرقي ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٩٠٤ رقم (٨٣) وقال : « عن يحيى بن سليمان الجعفي وعنه الطبراني وغيره » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٢١ وقال : « رواه الطبراني في الثلاثة بإسناد جيد » . وانظر فتح الباري ١١/ ٩٣ .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) ، واستدركناه من (ظ ، د) .

(٤) في (ظ ، د) : « بعبدٍ » .

(٥) في الأوسط (٢ ل ٢٧٠) وفي المطبوع برقم (٨٩٣٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٧ برقم (٢٠٣٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٣٩٤ برقم (١٠٧٢٠ ، ١٠٧٢١) وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٦٨) من ثلاثة طرق : حدثنا ابن وهب ، عن خالد بن حميد ، عن سلمة ـ تحرفت في الأوسط إلىٰ : سالم ـ بن شريح الأنصاري ، عن يحيى بن محمد بن بشير الأنصاري ، عن أبيه محمد بن بشير : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن الإسناد فيه : محمد بن بشير مختلف في صحبته . قيل : إنه روىٰ عن النبي صلى الله عليه وسلم . وروىٰ عنه ابنه يحيىٰ . ويحيى بن محمد بن بشير ←

٦٣٤٠ ـ وَعَنْ / أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ ٦٩/٤
وَسَلَّمَ مَرَّ بِبَنِيَّةٍ قُبَّةٍ لِرَجُلٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ فَقَالَ : « مَا هَـٰذِهِ ؟ » ، قَالُوا : قُبَّةٌ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ بِنَاءٍ ـ وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَىٰ رَأْسِهِ ـ أَكْبَرُ مِنْ هَـٰذَا ، فَهُوَ وَبَالٌ عَلَىٰ صَاحِبِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

← روىٰ عن أبيه محمد بن بشير ، ويحيى بن الفضل الغنوي ، وروىٰ عنه سلمة بن شريح الأنصاري ، وبشير بن هيثم اللخمي ، وسلمة بن شريح الشامي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وهو ممن تقادم العهد بهم ، غير أن أبا حاتم قال عنه : « مجهول » وذلك ضمن ترجمة سلمة بن شريح .
وقال ابن حبان في الثقات ٣٦٦/٥ بعد أن ساق الحديث من الطريق السابقة في ترجمة محمد بن بشير الأنصاري : « هـٰذا مرسل ، وليس بمسند » .
وقال الحافظ في الإصابة ١٠٦/٩ : « وأخرج البغوي ، وابن شاهين ، وابن يونس ، وابن منده ، من طريق سلمة بن شريح . . .
وأخرجه ابن حبان وقال : هـٰذا مرسل ، وشك في صحبته ـ يعني : محمد بن بشير ـ ابن يونس فقال : وقيل : له صحبة ، وذكره ابن عبد البر » في الاستيعاب ١٧/٦ فقال : « محمد بن بشير روىٰ عن النبي صلى الله عليه وسلم وروىٰ عنه ابنه يحيىٰ ، زعم بعضهم أن حديثه مرسل » .
وقد ذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف الميم مصيراً منه إلىٰ أنه صحابي .
ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢١/٣ إلى الطبراني في الأوسط ، بينما نسبه الهندي في الكنز برقم (٧٣٦٥) إلى البغوي . وانظر فتح الباري ٩٣/١١ .
وفي الباب عن أنس ، أخرجه ابن عدي في الكامل ١٠٧١/٣ من طريق كهمس بن معمر ، حدثنا زكريا بن يحيى الوقار ، حدثنا العباس بن طالب الأزدي ، عن أبي عوانة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . بمثله حديثنا . وقال ابن عدي في زكريا : « يضع الحديث » .
وقال صالح جزرة : « أبو يحيىٰ ـ زكريا ـ كان من الكذابين الكبار » . فالحديث باطل كما قال ابن عدي .
(١) في الأوسط (١ ل ١٧٥) وفي المطبوع برقم (٣٠٨١) ـ وهو في مجمع البحرين ٢٦/٤ برقم (٢٠٣٨) ـ وابن ماجه في الزهد (٤١٦١) باب : في البناء والخراب ، من طريق ←

. . . .

← الوليد بن مسلم ، حدثنا عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة ، حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك . . .

وعيسى بن عبد الأعلىٰ : قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/ ٣١٥ : « لا يكاد يعرف ، روى الوليد بن مسلم عنه فقط » . فهو علىٰ شرط ابن حبان .

وقال ابن القطان : لا أعلم عيسىٰ هٰذا مذكوراً في شيء من كتب الرجال ، ولا في غير هٰذا الإسناد .

تنبيه : لقد سقط من إسناد الطبراني « عيسى بن » وبقي الاسم : عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة ، وقال الأستاذ الفاضل الشيخ الألباني في « الضعيفة » ١/ ٢١٣ رقم الحديث (١٧٦) : « وهو مجهول لم أجد من ترجمه » .

نقول : عبد الأعلىٰ ليس بمجهول ، وإنما ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٧١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٢٧ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٣٠ فهو جيد الرواية ، ولٰكن ما عرفنا للوليد رواية عنه ، ولا عرفنا رواية له عن إسحاق فيما نعلم ، والله أعلم .

ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٠ إلىٰ أبي داود ، وابن ماجه وأورده لفظ كل منهما ، ثم قال : « ورواه الطبراني بإسناد جيد مختصر أيضاً . . . » .

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٢٠ ، والبخاري في الكبير ١/ ٨٧ من طريق شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي طلحة الأسدي ، عن أنس . . . وهٰذا إسناد حسن ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .

وأبو طلحة الأسدي ترجمه البخاري في الكبير ٩/ ٤٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٣٩٦ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٥٧٤ ، وقال الذهبي في الكاشف : صدوق .

ولٰكن الحافظ رحمه الله قال في تقريبه : « مقبول » .

وأخرجه أبو داود في الأدب (٥٢٢٧) باب : ما جاء في البناء ، والبخاري في الكبير ١/ ٨٧ ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ١/ ٤١٦ وأبو يعلىٰ في مسنده برقم (٤٣٤٧) من طريق زهير بن معاوية ، حدثنا عثمان بن حكيم ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن حاطب ، عن أبي طلحة الأسدي ، بالإسناد السابق .

وهٰذا إسناد جيد كما قال العراقي في تخريج الإحياء ٤/ ٢٣٦ . وإبراهيم بن محمد بن حاطب ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٣١٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ١٢٧ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ في تقريبه : ←

٦٣٤١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ بَنَىٰ فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ ، كُلِّفَ أَنْ يَحْمِلَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ عَلَىٰ عُنُقِهِ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه المسيب بن واضح ، وثقه النسائي ، وضعفه جماعة .

← صدوق ، مع أنه لم يوثقه غير ابن حبان .
وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٣٩ ، و ٢/ ٦٥ من طريق يحيى بن أبي بكير ، عن عطاء بن جبلة ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن أنس بن مالك. . .
وعطاء بن جبلة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣٣١ وقال : « سمعت أبي يقول : ليس بالقوي ، يكتب حديثه » .
ونقل الذهبي في الميزان ٣/ ٩٦ ، وفي المغني ٢/ ٤٣٣ ، والديوان ٢/ ١٥٦ الفقرة الأولىٰ فقط من كلام أبي حاتم .
وقال الحافظ في لسان الميزان ٤/ ١٧٢ بعد أن أتم كلام أبي حاتم : « وقال البرذعي ، عن أبي زرعة : منكر الحديث » ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٥٠٤ .
وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان أيضاً ٢/ ٢١٥ ـ ٢١٦ من طريق سليمان بن داود المنقري ، حدثنا يحيى بن يمان ، حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي عمار ، عن أنس. . . وسليمان ضعيف واتهمه بعضهم بالكذب .
وأبو عمار هو : زياد بن ميمون ، قال ابن معين : « لا يساوي قليلاً ولا كثيراً » .
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/ ١٠٢ برقم (١٧٩٨) : « سمعت أبي وذكر حديثاً رواه مروان بن معاوية ، عن محمد بن أبي زكريا ، عن عمار ، عن أنس. . .
قال أبي : أرىٰ أن هـٰذا خطأ ، وأنه أبو عمار زياد بن ميمون ، وابن أبي زكريا مجهول » .
وانظر أحاديث الباب . وفتح الباري ١١/ ٩٣ .
(١) في الكبير ١٠/ ١٨٧ برقم (١٠٢٨٧) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٨٤ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٢٤٦ من طريق المسيب بن واضح ، حدثنا يوسف بن أسباط ، عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود. . .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢١ بعد إيراده هـٰذا الحديث : « رواه الطبراني في الكبير من رواية المسيب بن واضح ، وهـٰذا الحديث مما أنكر عليه ، وفي سنده انقطاع » .
وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٤/ ٢٣٦ : « رواه الطبراني من حديث ابن مسعود ←

٦٣٤٢ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلْعَالِيَةِ : أَنَّ ٱلْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ بَنَىٰ غُرْفَةً ، فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اِهْدِمْهَا » ، فَقَالَ : أَهْدِمُهَا أَوْ أَتَصَدَّقُ بِثَمَنِهَا ؟ فَقَالَ : « اِهْدِمْهَا » .

رواه الطبراني[1] في الكبير (مص :١١٥) وهو مرسل وِرجاله رجال الصحيح .

٦٣٤٣ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَىٰ عَنِ ٱلرُّكُوبِ عَلَىٰ جُلُودِ ٱلسِّبَاعِ وَعَنْ تَشْيِيدِ ٱلْبِنَاءِ .

← بإسناد فيه لين وانقطاع » .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٥٢ من طريق عبد الله بن خبيق ، حدثنا يوسف بن أسباط بالإسناد السابق .
وقال أبو نعيم : غريب من حديث الثوري ، تفرد به المسيب ، عن يوسف » .
وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ٢/ ١١٥ ـ ١١٦ برقم (١٨٤٠) : هـٰذا حديث باطل لا أصل له في هـٰذا الإسناد .
وانظر المقاصد الحسنة ص (٤٠٥) برقم (١٠٩٢) ، وكشف الخفاء ٢/ ٢٣٧ برقم (٢٤٢٤) .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
وأخرجه الطيالسي في مسنده برقم (١٠٢٠) .
وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ١/ ٤١٥ من طريق أسد بن موسىٰ ،
وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/ ١/ ١٨ من طريق عفان بن مسلم ،
جميعاً : حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا شعيب بن الحبحاب ، عن أبي العالية : أن العباس . . .
وهو عند أبي داود في المراسيل ص (١١٨) برقم (٤٥٢) .
وقال المنذري بعد إيراده هـٰذا في الترغيب والترهيب ٣/ ٢١ : « رواه أبو داود في المراسيل . والطبراني في الكبير واللفظ له ، وهو مرسل جيد الإسناد » .
وسأل ابن أبي حاتم أباه عن هـٰذا الحديث مرفوعاً في « علل الحديث » ١/ ١١٢ برقم (١٨٣٣) ، فقال : « هـٰذا خطأ ، حدثنا عفان بهـٰذا الحديث . . . مرسل » .
وانظر « المطالب العالية » ٣/ ٢٠١ برقم (٣٢٥٥) .

قلت : روى النسائي[1] منه النهي عن جلود السباع .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه يزيد بن سفيان : أبو المهزم ، قال أحمد : ما أقرب حديثه ، وقال النسائي : متروك ، وضعفه الناس .

٦٣٤٤ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ بَنَىٰ بُنْيَاناً فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلاَ ٱعْتِدَاءٍ ، [أَوْ غَرَسَ غَرْساً فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلاَ ٱعْتِدَاءٍ][3] ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ جَارٍ مَا ٱنْتُفِعَ بِهِ[4] مِنْ خَلْقِ ٱلرَّحْمَـٰنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ » .

رواه أحمد[5] ، والطبراني في الكبير ، وفيه زبان بن فايد ، ضعفه أحمد وغيره ، ووثقه أبو حاتم .

١٥ ـ بَابُ طَلَبِ ٱلرِّزْقِ مِنْ بَابِهِ

٦٣٤٥ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ مَثَلَ ٱلرِّزْقِ كَمَثَلِ حَائِطٍ لَهُ بَابٌ فَمَا حَوْلَ ٱلْبَابِ سُهُولَةٌ ، وَمَا حَوْلَ ٱلْحَائِطِ وَعْرٌ وَوَعْثٌ[6] : فَمَنْ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ ، أَصَابَهُ كُلَّهُ وَسَلِمَ ، وَمَنْ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ حَائِطِهِ ، وَقَعَ فِي ٱلْوُعُورَةِ وَٱلْوَعْثِ ، حَتَّىٰ إِذَا ٱنْتَهَىٰ إِلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِلاَّ

---

(١) في الكبرىٰ ٥/٥٠٨ برقم (٨٩١٧) . وانظر الأحاديث في بابه المعنونة بـ« الركوب علىٰ جلود النمور » . وله شواهد أيضاً منها حديث أسامة والد أبي المليح وهو حديث صحيح .

(٢) في الكبير ١٩/٣٩٢ برقم (٩٢٠) من طريق عبد الله بن أحمد ، حدثنا أبو يحيىٰ صاعقة ، حدثنا الوليد بن صالح النحاس ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن أبي المهزم يزيد بن سفيان ، عن معاوية بن أبي سفيان قال : . . . وأبو المهزم تركه النسائي ، وهو ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) ، واستدركناه من (ظ ، د) .

(٤) في (ظ ، د) : « فيه » .

(٥) في المسند ، وقد تقدم برقم (٤٧٩٩) وإسناده ضعيف .

(٦) وَعْرٌ : غليظ ، حزن . والوَعْثُ : الشدة والمشقة ، وأصل الوعث : الرمل ، والمشي فيه يشق علىٰ صاحبه .

ٱلرِّزْقُ ٱلَّذِي يَسَّرَهُ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لَهُ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن إبراهيم النخعي ، وسليمان بن قيس لم يسمعا من ابن مسعود ، والله أعلم (مص : ١١٦) .

١٦ ـ بَابٌ : ٱلِاقْتِصَادُ فِي طَلَبِ ٱلرِّزْقِ

٦٣٤٦ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ، إِنَّ ٱلْغِنَىٰ لَيْسَ عَنْ كَثْرَةِ ٱلْعَرَضِ ، وَلَـٰكِنَّ ٱلْغِنَىٰ غِنَى ٱلنَّفْسِ ، وَإِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يُوَفِّي عَبْدَهُ مَا كَتَبَ لَهُ مِنَ ٱلرِّزْقِ / فَأَجْمِلُوا فِي ٱلطَّلَبِ ، خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حُرِّمَ** » . ٤/ ٧٠

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وفيه عبيد الله بن نسطاس مولىٰ كثير بن الصلت ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٤٧ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَامَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا ٱلنَّاسَ ، فَقَالَ : « **هَلُمُّوا إِلَيَّ** » .

---

(١) في الأوسط ٢/ ٣١٤ برقم (١٥٤٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٩ برقم (١٩٣٩) ـ من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، حدثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه قال : حدث إبراهيم النخعي ، وسليمان بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود . . .
وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

(٢) في المسند ١١/ ٤٦١ برقم (٦٥٨٣) وإسناده حسن ، وفيه عبيد بن نسطاس ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٦ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣ـ ٤ ولم يورد فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً ، وأما ابن أبي حاتم فقد أورد بإسناده عن يحيىٰ أنه قال : « كوفي ، نخعي ، ثقة » . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ١٣٨ .
وقد قصرنا في دراسته في مسند الموصلي فيصوب من هنا ، وهو حديث صحيح لغيره فانظره مع شواهده والتعليق عليها . وانظر أحاديث الباب أيضاً .

فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ ، فَجَلَسُوا ، فقَالَ : « هَـٰذَا رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ جِبْرِيلُ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَثَ فِي رُوعِي[1] أَنَّهُ لاَ تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّىٰ تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا ، فَٱتَّقُوا ٱللهَ وَأَجْمِلُوا فِي ٱلطَّلَبِ ، وَلاَ يَحْمِلَنَّكُمُ ٱسْتِبْطَاءُ ٱلرِّزْقِ أَنْ تَأْخُذُوهُ بِمَعْصِيَةِ ٱللهِ ، فَإِنَّ ٱللهَ لاَ يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلاَّ بِطَاعَتِهِ » .

رواه البزار[2] ، وفيه قدامة بن زائدة بن قدامة ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٤٨ ـ وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : ٱشْتَرَيْتُ مِئَةَ سَهْمٍ مِنْ سِهَامِ خَيْبَرَ[3] فَبَلَغَ ذَلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا ذِئْبَانِ عَادِيَانِ ظَلاَّ فِي غَنَمٍ أَضَاعَهَا رَبُّهَا [وأَفْسَدَ لَهَا مِنْ][4] طَلَبِ ٱلْمُسْلِمِ ٱلْمَالَ وَٱلشَّرَفَ لِدِينِهِ » .

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه (مص :١١٧) .

---

(١) أي : في نفسي وخلدي .

(٢) في « البحر الزخار » برقم (٢٩١٤) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٨١ ـ ٨٢ برقم (١٢٥٣) ـ من طريق قدامة بن زائدة بن قدامة ، حدثني أبي ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن حذيفة . . . وهـٰذا إسناد حسن ، وقدامة بن زائدة بن قدامة ترجمه ابن حبان في الثقات ٩/ ٢١ فقال : « قدامة بن زائدة الكاهلي ، يروي عن عاصم بن أبي النجود ، روىٰ عنه ابنه زائدة بن قدامة » . وباقي رجاله ثقات ، وانظر « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٣٥ .
وقال البزار : « لانعلمه عن حذيفة إلاَّ بهـٰذا الإسناد » . وانظر سابقه ، وأحاديث هـٰذا الباب .

(٣) في (ظ) : « حديد » وهو تحريف .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من مصادر التخريج .

(٥) في الكبير ١٧/ ١٧٣ ـ ١٧٤ برقم (٤٥٩) ، وفي الأوسط (٢ ل ٢٥) و (٢ ل ٨٩) وفي المطبوع برقم (٥٣١٧ ، ٨١٦٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩ برقم (١٩٣٩) و ٨/ ١٧٩ ـ ١٨٠ برقم (٤٩١٨) ـ وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٤/ ٧ برقم (١٩٥٠) والحاكم في المستدرك برقم (٥٧٧١) ، والضياء المقدسي في المختارة برقم (١٩٥) من طريق عيسى بن يونس ، حدثنا سعيد بن عثمان البلوي ، عن عاصم بن أبي البداح بن عاصم بن عدي ، عن أبيه ، عن جده عاصم بن عدي . . . وهـٰذا إسناد فيه سعيد بن عثمان ←

٦٣٤٩ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَعْجَلَنَّ إِلَىٰ شَيْءٍ تَظُنُّ أَنَّكَ إِنِ**[١] **ٱسْتَعْجَلْتَ إِلَيْهِ أَنَّكَ مُدْرِكُهُ ، وَإِنْ كَانَ ٱللهُ لَمْ يُقَدِّرْ ذَلِكَ ، وَلاَ تَسْتَأْخِرَنَّ عَنْ شَيْءٍ تَظُنُّ أَنَّكَ إِنِ ٱسْتَأْخَرْتَ عَنْهُ أَنَّهُ مَدْفُوعٌ عَنْكَ إِنْ كَانَ ٱللهُ قَدَّرَهُ عَلَيْكَ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، والكبير ، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد ، وهو ضعيف .

٦٣٥٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ تَمْرَةً عَائِرَةً فَأَخَذَهَا فَنَاوَلَهَا سَائِلاً ، فَقَالَ : « **أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَأْتِهَا ، لأَتَتْكَ** » .

← البلوي ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٧٤ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٦١ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق ، وقال ابن حجر في التقريب : « مقبول » وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ١٥١ .

وعاصم بن أبي البداح ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣٤١ ، وذكر له هـٰذا الحديث ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان . وباقي رجاله ثقات .

وسيأتي هـٰذا الحديث أيضاً برقم (٦٦١١) ، وبرقم (١٧٧٨١) .

وستأتي شواهد له في الزهد ، باب : في حب المال والشرف ، وقد ذكر بينها هـٰذا الحديث ، وقال : « وإسناده حسن » .

ويشهد له حديث كعب بن مالك ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في موارد الظمآن برقم (٢٤٧٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٢٢٨) .

(١) في (ظ) : « قد » وهو تحريف .

(٢) في الكبير ١٩/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨ برقم (٨٠٧) ـ وفي الأوسط (١ ل ١٩٣) ، وفي المطبوع برقم (٣٣٩١) ـ وهو في مجمع البحرين ٥/ ٣٨١ برقم (٣٢٤٧) ـ وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٣٢ ، والبيهقي في القضاء والقدر ص : ٢٠٨ من طريق عبد الوهاب الثقفي ، عن عبد الوهاب بن مجاهد قال : سمعت مجاهداً يقول : سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول : . . . وعبد الوهاب بن مجاهد متروك ، وكذبه الثوري .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٣٦ بعد إيراده هـٰذا الحديث : « رواه الطبراني في الكبير والأوسط » . وسكت عنه .

رواه الطبراني[١] ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد ، وهو ثقة مأمون .

٦٣٥١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ تُرْضِيَنَّ أَحَداً بِسَخَطِ ٱللهِ ، وَلاَ تَحْمَدَنَّ أَحَداً عَلَىٰ فَضْلِ ٱللهِ ، وَلاَ تَذُمَّنَّ أَحَداً عَلَىٰ مَا لَمْ يُؤْتِكَ ٱللهُ ، فَإِنَّ رِزْقَ ٱللهِ لاَ يَسُوقُهُ إِلَيْكَ حِرْصُ حَرِيصٍ ، وَلاَ يَرُدُّه عَنْكَ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ ، وَإِنَّ ٱللهَ بِقِسْطِهِ وَعَدْلِهِ جَعَلَ ٱلرَّوحَ وَٱلْفَرَحَ فِي ٱلرِّضَا وَٱلْيَقِينِ وَجَعَلَ ٱلْهَمَّ وَٱلْحَزَنَ فِي ٱلسَّخَطِ »[٢] .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه خالد بن يزيد العمري ، واتهم بالوضع .

---

(١) في الكبير ١٣/ ٩٦ برقم (١٣٧٣٨) ، وابن أبي عاصم في « السنة » ١/ ١١٧ برقم (٢٦٥) ، وابن حبان في صحيحه برقم (٣٢٤٠) ـ وهو في « موارد الظمآن » برقم (١٠٨٦) ـ والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١١٩٠) من طريق شيبان بن فروخ ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن عبد الرحمٰن بن ثروان أبي قيس ، عن هذيل بن شرحبيل ، عن ابن عمر ، مرفوعاً .

وأخرجه ابن حبان في « روضة العقلاء » ٢/ ٦٠٧ برقم (٤٩٨) من طريق محمد بن كثير العبدي ، أنبأنا سفيان الثوري ، عن أبي قيس عن هذيل بن شرحبيل قال : جاء سائل إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . . . مرسلاً ، وهـٰذا هو الوجه .

وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٥٩ـ ١٦٠ من طريق الحميدي ، حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي قيس الأودي ، عن هذيل ، عن عبد الله بن مسعود ، مرفوعاً . وسئل الدارقطني عن حديث عبد الله بن مسعود هـٰذا برقم (٨٨٥) فقال : « يرويه أبو قيس ، عن هذيل ، عن عبد الله متصلاً مسنداً ، وغيره يرويه ، عن الثوري مرسلاً .

ورواه أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي قيس ، عن هذيل ، عن ابن عمر مسنداً ، والمرسل أصح » . وانظر الترغيب والترهيب ٢/ ٥٣٦ .

والتمرة العائرة : التمرة الساقطة التي لا يعرف لها مالك ، من عار الفرس ، يَعيرُ ، إذا انطلق مارّاً على وجهه .

(٢) في (ظ) : « في الحزن والشحط » وهو خطأ .

(٣) في الكبير ١٠/ ٢٦٦ برقم (١٠٥١٤) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ١٢١ و ٧/ ١٣٠ من طريق أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي ، حدثنا خالد بن يزيد العمري ، حدثنا سفيان ←

٦٣٥٢ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : صَعِدَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْمِنْبَرَ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَحَمِدَ ٱللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي مَا آمُرُكُمْ[١] إِلاَّ مَا أَمَرَكُمْ بِهِ ٱللهُ ، وَلاَ أَنْهَاكُمْ إِلاَّ عَنْ مَا نَهَاكُمُ ٱللهُ عَنْهُ ، فَأَجْمِلُوا فِي ٱلطَّلَبِ ، فَوَٱلَّذِي نَفْسُ أَبِي ٱلْقَاسِمِ بِيَدِهِ ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَطْلُبُهُ
٧١/٤ رِزْقُهُ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ ، فَإِنْ تَعَسَّرَ عَلَيْكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ، فَٱطْلُبُوهُ / (مص : ١١٨) بِطَاعَةِ ٱللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه عبد الرحمٰن بن عثمان الحاطبي ، ضعفه أبو حاتم .

← الثوري ، وشريك ، وسفيان بن عيينة ، عن سليمان الأعمش ، عن خيثمة ، عن ابن مسعود . . . وشيخ الطبراني ضعيف .

وخالد بن يزيد العمري كذبه أبو حاتم ، ويحيىٰ ، وخيثمة لم يسمع من ابن مسعود أيضاً .

وقال ابن حبان في المجروحين ١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥ : « منكر الحديث جداً . . . لا يشتغل بذكره ، لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات » .

وقال أبو نعيم : « غريب من حديث الثوري ، ومن حديث الأعمش ، تفرد به خالد بن يزيد العمري » .

وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٥٤٠ بصيغة التمريض وقال : « رواه الطبراني في الكبير » .

نقول : لقد تابع خالدَ بْنَ يزيد أبو قرة موسى بن طارق عند البيهقي في « شعب الإيمان » ١/ ٢٢١ برقم (٢٠٨) وتبقىٰ علة الانقطاع .

وخالفهما الحسن بن الصباح فقال : حدثنا سفيان ، عن أبي هارون المدني قال : قال ابن مسعود : الرضا ألاَّ ترضي الناس بسخط الله . . . وذكر الحديث موقوفاً . هٰذا إسناد منقطع أيضاً .

(١) سقطت « ما » من (ظ) .

(٢) في الكبير ٨/ ١٩٤ من أحمد بن النعمان الفراء المصيصي ، حدثنا عبد الرحمٰن بن عثمان الحاطبي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن محمد الجهني ، عن عبد الله بن الحسن بن علي ، عن أبيه الحسن . . . وعبد الرحمٰن بن عثمان الحاطبي ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٣٧٤) في موارد الظمآن . ←

٦٣٥٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « نَفَثَ رُوحُ ٱلْقُدُسِ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْساً لَنْ تَخْرُجَ مِنَ ٱلدُّنْيَا حَتَّىٰ تَسْتَكْمِلَ أَجَلَهَا وَتَسْتَوْعِبَ رِزْقَهَا ، فَأَجْمِلُوا فِي ٱلطَّلَبِ ، وَلاَ يَحْمِلَنَّكُمُ ٱسْتِبْطَاءُ ٱلرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيَةِ ٱللهِ ، فَإِنَّ ٱللهَ لاَ يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلاَّ بِطَاعَتِهِ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عفير بن معدان ، وهو ضعيف .

٦٣٥٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا خَلَقَ ٱللهُ مِنْ صَبَاحٍ يَعْلَمُ مَلَكٌ فِي ٱلسَّمَاءِ وَلاَ فِي ٱلأَرْضِ بِمَا يَصْنَعُ ٱللهُ فِي ذَلِكَ ٱلْيَوْمِ ، وَإِنَّ ٱلْعَبْدَ لَهُ رِزْقُهُ ، فَلَوِ ٱجْتَمَعَ عَلَيْهِ ٱلثَّقَلاَنِ : ٱلْجِنُّ وَٱلإِنْسُ أَنْ يَصُدُّوا عَنْهُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ مَا ٱسْتَطَاعُوا » .

← وأزعم أن إسناد الحديث : عبد الرحمٰن بن عثمان الحاطبي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ، عن أبيه ، عن الحسن .

فقد قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٣ ـ ٣٤ في ترجمة عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي : « روىٰ عن أبيه ، عن جده » ، والله أعلم .

(١) في الكبير ٨/ ١٩٤ من طريق أحمد بن عبد الرحيم بن زيد الحوطي ، حدثنا أبو اليمان ،
وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١٠/ ٢٧ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي ،
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٤٣٥ من طريق أبي اليمان الحمصي ،
جميعاً : حدثنا عفير بن معدان ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة . . . وعفير بن معدان ضعيف ، وشيخ الطبراني ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦/ ٤٨٦ برقم (٣١) فقال : « أحمد بن عبد الرحيم بن يزيد : أبو زيد الحوطي الحمصي نزيل جبلة ، سمع أبا المغيرة ، وأبا اليمان ، وعلي بن عياش ، ومحمد بن مصعب القرقَسَانِّي .
وعنه أبو القاسم الطبراني ، وجعفر بن محمد بن هشام الكندي ، وجماعة . وكان حياً في سنة تسع وسبعين .
وقيل : هو أحمد بن عبد الرحيم بن بكير بن فصيل الحوطي » . ولمعرفة هٰذا انظر « سير أعلام النبلاء » ١٣/ ١٥٣ . وانظر « لسان الميزان » ٢/ ٢١٤ .
وانظر أحاديث الباب ، والمقاصد الحسنة برقم (٢٣٦) ، وكشف الخفاء ١/ ٢٢٩ ، ٢٣١ برقم (٧٠٥ ، ٧٠٧) وكنز العمال برقم (٩٣١١) حيث نسبه إلى الطبراني في الكبير .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه بقية ، وهو لين الحديث[2] .

٦٣٥٥ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱلرِّزْقَ لَيَطْلُبُ ٱلْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ » .

رواه البزار[3] ، والطبراني[4] في الكبير ، إلاَّ أنه قال : « أَكْثَرَ مِمَّا

---

(١) في الأوسط (١ ل ٢٠٠) وفي المطبوع برقم (٣٤٩٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٥/ ٣٨٠ برقم (٣٢٤٥) من طريق الحسين بن تقي بن أبي تقي الحمصي ، حدثنا جدي أبو تقي : هشام بن عبد الملك ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثني أبو صالح القرشي ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن حكيم بن عمير ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وشيخ الطبراني ترجمه الأمير في الإكمال ١/ ٣٤٦ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر أيضاً تبصير المنتبه ١/ ٢٠١ .

وأبو صالح القرشي ما وقعت عليٰ من ترجم له .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٣٦ ـ ٥٣٧ بعد إيراده هـٰذا الحديث : « رواه الطبراني بإسناد لين ، ويشبه أن يكون موقوفاً » .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند أبي نعيم ٣/ ٦١ ولـٰكن إسناده ضعيف أيضاً .

(٢) بقية مدلس ، وهو ضعيف إذا عنعن ، وإذا صرح بالتحديث كما هنا فهو ثقة .

(٣) في كشف الأستار ٣/ ٨٢ برقم (١٢٥٤) وإسناده صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٣٢٣٨) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٠٨٧) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة ١/ ١١٧ برقم (٢٦٤) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢/ ٧١ برقم (١١٩١) ، والسهمي في تاريخ جرجان ص (٤١٣) . وانظر المقاصد الحسنة » برقم (٢٢٤) .

وانظر المقاصد الحسنة ص (١١٩ ـ ١٢١) برقم (٢٣٦) . وكشف الخفاء برقم (٧٠٥ ، ٧٠٧) .

(٤) في الصغير ١/ ٢٥١ ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ١٣٦ ـ وابن عدي في الكامل ١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٥٨٨ برقم (٩٦٦) ـ من طريق الحسن بن يزيد بن معاوية الحنظلي الجصاص ، حدثنا إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله ، حدثنا مسعر ، عن عطية ، عن أبي سعيد . . . وعطية العوفي ضعيف ، وإسماعيل بن يحيى بن عبيد الله ، حدث بالأباطيل .

يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ » ، ورجاله ثقات .

٦٣٥٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ ٱلرِّزْقَ لاَ تُنْقِصُهُ ٱلْمَعْصِيَةُ وَلاَ تَزِيدُهُ ٱلْحَسَنَةُ ، وَتَرْكُ ٱلدُّعَاءِ مَعْصِيَةٌ » .

رواه الطبراني[١] (مص :١١٩) في الصغير ، وفيه [عطية العوفي ، وهو ضعيف .

٦٣٥٧ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ فَرَّ أَحَدُكُمْ مِنْ رِزْقِهِ ، أَدْرَكَهُ كَمَا يُدْرِكُهُ ٱلْمَوْتُ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، والصغير ، وفيه عطية العوفي ،

← قال صالح بن محمد جزرة : كان يضع الحديث ، وقال الأزدي : ركن من أركان الكذب .
وانظر ميزان الاعتدال ١/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤ ، ولسان الميزان ١/ ٤٤١ ـ ٤٤٢ .
وباقي رجاله ثقات ، الحسن بن يزيد بن معاوية ، قال الخطيب في تاريخه ٧/ ٤٥٢ : « وكان ثقة » .
وقال ابن عدي : « هـٰذا حديث باطل بهـٰذا الإسناد » .
تنبيه : لقد تحرف « الحسن بن يزيد » عند أبي نعيم إلىٰ « أحمد بن يزيد » .
وانظر المقاصد الحسنة برقم (٢٣٦) ، وكشف الخفاء برقم (٧٠٥ ، ٧٠٧) .

(١) في الصغير ١/ ٢٥١ ، وفي الأوسط ، وهو في مجمع البحرين برقم (٣٢٤٣) وابن عدي في الكامل ١/ ٢٩٩ـ ٣٠٠ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ١٣٦ وابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (٩٦٦) ـ من طريق ابن عدي ـ من طريق إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي ، عن مسعر بن كدام ، عن عطية ، عن أبي سعيد . . . وعطية هو العوفي وهو ضعيف ، وإسماعيل بن يحيى التيمي يحدث عن الثقات بالبواطيل ، وقال صالح جزرة : « كان يضع الحديث » . وقال الدارقطني والحاكم : « كذاب » . وسيأتي برقم (١٧١٤٨) .

(٢) في الصغير ١/ ٢٢٠ ، وفي الأوسط (١ ل ٢٧٠) وفي المطبوع برقم (٤٤٤١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٤٩ ، و ٥/ ٣٧٩ برقم (١٩٣٨ ، ٣٢٤٢) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ١٠٠ ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٤٥ من طرق : حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي ، حدثنا أبي عليّ بن يزيد ، عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري . . . وعطية ضعيف ، وعلي بن يزيد فيه لين .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٣٦ : « رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، ←

وهو][1] ضعيف ، وقد وثق .

١٧ ـ بَابٌ : حَيْثُمَا وَجَدْتَ خَيْراً فَأَقِمْ

٦٣٥٨ ـ عَنِ ٱلزُّبَيْرِ بْنِ ٱلْعَوَّامِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْبِلاَدُ بِلاَدُ ٱللهِ ، وَٱلْعِبَادُ عِبَادُ ٱللهِ ، فَحَيْثُمَا أَصَبْتَ خَيْراً ، فَأَقِمْ** » .

رواه أحمد[2] ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

١٨ ـ بَابٌ : فِي ٱلتُّجَّارِ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ مِنَ ٱلشُّرُوطِ فِي بَيْعِهِمْ

٦٣٥٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُما ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَىٰ جَمَاعَةً مِنَ ٱلتُّجَّارِ ، فَقَالَ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلتُّجَّارِ** » ، فَٱسْتَجَابُوا لَهُ ، وَمَدُّوا أَعْنَاقَهُمْ .

← بإسناد حسن » ، كذا قال رحمه الله تعالىٰ .
وانظر كشف الخفا ١/ ٢٢٩ برقم (٧٠٥) .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) في المسند ١/ ١٦٦ ـ ومن طريقه أخرجه الخطيب البغدادي في « المتشابه . . . » ١/ ٥١٠ ـ من طريق يزيد بن عبد ربه ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا جبير بن عمرو القرشي ، حدثنا أبو سعد الأنصاري ، عن أبي يحيىٰ مولىٰ آل الزبير ، عن الزبير بن العوام قال : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد فيه جبير بن عمرو القرشي ، وصواب هـٰذا الاسم حبيب بن عمر الأنصاري المدني ، قال أبو حاتم والدارقطني : « مجهول » . ثم ذكرت أنه قد تقدم برقم (٥٥٤) وأبو سعد صوابه أبو سعيد ، وانظر « تعجيل المنفعة » ١/ ٣٨٠ الترجمة (١٢٨) ، والترجمة (١٧٨) والترجمة (١٢٨٧) .

وأبو يحيىٰ مولىٰ آل الزبير ، روىٰ عن الزبير بن العوام ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وسالم بن عبد الله العدوي ، وروىٰ عنه أبو سعيد الأنصاري ، وحرام بن محيصة الأنصاري ، ومحمد بن أبي بكر المقدمي ، ومحمد بن راشد الخزاعي ، وهو ممن تقادم بهم الزمن ، وانظر التعليق على الحديث المتقدم برقم (٥١٥٤) .

وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٣٠٤) ، وكشف الخفاء برقم (٩٢٤) ، والدر المنثور ٥/ ١٤٩ حيث نسبه إلىٰ أحمد وسيأتي برقم (٩٣٧٣) .

ويشهد لأوله حديث فضالة بن عبيد الآتي برقم (٦٨٧٢) ، وشاهده أيضاً حديث عائشة .

فَقَالَ : « إِنَّ ٱللهَ بَاعِثُكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فُجَّاراً إِلاَّ مَنْ صَدَقَ وَبَرَّ وَأَدَّى ٱلأَمَانَةَ » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه الحارث بن عبيدة ، وهو ضعيف .

٦٣٦٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ خَيْرَ فِي ٱلتِّجَارَةِ إِلاَّ لِمَنْ لَمْ يَمْدَحْ بَيْعاً ، وَلَمْ / يَذُمَّ مَا ٱشْتَرَىٰ ، ٧٢/٤ وَكَسِبَ حَلاَلاً ، وَأَعْطَاهُ ، وَعَزَلَ فِي ذَلِكَ ٱلْحَلْفَ » (مص : ١٢٠) .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه عمر بن راشد ، وثقه العجلي ، وضعفه الجمهور .

---

(١) في الكبير ١٢/ ٦٨ برقم (١٢٤٩٩) ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند عليّ بن أبي طالب برقم (٩٦) وابن حبان في المجروحين ١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥ من طريق الحارث بن عبيدة ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس. . . والحارث بن عبيدة ضعيف ، انظر ميزان الاعتدال ١/ ٤٣٨ ، ولسان الميزان ٢/ ١٥٤ وقد ورد هـٰذا الحديث فيها ، وتعجيل المنفعة ص (٧٨) .
ونسبه الهندي في الكنز برقم (٩٣٣٦) إلى الطبراني في الكبير .
وقال ابن حبان : « هـٰذا ليس له أصل صحيح يرجع إليه » .
نقول : غير أن المتن صحيح ، له كثير من الشواهد . انظر أحاديث الباب ، وحديث رفاعة الذي استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩١٠) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٠٩٥) .
ونضيف هنا : أن الطبري أخرجه في « تهذيب الآثار » مسند علي برقم (٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥) .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٩٥) وفي المطبوع برقم (٤٧٨٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٠ برقم (١٩٤٠) ـ والطبري في « تهذيب الآثار » مسند علي برقم (١٠٤ ، ١٠٥) ، وابن حبان في المجروحين ١/ ١٨٨ ـ ومن طريقه أورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٥٩١ برقم (٩٧١) ـ وابن عدي في الكامل ٥/ ١٦٧٦ من طريق عمر بن راشد ، وسويد اليمامي ، وبشر بن رافع .
جميعهم : عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. . .
وبشر بن رافع ضعيف الحديث يروي أشياء موضوعة .
وعمر بن راشد ، قال أبو حاتم : وجدت حديثه كذباً وزوراً . انظر ميزان الاعتدال ٣/ ١٩٥ ـ ١٩٦ ، ولسان الميزان ٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ، والكامل ٥/ ١٦٧٥ ـ ١٦٧٧ .

٦٣٦١ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ ٱلأَسْقَعِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ (ظ : ١٩٦) رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِلَيْنَا ، وَكُنَّا تُجَّاراً ، وَكَانَ يَقُولُ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلتُّجَّارِ ، إِيَّاكُمْ وَٱلْكَذِبَ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه محمد بن إسحاق الغنوي ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٦٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ شِبْلٍ ٱلأَنْصَارِيِّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنَّ ٱلتُّجَّارَ هُمُ ٱلْفُجَّارُ ، إِنَّ ٱلتُّجَّارَ هُمُ ٱلْفُجَّارُ** » .

قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلَمْ يُحِلَّ ٱللهُ ٱلْبَيْعَ ؟

قَالَ : « **بَلَىٰ** » ، قَالَ : « **إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فَيَكْذِبُونَ ، وَيَحْلِفُونَ وَيَأْثَمُونَ** »[2] .

رواه أحمد[3] ، وفي رواية هـٰكذا .

---

(١) في الكبير ٢٢/٥٦ برقم (١٣٢) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا محمد بن مصفىّ ، حدثنا محمد بن إسحاق الغَنَوي ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن مكحول ، عن واثلة بن الأسقع . . . وإبراهيم بن محمد قال الذهبي في الميزان ١/٦٣ : « شيخ للطبراني غير معتمد » . ووافقه علىٰ ذلك الحافظ في لسان الميزان ١/١٠٥ . ومحمد بن إسحاق الغنوي ، ـ تحرف في الكبير إلى : العنزي ـ روىٰ عن الأوزاعي ، وروىٰ عنه محمد بن مصفىّ ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٩٠ : « رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به إن شاء الله » .

(٢) في (ظ ، د) : « فيأثمون » .

(٣) في المسند ٣/٤٤٤ من طريق عفان ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن زيد ، عن أبي سلام الحبشي ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمـٰن بن شبل . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وليس فيه تكرار لقوله : « إن التجار هم الفجار » .
وأخرجه أحمد ٣/٤٢٨ ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٣/١٢ ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند علي برقم (٩٧ ، ٩٨) ، والحاكم ٢/٦ ـ ٧ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤/٢١٨ برقم (٤٨٤٦) وأحمد بن منيع ـ ذكره البوصيري في الإتحاف برقم (٣٧٠٠) ـ من ←

. . . .

طريق هشام الدستوائي ، حدثنا يحيى بن كثير قال : حدثني أبو راشد الحبراني ، أنه سمع عبد الله بن شبل . . .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وقد ذكر هشام بن أبي عبد الله سماع يحيى بن أبي كثير من أبي راشد ، وهشام ثقة مأمون .

وأدخل أبان بن يزيد العطار بينهما زيد بن سلام » .

ثم أورده من طريق عفان بن مسلم ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمٰن بن شبل . . .

ولٰكن أخرجه أحمد ٣/ ٤٤٤ من طريق عفان بن مسلم ، حدثنا أبان ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن زيد ، عن أبي سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمٰن بن شبل . . .

وأخرجه الطبري أيضاً برقم (١٠٠) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٨ والبيهقي في البيوع ٥/ ٢٦٦ باب : كراهية اليمين في البيع وفي الشعب برقم (٤٨٤٤) من طريق أبي عاصم ، حدثنا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، بإسناد أحمد السابق .

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ـ ذكره البوصيري في الإتحاف برقم (٣٧٠١) ـ وأحمد ٣/ ٤٤٤ ، والطحاوي في المشكل ٣/ ١٢ ، والطبراني في الكبير ١٩/ ٣١٤ ـ ٣١٥ برقم (٧١١) من طريق أبان بن يزيد ، حدثنا يحيى بن كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمٰن بن شبل : أن معاوية قال له : إذا أتيت فسطاطي ، فقم في الناس ، فأخبر بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

وهٰذا الحديث وما بعده حتىٰ نهاية الباب جاءت في جامع معمر الملحق بمصنف عبد الرزاق ١٠/ ٣٨٧ برقم (١٩٤٤٤) ـ ومن طريق عبد الرزاق ، عن معمر أخرجها عبد بن حميد برقم (٣١٤) وأحمد في المسند ٣/ ٤٤٤ ـ من طريق معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن جده قال : كتب معاوية إلىٰ عبد الرحمٰن بن شبل : علِّم الناس ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعهم ، فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : . . . فأوردها مع زيادة ليست هنا .

ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٤٤ إلىٰ أحمد ، والحاكم .

وزاد العراقي نسبته في تخريج أحاديث الإحياء ٣/ ١٣٤ إلى البيهقي .

وانظر كشف الخفاء برقم (٦٦٥) ، وتنزيه الشريعة ٢/ ١٩٠ ـ ١٩١ ، والآحاد والمثاني ٤/ ١٣٥ ـ ١٣٦ برقم (٢١١٦) ، ومسند الموصلي ٣/ ٨٨ برقم (١٥١٨) .

٦٣٦٣ ـ وَرَوَاهُ ٱلطَّبَرَانِيُّ فِي ٱلْكَبِيرِ ، فَقَالَ عَبْدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنُ شِبْلٍ : أَنَّهُ سَمِعَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱقْرَؤُوا ٱلْقُرْآنَ وَلاَ تَغْلُوا فِيهِ وَلاَ تَجْفُوا عَنْهُ ، وَلاَ تَأْكُلُوا بِهِ ، وَلاَ تَسْتَكْبِرُوا بِهِ** » .

٦٣٦٤ ـ وَسَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّ ٱلتُّجَّارَ هُمُ ٱلْفُجَّارُ** »[١] .

قَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ ٱللهُ ٱلْبَيْعَ ؟

قَالَ : « **بَلَىٰ ، وَلَـٰكِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ فَيَكْذِبُونَ ، وَيَحْلِفُونَ وَيَأْثَمُونَ** » .

٦٣٦٥ ـ وَسَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّ ٱلْفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ ٱلنَّارِ** » . قَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا ٱلْفُسَّاقُ ؟ قَالَ : « **ٱلنِّسَاءُ** » .

قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلَيْسُوا أُمَّهَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا وَأَزْوَاجَنَا ؟

قَالَ : « **بَلَىٰ ، وَلَـٰكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ ، لَمْ يَشْكُرْنَ ، وَإِذَا ٱبْتُلِينَ ، لَمْ يَصْبِرْنَ** » .

ورجال الجميع ثقات[٢] (مص : ١٢١) وله طريق في الأدب أطول من هـٰذه .

١٩ ـ بَابٌ : فِي تُجَّارِ ٱلْمُشْرِكِينَ

٦٣٦٥[٣] ـ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا لاَ نَقْتُلُ تُجَّارَ ٱلْمُشْرِكِينَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه أبو يعلىٰ[٤] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في (ظ ، د) : « لا نقبل تجارة » وهو تحريف .

(٢) تقدم تخريج هـٰذه الأحاديث الثلاثة ضمن تخريجات الحديث السابق .

(٣) هنا سبقُ نظرٍ بالترقيم ، ولم نصلحه لأجل الإحالات والفهرسة ، وجلَّ من لا يسهو . (الناشر) .

(٤) في المسند ٣/٤٢٧ برقم (١٩١٧) ، وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/٣٨٦ برقم (١٤٠٧٦) ، والبيهقي في السير ٩/٩١ باب : ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما ، من طريق أشعث ، وحجاج بن أرطاة ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . .

٢٠ ـ بَابُ ٱجْتِنَابِ ٱلشُّبُهَاتِ

٦٣٦٦ ـ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَٱلْحَرَامُ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ فَمَنْ تَوَقَّاهُنَّ ، كَانَ أَتْقَىٰ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَاقَعَهُنَّ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ ٱلْكَبَائِرَ ، كَٱلْمُرْتِعِ[١] إِلَىٰ جَانِبِ ٱلْحِمَىٰ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً ، وَحِمَى[٢] ٱللهِ حُدُودُهُ » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، والأوسط ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

= نقول : وهـٰذا إسناد حسن ، أشعث هو ابن سوار ضعيف من قبل حفظه ، وحجاج ابن أرطاة مدلس ضعيف الحفظ ، ومتابعة أحدهما للآخر تقوّي الإسناد وتجعله حسناً ، والله أعلم .

وانظر « المطالب العالية » ٢/ ١٤٩ برقم (١٨٩٨) وقد نسبه إلى ابن أبي شيبة .

ونقل محققه رحمه الله أن البوصيري سكت عن إسناده .

(١) المرتع : هو الذي يخلي ركابه ترتع وترعىٰ قريباً من الحمىٰ . وانظر تعليقنا على الحديث في مسند الموصلي ٣/ ٢١٤ .

(٢) في (د) : « وإن حمىٰ . . . » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولـٰكن أخرجه في الأوسط ٢/ ٤٣٧ برقم (١٧٥٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٣٨ برقم (١٩٢٠) من طريق أحمد بن عبد الرحمـٰن بن بشار النسائي ، حدثنا إسحاق بن راهويه ، حدثنا أبو تميلة : يحيى بن واضح ، حدثنا موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن عمار بن ياسر . . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف موسىٰ ، والانقطاع ، عبد الله بن عبيدة أخو موسىٰ لم يدرك عماراً .

وأخرجه أبو يعلىٰ في المسند ٣/ ٢١٣ برقم (١٦٥٣) وفي إسناده علتان أيضاً ضعف موسىٰ ، وجهالة شيخ سعد بن إبراهيم .

نقول : ويشهد له حديث النعمان بن بشير ، المتفق عليه ، وقد خرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٧٢١) .

ونضيف هنا : أنه في مشكل الآثار ١/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣ ، وفي موضح أوهام الجمع والتفريق ١/ ١٤٧ . وانظر أحاديث الباب .

٦٣٦٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ
٤/ ٧٣ وَسَلَّمَ : « ٱلْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَٱلْحَرَامُ/ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا شُبُهَاتٌ ، فَمَنِ ٱتَّقَاهَا كَانَ أَنْزَهَ لِدِينِهِ
وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي ٱلشُّبُهَاتِ ، أَوْشَكَ أَنْ يَقَعَ فِي ٱلْحَرَامِ وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ....

(١) في الأوسط ٣/ ٤١٣ ـ ٤١٤ برقم (٢٨٨٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٣٩ برقم (١٩٢٢) ـ والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٢٥٣ من طريق سعيد بن زنبور ، عن عبد الله بن رجاء المكي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/ ١٣٢ برقم (١٨٨٧) : « سمعت أبي ، وحدثنا عن أحمد بن شبيب ، عن ـ تحرفت فيه إلىٰ : بن ـ سعيد ، عن عبد الله بن رجاء . . .

قال أبي : ثم كتب إلينا أحمد بن شبيب ، عن سعيد ، اجعلوا هـٰذا الحديث عن عبد الله بن عمر » .

وقال ابن أحمد : « حدثني أبي قال : حدثنا عبد الله بن رجاء ، قال : قال عبيد الله ، قال نافع ، قال ابن عمر : يمسح ما لم يخلع ، وكان لا يوقت في الخلع .

قال أبي : فقلت لابن رجاء : قل : حدثنا عبيد الله .

قال أبي : وكان يقول : قال عبيد الله : قال نافع : قال ابن عمر . كذا كان يقول .

قال أبي : وسمعت من ابن رجاء هـٰذين الحديثين ـ الذي تقدم ـ وحديث محمد والحسن في عدم الجهر بالبسملة ـ ولم أكتبهما » .

وانظر « الجامع في العلل ومعرفة الرجال » ٢/ ٢٥٦ برقم (٢٢٩١) ، والعلل ومعرفة الرجال رواية المروذي ص (١٩٨) . والضعفاء ٢/ ٢٥٣ ، والحديث التالي .

وقال أحمد بن محمد بن هانىء : « قلت لأبي عبد الله : تحفظ عن عبد الله بن رجاء ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الحلال بين . . .

فقال : هـٰذا حديث منكر ، ما أرىٰ هـٰذا بشيء . وقال لي أبو عبيد الله إن ابن رجاء هـٰذا زعم أن كتبه كانت ذهبت ، فجعل يكتب من حفظه ، ولعله توهم هـٰذا » . وانظر الضعفاء ٢/ ٢٥٢ .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ٤٠٤ برقم (١٠٨٢٤) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٠/ ٤ من طريق شجاع بن الوليد ، حدثنا سابق أبو سعيد الجزري ، حدثنا عمرو بن أبي عمرو ، عن عبد الرحمـٰن بن الحارث ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه : عبد الرحمـٰن بن الحارث لم يسمع ابن عباس ، وباقي رجاله ثقات . سابق ←

وروى[1] في الصَّغير :

٦٣٦٨ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ١٢٢) قَالَ : « ٱلْحَلاَلُ بَيِّنٌ ، وَٱلْحَرَامُ بَيِّنٌ ، فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لاَ يَرِيبُكَ »[2] .

وفي إسناد الأوسط سعد بن زُنْبُور قال أبو حاتم : مجهول[3] ، وإسناد الصغير حسن .

← أبو سعيد قال محمد بن سعيد التستري في « تاريخ الرقة » ص (١٤٤) : « سابق بن عبد الله . . . كان إمام الرقة قبل أجلح . . . وكان قاضياً بالرقة . . . » .
وترجمه ابن عساكر ٢٠/٣ : « سابق بن عبد الله : أبو سعيد ، ويقال : أبو أمية ، ويقال : أبو المهاجر الرقي ، المعروف بالبربري الشاعر . . . » وقد روىٰ له شعراً فيه حكمة وزهد وفي بعضه شاعرية آسرة .
وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٠٧/٤ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وذكره ابن حبان في الثقات ٤٣٣/٦ ، وانظر « موضح أوهام الجمع والتفريق » ٢/ ١٦٠ـ ١٦١ .

(١) الطبراني في الصغير ٩/١ ، وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٣٣٩/٣ برقم (١٩٢١) ـ والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣ من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي ، حدثنا عبد الله بن رجاء المكي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ـ وفي (ظ) : عن عمر ، وهو خطأ . . .
وأخرجه البيهقي في الزهد الكبير برقم (٨٦٦) من طريق أحمد بن شبيب بن سعيد المصري بالبصرة ، قال : حدثنا عبد الله بن رجاء ، بالإسناد السابق .
وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٨٦٥) من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي ، وأحمد بن شبيب بن سعيد قالا : حدثنا عبد الله بن رجاء ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .
وهـٰذا إسناد حسن عبد الله بن عمر فصلنا القول فيه عند الحديث (١٦٤١) في موارد الظمآن .
وقال الطبراني : لم يروه عن عبيد الله إلاَّ عبد الله بن رجاء ، وقد رواه ابن رجاء أيضاً عن عبد الله بن عمر ـ أخي عبيد الله وانظر التعليق السابق ونصب الراية ٢/ ٤٧٢ .
(٢) يُروىٰ بفتح الياء وضمها ، والمعنىٰ : دَعْ ما تشك فيه إلىٰ ما لا تشك فيه .
(٣) بل هو ثقة ، يقال فيه سعد ، ويقال : سعيد ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٣٤٣٥) .

٢١ ـ بَابٌ : ٱلرِّفْقُ فِي ٱلْمَعِيشَةِ

٦٣٦٩ ـ عَن أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « **مِنْ فِقْهِ ٱلرَّجُلِ رِفْقُهُ فِي مَعِيشَتِهِ** » .

رواه أحمد[١] ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم ، وقد اختلط .

٦٣٧٠ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱلرِّفْقُ فِي ٱلْمَعِيشَةِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ ٱلتِّجَارَةِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن صالح المصري ، قال

---

(١) في المسند ٥/ ١٩٤ ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٧٢ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٢٥٤ برقم (٦٥٦٥) ـ من طريق أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، عن ضمرة بن حبيب ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
وأبو بكر ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨٧٠) في مسند الموصلي .
وضمرة بن حبيب لم يسمع من أبي الدرداء ، فالإسناد منقطع . فقد توفي ضمرة سنة (١٣٠هـ) وكان استشهاد عثمان سنة (٣٥هـ) ، فبين وفاتيهما (٩٥) سنة ، والله أعلم .
وأخرجه البيهقي في الشعب أيضاً برقم (٦٥٦٤) من طريق هارون بن سليمان الأصبهاني ، حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، أن رجلاً رقي إلىٰ أبي الدرداء وهو يلتقط حبّاً ، فكأنه استحيىٰ فقال : ارق واصعد ، فإن من فقهك رفقك في معيشتك .
وهارون بن سليمان تقدم برقم (١٠٧١) ، وباقي رجاله ثقات ، إلاَّ أنه مرسل . وانظر الحديث التالي ، والتعليق عليه .
(٢) في الأوسط (٢ ل ٢٥٥) وفي المطبوع برقم (٨٧٤٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٧ برقم (١٩٥٤) ـ والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٢٥٢ برقم (٦٥٥٦) من طريق عبد الله بن صالح ، حدثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . .
وهٰذا إسناد فيه ضعيفان : عبد الله بن صالح ، وابن لهيعة .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن جابر إلاَّ بهٰذا الإسناد ، تفرد به عبد الله بن صالح » .
ويشهد لهما حديث ابن عمر عند ابن عدي في الكامل ٣/ ١١٩٧ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٦٥٦٣) ـ من طريق القاسم بن الليث الرسعني ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا سعيد بن سنان ، عن أبي الزاهرية ، عن أبي شجرة ، ←

عبد الملك بنُ شعيب : ثقة مأمون ، وضعفه جماعة .

٢٢ ـ بَابُ ٱلسَّمَاحَةِ وَٱلسُّهُولَةِ وَحُسْنِ ٱلْمُبَايَعَةِ

٦٣٧١ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱسْمَحْ ، يُسْمَحْ لَكَ » .

رواه أحمد[١] ، وفيه مهدي بن جعفر ، وثقه ابن معين وغيره ، وفيه

← عن عبد الله بن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .
وقال البيهقي : « تفرد به سعيد بن سنان هـٰذا » .
نقول : سعيد بن سنان متروك ، ورماه الدارقطني بالوضع .

(١) في المسند ١/ ٢٤٨ ، والطبراني في الصغير ٢/ ١٤١ ـ ١٤٢ ، وفي الأوسط (٢ ل ١١) وفي المطبوع برقم (٥١٠٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٨/ ٢٠٦ برقم (٤٩٧٤ ، ٤٩٧٥) ـ والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٥٣٧ برقم (١١٢٥٨) ، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٧٦ برقم (٦٤٨) من طرق : حدثنا الوليد بن مسلم ،
وأخرجه تمام في فوائده برقم (٧١٨ ، ٧١٩) من طريق إسماعيل بن عياش ، وحفص بن غياث ،
جميعاً : حدثنا ابن جريج قال : سمعت عطاء بن أبي رباح يقول : سمعت ابن عباس يقول : . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وقال تمام : « هـٰكذا رواه محمد بن يزيد فقال : ابن عياش ، والصواب : الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، والله أعلم » .
ومن طريق تمام أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٦٣/ ٢٧٨ـ ٢٧٩) وعقب علىٰ كلامه السابق بقوله : « وفي قول تمام هـٰذا نظر ، فقد رواه سليمان في تضاعيف أحاديث ابن عياش ، ولا يمتنع أن يكون ابن عياش سمعه من ابن جريج » .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (٢٣٧) من طريق ابن جريج قال : قلت لعطاء : إني رأيت إنساناً منكشفاً مكشوفاً على الحوض يغرف بيده علىٰ فرجه .
قال فتوضأ فليس عليك ، إن الدين سمح ، قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « اسمحوا يسمح لكم » وقد كان من مضىٰ لا يفتشون عن هـٰذا ولا يلحفون فيه ، يعني : يفحصون عنه .
نقول : إن عطاء بن أبي رباح من كبار العلماء الذين يستفتون فيفتون ، والمعنىٰ : ينشط أحياناً ←

ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٣٧٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَخَلَ رَجُلٌ ٱلْجَنَّةَ (مص :١٢٣) بِسَمَاحَتِهِ قَاضِياً وَمُقْتَضِياً »[١] .

رواه أحمد[٢] ورجاله ثقات .

٦٣٧٣ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَلْعَدَوِيَّةَ[٣] قَالَ : حَدَّثَنِي جَدِّي ، قَالَ : ٱنْطَلَقْتُ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ ، فَنَزَلْتُ عِنْدَ ٱلْوَادِي فَإِذَا رَجُلاَنِ بَيْنَهُمَا عَنْزٌ وَاحِدَةٌ ، وَإِذَا ٱلْمُشْتَرِي يَقُولُ لِلْبَائِعِ : أَحْسِنْ مُبَايَعَتِي .

قَالَ : فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : هَـٰذَا ٱلْهَاشِمِيُّ ٱلَّذِي أَضَلَّ ٱلنَّاسَ أَهُوَ هُوَ ؟

قَالَ : فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ ٱلْجِسْمِ ، عَظِيمُ ٱلْجَبْهَةِ ، دَقِيقُ ٱلأَنْفِ ، دَقِيقُ

← فيذكر الدليل مرفوعاً ، ويقل نشاطه أحياناً فيورد دليله مرسلاً أو موقوفاً ، وهـٰذا غير ضار بالحديث ما دام الذي رفعه ثقة ، والله أعلم .

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (٦٩٠) عن ابن جريج قال : حدثني حسن بن مسلم : أن ابن عباس شرب سويقاً دقيقاً في مسجد البصرة ، فقال له الغضبان بن القَبعثري : ألا تمضمض ؟ .

قال ابن عباس : اسمح يسمح لكم ، ولم يمضمض .

وهـٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، الحسن بن مسلم لم يسمع ابن عباس .

وانظر « المقاصد الحسنة » ص (٥٨) برقم (١١٠) ، وكشف الخفاء ١/ ١٢٧ برقم (٣٦٤) ، والترغيب والترهيب ٢/ ٥٦٣ ، وأحاديث الباب .

(١) عند أحمد « ومتقاضياً » .

(٢) في المسند ٢/ ٢١٠ من طريق عبد الصمد ، حدثني أبي ، حدثنا حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٦٣ وقال : « رواه أحمد ، ورواته ثقات مشهورون » . وانظر أحاديث الباب .

(٣) بلعدوية : بنو العدوية ، وهي أمهم من بني عدي الرباب .

وانظر الأنساب ٨/ ٤١١ ، واللباب ٢/ ٣٢٩ .

ٱلْحَاجِبَيْنِ ، وَإِذَا مِنْ ثَغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَىٰ سُرَّتِهِ مِثْلُ ٱلْخَيْطِ شَعْرٌ أَسْوَدُ ، وَإِذَا هُوَ بَيْنَ طِمْرَيْنِ[1] .

قَالَ : فَدَنَا مِنَّا ، فَقَالَ : ٱلسَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ ٱلسَّلاَمَ ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ دَعَا ٱلْمُشْتَرِي ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قُلْ لَهُ يُحْسِنْ مُبَايَعَتِي .

فَمَدَّ يَدَهُ وَقَالَ : « **أَمْوَالَكُمْ تَمْلِكُونَ ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ لاَ يَطْلُبُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَيْءٍ ظَلَمْتُهُ فِي مَالٍ وَلاَ دَمٍ ، وَلاَ عِرْضٍ إِلاَّ بِحَقِّهِ .**

رَحِمَ ٱللهُ ٱمْرأً سَهْلَ ٱلْبَيْعِ ، سَهْلَ ٱلشِّرَاءِ ، سَهْلَ ٱلأَخْذِ ، سَهْلَ ٱلْعَطَاءِ ، سَهْلَ ٱلْقَضَاءِ ، سَهْلَ ٱلتَّقَاضِي . . . » ، ثُمَّ مَضَىٰ فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ / . ٤/ ٧٤

٦٣٧٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَفْضَلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ سَمْحُ ٱلْبَيْعِ ، سَمْحُ ٱلشِّرَاءِ ، سَمْحُ ٱلْقَضَاءِ ، سَمْحُ ٱلاِقْتِضَاءِ** »[3] .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) والطمر : الثوب الخلق .

(٢) في المسند ١٢/ ٢١٢ ـ ٢١٤ برقم (٦٨٣٠) بتمامه ، وإسناده ضعيف ، وهناك تخريجاته ، وسيأتي أيضاً برقم (١٤٠٤٠) وبرقم (١٤٢٢٠) فانظرهما لتمام التخريج .

(٣) في (ظ) : « التقاضي » .

(٤) في الأوسط (٢ ل ١٧٦) وفي المطبوع برقم (٧٥٤٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨ برقم (١٩٥٥) ـ من طريق محمد بن إبراهيم ، حدثنا الشاذكوني ، حدثنا سلم بن قتيبة ، حدثنا عبد الله بن عبد الله الهدادي ـ وكان ثقة ـ عن أبي العلاء : سمع أبا سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

وهـٰذا إسناد فيه سليمان بن داود الشاذكوني ، وهو متروك . وكذبه ابن معين .

وذكره المتقي الهندي في الكنز برقم (٧٠٥) ونسبه إلى الطبراني في الأوسط .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٦٣ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ، ورواته ثقات » . كذا قال رحمه الله تعالىٰ .

٦٣٧٥ ـ وَعَنْ مُعَيْقِيبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **حُرِّمَتِ ٱلنَّارُ عَلَى ٱلْهَيِّنِ ٱللَّيِّنِ ، ٱلسَّهْلِ ٱلْقَرِيبِ** » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، والأوسط (مص : ١٢٤) وفيه أبو أمية بن يعلىٰ ، وهو ضعيف .

٦٣٧٦ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ؟ كُلُّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ ، سَهْلٍ قَرِيبٍ** » .

قلت : له في الصحيح : « **رَحِمَ ٱللهُ رَجُلاً سَمْحاً إِذَا بَاعَ ، سَمْحاً إِذَا ٱشْتَرَىٰ** »[٢] .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وأبو يعلىٰ إلاَّ أنه قَالَ : « **أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَلَىٰ مَنْ**

---

(١) في الكبير ٢٠/ ٣٥٢ برقم (٨٣٢) ، وفي الأوسط (٢ ل ٣٤) وفي المطبوع برقم (٨٤٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٩ برقم (١٩٥٧) وابن قانع في معجم الصحابة برقم (١١٠٠) ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٨١٢٥) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٣٠٩) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٢٨١) ـ من طريق شيبان بن فروخ ، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي ، عن محمد بن معيقيب ، عن أبيه معيقيب قال : . . .
وأبو أمية ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٥٨١٧) في مسند الموصلي ، ومحمد بن معيقيب روىٰ عن : معيقيب ، وسعيد بن المسيب ، ومعرض بن معيقيب روىٰ عنه : أبو أمية ، وعبيد الله بن المغيرة المصري ، وإبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بما بعده فانظره . وانظر الترغيب والترهيب ٢/ ٥٦٣ .

(٢) أخرجه البخاري في البيوع (٢٠٧٦) باب : السهولة والسماحة في الشراء والبيع . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٠٣) .

(٣) في الأوسط ١/ ٤٦٤ برقم (٨٤١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٨ برقم (١٩٥٦) ـ وفي مكارم الأخلاق برقم (١٤) ، وفي الصغير ١/ ٣٦ وأبو يعلىٰ في المسند ٣/ ٣٧٩ برقم (١٨٥٣) ، من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري : حدثني أبي ، عن هشام بن عروة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . .

تُحَرِّمُ ٱلنَّارُ » . وفيه عبد الله بن مصعب الزبيري ، وهو ضعيف .

٦٣٧٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تُحَرِّمُ ٱلنَّارُ عَلَىٰ كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ ، سَهْلٍ قَرِيبٍ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه من لا يعرف .

وهٰذا إسناد فيه عبد الله بن مصعب الزبيري ، ترجمه البخاري ٥/ ٢١١ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وسئل عنه أبو حاتم فقال في « الجرح والتعديل » : « هو شيخ من بابة عبد الرحمٰن بن أبي الزناد » . وذكره ابن حبان في الثقات .
وأورد الذهبي في ميزانه ٢/ ٥٠٥ تضعيف ابن معين له ، وما رأيت قبله من نقل ذلك ، ووهمه أبو زرعة في إسناد هٰذا الحديث ـ العلل ٢/ ١٠٨ برقم (١٨١٩) ـ ونسب أبو زرعة ، وأبو حاتم هٰذا الحديث إلى ابن مسعود ، وذلك لمخالفة الليث بن سعد ، وعبدة بن سليمان ، له .
ونقل الذهبي في الميزان ما جاء في « علل الحديث » .
وزاد الحافظ في لسان الميزان ٣/ ٣٦٢ توثيق ابن حبان له ، وقال : « كان محموداً في ولايته ـ كان والياً للرشيد على المدينة ـ جميل السيرة ، مع جلالة قدره . وذكره البخاري وابن أبي حاتم فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً » .
وهٰذا ميل من الحافظ إلىٰ تحسين حديثه ، والله أعلم ، وباقي رجاله ثقات . وانظر مسند الموصلي إذا رغبت ، والحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(١) في الأوسط (٢ ل ٥١) وفي المطبوع برقم (٥٧٢٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٠ برقم (١٩٥٨) ـ والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٣٢٣ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا جمهور بن منصور ، حدثنا وهب بن حكيم الأزدي ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة : . . .
وقال الطبراني : « لم يروه عن ابن سيرين إلاَّ وهب ، تفرد به جمهور » .
نقول : وهب بن حكيم قال العقيلي : « مجهول بالنقل ، ولا يتابع علىٰ حديثه » . وباقي رجاله ثقات ، جمهور بن منصور ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ١٦٧ ، وقال الحضرمي : « سألت ابن نمير عن جمهور فقال : اكتب عنه » .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ١٢٦ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٨١٢٣) ـ والبيهقي في الشهادات ١٠/ ١٩٤ من طريق سهل بن عمار ، حدثنا محاضر بن المورع ، حدثنا سعد بن سعيد الأنصاري ، عن عمر بن أبي عمرو ، عن المطلب ، عن

٦٣٧٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَنْ يُحَرَّمُ عَلَى ٱلنَّارِ ؟ قَالَ : « **ٱلْهَيِّنُ ٱللَّيِّنُ ، ٱلسَّهْلُ ٱلْقَرِيبُ** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه الحارث بن عبيدة ، وهو ضعيف .

٢٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ كَانَ سَيِّءَ ٱلْحِرْفَةِ

٦٣٧٩ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ رَجُلاً شَكَا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُوءَ ٱلْحِرْفَةِ ، فَقَالَ : « **رَبِّ صَغِيراً** » ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : « **مُهْراً أَوْ غُلاَماً** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفيه عبد الله بن يزيد البكري

← أبي هريرة. . . . وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

نقول : سهل بن عمار أبو يحيى العتكي النيسابوري ليس من رجال مسلم ، وقد اتهم . انظر « لسان الميزان » ٣/ ١٢١ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٢٩٤ . وقال الذهبي في « السير » ١٣/ ٣٣ : « وعن إبراهيم السعدي أنه اتهم سهلاً . وقال الحاكم : مختلف فيه » . والمطلب هو : ابن عبد الله بن حنطب لم يسمع أبا هريرة فالاسناد منقطع ، وانظر سابقه ولاحقه .

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٢٢) وفي المطبوع برقم (٨٢٥٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٠ برقم (١٩٥٩) ـ من طريق موسى بن جمهور ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا الحارث بن عبيدة ، عن محمد بن أبي بكر ، عن حميد ، عن أنس قال : . . . والحارث بن عبيدة ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله .

وقال الطبراني : « لم يروه عن حميد إلاَّ محمد ، ولا عنه إلاَّ الحارث ، تفرد به عمرو » .

وهو : ابن عثمان الحمصي .

نقول أحاديث الباب يتقوىٰ بعضها ببعض ، ويشهد للجميع حديث ابن مسعود ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١٠٩٦ ، ١٠٩٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٦٩ ، ٤٧٠) ، وفي مسند الموصلي برقم (٥٠٥٣) .

(٢) في الكبير ١٤/ ٨٩ برقم (١٤٧٠٣) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، وأحمد بن المعلّى الدمشقي ،

وأخرجه في الأوسط (٢ ل ١٢٣) وفي المطبوع برقم (٦٧٦٣) ـ وهو في مجمع البحرين ←

(مص : ١٢٥) . قال أبو حاتم : واهي الحديث .

٦٣٨٠ ـ وَعَنْ غَسَّانَ بْنِ ٱلأَغَرِّ ٱلنَّهْشَلِيِّ[١] قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ قَدِمَ بِبَعِيرٍ لَهُ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ وَهِيَ تَحْمِلُ طَعَاماً ، فَلَقِيَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا أَعْرَابِيُّ مَا تَحْمِلُ ؟ » قُلْتُ : أُجَهِّزُ قَمْحاً .

قَالَ لِي : « مَا تُرِيدُ ؟ » .

قُلْتُ : أُرِيدُ بَيْعَهُ ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ : « أَحْسِنُوا مُبَايَعَةَ ٱلأَعْرَابِيِّ »[٢] .

← ٥/ ١٧٨ برقم (٢٨٧٧) ـ من طريق محمد بن أبي زرعة ،
جميعاً : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا عبد الله بن يزيد البكري ، عن عمرو بن الحارث ، عن كعب بن علقمة ، عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص . . . وهٰذا إسناد ضعيف وقد فصلنا القول في علته : عبد الله بن يزيد البكري عند الحديث المتقدم برقم (٤٦١) .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهٰذا الإسناد ، تفرد به هشام » .
وذكره المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٣٦٤) ونسبه إلى الطبراني في الكبير ، ولٰكن اسم الصحابي عنده : عمر وهو خطأ ، والله أعلم .

(١) النَّهْشَلِيّ بفتح النون ، وسكون الهاء ، وفتح الشين المعجمة ، بعدها لام ـ نسبة إلىٰ نهشل بن دارم بن مالك ، بطن كبير من تميم . . . وانظر اللباب ٣/ ٣٣٨ .

(٢) أخرج الطبراني هٰذه الرواية في الكبير ٥/ ٢٧٧ برقم (٥٢٩٤) تحت ترجمة زياد أبي الأغر النهشلي ، من طريقين : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف ، حدثنا أبو الهيثم القصاب ، حدثنا غسان بن الأغر النهشلي ، بهٰذا الإسناد .

وقال ابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/ ٢٧٥ وقد أورد هٰذا الحديث تحت ترجمة زياد النهشلي : « كذا رواه الصواف ، ووهم فيه ، والصواب ما رواه موسى بن إسماعيل ، والصلت بن محمد ، وأبو سلمة عن غسان بن الأغر ، عن عمه زياد بن الحصين ، وهو الصواب » .

نقول : وقد أخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ٣٠ برقم (٣٥٥٩) من طريق إسحاق الصواف . حدثنا خلف بن الهيثم النهشلي النصار أبو الهيثم ، حدثنا غسان بن الأغر النهشلي ، حدثنا عمي زياد بن حصين ، عن أبيه حصين . . . وهٰذه هي الرواية التالية .

٦٣٨١ - وَفِي رِوَايَةٍ(١) عَنْ غَسَّانَ بْنِ ٱلْأَغَرِّ ٱلنَّهْشَلِيِّ ، حَدَّثَنَا عَمِّي زِيادُ بْنُ ٱلْحُصَيْنِ ، عنْ أَبِيهِ : حُصَيْنِ بْنِ قَيْسٍ : أَنَّهُ حَمَلَ طَعَاماً إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

قلت : روى النسائي بعضَه(٢) .

رواه الطبراني في الكبير ، وفيه إسحاق بن إبراهيم الصواف ، وهو ضعيف ، وله طريق تأتي في بيع الحاضر للبادي ، إن شاء الله .

---

(١) أخرجها الطبراني في الكبير ٤/ ٣٠ برقم (٣٥٥٨) والمزي في « تهذيب الكمال » ٩/ ٤٥٤ من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا غسان بن الأغر النهشلي ، حدثني زياد بن حصين النهشلي ، عن أبيه حصين. . . وهـٰذا إسناد جيد ، غسان بن الأغر ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٧ ـ ١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٥٠ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١ .
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٥٦٠) ، وفي الأوسط (٢ ل ٢٠٤) وفي المطبوع برقم (٧٩٦١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١ ـ ١٢ برقم (٢٠١٢) ـ والبزار ٢/ ٨٩ برقم (١٢٧٣) من طريق نعيم بن حصين السدوسي ، حدثني عمي : واسمه زياد ، عن جدي قال : أتينا المدينة. . . . وسيأتي برقم (٦٤٣٦) بنحوه .
ونعيم بن الحصين روىٰ عن زياد بن الحصين النهشلي ، وروىٰ عنه عبد الله بن معاوية الجمحي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً غير أنه ممن تقادم بهم العهد فقبلت رواياتهم عند كثير من أئمة هـٰذا العلم الشريف . وزياد بن حصين هو : ابن أوس ـ ويقال : ابن قيس النهشلي عم غسان بن الأغر ، وهو ثقة وثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٢٣ وانظر « تهذيب الكمال » ٩/ ٤٥٤ .
وانظر « أسد الغابة » ٢/ ٢٤ ـ ٢٥ ، والإصابة ٢/ ٢٥٤ ، وتحفة الأشراف ٣/ ٦٨ برقم (٣٤١٥) .
(٢) في الزينة ٨/ ١٣٤ ـ ١٣٥ باب : الذؤابة ، وهو في الكبرىٰ ٥/ ٤١٣ برقم (٩٣٣١) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي قال : حدثنا الصلت بن محمد أبو حمام قال : حدثنا غسان بن الأغر بن الحصين النهشلي ، قال : حدثني عمي زياد بن الحصين ، عن أبيه. . .
وهـٰذا إسناد جيد ، غسان بن الحصين تقدم الكلام عنه ، وباقي رجاله ثقات . وقد صحح الشيخ ناصر رحمه الله هـٰذا الإسناد في صحيح سنن النسائي ، وهـٰذا عودة منه نفع الله به إلىٰ ما أصلناه في مقدمة « موارد الظمآن إلىٰ زوائد ابن حبان » .

٢٤ ـ بَابٌ : فِي ٱلْغَبْنِ فِي ٱلْبَيْعِ

٦٣٨٢ ـ عَنِ ٱلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ يَرْفَعُهُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« ٱلْمَغْبُونُ لاَ مَحْمُودٌ / وَلاَ مَأْجُورٌ » . ٧٥/٤

رواه أبو يعلىٰ[١] ، وفيه أبو هشام القناد[٢] ، قال الذهبي : لا يكاد يعرف ، ولم أجد لغيره فيه كلاماً .

٦٣٨٣ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ[٣] بْنِ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
« ٱلْمَغْبُونُ لاَ مَحْمُودٌ وَلاَ مَأْجُورٌ » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وفيه محمد بن هشام ، والظاهر أنه محمد بن

---

(١) في المسند ١٢/ ١٥٣ برقم (٦٧٨٣) ، وإسناده ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه هناك .
وانظر الشذرة ١/ ٢٤٢ برقم (٣٣٧) ، وكشف الخفاء ٢/ ٢١٥ برقم (٢٣٢٢) والعراقي علىٰ هامش الإحياء ٢/ ٨٠ ، والحديث التالي .
(٢) القناد ـ بفتح القاف والنون ، وفي آخره الدال المهملة ـ هـٰذه النسبة إلىٰ من يبيع القَنْدَ ، وهو السكر . . . وانظر الأنساب ١٠/ ٢٣٢ ، واللباب ٣/ ٥٦ .
(٣) في (ظ) : « الحسين » وهو تحريف .
(٤) في الكبير ٣/ ٨٣ برقم (٢٧٣٢) ، والبخاري في الكبير ٧/ ١٥٢ من طريق قيس بن محمد الكندي ـ وعند البخاري : من ولد الأشعث بن قيس ـ حدثنا طلحة بن كامل ـ وزاد البخاري : الجحدري ـ عن محمد بن هشام ، عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ، عن أبيه ، عن جده الحسن بن علي . . .
وقيس بن محمد ـ زاد البخاري : من ولد الأشعث بن قيس ـ هو : ابن عمران الكندي ، ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ١٥٢ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ١٠٤ : « قيس بن محمد الكندي ، روىٰ عن طلحة بن كامل ، سمع منه أبي رحمه الله ، سمعت أبي يقول ذلك » . وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٥ .
ومحمد بن هشام هو : العباد ، روىٰ عن عبد الله بن الحسن الهاشمي ، وعبد الله بن الحسين القرشي ، وروىٰ عنه طلحة بن كامل ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . فالإسناد ضعيف .
وانظر التعليق السابق .

هشام بن عروة ، وليس في الميزان أحد يقال له : محمد بن هشام ضعيف ، وبقية رجاله ثقات .

٦٣٨٤ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : (مص :١٢٦) سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « غَبْنُ ٱلْمُسْتَرْسِلِ حَرَامٌ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه موسى بن عمير الأعمىٰ وهو ضعيف جداً .

٢٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلأَسْوَاقِ

٦٣٨٥ ـ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ : أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَوْضِعاً لِلسُّوقِ أَفَلاَ تَنْظُرُ إِلَيْهِ ؟

قَالَ[2] : « بَلَىٰ » فَقَامَ مَعَهُ حَتَّىٰ جَاءَ مَوْضِعَ ٱلسُّوقِ ، فَلَمَّا رَآهُ ، أَعْجَبَهُ

---

(١) في الكبير ٨/ ١٤٩ برقم (٧٥٧٦) من طريق أحمد بن خليد الحلبي ، حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي ، حدثنا موسى بن عمير ، عن مكحول ، عن أبي أمامة . . .
وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير موسى بن عمير وهو أبو هارون القرشي المكفوف ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ١٥٥ : « أبو هارون الأعمىٰ ذاهب الحديث كذاب » .
وقال أبو زرعة : ضعيف .
وقال ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٤١ : « وعامة ما يرويه مما لا يتابع عليه » .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٤٠ ـ ٢٣٤١ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩ باب : ما ورد في غبن المسترسل ـ من طريق محمد بن عبيد المحاربي ، حدثنا موسى بن عمير ، بالإسناد السابق . ولفظه : « من استرسل إلىٰ مؤمن يغبنه كان غبنه ذلك رباً » . والاسترسال : الاستئناس والطمأنينة إلى الإنسان والثقة به فيما يحدِّث به .
وقال ابن عدي : « وحدثناه محمد بن الحسين الأشناني ، عن ابن عبيد ، بهـٰذا الإسناد بأحاديث غير محفوظة ، وهـٰذا الحديث الذي حدثناه ابن زيدان فمتنه منكر » .
وانظر ما قاله البيهقي في سننه ٥/ ٣٤٩ ، والشذرة ١/ ٢٤٢ برقم (٣٣٧) ، والعراقي علىٰ هامش الإحياء ٢/ ٨٠ ، وكنز العمال برقم (٩٥٩١ ، ٩٥٩٢) .
(٢) في (ظ ، د) : « فقال » .

وَرَكَضَهُ[1] بِرِجْلِهِ وَقَالَ : « نِعْمَ سُوقُكُمْ[2] فَلاَ يُنْتَقَصَنَّ ، وَلاَ يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَاجٌ » .

قلت : رواه ابن ماجه[3] بغير سياقه .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، وفيه الحسن بن علي بن الحسن أبي الحسن البراد ، ولم أجد من ترجمه[5] .

٦٣٨٦ ـ وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَيُّ ٱلْبُلْدَانِ شَرٌّ ؟ قَالَ : « لاَ أَدْرِي »[6] .

فَلَمَّا أَتَاهُ جِبْرِيلُ ، قَالَ : « يَا جِبْرِيلُ أَيُّ ٱلْبُلْدَانِ شَرٌّ ؟ » قَالَ : لاَ أَدْرِي

---

(١) ركض ـ بابه : قَتَلَ ـ يقال : ركضت الفرس إذا ضربته برجلك ليعدو ، ويستعمل لازماً ومتعدياً ، يقال : ركض الفرس ، وركضته .

(٢) عند الطبراني زيادة « هـٰذا » .

(٣) في التجارات (٢٢٣٣) باب الأسواق ودخولها ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٩٠٨) وإسناده مسلسل بالضعفاء .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ١٨٧ برقم (٧٨٦) : « هـٰذا إسناد ضعيف لضعف رواته : إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد وعلي ابني الحسن ، وشيخهما الزبير بن المنذر بن أبي أسيد . . . » .

(٤) في الكبير ١٩/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥ برقم (٥٨٦) من طريقين : حدثنا الحسن بن علي بن حسن بن أبي حسن البراد المديني ، حدثني أبي : عليُّ بن الحسن ، أخبرني الزبير بن أبي أسيد ، عن أبيه أبي أسيد . . . والحسن هو : ابن علي بن حسن بن أبي الحسن البراد المديني ، ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢٩٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه في « الجرح والتعديل » ٣/ ٢٠ فقال : « هـٰذا شيخ مديني حدثنا عنه إبراهيم بن المنذر » . وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ١٦٨ وقال : « المرادي » بدل « البراد » .

وأبوه : علي بن الحسن ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر « تهذيب الكمال » ٢٠/ ٣٦٨ . و« تهذيب التهذيب » ٧/ ٤٩٧ .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٣٤٨٧٧) إلى الطبراني في الكبير .

(٥) في (ظ) : « ذكره » .

(٦) سقط من (ظ) قوله : « قال : لا أدري » .

حَتَّىٰ أَسْأَلَ رَبِّي ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ .

قَالَ : فَٱنْطَلَقَ جِبْرِيلُ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَكَثَ مَا شَاءَ أَنْ يَمْكُثَ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ سَأَلْتَنِي : أَيُّ ٱلْبُلْدَانِ شَرٌّ ؟ فَقُلْتُ : لاَ أَدْرِي ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ[1] أَيُّ ٱلْبُلْدَانِ شَرٌّ ؟ . فَقَالَ : أَسْوَاقُهَا .

رواه أحمد[2] ، وأبو يعلىٰ والطبراني في الكبير هٰكذا .

٦٣٨٧ ـ وَقَالَ ٱلْبَزَّارُ[3] عَنْ جُبَيْرٍ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : أَيُّ ٱلْبُلْدَانِ أَحَبُّ إِلَى ٱللهِ ، وَأَيُّ ٱلْبُلْدَانِ أَبْغَضُ إِلَى ٱللهِ ؟

قَالَ : « لاَ أَدْرِي ، حَتَّىٰ أَسْأَلَ جِبْرِيلَ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » فَأَتَاهُ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ

---

(١) في (ظ) قوله : « سألت ربي عن . . . » .

(٢) في المسند ٤/ ٨١ ، وأبو يعلىٰ في المسند ١٣/ ٤٠٠ برقم (٧٤٠٣) ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ٨١ برقم (١٢٥٢) من طريق أبي عامر ، حدثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن عقيل ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن جبير بن مطعم . . .
وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل ، وزهير بن محمد قال البخاري : « ما روىٰ عنه أهل البصرة فإنه صحيح » .
وأبو عامر الضحاك بن مخلد بصري .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ١٢٨ برقم (١٥٤٥) من طريق قيس بن الربيع ،
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٥٤٦) ، والحاكم في المستدرك ١/ ٨٩ ـ ٩٠ ، و ٢/ ٧ ـ ٨ والخطيب في « الفقيه والمتفقه » ٢/ ١٢٨ . من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود ،
وأخرجه الحاكم ١/ ٩٠ من طريق ابن المبارك ، عن عمرو بن ثابت ،
جميعاً : عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، بالإسناد السابق . وهو إسناد حسن ، قيس بن الربيع ، وعمر بن ثابت ضعيفان ، ولٰكن تابعهما موسى بن مسعود ، وقد بينا أنه حسن الرواية عند الحديث (٢٤٨٩) في موارد الظمآن .
وقد فصلنا القول في هٰذا الحديث في مسند الموصلي ، وذكرنا ما يشهد له ، فعد إليه إذا رغبت . وانظر الحديث التالي . والشذرة ١/ ٣٧ ـ ٣٨ برقم (٢٩) ، والمقاصد الحسنة برقم (٢٩) ، وكشف الخفاء برقم (١٢٠) .

(٣) في « كشف الأستار » ٢/ ٨١ برقم (١٢٥٢) وإسناده حسن . وانظر التعليق السابق .

أَحَبَّ ٱلْبِقَاعِ إِلَى ٱللهِ ٱلْمَسَاجِدُ ، وَأَبْغَضَ ٱلْبِقَاعِ إِلَى ٱللهِ ٱلأَسْوَاقُ (مص : ١٢٧).

ورجال أحمد ، وأبي يعلىٰ ، والبزار ، رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو حسن الحديث ، وفيه كلام .

٦٣٨٨ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجِبْرِيلَ : « أَيُّ ٱلْبِقَاعِ خَيْرٌ ؟ » قَالَ : لاَ أَدْرِي .

قَالَ : « فَسَلْ عَنْ ذَلِكَ رَبَّكَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » فَبَكَىٰ جِبْرِيلُ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ / ؟! هُوَ ٱلَّذِي يُخْبِرُنَا بِمَا يَشَاءُ . ٧٦/٤

فَعَرَجَ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ، ثُمَّ أَتَاهُ ، فَقَالَ : خَيْرُ ٱلْبِقَاعِ بُيُوتُ ٱللهِ فِي ٱلأَرْضِ

قَالَ : « فَأَيُّ ٱلْبِقَاعِ شَرٌّ ؟ » فَعَرَجَ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : شَرُّ ٱلْبِقَاعِ ٱلأَسْوَاقُ .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه عبيد[٢] بن واقد ، وهو ضعيف .

٦٣٨٩ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ ٱلسُّوقَ ، وَلاَ آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا ،

---

(١) في الأوسط (٢ ل ١٤٨) وفي المطبوع برقم (٧١٤٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٣٥١/٣ برقم (١٩٤١) ـ من طريق محمد بن نوح بن حرب ، حدثنا محمد بن خالد بن خداش ، حدثنا عبيد بن واقد القيسي ، عن عمار بن عمارة الأزدي ، حدثني محمد بن عبد الله ، عن أنس بن مالك . . .

ومحمد بن نوح تقدم برقم (١٩٥٢) ، وعبيد بن واقد ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

وقال الطبراني : « لم يروه عن عمار بن عمارة إلاّ عبيد بن واقد » .

ولـٰكن يشهد له ما قبله ، كما يشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم في المساجد (٦٧١) باب : فضل الجلوس في المساجد ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٦٠٠) .

وحديث عبد الله بن عمر ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٥٩٩) ، وفي موارد الظمآن برقم (٢٩٩) .

(٢) في (ظ) : « عبيد الله » وهو خطأ .

فَفِيهَا بَاضَ ٱلشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ » .

٦٣٩٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ « فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ » . أَوْ قَالَ : « مَرْبَضُ ٱلشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصُبُ رَايَتَهُ » .

رواه الطبراني في الكبير ، وفي الرواية الأولى[1] القاسم بن يزيد[2] ، فإن كان هو الجرمي ، فهو ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وفي الثانية[3] يزيد بن سفيان وهو ضعيف .

٦٣٩١ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ غَدَا إِلَى ٱلصُّبْحِ أُعْطِيَ رُبْعَ ٱلإِيمَانِ ، وَمَنْ غَدَا إِلَى ٱلسُّوقِ ، أُعْطِيَ رَايَةَ إِبْلِيسَ ، وَهُوَ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو ، وَآخِرِ مَنْ يَرُوحُ » .

قلت : روى ابن ماجه بعضه[4] .

---

(١) التي أخرجها الطبراني في الكبير ٦/ ٢٤٨ برقم (٦١١٨) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١٢/ ٤٢٦ من طريق القاسم بن يزيد بن كليب أبي محمد المقرىء الوزان ، حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا عاصم بن كليب ، عن أبي عثمان ، عن سلمان . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، والقاسم بن يزيد بن كليب أورد الخطيب في تاريخه عن ابن أبي سعد أنه قال : « كان شيخ صدق من الأخيار » . وانظر التعليق التالي .

(٢) في (ظ) : « زيد » وهو تحريف .

(٣) التي أخرجها الطبراني في الكبير ٦/ ٢٥٢ برقم (٦١٣١) ، وابن حبان في المجروحين ٣/ ١٠١ ـ ومن طريق ابن حبان أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٩٥٠ برقم (٩٧٠) ـ من طريق عبيد الله بن محمد أبي الربيع الحارثي ، حدثنا يزيد بن سفيان بن عبد الله بن رواحة ، حدثنا سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن سلمان . . .
وهـٰذا إسناد فيه يزيد بن سفيان ، قال ابن حبان : « لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لكثرة خطئه ومخالفته الثقات في الروايات » .
وانظر أيضاً ميزان الاعتدال ٤/ ٤٢٦ ، ولسان الميزان ٦/ ٢٨٨ وقد جاءت هـٰذه الرواية فيهما .
نقول : ولـٰكن هـٰذه الرواية قد أخرجها مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٥١) باب : من فضائل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها .

(٤) في التجارات (٢٢٣٤) باب : الأسواق ودخولها . وفي إسناده عُبَيْسُ بن ميمون ←

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عُبَيْسُ بْنُ مَيْمُون (مص :١٢٨) وهو ضعيف متروك .

٦٣٩٢ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ ٱلشَّيَاطِينَ تَغْدُو بِرَايَتِهَا إِلَى ٱلأَسْوَاقِ فَيَدْخُلُونَ مَعَ أَوَّلِ دَاخِلٍ ، وَيَخْرُجُونَ مَعَ آخِرِ[2] خَارِجٍ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه عبد الوهاب بن الضحاك ، وهو متروك .

٦٣٩٣ ـ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ مَسْعُودٍ خَرَجَ إِلَى ٱلسُّوقِ وَإِذَا

← الخزاز ، قال أحمد والبخاري : منكر الحديث ، وضعفه ابن معين وأبو داود ، وتركه الفلاس .
وقال ابن حبان في « المجروحين » ٢/ ١٨٦ : « كان شيخاً مغفلاً ، يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً لا تعمداً. . . » وانظر الكامل ٥/ ٢٠١١ ، والضعفاء ٣/ ٤١٧ ـ ٤١٨ .
وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ١٨٧ : « هـٰذا إسناد فيه عبيس ـ تحرف فيه إلىٰ : عيسى ـ بن ميمون ، وهو متفق علىٰ تضعيفه » .
(١) في الكبير ٦/ ٢٥٥ برقم (٦٠٤٦) من طريق علي بن عبد العزيز ،
وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ١٩/ ٢٨٠ من طريق أبي القاسم البغوي ،
جميعاً : حدثنا خلف بن هشام البزار ، حدثنا عُبَيْس بن ميمون ، عن عون بن أبي شداد ، عن أبي عثمان ، عن سلمان. . . وهـٰذا إسناد فيه عبيس بن ميمون ، وقد تقدم الكلام عليه في التعليق السابق .
وسئل عبد الله بن أحمد عن ثلاثة أحاديث ، هـٰذا واحد منها فقال : « هـٰذه كلها مناكير » . انظر ذلك في الضعفاء ٣/ ٤١٨ .
(٢) في (ظ) : « أول » وهو خطأ .
(٣) في الكبير ٨/ ١٦١ برقم (٧٦١٨) ، وفي مسند الشاميين برقم (٥٤٤) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم ، عن أبي أمامة. . .
وإبراهيم بن محمد شيخ الطبراني غير معتمد كما قاله الذهبي في الميزان ١/ ٦٣ ، وتابعه عليه الحافظ في لسان الميزان ١/ ١٠٥ .
وعبد الوهاب بن الضحاك ، متروك ، وكذبه ابن معين . وباقي رجاله ثقات .

رَجُلٌ يَقُولُ : قَوْمٌ يَقْتَتِلُونَ فِي ٱلسُّوقِ فَلَمْ أَرَ كَٱلْيَوْمِ فِتْنَةً مُضِلَّةً ، قَالَ : لَيْسَ هَـٰذَا بِٱلْفِتْنَةِ ٱلْمُضِلَّةِ ، وَلَـٰكِنْ هَـٰذَا قَرْنُ ٱلشَّيْطَانِ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، ويزيد بن معاوية ليس بأهل أن يروىٰ عنه[٢] .

٦٣٩٤ ـ وَعَنْ بِلاَدِ بْنِ عِصْمَةَ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ عَبْدِ ٱللهِ إِذْ رَأَىٰ

---

(١) في الكبير ٩/ ٢٧٧ برقم (٩١٨٧ ، ٩١٨٨) من طريق عقبة بن وهب البكائي العامري ، وعبد الملك بن عطاء العامري البكائي ، كلاهما : سمعت وهب بن عقبة يحدث عن يزيد بن معاوية : أن عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً . وإسناده جيد .

يزيد بن معاوية هو العامري، ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٣٥٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٢٨٦ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٥٤٤ .

ووهب بن عقبة البكائي ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ١٦٥ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورد ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٩/ ٢٦ بسنده إلىٰ أحمد قال : « كوفي صالح الحديث » .

كما أورد بإسناده إلى ابن معين قال : « وهب بن عقبة العجلي ، ثقة » . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٤٨٨ .

وعقبة بن وهب قال سفيان بن عيينة : « ما كان ذاك يدري ما هـٰذا الأمر ، ولا كان من شأنه ـ يعني : الحديث » . « الجرح والتعديل » ٦/ ٣١٧ .

وذكره ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات » ص (١٧٤) برقم (١٠٤٠) .

وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣١٧ ـ ٣١٨ بإسناده إلى ابن معين قال : « وهب بن عقبة العامري » .

وقال الحافظ في التهذيب ٧/ ٢٥٢ : « وذكره ابن حبان في الثقات » . وما وقعت عليه فيه ، والله أعلم .

ومع هـٰذا فقد تابعه عليه عبد الملك بن عطاء العامري البكاء ، وقد ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٤٢٦ . ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن معين : « عبد الملك بن عطاء العامري ، ثقة » .

وقال ابن نمير : « عبد الملك بن عطاء العامري . كان شيخاً ثقة . . . » .

(٢) لقد وهم الهيثمي ـ رحمه الله ـ إذ ظن أن يزيد بن معاوية هو ابن أبي سفيان الذي أورد فيه الذهبي في الميزان هـٰذا الكلام ، وتابعه عليه الحافظ ابن حجر . ولـٰكن يزيد هـٰذا هو العامري كما تقدم ، والله أعلم .

جَمَاعَةٌ ، فَذَهَبْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَقَالَ : إِيَّاكَ وَكُبَّةَ ٱلسُّوقِ[1] ، فَإِنَّهَا كُبَّةُ ٱلشَّيْطَانِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير وفيه مجاهيل .

٢٦ ـ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ ٱلسُّوقَ

٦٣٩٥ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ[3] قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ إِلَى ٱلسُّوقِ ، قَالَ : « **ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَـٰذِهِ ٱلسُّوقِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا .**

ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا يَمِيناً فَاجِرَةً أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً » .

٦٣٩٦ ـ وَفِي رِوَايَةٍ : « **ٱللَّهُمَّ إِنِّي / أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَـٰذِهِ ٱلسُّوقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْكُفْرِ وَٱلْفُسُوقِ** » . ٤/٧٧

رواه الطبراني في الأوسط[4] ، وفيه محمد بن أبان الجعفي ، وهو ضعيف .

---

(١) الكُبة ـ بضم الكاف ، وفتح الموحدة من تحت مشددة ـ : الجماعة من الناس وغيرهم ، وقد نصبت في هـٰذا الحديث على التحذير .

(٢) في الكبير ٩/١٠٨ برقم (٨٥٤٥) من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا أبو عاصم ، عن عبد الجبار ، حدثنا الثقفي ، عن زرعة ، عن بلاد بن عصمة قال : . . . موقوفاً على ابن مسعود ، وفي إسناده أكثر من مجهول .

وأما بلاد ، فقد قال الحافظ في التهذيب ١/٥٠٠ : « ضبطه ابن نقطة بالزاي عوضاً عن الدال ، وكذا هو في الدلائل لثابت السرقسطي ، وذكره ابن سعد في الطبقات الكبير فقال : كان قليل الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/٦٥ ، ٧٩) في موضعين سماه في أحدهما بلاداً ، وفي الآخر بلالاً ، والثاني تصحيف » . وأما ابن أبي حاتم فسماهُ « بلاتاً » انظر الجرح ٢/٤٢٨ .

(٣) في (ظ) : « يزيد » وهو تحريف .

(٤) أخرج الرواية الأولى الطبراني في الأوسط (٢ ل ٣٩) وفي المطبوع برقم (٥٥٣٤) ـ وهي في مجمع البحرين ٣/٣٥٢ برقم (١٩٤٣) وفي الكبير ٢/٢١ برقم (١١٥٧) ، وفي الدعاء برقم (٧٩٥) ـ وأخرجها أيضاً ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (١٨١) ، من طريق محمد بن أبان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . ←

وتأتي أحاديث من (مص : ١٢٩) هٰذا النوع في الأذكار إن شاء الله تعالىٰ .

٢٧ ـ بَابُ ٱلْحَلِفِ فِي ٱلْبَيْعِ

٦٣٩٧ ـ عَنْ سَلْمَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ ٱللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ : أُشَيْمِطٌ[1] زَانٍ ، وَعَائِلٌ[2] مُسْتَكْبِرٌ ، وَرَجُلٌ جَعَلَ ٱللهَ بِضَاعَتَهُ لاَ يَشْتَرِي إِلاَّ بِيَمِينِهِ وَلاَ يَبِيعُ إِلاَّ بِيَمِينِهِ » .

رواه الطبراني[3] في الثلاثة ، إلاَّ أنه قال في الصغير والأوسط : « ثَلاَثَةٌ

← ومحمد بن أبان هو الجعفي ، وهو ضعيف .
وانظر المجروحين ٢/ ٢٦٠ ، والجرح والتعديل ٧/ ٢٠ ، وميزان الاعتدال ٣/ ٤٥٣ ، ولسان الميزان ٥/ ٣١ .
وأخرج الطبراني الرواية الثانية في الأوسط (٢ ل ٤٢) وفي المطبوع برقم (٥٥٨٩) ـ وهي في مجمع البحرين ٣/ ٣٥١ برقم (١٩٤٢) ـ ومن طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا عبد الحميد بن صالح ، حدثنا محمد بن أبان ، بالإسناد السابق .
وأخرجه الحاكم في المستدرك برقم (١٩٧٧) من طريق محمد بن عيسى المدائني ، حدثنا شعيب بن حرب ، حدثنا جار لنا يكنىٰ أبا عمرو ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : « أبو عمرو لا يعرف ، والمدائني متروك » .

(١) أشيمط تصغير أشمط ، والأشمط : المختلط سواد شعره ببياض . وهٰذا التصغير للتحقير .

(٢) العائل : الفقير ، وهو اسم فاعل من الثلاثي : عَالَ .

(٣) في الكبير ٦/ ٢٤٦ برقم (٦١١١) ، وفي الأوسط (٢ ل ٤١) وفي المطبوع برقم (٥٥٧٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧ برقم (١٩٥٣) ـ والصغير ٢/ ٢١ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ،
وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٤٨٥٢) من طريق محمد بن الحسن السراج ، جميعاً حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي ، حدثنا حفص بن غياث ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان . . . وهٰذا إسناد صحيح .
وسيأتي برقم (١٠٥٩١) .
وأخرجه البزار في البحر الزخار ٦/ ٤٩٣ برقم (٢٥٢٩) من طريق منجاب بن الحارث ، ←

لاَ يُكَلِّمُهُمُ ٱللهُ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » فذكره ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٣٩٨ ـ وَعَنْ عِصْمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ ٱللهُ إِلَيْهِمْ غَداً : شَيْخٌ زَانٍ ، وَرَجُلٌ ٱتَّخَذَ ٱلأَيْمَانَ بِضَاعَةً يَحْلِفُ فِي كُلِّ حَقٍّ وَبَاطِلٍ ، وَفَقِيرٌ مُخْتَالٌ مَزْهُوٌّ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير بإسناد ضعيف ، وقد تقدم حديث عبد الرحمٰن بن شبل .

٢٨ ـ بَابٌ : فِي ٱلْكَيْلِ وَٱلْوَزْنِ

٦٣٩٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَٱلْمِيزَانُ مِيزَانُ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ » .

رواه البزار[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

٢٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلْغِشِّ

٦٤٠٠ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

← حدثنا حفص بن غياث ، بالإسناد السابق ، ولفظه : « ثلاثة لا يدخلون الجنة : الشيخ الزاني ، والإمام الكذاب ، والعائل المزهو » ، ولم يورده الهيثمي في كشف الأستار .

ويشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦١٩٧ ، ٦٢١٢ ، ٦٥٩٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٤١٣) ، وفي موارد الظمآن برقم (٥٤ ، ٥٥) وهو ليس من شرط الموارد ، فقد أخرجه مسلم ، وجل من لا تخفىٰ عليه خافية .

(١) في الكبير ١٧/ ١٨٤ برقم (٤٩٢) من طريق أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك الخطمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : . . . وفي إسناده ضعيفان جداً ، شيخ الطبراني ، والفضل بن مختار .

(٢) في البحر الزخار برقم (٤٨٥٤) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٨٥ برقم (١٢٦٢) ـ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٣٢٨٤) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٠٥) فانظره في الأخير إذا رغبت ، وانظر « تلخيص الحبير » ٢/ ١٧٥ .

وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ وَقَدْ حَسَّنَهُ صَاحِبُهُ (مص : ١٣٠) فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيءٌ ، فَقَالَ : « بِعْ هَـٰذَا عَلَىٰ حِدَةٍ ، وَهَـٰذَا عَلَىٰ حِدَةٍ ، فَمَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه أحمد[1] ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه أبو معشر وهو صدوق ، وقد ضعفه جماعة .

٦٤٠١ ـ وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : ٱنْطَلَقْنَا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ بَقِيعِ ٱلْمُصَلَّىٰ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي طَعَامٍ ثُمَّ أَخْرَجَهَا ، فَإِذَا هُوَ مَغْشُوشٌ ، أَوْ مُخْتَلِفٌ فَقَالَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، والبزار باختصار ، وفيه

---

(١) في المسند ٢/ ٥٠ ، والبزار ٢/ ٨٢ برقم (١٢٥٥) ، والطبراني في الأوسط (١ ل ١٣٩) وفي المطبوع برقم (٢٤٩٠)ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٢ ـ ٣٦٣ برقم (١٩٦٤) ـ من طريق أبي معشر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .
وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر وهو نجيح بن عبد الرحمـٰن .
وقال الطبراني : « لم يروه عن نافع إلاَّ أبو معشر » .
وأخرجه الدارمي في البيوع ٢/ ٢٤٨ باب : في النهي عن الغش ، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٢٢٨ برقم (٣٥١) ، وأبو بشر الدولابي في الكنىٰ ٢/ ٣٣ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٢٤٨ من طريق يحيى بن المتوكل أبي عقيل ، حدثني القاسم بن عبيد الله ، عن عمه سالم بن عبد الله ، عن أبيه : عبد الله ابن عمر . . . وأبو عقيل ضعيف .
وأورده أبو داود في المراسيل برقم (١٥٤) .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٧٢ : « رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني ، ورواه أبو داود بنحوه عن مكحول مرسلاً » .
والغش : ضد النصح ، والنصح : إرادة الخير للناس .
(٢) في المسند ٣/ ٤٦٦ و٤/ ٤٥ ، والبزار ١/ ٦٨ برقم (٩٩) ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ١٩٨ برقم (٥٢١) ، والبخاري في الكبير ٨/ ٢٢٧ ، وابن أبي شيبة ٧/ ٢٩٠ برقم (٣٢٠٠) وأبو بكر الخلال في « السنة » ٥/ ٧٧ برقم (١٦٦٢) ، من طريق شريك ، حدثنا عبد الله بن عيسىٰ ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة بن نيار . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، لضعف جميع بن عمير . وباقي رجاله ثقات .

جميع بن عمير ، وثقه أبو حاتم ، وضعفه البخاري وغيره .

٦٤٠٢ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه البزار[١] ، ورجاله ثقات .

٦٤٠٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ / ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَٱلْمَكْرُ وَٱلْخِدَاعُ فِي ٱلنَّارِ » . ٧٨/٤

← شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .
تنبيه : في رواية أحمد ٣/ ٤٥ ، وإحدىٰ روايتي البخاري : « عن جميع ـ أو أبي جميع ـ عن خاله أبي بردة » .
وفي إسناد ابن أبي شيبة زيادة « عامر » بين جميع ، وبين خاله أبي بردة .
وعند البزار « عن عمه يعني أبا بردة » بدل : « عن خاله » .
وقال الطبراني في الأوسط ـ مجمع البحرين ٣/ ٣٦٣ ـ : « ورواه شريك ، وقيس بن الربيع ، عن عبد الله بن عيسىٰ . . . » بالإسناد السابق وقال : « وهو الصواب » وليس حديث أبي موسى الآتي برقم (٦٤٠٥) .
نقول : وقد خالفهما عمار بن رزيق عند الحاكم ٢/ ٩ فقال : « حدثنا عبد الله بن عيسىٰ ، عن عمير بن سعيد ، عن عمه . . . وقال الحاكم : هـٰذا حديث صحيح ، وعم عمير هو الحارث بن سعيد ، ووافقه الذهبي . وانظر « العلل . . . » للدارقطني برقم (٩٥٤) .
نقول : ليس لعمير بن سعيد النخعي رواية عن عم له يسمى الحارث بن سويد ، وما عرفنا أيضاً رواية لعبد الله بن عيسىٰ عن عمير ، وليس في الصحابة من اسمه : الحارث بن سويد النخعي ، والله أعلم ، وانظر « إرواء الغليل » ٥/ ١٦٣ والحديث التالي .
(١) في كشف الأستار ٢/ ٨٣ برقم (١٢٥٦) من طرق أبي علي الحنفي ، حدثنا هارون الشامي ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد جيد ، أبو علي الحنفي هو عبيد الله بن عبد المجيد البصري ، وهارون هو ابن أبي عيسى الشامي ، ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٢٢٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٩٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٢٣٨ .
وقال البزار : « لا نعلمه عن عائشة إلاَّ بهـٰذا الإسناد » وانظر أحاديث الباب .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والصغير ، ورجاله ثقات ، وفي عاصم بن بهدلة كلام[2] لسوء حفظه .

٦٤٠٤ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والأوسط ، وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف .

٦٤٠٥ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : ٱنْطَلَقْتُ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ سُوقِ ٱلْبَقِيعِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي غِرَارَةٍ فَأَخْرَجَ طَعَاماً مُخْتَلِفاً ، أَوْ قَالَ : مَغْشُوشاً ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا » .

رواه الطبراني في الكبير[4] ، والأوسط ، وفيه يحيى بن عقبة بن

---

(١) في الكبير ١٠/١٦٩ برقم (١٠٢٣٤) وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٣/٣٦٠ برقم (١٩٦٠) ـ ، وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٥٥٩) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٠٧) . وتشهد له أحاديث الباب .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٧٢ : « رواه الطبراني في الكبير والصغير بإسناد جيد ، وابن حبان. . . » .

(٢) في (ظ) : « نزاع » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وانظر الحديث التالي .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه أيضاً في الأوسط (١ ل ٢٥٦) وفي المطبوع برقم (٤٢٣٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٣ برقم (١٩٦٥) ـ من طريق العباس بن الربيع بن ثعلب ، حدثنا أبي ، حدثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار ، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ ، عن مجمع بن يحيىٰ ، عن أبي بردة ، عن أبي موسىٰ قال :. . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ويحيى بن عقبة قال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : يفتعلُ الحديث ، وقال النسائي وغيره : ليس بثقة ، ورماه ابن معين بالكذب .
وقال الطبراني : « لم يروه بهـٰذا الإِسناد إلاَّ يحيىٰ ، تفرد به الربيع ، ورواه شريك ، وقيس بن الربيع ، عن عبد الله بن عيسىٰ ، عن جميع بن عمير ، عن أبي بردة بن نيار ، وهو الصواب » .

أبي العيزار ، وقد قيل : إنَّه يفتعل الحديث .

٦٤٠٦ ـ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، قَالَ : مَرَّ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ١٣١) بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَاماً ، فَقَالَ : « يَا صَاحِبَ ٱلطَّعَامِ ، أَسْفَلُ هَـٰذَا مِثْلُ أَعْلاَهُ ؟ » ، فَقَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ غَشَّ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ » .

رواه الطبراني[١] في الكبير والأوسط[٢] ورجاله ثقات .

٦٤٠٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ رَمَانَا بِٱلنَّبْلِ[٣] ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

← وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٤٠١) .
والبقيع : قال السمهودي : موضع سوق المدينة المجاور للمصلىٰ .
وَالْغِرَارَةُ : وعاء من الخيش ونحوه ، يوضع فيه القمح ونحوه .

(١) في الكبير ١٨/٣٥٩ برقم (٩٢١) ، وأبو يعلىٰ في المسند ٢/٢٣٣ برقم (٩٣٣) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٢/٢٦١ برقم (١٠١٦) من طريق عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا معاوية بن ميسرة بن شريح ، حدثنا الحكم بن عتيبة ، عن قيس بن أبي غرزة. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، الحكم لم يسمع قيساً ، والله أعلم . وانظر مسند الموصلي .

(٢) ساقطة من (ظ ، د) ، وهـٰذا هو الصواب ، فقد أطلت البحث عنه في الأوسط وما وجدته والله أعلم .

(٣) عند الطبراني « بالليل » ، وكذلك عند القضاعي ، والطحاوي . وانظر الكنز برقم (٤٠١٢٢) .

(٤) في الكبير ١١/٢٢١ برقم (١١٥٥٣) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٢/١٣٣ ، والقضاعي في مسند الشهاب ١/٢٢٩ برقم (٣٥٥) من طريق سعيد بن منصور ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن ثور بن زيد ـ وعند الطحاوي : يزيد ـ عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . وهـٰذا إسناد صحيح ، والحديث عند الطحاوي ، والقضاعي مختصر .
ويشهد للجزء الثاني من حديثنا حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان ←

٦٤٠٨ ـ وَعَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : مَرَّ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فَقَالَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه سوار بن مصعب ، وهو متروك .

٦٤٠٩ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

برقم (٥٦٠٧) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٨٥٧) وهناك ذكرنا ما يشهد له أيضاً .

(١) في الأوسط (١ ل ٢٥٣) وفي المطبوع برقم (٤٢٠٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦١ برقم (١٩٦١) ـ من طريق علي بن عبد الله الفرغاني ، حدثنا أبو حسان الزيادي ، حدثنا سوار بن مصعب ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الجهم ، عن البراء بن عازب . . .
وسوار بن مصعب متروك ، وباقي رجاله ثقات .
علي بن عبد الله بن عبد البر أبو الحسن الفرغاني وراق ثقة . انظر تاريخ بغداد ١٢/ ٤ ـ ٥ .
وأبو حسان الزيادي هو الحسن بن عثمان بن حماد ، أحد العلماء الأفاضل ، ومن أهل المعرفة والثقة والأمانة ، صالح ، ديّن ، فهم ، كريم مفضال . وانظر تاريخ بغداد ٧/ ٣٥٦ ـ ٣٦١ .
وأبو الجهم هو سليمان بن الجهم مولى البراء ، وهو ثقة .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن البراء إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .
نقول : والحديث عند البخاري في الكبير من طريق منصور ، عن محمد بن عيسى الوابشي ، سمع شريكاً ، عن سعيد بن ميمون ، عن البراء . . . وهـٰذا يرد ما قاله الطبراني رحمه الله .
وهـٰذا إسناد فيه سعيد بن ميمون ذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٢٩١ وقال : « كوفي ، يروي عن البراء بن عازب ، عداده في أهل الكوفة ، روىٰ عنه شريك » .
ومحمد بن عيسى الوابشي ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢٠٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٣٧ وقد روىٰ عنه جماعة ، وما رأيت فيه جرحاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان .
وانظر اللباب ٣/ ٣٤٣ .
وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن ، ومنصور هو ابن سلمة الخزاعي .
ويشهد له حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١١/ ٣٩٩ برقم (٦٥٢٠) وعلقنا عليه تعليقاً يحسن الرجوع إليه ، وهناك ذكرنا أيضاً ما يشهد له .
ثم خرجناه في مسند الحميدي برقم(١٠٦٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٠٥) ، وهـٰذا الحديث الصحيح شاهد لأحاديث هـٰذا الباب ، والله الموفق للصواب .

وَسَلَّمَ : « مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله ثقات ، وفي قيس بن الربيع كلام ، وقد وثقه شعبة ، والثوري .

٦٤١٠ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ٱلسُّوقِ فَرَأَىٰ طَعَاماً مُصَبَّراً[2] ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، فَأَخْرَجَ[3] طَعَاماً رَطْباً قَدْ أَصَابَتْهُ ٱلسَّمَاءُ ، فَقَالَ لِصَاحِبِهِ : « مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ هَـٰذَا ؟ » ، قَالَ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ إِنَّهُ لَطَعَامٌ وَاحِدٌ .

قَالَ : « أَفَلاَ عَزَلْتَ ٱلرَّطْبَ عَلَىٰ حِدَتِهِ وَٱلْيَابِسَ عَلَىٰ حِدَتِهِ ، فَيَبْتَاعُونَ مَا يَعْرِفُونَ (مص : ١٣٢) مَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) في الأوسط ١/ ٥٢٩ برقم (٩٩٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦١ برقم (١٩٦٢) ـ من طريق أحمد بن مسعود المقدسي الخياط ، حدثنا الهيثم بن جميل ، عن قيس بن الربيع ، عن فضيل بن جرير ، عن مسلم بن مخراق ، عن حذيفة . . . وقيس بن الربيع ضعيف ، ولـٰكن متن الحديث صحيح . فانظر أحاديث الباب ، والمقاصد الحسنة ص (٤٢٢) برقم (١١٥٧) ، وكشف الخفاء ٢/ ٢٦٦ برقم (٢٥٤٧) . وتلخيص الحبير ٣/ ٢٢ ، والشذرة ٢/ ١٨٤ برقم (٩٨٩) .

(٢) مجموعاً علىٰ شكل صبرة ، والصبرة : الطعام المجتمع كالكومة .

(٣) في (ظ) : « فأصاب » .

(٤) في الأوسط (١ ل ٢٢١) وفي المطبوع برقم (٣٧٧٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٢ برقم (١٩٦٣) ـ من طريق علي بن المبارك الصنعاني ، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمـٰن بن أبي ربيعة ، عن أنس بن مالك . . . وهـٰذا إسناد فيه شيخ الطبراني علي بن المبارك ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٧٨٤ برقم (٣٧٢) وقال : « عن إسماعيل بن أويس ، ومحمد بن عبد الرحيم بن شروس ، وعنه الطبراني ، وغيره .

وسماه الخليلي : علي بن محمد بن عبد الله بن المبارك ، وكناه أبو الحسن ، وزاد أنه سمع من زيد بن المبارك ، ومحمد بن يوسف وأنه مات سنة ثمان وثمانين ، روىٰ عنه ←

٦٤١١ ـ وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْهَىٰ عَنْ بَيْعٍ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّهَا مَعَايِشُنَا ، قَالَ : « لاَ خِلاَبَ[1] إذاً » فذكره .

٧٩/٤ رواه أحمد[2] ، ورجاله رجال الصحيح / .

٣٠ ـ بَابُ بَيَانِ ٱلْعَيْبِ

٦٤١٢ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْمُسْلِمُ أَخُو ٱلْمُسْلِمِ لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ[3] أَنْ يُغَيِّبَ مَا بِسِلْعَتِهِ عَنْ أَخِيهِ إِنْ عَلِمَ بِهَا تَرَكَهَا » .

رواه أحمد[4] ، وهـٰذا لفظه .

← القطان » . وباقي رجاله ثقات .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أنس إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به إسماعيل » .

(١) لا خلاب : لا خداع ولا غش .

(٢) في المسند ٦/٤ من طريق يزيد بن هارون قال : أخبرنا العوام بن حوشب ، قال : حدثني إبراهيم مولىٰ صخير ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد حسن . إبراهيم هو ابن عبد الرحمـٰن السكسكي . وانظر أحاديث الباب .

(٣) عند أحمد : « لا يحل لامرىء مسلم » ، وفي (د) : « لا يحل للمسلم » .

(٤) في المسند ١٥٨/٤ من طريق يحيى بن إسحاق ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن ابن شماسة ، عن عقبة بن عامر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه ابن لهيعة ، ولـٰكن تابعه عليه يحيى بن أيوب عند ابن ماجه في التجارات (٢٢٤٦) باب : من باع عيباً فليبينه ، والطبراني في الكبير ٣١٧/١٧ برقم (٨٧٧) ، والحاكم ٨/٢ من طريق وهب بن جرير ، حدثني أبي : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب ، بالإسناد السابق . ولفظه : « المسلم أخو المسلم ، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيب إلا بيَّنه » . وهـٰذا إسناد جيد .

يحيى بن أيوب المصري فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٣١١) في موارد الظمآن .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وليس الحال كما ذكرا بل هو علىٰ شرط مسلم ، عبد الرحمـٰن بن شماسة لم يخرج له ←

وقال الطبراني[١] في الأوسط :

٦٤١٣ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمْ سِلْعَةً ، فَلاَ يَكْتُمْ عَيْباً إِنْ كَانَ بِهَا » .

وفي إسنادهما ابن لهيعة ، وفيه كلام ، وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد[٢] رجال الصحيح .

٣١ ـ بَابُ ٱلرَّدِّ بِٱلْعَيْبِ

٦٤١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ (ظ :١٩٧) عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ ٱلشَّرُودَ يُرَدُّ » ، يَعْنِي : ٱلْبَعِيرَ ٱلشَّرُودَ .

رواه أبو يعلىٰ[٣] ، وفيه عبد السلام بن عجلان ، قال أبو حاتم : يكتب

← البخاري فيما نعلم والله أعلم .

(١) في الأوسط ١/ ١٧٣ برقم ٢٢٢ ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤ برقم (١٩٦٦) ـ من طريق أحمد بن رشدين ، حدثنا عبد الغفار بن داود أبو صالح الحراني ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر . . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف شيخ الطبراني ، وضعف ابن لهيعة .

وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب إلاَّ ابن لهيعة ، ولا يروىٰ عن عقبة ، إلاَّ بهـٰذا الإسناد » . وما تقدم يرد هـٰذا والله أعلم . وانظر تلخيص الحبير ٣/ ٢٢ .

وأخرجه أحمد ٤/ ١٤٧ ، ومسلم في النكاح (١٤١٤) باب : تحريم الخطبة علىٰ خطبة أخيه حتىٰ يأذن أو يترك ، والطبراني في الكبير ١٧/ ٣١٦ برقم (٨٧٣) من طريق يزيد بن أبي حبيب ؛ عن ابن شماسة ، عن عقبة ، بلفظ : « المؤمن أخو المؤمن ، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع علىٰ بيع أخيه ، ولا يخطب علىٰ خطبة أخيه حتىٰ يذر » .

(٢) في المسند ٤/ ١٥٨ .

(٣) في المسند ١٠/ ٥١٩ برقم (٦١٣٥) ، وإسناده جيد ، وهناك استوفينا تخريجه .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٢٩ من طرق أبي يعلىٰ ، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان الجعفي ، حدثنا علي بن هاشم بن البريد ، عن عبد السلام بن عجلان ، عن أبي يزيد المديني ، عن أبي هريرة . ←

حديثه ، وتوقف غيره في الاحتجاج به كما ذكره الذهبي (مص : ١٣٣) .

٣٢ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلْغَرَرِ وَمَا نُهِيَ عَنْهُ

٦٤١٥ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَشْتَرِ(١) ٱلسَّمَكَ فِي ٱلْمَاءِ فَإِنَّهُ غَرَرٌ » .

رواه أحمد(٢) موقوفاً ، ومرفوعاً ، والطبراني في الكبير كذلك ، ورجال الموقوف رجال الصحيح ، وفي رجال المرفوع شيخ أحمد(٣) : محمد بن

← نقول : لقد تحرف عندنا في المسند « عبد الله » إلىٰ « عبيد الله » وجرينا مع هٰذا التحريف ، فجل من لا يضل ولا ينسىٰ .

(١) عند أحمد ، والطبراني ، والبيهقي ، وأبي نعيم : « لا تشتروا » .

(٢) في المسند ١/ ٣٨٨ ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ٢٥٨ برقم (١٠٤٩١) ـ ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/ ٢١٤ ـ والبيهقي في البيوع ٥/ ٣٤٠ باب : ما جاء في النهي عن بيع السمك في الماء ، والبغدادي في تاريخه ٥/ ٣٦٩ من طريق محمد بن السماك ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن المسيب بن رافع ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

نقول : يزيد بن أبي زياد ضعيف ، والمسيب بن رافع ، عن ابن مسعود مرسل ، وانظر المراسيل ص (٢٠٧) .

وقال أحمد : « وحدثنا به هشيم ، عن يزيد فلم يرفعه » .

وقال البيهقي : « هٰكذا روي مرفوعاً ، وفيه إرسال بين المسيب وابن مسعود ، والصحيح ما رواه هشيم ، عن يزيد موقوفاً علىٰ عبد الله .

ورواه أيضاً سفيان الثوري ، عن يزيد موقوفاً علىٰ عبد الله أنه كره بيع السمك في الماء » .

وقال أبو نعيم : « غريب المتن والإسناد » ولم نكتبه من حديث ابن السماك إلاَّ من حديث أحمد بن حنبل » .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٩/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤ برقم (٩٦٠٧) من طريق محمد بن النضر الأزدي ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن المسيب بن رافع قال : قال عبد الله بن مسعود ، موقوفاً ، وفي إسناده علتان : ضعف يزيد ، والانقطاع . وانظر التعليق التالي .

(٣) في (مص) زيادة (بن) وهو خطأ .

السماك ، ولم أجد من ترجمه[1] ، وبقيتهم ثقات .

٦٤١٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْغَرَرِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه النضر أبو عمر ، وهو متروك .

٦٤١٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْغَرَرِ .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) بل ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١٠٦ ـ ١٠٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٢٩٠ . وابن حبان في الثقات ٩/ ٣٢ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٣٧٠ ـ ٣٧٣ ونقل عن ابن نمير توثيقه . وانظر « تعجيل المنفعة » ص (٣٦٤ ـ ٣٦٥) .

(٢) في الكبير ١١/ ٢٥٤ برقم (١١٦٥٥) ، وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٤٨٧ من طريق يونس ابن بكير ، حدثنا النضر أبو عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . والنضر متروك كما قال الهيثمي .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١١٣٤١) ، والبيهقي ٣/ ١٥ ، والخطيب في تاريخه ٧/ ٣ من طريق أسود بن عامر شاذان ، حدثنا أيوب بن عتبة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : . . . وأيوب بن عتبة اليمامي ضعيف . ولـٰكن المتن صحيح ، وانظر أحاديث الباب والتعليق عليها .

وبيع الغرر : ما كان علىٰ غير عُهْدَةٍ ولا ثقة . وهو ما كان له باطن مجهول وظاهر يغري . وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان من كل مجهول .

(٣) في الأوسط (٢ ل ٢١١) وفي المطبوع برقم(٨٠٨٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٨٠ ـ ٣٨١ برقم (١٩٩٨) ـ من طريق موسى بن هارون ، حدثنا أبو موسى الأنصاري ، حدثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي ، عن الحارث بن عبد الرحمـٰن ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبد العزيز ، وقد بينا ذلك عند الحديث المتقدم برقم (٨٣١) .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الحارث إلاَّ عاصم ، تفرد به أبو موسىٰ ـ إسحاق بن موسى الخطمي » .

ويشهد لمتنه حديث ابن عمر ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٧٢) ، ←

٦٤١٨ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْغَرَرِ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي ، وثقه أبو حاتم ، ولم يتكلم فيه أحد .

٣٣ ـ بَابُ مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنَ ٱلْبُيُوعِ

٦٤١٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلشِّغَارِ ، وَعَنْ بَيْعِ ٱلْمَجْرِ ، وَعَنْ بَيْعِ ٱلْغَرَرِ ، وَعَنْ بَيْعِ كَالِىءٍ بِكَالِىءٍ ، وَعَنْ بَيْعِ آجِلٍ بِعَاجِلٍ .

قَالَ : وَٱلْمَجْرُ : مَا فِي ٱلأَرْحَامِ .

وَٱلْغَرَرُ : أَنْ تَبِيعَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ .

وَكَالِىءٌ (مص : ١٣٤)[2] بِكَالِىءٍ : دَيْنٌ بِدَيْنٍ .

← وفي موارد الظمآن برقم (١١١٥) .
ونضيف هنا : وأخرجه البيهقي أيضاً ٥/ ٣٠٢ ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٧/ ٩٤ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦ ، وابن الأعرابي في معجمه برقم (١١٣١) .
كما يشهد له ولأحاديث الباب جميعها حديث أبي هريرة الصحيح أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٥١) ، وانظر الحديث التالي ، وتلخيص الحبير ٣/ ٦ ، ونصب الراية ٤/ ٩ .

(١) في الكبير ٦/ ١٧٢ برقم (٥٨٩٩) ، وفي الأوسط (٢ ل ٣٧) وفي المطبوع برقم (٥٥١٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٨١ برقم (١٩٩٩) ـ والصيداوي في معجم شيوخه ص (٢٥٣ ـ ٢٥٤) رقم الترجمة (٢١٣) ، وابن عساكر ١٤/ ٢٩٨ ، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٦٤ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وانظر التعليق السابق .

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ظ) .

وَٱلآجِلُ بِعَاجِلٍ : أَنْ يَكُونَ لَكَ عَلَى ٱلرَّجُلِ أَلْفُ دِرْهَمٍ ، فَيَقُولَ ٱلرَّجُلُ : أُعَجِّلُ لَكَ خَمْسَ مِئَةٍ ، وَدَعِ ٱلْبَقِيَّةَ .

٤/ ٨٠ وَٱلشِّغَارُ : أَنْ تُنْكَحَ ٱلْمَرْأَةُ / بِٱلْمَرْأَةِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ .

قلتُ : في الصحيح طرف منه .

رواه البزار[1] ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ٩١ ـ ٩٢ برقم (١٢٨٠) من طريق محمد بن معمر ، حدثنا بهلول ، حدثنا موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : . . . وموسى بن عبيدة الربذي ضعيف .

وقال البزار : « لا نعلم رواه بهـٰذا التمام إلاَّ موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر » .

وأخرجه عبد الرزاق ٨/ ٩٠ برقم (١٤٤٤٠) من طريق إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي قال : حدثنا عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . . . وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك .

ولـٰكن في هـٰذه الرواية يكمن ردّ ما قاله البزار رحمه الله تعالىٰ .

وأخرج النهي عن الشغار كل من : أحمد ٢/ ١٩ ، ٦٢ ، وابن أبي شيبة في النكاح ٤/ ٣٨٠ باب : ما قالوا في نكاح الشغار ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ٣٥١ من طريق عبيد الله ومالك ، جميعاً حدثنا نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرج ما يتعلق ببيع كالىء بكالىء كل من : ابن أبي شيبة في البيوع ٦/ ٥٩٨ برقم (٢١٦٩) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٣٥ ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٢٩٠ باب ، ما جاء في النهي عن بيع الدين بالدين ، من طريق موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، وانظر التالي .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٧١ ، والحاكم ٢/ ٥٧ ، والبيهقي ٥/ ٢٩٠ من طريق الدراوردي ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٧٢ ، والحاكم ٢/ ٥٧ ، والبيهقي ٥/ ٢٩٠ من طريق ذؤيب بن عمامة ، حدثنا حمزة بن عبد الواحد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . . .

وقال ابن عدي : « وهـٰذا معروف بموسىٰ ـ يعني : الربذي ـ عن نافع » .

وقال البيهقي فيمن رواه فقال : عن موسى بن عقبة : « وهو وهم ، والحديث مشهور بموسى بن عبيدة ، عن مرة عن نافع ، عن ابن عمر . . . ←

٦٤٢٠ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَنَاجَشُوا ، وَلاَ تَلاَمَسُوا ، وَلاَ تَبَايَعُوا ٱلْغَرَرَ ، وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ** .

وَمَنِ ٱشْتَرَىٰ شَاةً مُحَفَّلَةً ، فَلْيَحْلُبْهَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ رَدَّهَا ، فَلْيَرُدَّهَا بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

٦٤٢١ ـ وَعَنْ زَامِلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ ٱلْفِطْرِ إِلَى ٱلْعِيدِ وَمَعَهُ أُبَيُّ[2] بْنُ كَعْبٍ ، وَعَنْ يَسَارِهِ عُمَرُ ـ أَوْ قَالَ : ٱبْنُ عُمَرَ ـ فَلَمَا فَرَغَ ، مَرَّ عَلَىٰ بَابِ أَبِي كَثِيرٍ ـ أَوْ كَبِيرٍ ـ وَٱللَّحَّامُونَ بِقُبَائِهَا وَٱلنَّاسُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ فقَالَ : « **كَيْفَ تَبِيعُونَ ؟** » قَالُوا : كَذَا وَكَذَا .

← ومرة عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، وبالله التوفيق » .
وانظر نصب الراية ٤/ ٤٠ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٦ برقم (١١٧٢) .

(١) في المسند ٥/ ١٥٤ ـ ١٥٥ برقم (٢٧٦٧) ، والحارث بن أبي أسامة في « بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث » برقم (٤٢٩) مختصراً ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ٨٩ برقم (١٢٧٤) بنحوه من طريق إسماعيل بن مسلم المكي ، عن الحسن ، عن أنس. . . وفيه إسماعيل بن مسلم ، وهو ضعيف ، والحسن سمع أنساً فلا تضره العنعنة عنه . وانظر مسند الموصلي لتمام التخريج .
ملحوظة : في (ظ ، د) : « ولا يبيع حاضر لباد » .
والملامسة : جاء في صحيح مسلم (١٥١١) (٢) : « أمَّا الْمُلاَمَسَة فَأَنْ يَلْمِسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِه بِغَيْرِ تَأَمُّلٍ » . وانظر فتح الباري ٤/ ٣٥٩ .
والنجش لغة : تنفير الصيد واستثارته من مكانه ليصاد . يقال نَجَشْتُ ـ بابه : قتل ـ نجشاً .
ومعناه في الشرع : الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها ، وذلك بمواطأة البائع فيشتركان في الإِثم .
والمحفَّلَةُ : الشاة أو البقرة أو الناقة التي جمع الحليب في ثديها ، حتىٰ إذا حلبها المشتري حسبها غزيرة اللبن فيزيد في ثمنها .
(٢) في (ظ ، د) : « وعن يمينه أبي » .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ ، وَلاَ تَخْلِطُوا مَيْتَةً بِمَذْبُوحَةٍ عَلَى ٱلنَّاسِ .

أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱحْفَظُوا لاَ تَحْتَكِرُوا وَلاَ تَنَاجَشُوا ، وَلاَ تَلَقَّوُا ٱلسِّلَعَ ، وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلاَ يَبِعِ ٱلرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلاَ يَخْطُبْ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّىٰ يَأْذَنَ لَهُ ، وَلاَ تَسْأَلِ ٱلْمَرْأَةُ طَلاَقَ ٱلأُخْرَىٰ لِتَكْتَفِيءَ إِنَاءَهَا ، وَلْتَنْكِحْ فَإِنَّ رِزْقَهَا عَلَى ٱللهِ تَعَالَىٰ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عمر بن صهبان ، وهو متروك .

٦٤٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ (مص :١٣٥) : صَلَّىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فِطْرٍ ـ أَو أَضْحَىٰ ـ ثُمَّ أَدْبَرَ فَٱتَّبَعَهُ أُبَيٌّ ، وَعَبْدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَعَبْدُ ٱللهِ بْنُ عَمْرٍو ، وَٱتَّبَعْتُهُمْ حَتَّى ٱنْتَهَيْنَا إِلَى ٱللَّحَّامِينَ عِنْدَ دَارِ أَبِي كَثِيرٍ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ

---

(١) في الكبير ٢٢/ ٣٨٢ برقم (٩٥٢) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٦٩٤٦) ، وابن حجر في « الإصابة » برقم (١٠٦٧١) نشر بيت الأفكار ـ من طريق عمر بن عبد العزيز بن مقلاص ، حدثنا أبي ، حدثنا ابن وهب ، عن عمر بن صهبان ، عن زامل بن عمرو ، عن أبيه ، عن جده . . . وعمر بن صهبان قال أبو حاتم ، والنسائي ، والدارقطني ، والأزدي : « متروك » .
وزامل بن عمرو الجذامي السكسكي ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٤٤٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٦١٧ ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ١٨/ ٢٩٣ـ ٢٩٥ ، ولم يوردوا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٤٥ .
وعمرو والد زامل ، روىٰ عن أبيه أبي عمرو ، وروىٰ عنه ابنه زامل ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكنه ممن تقادم بهم الزمن ، فقبل أساطين هـٰذا العلم الشريف رواياتهم .
وأبو عمرو غير منسوب ترجمه ابن الأثير في « أسد الغابة » ٦/ ٢٢٩ ، وهو جد زامل ، وذكر له هـٰذا الحديث وأما عمر بن عبد العزيز بن عمر بن أيوب بن مقلاص فهو ثقة . وانظر « تهذيب التهذيب » ٧/ ٤٧٥ . وقد تقدم برقم (٤٩٩٢) .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٠٠٥٦) إلى الطبراني في الكبير .

تَسْلَخُوا ذَبِيحَتَكُمْ حَتَّىٰ تَمُوتَ ، وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلاَ تَنَاجَشُوا ، وَلاَ تَلَقَّوُا ٱلسِّلَعَ ، وَلاَ تَحْتَكِرُوا »[1] .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه عمر بن صهبان أيضاً ، وهو متروك .

٦٤٢٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ٱلْبَاهِلِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَهْلُ ٱلْمَدَائِنِ ٱلْحُبَسَاءُ ، رِدْءُ ٱلْمُسْلِمِينَ وَثَغْرُهُمْ ، فَلاَ تُغْلُوا عَلَيْهِمْ ، وَلاَ تَحْتَكِرُوا ، وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلاَ يَسُمِ ٱلرَّجُلُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ ، وَلاَ يَخْطُبْ عَلَىٰ خِطْبَتِهِ ، وَلاَ تَكْتَفِىءِ ٱلْمَرْأَةُ إِنَاءَ أُخْتِهَا ، وَكُلٌّ رِزْقُهُ عَلَى ٱللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه حماد بن عبد الرحمـٰن ، وهو منكر الحديث مجهول .

---

(١) السِّلَعُ : كل ما يُتَّجر به من البضاعة .
والاحتكار : جمع المواد كلها حتىٰ يتحكم فيها وفق هواه سعراً ونوعاً . وتلقي السِّلَع : شراؤها قبل أن تصل إلى السوق ، ولذا جاء في صحيح مسلم وغيره : « مَنِ ٱحْتَكَرَ طَعَاماً فَهُوَ خَاطِىءٌ » . أي : مذنب .
(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٤٥٢) إلى الطبراني في الكبير .
(٣) في الكبير ٨/ ١١٦ برقم (٧٤٨٧) وفي مسند الشاميين برقم (١٦٠٣) من طريق أحمد بن المعلى الدمشقي ، وإسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان الأنماطي قالا : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا حماد بن عبد الرحمـٰن ، حدثنا خالد بن الزبرقان ، عن سليمان بن حبيب ، عن أبي أمامة . . . وحماد بن عبد الرحمـٰن هو الكلبي ضعيف ،وإسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان ، أبو يعقوب الأنماطي ، سأل السهميُّ الدارقطني عنه (سؤالات حمزة السهمي للدارقطني) برقم (١٨٩) فقال : « ثقة ، وهو بغدادي » . وترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٦/ ٣٨٤ـ ٣٨٥ وأورد فيه قول الدارقطني السابق ، وكذلك فعل ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٨/ ١٠٤ـ ١٠٦ ، وانظر الترجمة رقم (٢٠٥) في معجم شيوخ الإسماعيلي . ولـٰكن تابعه عليه أحمد بن المعلىٰ كما هو ظاهر .
وأخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٩/ ٦٨ من طريق يعقوب بن كعب ، حدثنا الوليد بن ←

٦٤٢٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يَحِلُّ أَنْ تُنْكَحَ ٱلْمَرْأَةُ بِطَلاَقِ أُخْرَىٰ ، وَلاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَبِيعَ عَلَىٰ بَيْعِ صَاحِبِهِ حَتَّىٰ يَذَرَهُ ، وَلاَ يَحِلُّ لِثَلاَثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلاَةٍ يَتَنَاجَى ٱثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا » .

رواه أحمد[1] ، والطبراني / وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجال ٨١/٤ أحمد رجال الصحيح .

٦٤٢٥ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلْجَلَبِ ، وَٱلْجَنَبِ ، وَنَهَىٰ عَنِ ٱللَّمْسِ وَٱلنَّجْشِ مَعَ

← مسلم ، عن أبي يزيد القاضي ، قال : سمعت سليمان بن حبيب يقول : سمعت أبا أمامة يقول : . . . وخالفه محمد بن المبارك قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثني أبو يزيد الدمشقي ، حدثني شيخٌ كان يجلس في المقصورة قال : سمعت سليمان بن حبيب يحدث عن أبي أمامة . . . وكلا الطريقين ضعيف .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٧٣٤) إلى الطبراني في الكبير ، وإلى ابن عساكر .

والحبساء ـ وعند الطبراني : الجلساء ـ جمع ، واحدهُ : حبيس ، وهو من وقف نفسه على الجهاد في سبيل الله .

والمساومة : المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها ، والمنهي عنه دخول ثالث بعد الاستقرار على الثمن قبل الانعقاد ليشتريها لنفسه .

وتكتفيء : تفتعل من كفأت القدر ، إذا كببتها لتفرغ ما فيها ، وهـٰذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبتها من زوجها إلىٰ نفسها إذا سألت طلاقها .

(١) في المسند ٢/١٧٦ ـ ١٧٧ من طريق الحسن ، وأخرجه الطبراني في الكبير ١٤/١٠٥ برقم (١٤٧٢٢) مختصراً من طريق عمرو بن خالد الحراني ، وأخرجه أيضاً برقم (١٤٧٢٣) كما هنا من طريق أحمد بن عقبة ، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٥/٢٩٣ وفي الاستذكار برقم (٤١٤٠٨) من طريق عثمان بن سعيد بن كثير .

جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا عبد الله بن هبيرة ، عن أبي سالم الجيشاني ، عن عبد الله بن عمرو . . . وابن لهيعة ضعيف ، وأبو سالم هو سفيان بن هانيء .

ولـٰكن لفقراته جميعها شواهد تصح بها .

والصحابي في الاستذكار : « عبد الله بن عمر » .

ٱلْبَيْعِ ، وَنَهَىٰ أَنْ يَبْتَاعَ ٱلرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ ، أَوْ يَخْطُبَ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ .

قلت : روىٰ أبو داود[1] ، وغيره (مص : ١٣٦) منه « لاَ جَلَبَ وَلاَ جَنَبَ ».

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٤٢٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يَبِعْ[3] حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلاَ تَسْتَقْبِلُوا ٱلْجَلَبَ ، وَلاَ تَنَاجَشُوا ، وَلاَ يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلاَ تَسْأَلِ ٱلْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِىءَ مَا فِي صَحْفَتِهَا ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كُتِبَ ، وَلاَ تُصَرُّوا[4] ٱلإِبِلَ وَٱلْغَنَمَ لِلْبَيْعِ ، فَمَنِ ٱشْتَرَىٰ شَاةً مُصَرَّاةً ، فَإِنَّهُ بِأَحَدِ ٱلنَّظَرَيْنِ ، إِنْ رَدَّهَا ، رَدَّهَا بِصَاعِ تَمْرٍ » .

[قلت : لابن عمر في الصحيح[5] النهي عن النجشِ ، والتلقي .

---

(١) في الجهاد (٢٥٨١) باب : في الجلب على الخيل في السباق ، وإسناده منقطع ، الحسن البصري لم يثبت له سماع من عمران بن حصين ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٣٢٦٧) وفي موارد الظمآن برقم (١٢٧٠) ، وهناك ذكرنا ما يشهد له ، فهو صحيح لغيره .

(٢) في الكبير ١٨/ ٢٤٢ برقم (٦٠٦) من طريق أبي عوانة : يعقوب بن إسحاق النيسابوري حدثنا أحمد بن حفص ، حدثني أبي ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن مطر الوراق ، عن رجاء بن حيوة ، عن عمران بن حصين . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .
مطر بن طهان الوراق فصلنا القول فيه عند الحديث (٣١١١) في مسند الموصلي ، إلاَّ أنه منقطع ، رجاء لم يسمع عمران بن حصين والله أعلم .
وأحمد بن حفص هو ابن عبد الله بن راشد النيسابوري .
وقد شرحنا ألفاظه في « موارد الظمآن » ٣/ ١٩ ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٢٦٧) .

(٣) في (ظ ، د) : « لا يبيع » علىٰ أن (لا) نافية .

(٤) صَرَّىٰ الناقة أو الشاة : يُصرِّي ، تصرية : حبس الحليب في ضرعها وجمعه ، والمصراة : هي التي تصر أخلافها ولا تحلب أياماً حتىٰ يجتمع اللبن في ضرعها ، غشاً لمن يريد شراءها والأخلاف جمع خِلْف ـ بكسر الخاء ـ وهو الضرع لكل ذات خُفٍ وَظِلْف .

(٥) بل هو في الصحيحين ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٠/ ١٧١ برقم (٥٧٩٦).

وله عند أبي داود[1] وابن ماجه حديث في المصراة إلاَّ أنه قال فيه : « رَدَّ مِثْلَيْ أَوْ مِثْلَ لَبَنِهَا قَمْحاً » بَدَلَ ٱلتَّمْرِ][2] .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولٰكنه مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٣٤ ـ بَابٌ : ٱلنَّهْيُ عَنِ ٱلتَّلَقِّي وَبَيْعِ ٱلْحَاضِرِ

٦٤٢٧ ـ عَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ نَبِيَّ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أَنْ تُتَلَقَّى ٱلأَجْلاَبُ حَتَّىٰ تَبْلُغَ ٱلأَسْوَاقَ أَوْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ .

رواه أحمد[4]، والطبراني في الكبير، وفي الأوسط: بيع الحاضر للباد فقط.

---

(١) في البيوع (٣٤٤٦) باب : من اشترىٰ مصراة فكرهها ، وابن ماجه في التجارات (٢٢٤٠) باب : بيع المصراة ، من طريق عبد الواحد بن زياد ، حدثنا صدقة بن سعيد الحنفي ، حدثنا جميع بن عمير التيمي ، حدثنا عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ابتاع محفلة فهو بالخيار ثلاثة أيام ، فإن ردَّها ، رد معها مثل ـ أو مثلي ـ لبنها قمحاً » . وهٰذا لفظ أبي داود ، وإسناده ضعيف وانظر فتح الباري ٤/ ٣٦٣ ـ ٣٦٥ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٣) في الكبير ١٢/ ٤١٩ برقم (١٣٥٤٥) من طريق محمد بن الحسين بن بنت رشدين بن سعد المصري ، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي ، حدثنا أبو المحياة : يحيى بن يعلىٰ ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر. . . وشيخ الطبراني روىٰ عن : أحمد بن صالح المصري ، ويحيى بن سليمان الجعفي ، ويحيى بن بكير القرشي ، ورحيل بن سعيد البعلبكي .
روىٰ عنه : روح بن الفرج القطان ، والطبراني ، ومحمد بن أحمد المروزي .
ولم نر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وليث هو : ابن أبي سليم وهو ضعيف ، ولٰكن الحديث صحيح بشواهده .
وسيأتي أيضاً برقم (٦٦١٣) .

(٤) في المسند ٥/ ١١ ، والبزار ٢/ ٨٨ برقم (١٢٧٠) ، والطبراني في الكبير ٧/ ٢٢٣ برقم (٦٩٢٩ ، ٦٩٣٠) من طريق معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن مطر الوراق ، عن الحسن ، عن سمرة. . . وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، لم يثبت للحسن سماع من سمرة ، وقد فصلنا القول في ذلك عند الحديث (٢٠٢) في معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي .

ورواه البزار مثل أحمد .

٦٤٢٨ ـ وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ[1] ، والطبراني في الكبير أيضاً : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « لاَ تَلَقَّوُا ٱلأَجْلاَبَ حَتَّىٰ تَبْلُغَ سُوقَهَا ، وَلاَ تَبِيعُوا لِلأَعْرَابِ[2] وَإِنْ كَانَ أَخَا أَحَدِكُمْ أَوْ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ » .

ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٤٢٩ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :١٣٧) ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يُتَلَقَّى ٱلْجَلَبُ ، وَلاَ يَبِعْ[3] حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَمَنِ ٱشْتَرَىٰ شَاةً مُصَرَّاةً أَوْ نَاقَةً ـ قَالَ شُعْبَةُ : إِنَّمَا قَالَ : نَاقَةً ، مَرَّةً وَاحِدَةً ـ فَهُوَ فِيهَا بِآخِرِ[4] ٱلنَّظَرَيْنِ ، إِذَا هُوَ حَلَبَ ، إِنْ رَدَّهَا ، رَدَّ مَعَها صَاعاً مِنْ طَعَامٍ ـ

← وأخرجه الطبراني أيضاً في الكبير برقم (٧٠٦٥) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لاَ تَلَقَّوُا الأَجْلاَبَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ سُوقَهَا » .

وهـٰذا إسناد ضعيف ، والله أعلم وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/ ١٦٠ برقم (٢٠١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠ ـ ١١ برقم (٢٠١١) ـ من طريق أحمد بن المعلى الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد بن راشد المقرىء الدمشقي ، حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : « نهىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع المهاجر للأعرابي » .

وهـٰذا إسناد فيه عبد الله بن يزيد بن راشد ما وجدت له ترجمة ، وصدقة بن عبد الله هو السمين وهو ضعيف ، والحسن لم يسمع سمرة والله أعلم . وانظر التعليق التالي .

(١) أخرجها البزار في كشف الأستار ٢/ ٨٨ برقم (١٢٧١) ، والطبراني في الكبير ٧/ ٢٦٢ برقم (٧٠٦٦) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثنا خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

(٢) في (مص ، ظ) : « الأعراب » .

(٣) في (ظ) : « يبيع » .

(٤) في (ظ ، د) : « بأحد » .

قَالَ ٱلْحَكَمُ : أَوْ صَاعاً[١] مِنْ تَمْرٍ ـ » .

رواه أحمد[٢] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٤٣٠ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لا تَلَقَّوُا ٱلْجَلَبَ ، وَلاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .

رواه البزار[٣] وفيه كثير بن عبد الله / بن عمرو بن عوف ، وهو متروك . ٨٢/٤

٦٤٣١ ـ وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « دَعُوا ٱلنَّاسَ يُصِبْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا ٱسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَنْصَحْهُ » .

رواه أحمد[٤] ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط .

٦٤٣٢ ـ وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ .

عَمَّنْ سَمِعَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : . . . فذكره .

---

(١) في (ظ) : « أو قال : صاعاً » .

(٢) في المسند ٤/ ٣١٤ من طريق محمد بن جعفر ،
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١١ مختصراً من طريق بشر بن عمر ،
جميعاً : حدثنا شعبة ، عن الحكم قال : سمعت ابن أبي ليلىٰ يحدث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. . . وهـٰذا إسناد صحيح ، جهالة الصحابي غير ضارة ، لأنهم ـ رضي الله عنهم ـ كلهم عدول .

(٣) في البحر الزخار برقم (٣٣٩٨) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٨٩ برقم (١٢٧٢) ـ من طريق عمرو بن علي ، حدثنا محمد بن خالد ، حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه عبد الله ، عن جده عمرو بن عوف. . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف كثير ، وباقي رجاله ثقات . ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده ، انظر أحاديث الباب والتعليق عليها .

(٤) في المسند ٣/ ٤١٨ ـ ٤١٩ من طريق عبد الصمد ، حدثنا أبي ، حدثنا عطاء بن السائب ، حدثني حكيم بن أبي يزيد ـ عند أحمد : زيد ـ عن أبيه قال : حدثني أبي. . . وانظر الحديث التالي .

رواه أحمد[١] ، وفيه عطاء بن السائب أيضاً .

٦٤٣٣ ـ وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **دَعُوا ٱلنَّاسَ فَلْيُرْزَقْ بَعْضُهُمْ**[٢] **مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا ٱسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ** » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه عطاء بن السائب أيضاً .

---

(١) في المسند ٤/ ٢٥٩ من طريق عفان ، حدثنا أبو عوانة ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عَمَّنْ سمع النبي صلى الله عليه وسلم . . .
وقال ابن عبد البر في الاستيعاب علىٰ هامش الإصابة ١٢/ ١٨٥ : « ووهم أبو عوانة ، والله أعلم » . وانظر سابقه ولاحقه .
(٢) في (ظ) : « فليرزق الله بعضهم . . . » .
(٣) في الكبير ٢٢/ ٣٥٤ برقم (٨٩٠) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٥/ ٧ برقم (٢٥٤٥) من طريق همام بن يحيىٰ ،
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١١ من طريق وهيب ،
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٨٨ ، ٨٩١) من طريق حماد بن سلمة ، ومنصور بن أبي الأسود ،
جميعاً عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
وأخرجه الطبراني برقم (٨٨٧) من طريق حماد بن زيد ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
وأخرجه أيضاً برقم (٨٩٢) من طريق مخلد بن يزيد ، عن روح بن القاسم ، عن عطاء بن السائب ، عن يزيد بن أبي حكيم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .
وعَلَّقَ الجزءَ الأخيرَ منه البخاريُّ في البيوع ، باب : هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ؟ بقوله : « وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له) ، ورخص فيه عطاء » .
وقال الحافظ في الفتح ٤/ ٣٧١ : « هو طرف من حديث ، وصله أحمد من حديث عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه قال : حدثني أبي . . . » .
وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ١٢/ ١٨٤ ـ ١٨٥ : « أبو يزيد آخر ، فيه وفي الذي قبله ←

٦٤٣٤ ـ [وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ ٱلسَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوا ٱلنَّاسَ يُصِبْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِذَا ٱسْتَنْصَحَكَ أَخُوكَ ، فَأَنْصَحْ لَهُ » .

← نظر . يقال له : الكرخي ، ذكره ابن أبي خيثمة وغيره في الصحابة لما رواه وهيب بن خالد ، وجرير بن خالد ـ صوابه : ابن عبد الحميد ـ وإسماعيل بن علية ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال . . .

وهـٰذا الحديث قد رواه أبو عوانة ، عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عمَّن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول . . .

والذي أقول : إن الثلاثة قد حَفظوا ووهم أبو عوانة ، والله أعلم .

وقد وهم فيه أيضاً حماد بن سلمة ، فرواه عن عطاء بن السائب ، عن حكيم بن يزيد ، عن أبيه ، وإنما هـٰذا ابن أبي يزيد » .

نقول : وهـٰذا وهم من ابن عبد البر ، فرواية حماد بن سلمة عند الطبراني ، وليست كما ذكر ، وقد تقدمت .

وقال الحافظ في الإصابة ١٢ / ٩٨ بعد أن ذكر الاختلاف فيه علىٰ عطاء : « والاضطراب فيه من عطاء بن السائب ، فإنه كان اختلط ، وقد قيل : إن حماد بن سلمة ممن سمع منه قبل الاختلاط ، والله أعلم . وحماد يقول فيه : عن عطاء ، عن حكيم بن يزيد ، عن أبيه . وتابعه همام كما تقدم في حرف الياء آخر الأسماء ـ ١٠ / ٤٠٤ ـ والأكثر قالوا : ابن أبي يزيد ، والله أعلم » . كذا قال الحافظ ورواية حماد ، ورواية همام عند الطبراني تردان هـٰذا القول ، والله أعلم .

وانظر الإصابة ١٢ / ٨٧ ٨٩ ، وأسد الغابة ٦ / ٣٣١ ، وتاريخ البخاري ٣ / ١٥ و ٩ / ٨١ ، والتاريخ لابن معين برقم (١٣٤ ـ ١٣٥) ، والجرح والتعديل ٩ / ٤٥٩ ، وسنن البيهقي ٥ / ٣٤٧ .

نقول : إن الحديث صحيح ، يشهد للفقرة الأولىٰ ما أخرجه الطيالسي ١ / ٢٦٥ برقم (١٣٢٩) ، والبيهقي في البيوع ٥ / ٣٤٧ باب : الرخصة في معونته ونصيحته إذا استنصحه ، من طريق زهير ، وعبد الملك بن عمير ، جميعاً عن أبي الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ورواية البيهقي مثل روايتنا هنا .

ويشهد للجزء الأخير منه ما جاء في حديث أبي هريرة ـ وإذا استنصحك فانصح له ـ وقد خرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٦٥٠٤) ، وانظر أيضاً سنن البيهقي ٥ / ٣٤٧ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عطاء بن السائب أيضاً][2] .

٦٤٣٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلاَ يَشْتَرِ لَهُ » .

رواه الطبراني[3] (مص :١٣٨) في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس .

٣٥ ـ بَابٌ

٦٤٣٦ ـ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حُصَيْنٍ ٱلسَّدُوسِيِّ ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَنْ جَدِّي قَالَ : أَتَيْتُ ٱلْمَدِينَةَ ، وَمَعِي إِبِلٌ لِي ، وَٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مُرْ أَهْلَ ٱلْغَائِطِ أَنْ يُحْسِنُوا مُخَالَطَتِي وَأَنْ يُعِينُونِي .

فَقَامُوا مَعِي فَلَمَّا بِعْتُ إِبِلِي أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي : « ٱدْنُهْ » فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَىٰ نَاصِيَتِي وَدَعَا لِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ .

رواه البزار[4] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفي إسناده جماعة لم أجد من ترجمهم .

---

(١) في الكبير ١٩/٣٠٣ برقم (٦٧٦) من طريق سعد بن عبد الرحمـٰن التستري ، حدثنا راشد بن سلام ، حدثنا عبيد الله بن تمام السلمي ، عن محمد بن تمام : حدثني عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعفاء ومجاهيل ، ولـٰكنه حديث صحيح ، وانظر التعليق السابق .
وانظر تغليق التعليق ٣/ ٢٥٧ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٣) في الكبير ١٢/ ٤٢٠ برقم (١٣٥٤٧) من طريق محمد بن أحمد بن البراء ، حدثنا المعافى بن سليمان ، حدثنا موسى بن أعين ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . .
وليث هو : ابن أبي سليم وهو ضعيف .

(٤) في كشف الأستار ٢/ ٨٩ برقم (١٢٧٣) ، والطبراني في الكبير ٤/ ٣٠ ـ ٣١ برقم (٣٥٦٠) ، وفي الأوسط (٢ ل ٢٠٤) ـ وفي المطبوع برقم (٧٩٦٥) وهو في مجمع ←

٣٦ ـ بَابُ ٱلنَّجَشِ

٦٤٣٧ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلنَّاجِشُ آكِلُ رِباً مَلْعُونٌ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أَنِّي لا أعرف[2] للعوام بن حوشب من ابن أبي أوفىٰ سماعاً ، والله أعلم .

٦٤٣٨ ـ وَعَنْ عِصْمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ حِمَىٰ فِي ٱلإِسْلاَمِ وَلاَ مُنَاجَشَةَ » .

= البحرين ٤/ ١١ ـ ١٢ برقم (٢٠١٢) ـ من طريق عبد الله بن معاوية ، حدثنا نعيم بن حصين السدوسي ، حدثني عمي واسمه زياد ، عن جدي ، به . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .
نعيم بن حصين بن أوس السدوسي وفي الأوسط : نعيم بن فلان بن حصين بن أوس ـ روىٰ عن عمه زياد (بن حصين بن أوس) ـ وروىٰ عنه عبد الله بن معاوية الجمحي وهو ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٦/ ٣٨ـ ٣٩ .
وانظر أسد الغابة ٢/ ٢٤ ـ ٢٥ ، والإصابة ٢/ ٢٥٤ ، وتحفة الأشراف ٣/ ٦٨ برقم (٣٤١٥) . والحديث المتقدم برقم (٦٣٨١) فإنه شاهد جيد لهـٰذا ، والله أعلم .
(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٥٨٨) إلى الطبراني في الكبير .
ولـٰكن أخرجه البخاري في الشهادات (٢٦٧٥) باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ . . . ﴾ [آل عمران : ٧٧] . من طريق العوام ، حدثني إبراهيم : أبو إسماعيل السَّكْسَكِيّ سمع عبد الله بن أبي أوفىٰ رضي الله عنهما يقول : أقام رجل سلعته ، فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعطها . فنزلت : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .
قال ابن أبي أوفى : « الفاحش آكل رباً خائن » . وانظر أيضاً فتح الباري ٨/ ٢١٢ـ ٢١٤ .
وقال القاسم بن سلام في « غريب الحديث » ٣/ ٣٦ : « فإن النجش أن يعطي الرجل صاحب السلعة بسلعته أكثر من ثمنها وهو لا يريد شراءها ، إنما يريد أن يسمعه غيره مما لا يضر له بها فيزيد لزيادته ، ومنه الحديث الذي يروىٰ عن ابن أبي أوفى : الناجش آكل ربا خائن » .
(٢) في (ظ) : « أعلم » .

٨٣/٤ رواه الطبراني(١) في الكبير ، وإسناده ضعيف / .

٣٧ ـ بَابٌ : فِي ٱلْبَيْعِ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ وَبَيْعِ ٱلْمُزَايَدَةِ

٦٤٣٩ ـ عَنْ سَمُرَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أَنْ يَخْطُبَ [ٱلرَّجُلُ](٢) عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ (مص : ١٣٩) أَوْ يَبْتَاعَ عَلَىٰ بَيْعِهِ .

رواه أحمد(٣) ، وفيه عمران بن داور القطان ، وثقه أبو حاتم وابن حبان ، وضعفه أبو داود وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٤٤٠ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْأَلُ ٱبْنَ عُمَرَ عَنْ بَيْعِ ٱلْمُزَايَدَةِ ، فَقَالَ : ٱبْنُ عُمَرَ نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ(٤) إلاَّ ٱلْغَنَائِمَ وَٱلْمَوَارِيثَ .

قلت : هو في الصحيح(٥) خلا قوله : « **إلاَّ ٱلْغَنَائِمَ وَٱلْمَوَارِيثَ** » .

---

(١) في الكبير ١٧/ ١٧٨ برقم (٤٦٩) من طريق أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا خالد بن عبد السلام ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك قال : . . .

وهـٰذا إسناد فيه أحمد بن رشدين وهو ضعيف ، واتهمه البعض ، والفضل بن المختار أحاديثه منكرة ويحدث بالأباطيل ، ولا يتابع علىٰ معظم رواياته . انظر الكامل ٦/ ٢٠٤٠ ـ ٢٠٤٢ ، ولسان الميزان ٤/ ٤٤٩ .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١١٠٢٥) إلى الطبراني في الكبير . وانظر فتح الباري ٥/ ٤٤ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) ، واستدركناه من (ظ ، د) .

(٣) في المسند ٥/ ١١ من طريق سليمان داود الطيالسي ، حدثنا عمران ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، سماع الحسن من سمرة لم يثبت ، وقد فصلنا ذلك عند الحديث (٢٠٢) في معجم شيوخ الموصلي .

وعمران بسطنا القول فيه عند الحديث (١٨٨١) في موارد الظمآن .

وأخرجه الطيالسي ١/ ٢٦٤ برقم (١٣٢٥) . وهو حديث صحيح بشواهده ، والله أعلم .

(٤) في (ظ) زيادة « ولا يخطب علىٰ خطبة أخيه » .

(٥) أخرجه البخاري في البيوع (٢١٣٩) باب : لا يبيع علىٰ بيع أخيه ـ وطرفيه ـ ومسلم في ←

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٤٤١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يَبْتَاعَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلاَ يَخْطُبْ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ** » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وفيه بشر بن الحسين ، وهو كذاب .

٦٤٤٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَجُلٍ[3] مِنَ ٱلأَنْصَارِ أَتَى ٱلنَّبِيَّ

← البيوع (١٤١٢) باب : تحريم بيع الرجل علىٰ بيع أخيه ، وقد أشرنا إلىٰ بعض مصادره في مسند الموصلي ٧/ ٩٧ ـ ٩٨ شاهداً لحديث أنس وهو الحديث الآتي . وخرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٦٥ ، ٤٩٦٦) .

(١) في المسند ٢/ ٧١ ، والطبراني في الأوسط (٢ ل ٢٣٠) وفي المطبوع برقم (٨٣٩١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٦ برقم (١٩٧١) ـ من طريق ابن لهيعة ، حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم. . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، فيه عبد الله بن لهيعة .
وأخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٣٤٤ باب : النهي عن النَّجْش ، والدارقطني في سننه ٣/ ١١ برقم (٢٢) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، عن ابن وهب أخبرني عمر بن مالك ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات . وخالفه يونس بن عبد الأعلىٰ فقال : عن ابن وهب أخبرني عمر بن مالك ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات . وخالفه يونس بن عبد الأعلىٰ فقال : عن ابن وهب وقال في الحديث : وهو يسأل عبد الله بن عبد الله بن عمر ، فأرسله .
وقال عطاء بن أبي رباح : « أدركت الناس لا يرون بأساً ببيع المغانم فيمن يزيد » . ووصله ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٣٩ برقم (١٣٠١٧) . وانظر فتح الباري ٤/ ٣٥٥ باب : بيع المزايدة .

(٢) في المسند ٧/ ٩٧ برقم (٤٠٣٨) وإسناده ضعيف جداً ، ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر التعليقين السابقين .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٤٤٣ من طريق أبي يعلىٰ .
وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٢٣٢ من طريق يحيى بن أبي بكير ، حدثنا بشر بن الحسين الأصبهاني ، حدثنا الزبير بن عدي ، عن أنس. . . وبشر بن الحسين هو علة الحديث ، قال الدارقطني : متروك ، واتهمه غيره بالكذب .

(٣) عند ابن أحمد ، وأبي داود ، وابن ماجه ، والطحاوي : « عن أنس بن مالك : أن ←

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَكَا إِلَيْهِ ٱلْحَاجَةَ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ » فَأَتَاهُ بِحِلْسٍ[١] وَقَدَحٍ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ يَشْتَرِي هَـٰذَا ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ ، قال : « مَنْ يَزِيدُ عَلَىٰ دِرْهَمٍ ؟ » ، فَسَكَتَ ٱلْقَوْمُ ، فَقَالَ : « مَنْ يَزِيدُ ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ ، فَقَالَ : « هُمَا لَكَ » ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ ٱلْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لِإِحْدَىٰ ثَلاَثٍ : دَمٍ مُوجِعٍ ، أَوْ غُرْمٍ مُفْظِعٍ ، أَوْ فَقْرٍ مُدْقِعٍ »[٢] .

قلت : رواه أبو داود وغيره من حديث أنس عن رجل[٣] .

رواه أحمد[٤] ، وقد حسَّن الترمذي سنده .

← رجلاً . . . » .

وعند البيهقي : « عن أنس بن مالك قال : جاء رجل إلى النبي فشكا إليه . . . » .

وعند النسائي ، والترمذي : « عن أنس بن مالك : أن رسول الله . . . » .

وعند ابن أبي شيبة ، وابن حزم : « عن أنس بن مالك ، عن رجل . . . » .

(١) الحلس ـ بكسر الحاء المهملة ، وسكون اللام ـ قال الجوهري : كساء رقيق يكون تحت برذعة البعير .

(٢) دمٌ موجع : هو أن يتحمل دية فلا يستطيع تأديتها فيقتل من تحمل عنه ، فيوجعه ذلك .

والغرم المفظع : الحاجة اللازمة لأداء غرامة مثقلة . والغرم : أداء لازم لما تكفل به .

والفقر المدقع : الفقر الشديد الذي يفضي بصاحبه إلى الدقعاء . والدقعاء : الخضوع في طلب الحاجة .

(٣) انظر التعليق المتقدم على التعليقين السابقين .

(٤) في المسند ٣/ ١٠٠ و١١٤ ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٢٢٦٣) ، والمزي في « تهذيب الكمال » ١٦/ ٣٣٩ ـ من طريق يحيى بن سعيد .

وأخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٤١) باب : ما تجوز فيه المسألة ، والنسائي في البيوع (٤٥٠٨) باب : البيع فيمن يزيد ، وابن ماجه في التجارات (٢١٩٨) باب : بيع المزايدة ، من طريق عيسى بن يونس ،

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق النضر بن إسماعيل ،

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده من طريق هارون بن مسلم بن هرمز ، ←

. . . .

وأخرجه البخاري في الكبير ٢/ ٦٦ من طريق عون بن عمارة ،
وأخرجه الترمذي في البيوع (١٦١٨) باب : ما جاء في بيع من يزيد ، والطيالسي ١/ ١٧٦ منحة برقم (٨٣٦) ـ ومن طريق الطيالسي أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/ ١٣٢ ـ من طريق عُبيد الله بن شُميط ،
وأخرجه ابن الجارود برقم (٥٦٩) والحارث بن أبي أسامة برقم (٣٠٧) « بغية الباحث » ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣/ ١٣٢ ـ من طريق روح بن عبادة ،
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢/ ١٦ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ،
وأخرجه البيهقي في الصدقات ٧/ ٢٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء ،
جميعاً : حدثنا الأخضر بن عجلان ، حدثني أبو بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك . . . بروايات منها المطول ومنها المختصر ، وقال الترمذي : « هـٰذا حديث حسن ، لا نعرفه إلا من حديث الأخضر بن عجلان » .
وقال ابن القطان في « بيان الوهم والإيهام » ٥/ ٥٧ : « لا يصح ، فإن عبد الله الحنفي لا أعرف أحداً نقل عدالته فهي لم تثبت » .
وقال أيضاً : « قال فيه الترمذي : حسن باعتبار اختلافهم في روايات المساتير ، والحنفي المذكور منهم . وقد روت عنه جماعة ليسوا من مشاهير العلم ، وهم : عبد الرحمـٰن بن شميط ، وعبيد الله بن شميط ، والأخضر بن عجلان عمهما .
والأخضر وابن أخيه عبيد الله ثقتان ، فأما عبد الرحمـٰن بن شميط فلا تعرف حاله » .
وقال الترمذي : « وعبد الله الحنفي الذي روىٰ عن أنس هو أبو بكر الحنفي ، والعمل علىٰ هـٰذا عند بعض أهل العلم لم يروا بأساً ببيع من يزيد في الغنائم والمواريث .
وقد روىٰ هـٰذا الحديث المعتمر بن سليمان ، وغير واحد من كبار الناس عن الأخضر بن عجلان » .
وأخرج أحمد ٣/ ١٠٠ ، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٣٨ برقم (١٣٠١١) والنسائي حديث المعتمر هـٰذا في البيوع برقم (٤٥٠٨) .
وقال الترمذي في « العلل الكبير » : « سألت محمد بن إسماعيل عن هـٰذا الحديث فقال : الأخضر بن عجلان ثقة ، وأبو بكر الحنفي اسمه عبد الله » .
وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٢/ ٥٢٩ : « لا يعرف ، وحسن الترمذي له ، روىٰ عنه الأخضر بن عجلان وحده حديثاً واحداً ، متنه . . . » وقال في المغني ١/ ٣٦٤ : « لا يعرف ، وحسن له الترمذي » . وقال في الديوان : « تابعي مجهول » . وقال في الكاشف : « حسن له الترمذي » .

٦٤٤٣ ـ وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : سَمِعتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَىٰ عَنِ ٱلْمُزَايَدَةِ .

رواه البزار[١] ، وإسناده حسن (مص : ١٤٠) .

٣٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلصَّفْقَتَيْنِ فِي صَفْقَةٍ أَوِ ٱلشَّرْطِ فِي ٱلْبَيْعِ

٦٤٤٤ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ

← وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٣/ ١٥ : « وأعله ابن القطان بجهل حال أبي بكر الحنفي ، ونقل عن البخاري أنه قال : لا يصح حديثه » . وما رأيت قول البخاري هـٰذا في أي من كتبه ، كما أنه ليس موجوداً في « الوهم والإيهام » فالله أعلم .

نقول : أبو بكر الحنفي ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٥٣ و٩/ ١٢ وقد روىٰ عنه جمع ، وذكره ابن حبان ٥/ ٥٩٦ ومن روىٰ عنه جماعة ووثقه إمام من أئمة الجرح والتعديل كابن حبان فلا بد من أن يكون جيد الحديث ، والله أعلم .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٩ برقم (٢٤٣) من طريق معتمر ، قال : سمعت الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك ، عن رجل من الأنصار ، به . وهـٰذا إسناد جيد ، وهو دليل علىٰ أن الطريق الأول مرسل صحابي ، ومراسيل الصحابة صحيحة ، والله أعلم . وانظر فتح الباري ٤/ ٣٥٤ ، والتعليق التالي .

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ٩٠ برقم (١٢٧٦) من طريق معلى بن منصور ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن المغيرة بن زياد ، عن سفيان بن وهب. . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، فيه ابن لهيعة ، وقال البزار : « لا نعلم روىٰ سفيان غير هـٰذا » .

وكأن البخاري أراد بالعنوان : باب : بيع المزايدة تضعيف حديث سفيان هـٰذا ، انظر الفتح ٤/ ٣٥٤ .

نقول : يشهد لحديث سفيان حديث ابن عمر عند أحمد ٢/ ٧١ ، والدارقطني ٣/ ١١ من طريق ابن لهيعة ، حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر ، قال : نهىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المزايدة. . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة .

نقول : عند ابن أبي شيبة ٦/ ٥٨ ـ ٦١ نصوص عن مجاهد وحماد ، ومجاهد وعطاء ، والمغيرة بن شعبة ، وعمر بن الخطاب تبين أنه لا بأس ببيع من يزيد ، وانظر البيهقي ٥/ ٣٤٤ ، وفتح الباري ٤/ ٣٥٤ .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَفْقَتَيْنِ فِي صَفْقَةٍ وَاحِدَةٍ ، قَالَ سِمَاكٌ : ٱلرَّجُلُ يَبِيعُ ٱلْبَيْعَ فَيَقُولُ : هُوَ بِنَسَأٍ بِكَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ بِنَقْدٍ بِكَذَا وَكَذَا[1] .

رواه أحمد[2] ، . . . .

---

(١) يقول ابن القيم في « تهذيب السنن » ٣/ ١٦٤٣/ ١٦٤٤ : « وهـٰذا التفسير ضعيف ، فإنه لا يدخل الربا في هـٰذه الصورة ، ولا صفقتين هنا ، وإنما هي صفقة واحدة بأحد الثمنين » .
والتفسير الذي يراه ابن القيم صواباً هو : « أن يقول : أبيعكها بمئة إلىٰ سنة ، علىٰ أن أشتريها منك بمثتين حالّة ، وهـٰذا معنى الحديث الذي لا معنىٰ له غيره . . . » .

(٢) في المسند ٣/ ١١٤ ، وأبو داود في الزكاة (١٦٤١) باب : ما تجوز فيه المسألة ، وابن ماجه في التجارات (٢١٩٨) باب : بيع المزايدة ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٦ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٧٧ برقم (١٢٠١) من طريق الأخضر بن عجلان ، حدثني أبو بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك : أن رجلاً ـ وعند البيهقي : جاء رجل . . .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٩ برقم (٢٤٣) ـ ومن طريقه أخرجه ابن حزم في المحلىٰ ٨/ ٤٤٨ ـ من طريق معتمر بن سليمان ، عن الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك ، عن رجل من الأنصار : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ باع حلساً وقدحاً فيمن يزيد .
وأخرجه النسائي في الكبرىٰ ٤/ ١٥ برقم (٦٠٩٩) ، والترمذي في البيوع (١٢١٨) باب ، في بيع من يزيد ، وابن الجارود برقم (٥٦٩) ، من طريق الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .
وأخرجه الطيالسي ١/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥ برقم (١٣٢٦) من طريق عبيد الله بن شميط حدثني أبي وعمي الأخضر بن شميط ، بالإسناد السابق .
وقال ابن القطان : « والحديث معلول بأبي بكر الحنفي ، فإني لا أعرف أحداً نقل عدالته فهو مجهول الحال ، وإنما حسن الترمذي حديثه علىٰ عادته في قبول المشاهير ، وقد روىٰ عنه جماعة ليسوا من مشاهير أهل العلم ، وهم : عبد الرحمـٰن ، وعبيد الله بن شميط ، وعمهما الأخضر بن عجلان ، والأخضر وابن أخيه عبيد الله ثقتان ، وأما عبد الرحمـٰن فلا يعرف حاله » .
نقول : إسناده حسن ، أبو بكر الحنفي ترجمه البخاري في الكبير ٩/ ١٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وروىٰ عنه أكثر من اثنين ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٥٦٦ فلا يضره بعد هـٰذا جهل من جهله .
وأما أنه مرسل صحابي ، لأن أنساً لم يحضر هـٰذه الواقعة ، فهـٰذا أيضاً لا يضر الحديث لأن ←

والبزار[1] .

٦٤٤٥ ـ وَرَوَىٰ لَهُ ٱلطَّبَرَانِيُّ[2] فِي ٱلأَوْسَطِ ، وَلَفْظُهُ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَحِلُّ صَفْقَتَانِ[3] فِي صَفْقَةٍ » .

ـ الصحابة كلهم عدول .

وقال الترمذي : « هـٰذا حديث حسن ، لا نعرفه إلاَّ من حديث الأخضر بن عجلان ، وعبد الله الحنفي الذي روىٰ عن أنس ، وهو أبو بكر الحنفي .

والعمل علىٰ هـٰذا عند بعض أهل العلم ، لم يروا بأساً ببيع من يزيد في الغنائم والمواريث » .

وانظر « نصب الراية » ٤/ ٢٢ ـ ٢٣ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٥ ، ونيل الأوطار ٥/ ٢٦٨ ـ ٢٧١ .

(١) في كشف الأستار ٢/ ٩٠ برقم (١٢٧٧) ، أحمد ١/ ٣٩٨ من طريق أسود بن عامر ، حدثنا شريك ، عن سماك ، عن عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه عبد الله. . .

وهـٰذا إسناد حسن شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن ، وفي رواية البزار النهي عن صفقتين في صفقة فحسب . وانظر التعليق التالي . ونيل الأوطار ٥/ ٢٤٩ .

(٢) في الأوسط ٢/ ٣٦٤ برقم (١٦٣٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧ برقم (١٩٧٢) ـ من طريق أحمد بن القاسم الطائي ، حدثنا عبد الملك بن عبد ربه ، حدثنا سعيد بن سماك ، عن أبيه : عن عبد الرحمـٰن بن عبد الله ، عن أبيه ، عبد الله بن مسعود. . .

وسعيد بن سماك قال الرازي وقد سئل عنه : « هو متروك الحديث » .

انظر « الجرح والتعديل » ٤/ ٣٢ . وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٦٦ .

وعبد الملك بن عبد ربه قال الذهبي في ميزانه ٢/ ٦٥٨ : « منكر الحديث ، وله عن الوليد بن مسلم خبر موضوع » .

وأضاف الحافظ في لسان الميزان ٤/ ٦٦ : « ذكره ابن حبان في الثقات ، والظاهر أنه غير الذي يروي عنه الوليد بن مسلم. . . » . وهـٰذا ميل من الحافظ إلىٰ قبول حديثه .

وانظر ثقات ابن حبان ٨/ ٣٩٠ ، والمغني للذهبي ٢/ ٤٠٦ ، والديوان له ٢/ ١٢٦ .

وأخرجه البزار في البحر الزخار برقم (٢٠١٦) من طريق محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي ، حدثنا أبي ، حدثنا سفيان الثوري ، عن سماك ، به .

وهـٰذا إسناد فيه عثمان بن أبي صفوان ، مجهول .

(٣) في أصولنا جميعها « صفقتين » . والوجه ما أثبتناه .

٦٤٤٦ ـ وَرَوَاهُ[1] في الكبير ، وَلَفْظُهُ : « ٱلصَّفْقَةُ بِٱلصَّفْقَتَيْنِ رِباً » ، وهو موقوف .

٦٤٤٧ ـ ورواه البزار[2] كذلك ، وزاد : « وَأَمَرَنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِسْبَاغِ ٱلْوُضُوءِ » وَرِجال / أحمد ثقات . ٨٤/٤

٦٤٤٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَطْلُ[3] ٱلْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أُحِلْتَ عَلَىٰ مَلِيءٍ فَٱتْبَعْهُ وَلاَ بَيْعَتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ » .

رواه أحمد[4] ، وَالبَزَّارُ ، وَلَفْظُهُ : « أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ

---

(١) الطبراني في الكبير ٩/ ٣٧٤ برقم (٩٦٠٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان ، عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه عبد الله . . . موقوفاً ، وإسناده حسن .
وأخرجه أحمد ١/ ٣٩٣ من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، بالإسناد السابق . ولفظه : « لا تصلح سفقتان في سفقة » . وإسناده حسن أيضاً .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٩١ برقم (١٢٧٨) ، وابن خزيمة ١/ ٩٠ برقم (١٧٦) ، وابن حبان برقم (١٠٥٣) بتحقيقنا . وفي إسناده من لم أعرفه .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٠٥٣) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٦٣) .
وقال البزار : « لم نسمعه إلاَّ من محمد بن عثمان ، عن أبيه ، وأخرج لنا محمد كتاباً ذكر أنه كتاب أبيه فيه هـٰذا الحديث » .

(٣) المَطْل في الأصل : المد ، وقال الأزهري : المدافعة . والمراد هنا : تأخير ما استحق أداؤه بغير عذر .

(٤) في المسند ٢/ ٧١ ، والبزار ٢/ ٩١ برقم (١٢٧٩) ، والترمذي في البيوع (١٣٠٩) باب : في مطل الغني أنه ظلم ، وابن ماجه في الصدقات (٢٤٠٤) باب : الحوالة ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٤/ ٨ ـ ٩ ، وابن الجارود برقم (٥٩٩) ، والبيهقي في الحوالة ٦/ ٧٠ باب : من أحيل علىٰ مليء فليتبع ولا يرجع على المحيل ، والخطيب في تاريخه ٦/ ٣٩٦ ، ١٢/ ٨٤ من طريق هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد ، عن نافع ، عن ابن عمر .

بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ » ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٤٤٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلْوَارِثِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ مَكَّةَ فَوَجَدْتُ فِيهَا أَبَا حَنِيفَةَ وَٱبْنَ أَبِي لَيْلَىٰ ، وَٱبْنَ شُبْرُمَةَ ، فَسَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ بَاعَ بَيْعاً وَشَرَطَ شَرْطاً ؟

قَالَ : ٱلْبَيْعُ بَاطِلٌ ، وَٱلشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ أَتَيْتُ ٱبْنَ أَبِي لَيْلَىٰ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : ٱلْبَيْعُ جَائِزٌ ، وَٱلشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ أَتَيْتُ ٱبْنَ شُبْرُمَةَ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : ٱلْبَيْعُ جَائِزٌ وَٱلشَّرْطُ جَائِزٌ .

فَقُلْتُ : يَا سُبْحَانَ ٱللهِ ! ثَلاَثَةٌ مِنْ فُقَهَاءِ ٱلْعِرَاقِ ٱخْتَلَفُوا عَلَيَّ[1] فِي مَسْأَلَةٍ

← نقول : إسناده منقطع ، قال أحمد : « يونس بن عبيد لم يسمع من نافع شيئاً ، إنما سمع ابن نافع ، عن أبيه » .
وقال يحيى بن معين : « لم يسمع منه شيئاً » .
وقال أبو زرعة : « أتوهم أن في حديثه شيئاً يدل علىٰ أنه سمع منه » .
وقال أبو حاتم : « لم يسمع من نافع شيئاً » . وانظر المراسيل ص (٢٤٩) . وجامع التحصيل ص (٣٧٧) .
وزعم الطحاوي أن كلام يحيىٰ لا ينفي سماع يونس من نافع مطلقاً ، وإنما نفيه منصب علىٰ قوله « مطل الغني ظلم » حصراً .
فقد قال في « مشكل الحديث » ص (٩) بعد أن أورد كلام ابن معين السابق من طريق ابن أبي داود : « قال لنا ابن أبي داود : فقلت ليحيىٰ : لم يسمع يونس من نافع شيئاً ؟ قال : بلىٰ ، ولـٰكن هـٰذا الحديث خاصة لم يسمعه يونس من نافع » .
وليس في رواية ابن ماجه ، ولا في رواية الطحاوي ما يتعلق ببيعتين في بيعة .
ولـٰكن الحديث صحيح لغيره ، يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٥٣ ، ٥٠٩٠) .
وانظر « نصب الراية » ٤/٦ ، وتلخيص الحبير ٣/٤٦ ، ونيل الأوطار ٥/٢٥٥ ـ ٢٥٧ .
والكامل لابن عدي ١/٣٠٩ ، و ٦/٢١٥٧ .
وسيأتي هـٰذا الحديث أيضاً برقم (٦٧١٢) .
(١) سقطت من (ظ) .

وَاحِدَةٍ ، فَأَتَيْتُ أَبَا حَنِيفَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ[1] (مص : ١٤١) فَقَالَ : لاَ أَدْرِي مَا قَالاَ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعٍ وَشَرْطٍ ، ٱلْبَيْعُ بَاطِلٌ وَٱلشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ أَتَيْتُ ٱبْنَ أَبِي لَيْلَىٰ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : لاَ أَدْرِي مَا قَالاَ ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَمَرَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأُعْتِقَهَا ، ٱلْبَيْعُ جَائِزٌ ، وَٱلشَّرْطُ بَاطِلٌ .

ثُمَّ أَتَيْتُ ٱبْنَ شُبْرُمَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : لاَ أَدْرِي مَا قَالاَ ، حَدَّثَنِي مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةً ، وَشَرَطَ حِمْلاَنَاً إِلَى ٱلْمَدِينَةِ ، ٱلْبَيْعُ جَائِزٌ ، وَٱلشَّرْطُ جَائِزٌ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفي طريق عبد الله بن عمرو مقال .

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٦٤) وفي المطبوع برقم (٤٣٦١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/٣٦٧ برقم (١٩٧٣) ـ من طريق عبد الله بن أيوب القربي ، حدثنا محمد بن سليمان الذهلي ، حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، به .

وعبد الله بن أيوب هو ابن زاذان القربي ، قال الدارقطني في سؤالات الحاكم له ص (١٢٣) برقم (١٢٥) : « متروك » .

وانظر تاريخ بغداد ٩/٤١٣ ، ولسان الميزان .

ومحمد بن سليمان الذهلي روىٰ عن عبد الوارث بن سعيد ، وروىٰ عنه عبد الله بن أيوب القربي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال شيخ الإسلام في الفتاوىٰ ١٨/٦٣ : « هـٰذا حديث باطل ، ليس في شيء من كتب المسلمين ، وإنما يروىٰ في حكاية منقطعة » .

وقال أيضاً في الفتاوىٰ ٢٩/١٣٢ : « واحتجوا أيضاً برواية في حكاية عن أبي حنيفة ، وابن أبي ليلىٰ ، وشريك : (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهىٰ عن بيع وشرط) ، وقد ذكره جماعة من المصنفين في الفقه ، ولا يوجد في شيء من دواوين الحديث ، وقد أنكره أحمد وغيره من العلماء وذكروا أنه لا يعرف ، وأن الأحاديث الصحيحة تعارضه . ←

٦٤٥٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ : « إِنِّي بَعَثْتُكَ[1] عَلَىٰ أَهْلِ[2] ٱللهِ : أَهْلِ[3] مَكَّةَ فَٱنْهَهُمْ عَنْ بَيْعِ مَا لَمْ يُقْبَضْ ، وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يَضْمَنُوا ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي شَرْطٍ ، وَعَنْ بَيْعٍ وَقَرْضٍ ، وَعَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ » .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، وفيه يحيى بن صالح الأيلي ، قال الذهبي : روىٰ عنه يحيى بن بكير مناكير .

قلتُ : ولم أجد لغير الذهبي[5] فيه كلاماً ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٤٥١ ـ وَعَنْ حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ فِي ٱلْبَيْعِ : عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ ، وَشَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدِي ، وَرِبْحِ مَا لَم يُضْمَنْ .

← وأجمع الفقهاء المعروفون من غير خلاف أعلمه من غيرهم ـ أن اشتراط صفة في البيع ونحوه ، كاشتراط كون العبد كاتباً أو صانعاً ، أو اشتراط طول الثوب ، أو قدر الأرض ، ونحو ذلك ، شرط صحيح » .

(١) في (ظ ، د) : « قد بعثتك » . وكذلك في مجمع البحرين .

(٢) في (م ، ص) : « إبل » وهو تحريف .

(٣) في (م ، ص) : « إبل » وهو تحريف .

(٤) في الأوسط (٢ ل ٢٧٥) ، وفي المطبوع برقم (٩٠٠٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٩ برقم (١٦٧٥) ـ ، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ٥/ ٣١٢ ـ من طريق المقدام بن داود ، حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا يحيى بن صالح الأيلي ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، ويحيى بن صالح الأيلي .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٧٠٠ من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا يحيى بن بكير بالإسناد السابق .
ويحيىٰ متابع جيد لشيخ الطبراني ، وقد بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (٣٣) .

(٥) الكلام ليس للذهبي ، وإنما نقله الذهبي عن العقيلي ، انظر الضعفاء ٤/ ٤٠٩ ، والكامل لابن عدي ٧/ ٢٧٠٠ ، وميزان الاعتدال ٤/ ٣٨٦ ، ولسان الميزان ٦/ ٢٦٢ .

قلت : روى النسائي[١] بعضه .

رواه الطبراني[٢] في الكبير (مص :١٤٢) ، وفيه العلاء بن خالد الواسطي ،

---

(١) ما يتعلق ببيع ما ليس عنده في البيوع ٧/ ٢٨٩ باب : بيع ما ليس عند البائع ، وهو في الكبرىٰ ٤/ ٣٩ برقم (٦٢٠٦) ، من طريق زياد بن أيوب ، حدثنا هشيم ، حدثنا أبو بشر ـ تحرفت في تهذيب التهذيب ١١/ ٤٢١ إلىٰ بسر ـ عن يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام. . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية . وانظر أيضاً الطبراني الكبير ٣/ ٢٠٧ برقم (٣١٤٥) .
(٢) في الكبير ٣/ ٢٠٧ برقم (٣١٤٥) من طريق أسلم بن سهل الواسطي ، حدثنا أحمد بن إسماعيل بن سلام الواسطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا العلاء بن خالد الواسطي ، عن منصور بن زاذان ، عن محمد بن سيرين ، عن حكيم بن حزام. . . وهـٰذا إسناد فيه أحمد بن إسماعيل بن سلام ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
والعلاء بن خالد ضعيف ، وقد رمي بالكذب .
ومحمد بن سيرين لم يدرك حكيم بن حزام ، والله أعلم .
وقال الترمذي : « حديث حكيم بن حزام حديث حسن ، وقد روي عنه من غير وجه : روىٰ أيوب السختياني ، وأبو بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام .
وروىٰ هـٰذا الحديث عوف وهشام ، عن ابن سيرين ، عن حكيم بن حزام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم وهـٰذا حديث مرسل ، إنما رواه ابن سيرين عن أيوب السختياني ، عن يوسف بن ماهك ، عن حكيم بن حزام » .
وانظر مسند الطيالسي ـ منحة المعبود ـ ١/ ٢٦٤ برقم (١٣٢٢) .
نقول : يشهد لحديث حكيم بن حزام حديث ابن عمرو الذي أخرجه أحمد ٢/ ١٧٩ ، وأبو داود في البيوع (٣٥٠٤) باب : في الرجل يبيع ما ليس عنده ، والترمذي في البيوع (١٢٣٤) باب : في كراهية بيع ما ليس عندك ، والنسائي في البيوع ٧/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ باب : بيع ما ليس عند البائع ـ وهو في الكبرىٰ ٤/ ٤٣ برقم (٦٢٢٦ ، ٦٢٢٧) ـ وابن ماجه في التجارات (٢١٨٨) باب : النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن ، والدارقطني في سننه ٣/ ٧٤ ـ ٧٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٤٦ ، ٤٧ ، والدارمي في البيوع ٢/ ٢٥٣ باب : في النهي عن شرطين في بيع ، والطيالسي ٢/ ٢٦٤ برقم (١٣١٨) ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٣٤٣ باب : النهي عن بيعتين في بيعة ، وابن الجارود برقم (٦٠١) ، ـ وصححه الحاكم ٢/ ١٧ ووافقه الذهبي ـ من طرق : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده وهـٰذا إسناد حسن ، وانظر نصب الراية ٤/ ١٨ ـ ١٩ ، ٤٥ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٢ ، ←

وثقه ابن حبان ، وضعفه موسى بن إسماعيل .

٨٥/٤ ٦٤٥٢ ـ وَعَنْ عَتَّابِ / بْنِ أَسِيدٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ حِينَ أَمَّرَهُ مَكَّةَ[١] : « أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ مَا آمُرُكَ بِهِ ؟

قُلْ لَهُمْ : لاَ يَجْمَعْ أَحَدُكُمْ بَيْعاً وَسَلَفاً ، وَلاَ يَبِعْ أَحَدُكُمْ[٢] بَيْعَ غَرَرٍ ، وَلاَ يَبِعْ أَحَدٌ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

٦٤٥٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : نَهَانَا[٤] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمَيْنِ ، وَعَنْ صَلاَتَيْنِ ، وَعَنْ لِبَاسَيْنِ ، وَعَنْ مَطْعَمَيْنِ[٥] ، وَعَنْ نِكَاحَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ .

فَأَمَّا ٱلصَّوْمَانِ : فَيَوْمُ ٱلْفِطْرِ وَيَوْمُ ٱلأَضْحَىٰ .

وَأَمَّا ٱلصَّلاَتَانِ : فَصَلاَةٌ بَعْدَ ٱلْغَدَاةِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ ٱلشَّمْسُ ، وَصَلاَةٌ بَعْدَ ٱلْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ ٱلشَّمْسُ .

← ونيل الأوطار ٥/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤ .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في (ظ ، د) : « أحد » .

(٣) في الكبير ١٧/ ١٦٢ برقم (٤٢٥) من طريق أحمد بن عمرو الخلال المكي ، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن عتاب بن أسيد . . . وشيخ الطبراني ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٠٣) .

وموسى بن عبيدة ضعيف ، وأخوه عبد الله لم يدرك عتاباً ، والله أعلم .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٤٩١) إلى الطبراني في الكبير .

ولـٰكن الحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب ، والتعليق عليها .

(٤) هـٰكذا في أصولنا ، وفي معجم الطبراني « نهىٰ » .

(٥) في (د) : « مذعومين » . والمَطْعَمُ : الطعام ، وهو أيضاً المكان الذي يقدم فيه الطعام .

وَأَمَّا ٱللِّبَاسَانِ : فَأَنْ يُحْتَبَىٰ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَلاَ يَكُونَ بَيْنَ عَوْرَتِهِ وَبَيْنَ ٱلسَّمَاءِ شَيْءٌ فَتُدْعَىٰ تِلْكَ ٱلصَّمَّاءُ .

وَأَمَّا ٱلْمَطْعَمَانِ[1] : فَأَنْ يَأْكُلَ بِشِمَالِهِ وَيَمِينُهُ صَحِيحَةٌ وَيَأْكُلَ مُتَّكِئاً .

وَأَمَّا ٱلْبَيْعَانِ : فَيَقُولُ ٱلرَّجُلُ : تَبِيعُ لِي وَأَبِيعُ لَكَ .

وَأَمَّا ٱلنِّكَاحَانِ : فَنِكَاحُ ٱلْبَغِيِّ ، ونِكَاحُ عَلَى ٱلْخَالَةِ وَٱلْعَمَّةِ .

قلت : عزاه في الأطراف إلى النسائي[2] ، ولم أره في الصغرىٰ[3] .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٣٩ ـ بَابٌ : مَنِ ٱشْتَرَىٰ رَقَبَةً لِيَعْتِقَهَا فَلاَ يَشْتَرِطْ لِأَهْلِهَا ٱلْعِتْقَ

٦٤٥٤ ـ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنِ ٱشْتَرَىٰ رَقَبَةً لِيَعْتِقَهَا ، فَلاَ يَشْتَرِطْ لِأَهْلِهَا ٱلْعِتْقَ ، فَإِنَّهُ عَقْدُهُ**[5] **مِنَ ٱلرِّقِّ** »[6] (مص :١٤٣) .

رواه الطبراني[7] في الكبير ، والأوسط ، وفيه سعيد بن الفَضْلِ القرشي ،

---

(١) في (ظ) : « الطعامان » ، وفي (د) : « المطعومان » .

(٢) ما وجدته في تحفة الأشراف أيضاً .

(٣) في (ظ ، د) : « الصغير » . وهو تحريف .

(٤) في الكبير ١٠/ ١٢٤ برقم (١٠٠٨٧) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا أبو المعافى الحراني ـ محمد بن وهب بن عمر بن أبي كريمة ـ حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ـ خالد بن أبي يزيد ـ عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ـ عوف بن مالك ـ عن عبد الله قال : . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن زيداً لم يذكر فيمن سمعوا أبا إسحاق قبل اختلاطه ، والله أعلم .

(٥) العَقْدُ : العهد . وكذلك جاء في نسختين من مجمع البحرين كما ذكر محققه ، والله أعلم .

(٦) في أصولنا : « الرزق » وهو خطأ .

(٧) في الكبير ٢٠/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥ برقم (٥٢٣) ، وفي الأوسط (٢ ل ٢٨) وفي المطبوع برقم ←

ضعفه أبو حاتم ، وقواه غيره ، وأبو عبد الله العنزي لم أجد من ترجمه .

٤٠ ـ بَابٌ : فِيمَا يَجُوزُ مِنَ ٱلشُّرُوطِ وَمَا لاَ يَجُوزُ

٦٤٥٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ وَٱلنَّاسُ عَلَىٰ شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ ٱلْحَقَّ** » .

رواه البزار[1] ، وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن بن البيلماني ، وهو ضعيف جداً .

٦٤٥٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ ٱللهِ ، فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِئَةَ شَرْطٍ** »[2] .

(٥٣٦٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٨ برقم (١٩٧٤) ـ ومن طريق محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ، حدثنا أبو همام : الوليد بن شجاع ، حدثنا سعيد بن الفضل القرشي ، حدثنا سعيد بن إياس الجريري ، عن أبي عبد الله العنزي ، عن معقل بن يسار . . . وهـٰذا إسناد ضعيف : سعيد بن الفضل متأخر السماع من سعيد الجريري ، وأبو عبد الله العنزي هو حميري بن بشير الحميري الجسري ، وهو ثقة ، وانظر « تهذيب الكمال » ٧/ ٤١٩ـ ٤٢١ .

وخالف سعيداً يزيد بن زريع ، وخالد الطحان ، وغيرهما عن الجريري ، عن معقل موقوفاً ، وإسناده صحيح .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٩٥٩٧) إلى الطبراني في الكبير .

(١) في البحر الزخار برقم (٢٤٠٨) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٩٩ برقم (١٢٩٦) من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا محمد بن الحارث ، حدثني محمد بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . ومحمد بن الحارث الحارثي ضعيف ، ومحمد بن عبد الرحمـٰن اتهمه ابن عدي ، وأبوه عبد الرحمـٰن ضعيف أيضاً .

(٢) أخرج البزار هـٰذه الرواية في كشف الأستار ٢/ ٩٨ برقم (١٢٩٥) من طريق عمرو بن يحيى بن غفرة البجلي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عمرو ، عن طاووس ، عن ابن عباس . . .

وشيخ البزار عمرو بن يحيى بن غفرة البجلي ، روىٰ عن حماد بن زيد ، ويزيد بن زريع ، وعبد الوارث بن سعيد ، ولم يرو عنه إلا البزار . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وباقي رجاله ثقات ، وسيأتي أيضاً برقم (٧١٢٨) . وانظر التعليق التالي .

ومن طريق البزار هـٰذه أخرجها الطبراني في الكبير ١١/ ١١ برقم (١٠٨٦٩) .

٦٤٥٧ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[١] عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

ثُمَّ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ ٱللهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ ٱللهِ ، فَهُوَ مَرْدُودٌ » .

رواه البزار[٢] بأسانيد ، ورجال أحدها ثقات / . ٨٦/٤

وله إسناد مرسل[٣] ، ورجاله رجال الصحيح .

٤١ ـ بَابُ ٱلنَّهْيِ عَنْ بَيْعِ ٱلسِّلَاحِ فِي ٱلْفِتْنَةِ

٦٤٥٨ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلسِّلَاحِ فِي ٱلْفِتْنَةِ .

رواه البزار[٤] ، وفيه بحر بن كنيز السقاء ، وهو متروك (مص : ١٤٤) .

← ويشهد له حديث عائشة المتفق عليه .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٤٤٣٥ ، ٤٥٣٥) .

(١) أخرجها البزار في كشف الأستار ٢/٩٨ برقم (١٢٩٤) والطبراني في الكبير ١١/٢٨٣ برقم (١١٧٤٤) مع زيادة ، من طريق تميم بن المنتصر ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، رواية سماك عن عكرمة مضطربة . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) في كشف الأستار ٢/٩٨ برقم (١٢٩٥) وقد تقدم تخريجه قبل التعليق السابق .

(٣) أخرجه البزار في كشف الأستار ٢/٩٩ من طريق أحمد بن عبدة الضبي ، أنبأنا سفيان ، عن عمرو ، عن طاووس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . .
وقال البزار : لا نعرف أحداً تابع عمرو بن يحيىٰ علىٰ رفعه. . . » والرواية السابقة ترد قول البزار هـٰذا ، والله أعلم .

(٤) في البحر الزخار برقم (٣٥٨٩) ـ وهو في كشف الأستار ٤/١١٧ برقم (٣٣٣٣) ـ والطبراني في الكبير ١٨/١٣٦ ـ ١٣٧ برقم (٢٨٦) ، والعقيلي في الضعفاء ٤/١٣٩ . وابن عدي في الكامل ٦/٢٢٦٩ ، والبيهقي في البيوع ٥/٣٢٧ ، من طريق بحر بن كَنيز السقاء ، عن عبد الله اللقيطي ، عن أبي رجاء ، عن عمران بن حصين : أن النبي. . . وبحر بن كنيز ←

٤٢ ـ بَابُ مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنْ عَسْبِ ٱلْفَحْلِ وَمَهْرِ ٱلْبَغِيِّ [وَحُلْوَانِ ٱلْكَاهِنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٤٥٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ ٱلسَّبُعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ ٱلطَّيْرِ ، وَعَنْ ثَمَنِ ٱلْمَيْتَةِ ، وَعَنْ لَحْمِ ٱلْحُمُرِ ٱلأَهْلِيَّةِ ، وَعَنْ مَهْرِ ٱلْبَغِيِّ](١) ، وَعَنْ عَسْبِ ٱلْفَحْلِ(٢) ، وَعَنْ مَيَاثِرِ ٱلأُرْجُوَانِ(٣) .

ضعيف ، وعبد الله اللقيطي روىٰ عن أبي رجاء العطاردي ، وروىٰ عنه بحر بن كثير السقاء وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، غير أنه ممن تقادم عليهم العهد .

وأبو رجاء هو : العُطَاردي .

وقال البزار : « لا نعلمه يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلاَّ عمران ، وبحر بن كنيز ليس بالقوي ، واللقيطي ليس بمعروف ، وقد رواه سلم ـ تحرفت فيه إلىٰ : مسلم ـ بن زرير ، عن أبي رجاء ، عن عمران ، موقوفاً » .

وانظر العقيلي ٤/ ١٣٩ ، وابن عدي ٦/ ٢٢٦٩ ، وتاريخ بغداد ٣/ ٢٧٨ ، والبيهقي ٥/ ٣٢٧ ففيها ما يجب الرجوع إليه ، ولم أنقله خوف الإطالة .

وقد علقه البخاري في البيوع قبل الحديث (٢١٠٠) بقوله : « باب : بيع السلاح في الفتنة وغيرها » .

وقال الحافظ في الفتح ٤/ ٣٢٣ : « وصله ابن عدي في الكامل من طريق أبي الأشهب ، عن أبي رجاء ، عن عمران .

ورواه الطبراني في الكبير من وجه آخر . عن أبي رجاء ، عن عمران ، مرفوعاً ، وإسناده ضعيف . . . » . وسيأتي ثانية برقم (٦٥٨٨) وبرقم (٧٨٧٤) .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) عسب الفحل : ماؤه ، فرساً كان ، أو بعيراً ، أو غيرهما .

وعَسْبُه أيضاً : ضرابه . يقال : عَسَبَ الفحل الناقة يَعْسِبُها عسباً . ولم ينه عن واحد منهما وإنما أراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه . فإن إعارة الفحل مندوب إليها .

وقد جاء في الحديث : « ومن حقها إطراق فحلها » قاله ابن الأثير في النهاية ٣/ ٢٣٤ .

(٣) الميثرة ـ مفعلة من الوثارة ، يقال : وَثُرَ ، وَثَارَة ، فهو وثير ، أي : وَطِيءٌ ، لَيِّن ، وأصلها مِوثرة ، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم ـ وهي من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج .

قلت : في الصحيح منه النهي عن ٱلْحُمُرِ ٱلأَهْلِيَّةِ ، وَمَيَاثِرِ ٱلأُرْجُوانِ .

رواه عبد الله بن أحمد[١] ، ورجاله ثقات .

٦٤٦٠ ـ وَعَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ ٱلْكَلْبِ وَمَهْرِ ٱلْبَغِيِّ وَكَسْبِ ٱلْحَجَّامِ وَحُلْوَانِ ٱلْكَاهِنِ وَعَسْبِ ٱلْفَحْلِ .

وَكَانَ لِلْبَرَاءِ تَيْسٌ يُطْرِقُهُ[٢] مَنْ طَلَبَهُ وَلاَ يَمْنَعُهُ أَحَداً ، وَلاَ يُعْطَىٰ أَجْرَ ٱلْفَحْلِ .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه يحيى بن عباد بن دينار الحرشي ، ولم أجد

والأرجوان : صبغ أحمر يتخذ كالفراش الصغير ، ويُحْشَىٰ بقطن أو صوف ، يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال .

ويدخل فيها مياثر السروج لأن النهي يشمل كل مِيثرة حمراء سواء كانت علىٰ رحل أو سرج .

قاله ابن الأثير في النهاية ٥/ ١٥٠ ـ ١٥١ .

(١) في زوائده على المسند ١/ ١٤٧ ، وأبو يعلى الموصلي في المسند ١/ ٢٩٥ برقم (٣٥٧) من طريق عبد الصمد ، حدثني أبي ، حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضميرة ، عن عليّ . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، وقد فصلنا القول فيه مسند الموصلي .

وأخرجه مختصراً الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٥٢ ، وفي « مشكل الآثار » ٤/ ٣٧٣ من طريق أسد بن موسىٰ ، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن ابن جريج ، عن حبيب بن أبي ثابت ، بالإسناد السابق .

وهـٰذا إسناد فيه عنعنة ابن جريج أيضاً . وانظر أيضاً كامل ابن عدي ٥/ ١٩٦٣ .

نقول : ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده . وانظر أحاديث الباب .

(٢) أطرق الفحل ، يطرقه ، إطراقاً ، أعاره للضراب .

(٣) في الكبير ٢/ ٢٥ ـ ٢٦ برقم (١١٧٦) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي ، حدثنا يحيى بن دينار الحرشي ، حدثنا يحيى بن قيس الكندي ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي جحيفة ، عن البراء بن عازب . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير يحيى بن عباد بن دينار ، روىٰ عن يحيى بن قيس الكندي ، وروىٰ عنه ابراهيم بن المستمر العروقي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم في إسناد الحديث

من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٤٦١ ـ وَعَنِ ٱلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِنَ ٱلسُّحْتِ ثَمَنُ ٱلْكَلْبِ ، وَمَهْرُ ٱلْبَغِيِّ وَكَسْبُ ٱلْحَجَّامِ » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

٦٤٦٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : يُكْرَهُ مَهْرُ ٱلْبَغِيِّ وَأَجْرُ ٱلْكَاهِنِ ، وَكَسْبُ ٱلْحَجَّامِ ، وَثَمَنُ ٱلْكَلْبِ .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(٢١٣) فسماه الطبراني حاتم بن عباد بن دينار ، روىٰ عن عبد الله بن المثنىٰ ، ويحيى بن قيس الكندي ، وطلحة بن زبيد القرشي .

وروىٰ عنه إبراهيم بن المستمر العروقي ، وإبراهيم بن معمر الصنعاني ، وأحمد بن محمد القريبطي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . والله أعلم .

وانظر « تاريخ بغداد » ٩/ ٤٥٠ ، وأحاديث الباب .

(١) في الكبير ٧/ ١٦١ برقم (٦٦٩٦) من طريق أحمد بن داود المكي ، حدثنا إبراهيم بن عمر العلاف الرازي ،

وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم (٤٦٦٧) من طريق محمد بن عبد الله القطان ،

جميعاً : حدثنا عبد الرحمٰن بن مغراء ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله ، عن إبراهيم بن عبد الله ، عن السائب بن يزيد . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وإبراهيم بن عمر العلاف الرازي ، روىٰ عن عبد الرحمٰن بن مغراء ، وروىٰ عنه أحمد بن داود المكي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وابن إسحاق قد عنعن ، وعبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله هو ابن القاري ، وإبراهيم بن عبد الله هو ابن قارظ .

وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٦٦٢) من طريق وكيع ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن محمد بن إسحاق ، به .

(٢) في الكبير ١٣/ ٤٣٩ برقم (١٤٨٩) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا حميد بن مسعدة ،

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣٣ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٦/ ٨ ـ من طريق أبي محمد بن زياد العدل ، حدثني جدي أحمد بن إبراهيم ، حدثنا عمر بن زرارة ، حدثنا هشيم ،

قلت : وتأتي أحاديث تتضمن بعض هـٰذا في أبوابها إن (ظ : ١٩٨) شاء الله تعالىٰ (مص : ١٤٥) .

٤٣ ـ بَابٌ : فِي ٱلْخَمْرِ وَثَمَنِهَا

٦٤٦٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱلْوَاحِدِ ٱلْبُنَانِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ فَجَاءَهُ[1] رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ، إِنِّي أَشْتَرِي مِنَ[2] ٱلْحِيطَانِ يَكُونُ فِيهَا ٱلْعِنَبُ وَلاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَبِيعَهَا كُلَّهَا عِنَباً حَتَّىٰ نَعْصِرَهُ ؟

فَقَالَ : عَنْ ثَمَنِ ٱلْخَمْرِ تَسْأَلُنِي ؟ سَأُحَدِّثُكَ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ثُمَّ أَكَبَّ / وَنَكَتَ فِي ٱلأَرْضِ ، وَقَالَ : ٱلْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ . ٤/ ٨٧

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لَقَدْ أَفْزَعَنَا قَوْلُكَ : « ٱلْوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ » .

فَقَالَ : « **لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ بَأْسٌ ، إِنَّهُمْ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّحُومُ فَيُوَاطِئُونَهُ[3] ، فَيَبِيعُونَهُ ، فَيَأْكُلُونَ ثَمَنَهُ ، وَكَذلِكَ ثَمَنُ ٱلْخَمْرِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ** » .

← كلاهما : أنبأنا حصين ـ يعني ابن عبد الرحمن ـ عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو . . .
وهـٰذا إسناد حسن ، أحمد بن إبراهيم هو ابن عبد الله الإمام المحدث ، أبو محمد النيسابوري ، من وجوه نيسابور وزعمائها ، ومن المقبولين في الحديث والرواية .
انظر سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٨٢ـ١٨٣ .

(١) في (ظ) : « فجاء » .

(٢) في (ظ ، د) : « هـٰذه » ، وكذلك هي عند أحمد .

(٣) هـٰكذا جاءت في أصولنا جميعاً ، ولـٰكنها عند أحمد : « تواطؤوه » .
وإذا خرجنا هـٰذا علىٰ حذف خبر « إن » والتقدير : « جملوه » ـ أي : أذابوه ـ كما هو معروف من الروايات الصحيحة ، أو احتالوا بشكل عام وهم من عرفوا بالاحتيال والخديعة .
ولـٰكن يبقىٰ أكثر من إشكال في هـٰذه العبارة ، والله أعلم .

قلت : لابن عمر حديث رواه أبو داود[1] في النهي عن ثمن الخمر غير هٰذا .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا عبد الواحد وقد وثقه ابن حبان .

٦٤٦٤ ـ وَعَنْ كَيْسَانَ : أَنَّهُ كَانَ يَتَّجِرُ بِٱلْخَمْرِ فِي زَمَانِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ ٱلشَّامِ وَمَعَهُ خَمْرٌ فِي ٱلزِّقَاقِ يُرِيدُ بِهَا ٱلتِّجَارَةَ فَأَتَىٰ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي قَدْ جِئْتُكَ بِشَرَابٍ جَيِّدٍ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّهَا[3] قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ** » .

قَالَ : أَفَنَبِيعُهَا يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّهَا قَدْ[4] حُرِّمَتْ وَحُرِّمَ ثَمَنُهَا** » .

فَٱنْطَلَقَ كَيْسَانُ إِلَى ٱلزِّقَاقِ فَأَخَذَ بِأَرْجُلِهَا ثُمَّ أَهْرَقَهَا .

رواه أحمد[5] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه نافع بن كيسان

---

(١) في الأشربة (٣٦٧٤) باب : العنب يعصر للخمر ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٥٨٣ ، ٥٥٩١) ، فانظره مع التعليق عليه .
وانظر نيل الأوطار ٥/ ٢٥١ ـ ٢٥٢ .

(٢) في المسند ٢/ ١١٧ من طريق عبد الصمد ،
وأخرجه الطبراني في الكبير ١٣/ ٢٨٦ برقم (١٤٠٥٥) من طريق معاذ بن المثنىٰ ، حدثنا مسدد ،
جميعاً : حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، حدثني أبي ، حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن عبد الواحد البناني قال : كنت مع ابن عمر . . . وهٰذا إسناد حسن ، عبد الواحد البناني ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٥٥ ـ ٥٦ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه جمع ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ١٢٨ . وانظر تعجيل المنفعة ص (٢٦٨) . وهو حديث صحيح بشواهده .

(٣) في (ظ ، د) : « يا كيسان إنها . . . » .

(٤) ساقطة من (ظ) .

(٥) في المسند ٤/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦ ـ ومن طريق أحمد أورده ابن كثير في التفسير ٣/ ١٧٢ ـ وابن ←

(مص : ١٤٦) وهو مستور .

٦٤٦٥ ـ وَفِي رِوَايَةِ[1] ٱلطَّبَرَانِيِّ : أَفَلاَ أَبِيعُهَا مِنَ ٱلْيَهُودِ ؟

فَقَالَ : « **إِنَّ بَائِعَهَا كَشَارِبِهَا** » .

٦٤٦٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ غَنْمٍ : أَنَّ ٱلدَّارِيَّ كَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ عَامٍ رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ حُرِّمَتْ ، جَاءَ بِرَاوِيَةٍ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا[2] ضَحِكَ ، قَالَ : « **هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهَا حُرِّمَتْ بَعْدَكَ ؟** » .

قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلاَ أَبِيعُهَا فَأَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَعَنَ ٱللهُ ٱلْيَهُودَ ، لَعَنَ ٱللهُ ٱلْيَهُودَ ،**

← أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٥/ ٩٨ ـ ٩٩ برقم (٢٦٤١) ، والطبراني في الكبير ١٩/ ١٩٥ برقم (٤٣٨) وفي الأوسط (١ ل ١٧٨) وفي المطبوع برقم (٣١٢٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧١ برقم (١٩٧٩) ـ من طريق ابن لهيعة ، عن سليمان بن عبد الرحمـٰن ، عن نافع بن كيسان : أن أباه أخبره أنه كان يتجر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه ابن لهيعة . وباقي رجاله ثقات .

سليمان بن عبد الرحمـٰن هو : ابن عيسى البصري ، الدمشقي ، ونافع بن كيسان اختلف في صحبته ، وقد ذكره الحافظ في القسم الأول من حرف النون في الإصابة ١٠/ ١٣٤ مصيراً منه إلىٰ إثبات صحبته . وانظر أسد الغابة ٥/ ٣٠٧ ، والاستيعاب ١٠/ ٢٨٨ ، والجرح والتعديل ٨/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨ ، وتاريخ البخاري في الكبير ٨/ ٨٤ . وتعجيل المنفعة ص (٤١٩ ـ ٤٢٠) .

وانظر الرواية التالية . ويشهد له الحديث بعد التالي .

(١) أخرىٰ أخرجها الطبراني في الكبير ١٩/ ١٩٦ برقم (٤٣٩) من طريق أحمد بن زهير التستري ، حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان ، حدثنا أبي يزيد ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني إسماعيل بن أبي خالد الفدكي ، أخبرني محمد بن عبد الله الطائفي : أن نافع بن كيسان أخبره : أن أباه حمل خمراً إلى المدينة . . . ومحمد بن يزيد ، وأبوه ضعيفان .

وأما محمد بن عبد الله الطائفي فقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٣٣٧) في مسند الحميدي . وانظر ما قبله .

ويشهد لهما الحديث التالي .

(٢) في (ظ ، د) : « إليه » ، وهي كذلك في مسند أحمد ، وعندهم زيادة « نبي الله » .

لَعَنَ ٱللهُ ٱلْيَهُودَ ، ٱنْطَلَقُوا إِلَىٰ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ شُحُومِ ٱلْغَنَمِ وَٱلْبَقَرِ فَأَذَابُوهُ ، فَجَعَلُوهُ ثَمَناً لَهُ ، فَبَاعُوا بِهِ مَا يَأْكُلُونَ ، وَإِنَّ ٱلْخَمْرَ حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ[1] ، وَإِنَّ ٱلْخَمْرَ حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ ، وَإِنَّ ٱلْخَمْرَ حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا حَرَامٌ » .

رواه أحمد[2] ، هٰكذا عن ابن غنم : أَنَّ الداريَّ ، وفيه شهر ، وحديثه حسن وفيه كلام .

٦٤٦٧ ـ وَرَوَاهُ ٱلطَّبَرانِيُّ[3] في الكبير ، عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ غَنْمٍ ، عَنْ تَمِيمٍ ٱلدَّارِيِّ : أَنَّهُ كَانَ يُهْدِي فذكر نحوَه باختصارٍ إلاَّ أنه قال : « إِنَّهُ حَرَامٌ شِرَاؤُهَا وَثَمَنُهَا » ، وإسناده متصل حسن .

٦٤٦٨ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَحْمِلُ ٱلْخَمْرَ مِنْ خَيْبَرَ فَيَبِيعُهَا مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَحَمَلَ مِنْهَا بِمَالٍ ، فَقَدِمَ بِهِ ٱلْمَدِينَةَ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : يَا فُلاَنُ ، إِنَّ ٱلْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، فَوَضَعَها حَيْثُ ٱنْتَهَىٰ عَلَىٰ تَلٍّ ، وَسَجَّىٰ

---

(١) لم تتكرر هٰذه العبارة في (ظ) .

(٢) في المسند ٤/ ٢٢٧ ـ ومن طريقه أورده ابن كثير في التفسير ٣/ ١٧٢ ـ وابن عبد البر في التمهيد ٤/ ١٤٩ من طريق عبد الحميد بن جعفر ، حدثني شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمٰن بن غنم ، عن تميم الداري . . . وهٰذا إسناد حسن . شهر بن حوشب فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في مسند الموصلي .
وانظر أحاديث الباب . والدر المنثور ٢/ ٣١٨ .
نقول : إن كون تميم الداري هو الذي يهدي راوية الخمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم رواية منكرة .

(٣) في الكبير ٢/ ٥٧ برقم (١٢٧٥) ، وأبو يعلى الموصلي ـ ذكره ابن كثير في التفسير ٣/ ١٧٢ ـ من طريق أبي بكر الحنفي ، حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، حدثني شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمٰن بن غنم ، عن تميم الداري . . . وهٰذا إسناد حسن من أجل شهر بن حوشب ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في مسند الموصلي ، وأبو بكر الحنفي هو عبد الكبير بن عبد المجيد .
وقال البوصيري : « رواه أبو يعلىٰ وأحمد بإسناد حسن » مع نكارة في الحديث أشرنا إليها في التعليق السابق . انظر المطالب العالية برقم (١٧٧٤) .

عَلَيْهَا بِٱلأَكْسِيَةِ ، ثُمَّ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، بَلَغَنِي أَنَّ ٱلْخَمْرَ قَدْ / حُرِّمَتْ ؟ قَالَ[1] : « أَجَلْ » . ٨٨/٤

قَالَ : أَلِيَ أَنْ أَرُدَّهَا عَلَىٰ مَنِ ٱبْتَعْتُهَا[2] مِنْهُ ؟ قَالَ : « لاَ يَصْلُحُ رَدُّهَا » .

قَالَ : أَلِيَ أَنْ أُهْدِيَهَا إِلَىٰ مَنْ يُكَافِئُنِي مِنْهَا ؟ قَالَ : « لاَ » .

قَالَ : إِنَّ فِيهَا مَالاً لِيَتَامَىٰ فِي حِجْرِي ؟ قَالَ : « إِذَا أَتَانَا مَالُ ٱلْبَحْرَيْنِ ، فَأْتِنَا نُعَوِّضْ أَيْتَامَكَ مِنْ مَالِهِمْ » (مص :١٤٧) ثُمَّ نَادَىٰ يَا أَهْلَ ٱلْمَدِينَةِ .

قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ٱلأَوْعِيَةُ نَنْتَفِعُ بِهَا . قَالَ : « فَحُلُّوا أَوْكِيَتَهَا » .

فَٱنْصَبَّتْ حَتَّى ٱسْتَقَرَّتْ فِي بَطْنِ ٱلْوَادِي .

رواه أبو يعلىٰ[3] ، وفي الطبراني الأوسط طرف منه بمعناه ، وفي إسناد الجميع يعقوب القمي ، وعيسى بن جارية ، وفيهما كلام ، وقد وثقا .

٦٤٦٩ ـ وَعَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ ثَقِيفٍ أَهْدَىٰ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةً مِنْ خَمْرٍ بَعْدَ مَا حُرِّمَ[4] ٱلْخَمْرُ ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشُقَّتْ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ أَمَرْتَ بِهَا فَتُبَاعَ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱلَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا ، حَرَّمَ بَيْعَهَا » .

---

(١) في (ظ) : « فقال » .
(٢) في (ظ) : « يبيعها » وهو خطأ .
(٣) في المسند برقم (١٨٨٤ ، ٢٠٧٤) ، والطبراني في الأوسط (١ ل ٢١٧) وفي المطبوع برقم (٣٧٢٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٢ برقم (١٩٨٠) ـ من طريق يعقوب بن عبد الله القمي ، عن عيسى بن جارية ، عن جابر قال : . . . وهـٰذا إسناد حسن .
عيسى بن جارية فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٥٠٨١) .
وانظر المطالب العالية برقم (١٧٦١) .
(٤) في (ظ ، د) : « حرمت » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، عن المقدام بن داود ، وهو ضعيف .

٦٤٧٠ ـ وَعَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ : [سَمِعْتُ تَمِيماً ٱلدَّارِيَّ قَالَ][٢] : أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زِقُّ خَمْرٍ بَعْدَمَا حُرِّمَتْ فَلَمَّا أُتِيَ بِهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ ٱلْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ » ،

فَقَالَ بَعْضُهُمْ لَوْ بَاعُوهَا ، فَأَعْطَوْا ثَمَنَهَا فُقَرَاءَ ٱلْمُسْلِمِينَ ؟ فَأَمَرَ بِهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُهْرِيقَتْ فِي وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ ٱلْمَدِينَةِ .

وَقَالَ : « لَعَنَ ٱللهُ ٱلْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ شُحُومُهَا فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه أشعث بن سوار ، وهو ثقة ، وفيه كلام .

٦٤٧١ ـ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ ثَقِيفٍ يُكْنَىٰ أَبَا تَمَّامٍ ، أَهْدَىٰ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ يَا أَبَا تَمَّامٍ » .

فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فَأَسْتَنْفِقُ ثَمَنَهَا ؟

---

(١) في الأوسط برقم (٩٠٤٤) من طريق المقدام بن داود ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، وعثمان بن صالح قالا : حدثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، وابن لهيعة . ولـٰكن الحديث صحيح ، انظر أحاديث الباب فإنها شاهدة له ، كما يشهد له حديث ابن عباس عند مسلم في المساقاة (١٥٧٩) باب : تحريم بيع الخمر .
وسيأتي أيضاً برقم (٨١٥٥) .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من الأوسط .

(٣) في الأوسط (١ ل ٢٥٠) وفي المطبوع برقم (٤١٥٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٠ برقم (١٩٧٧) ـ من طريق علي بن سعيد ، حدثنا سهل بن زنجلة الرازي ، حدثنا الصباح بن محارب ، عن أشعث بن سوار ، عن أبي هبيرة : يحيى بن عباد قال : . . . وهـٰذا إسناد فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف ، ويحيى بن عباد لم يدرك تميماً فالإسناد منقطع ، والله أعلم .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ (مص :١٤٨) صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱلَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا ، حَرَّمَ ثَمَنَهَا » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٤٧٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْخَمْرَ وَشَارِبَهَا ، وَسَاقِيَهَا ، وعَاصِرَهَا ، وَمُعْتَصِرَهَا ، وَحَامِلَهَا ، وَٱلْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَبَائِعَهَا ، وَمُبْتَاعَهَا ، وَآكِلَ ثَمَنِهَا .

رواه البزار[2] ، والطبراني في الكبير ، وفيه عيسى بن أبي عيسى الحناط ، وهو ضعيف .

٦٤٧٣ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ : أَنَّ مَوْلىً لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي ٱلْعَاصِ ، سَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ مَالاً

---

(١) في الأوسط ١/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣ برقم (٤٣٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٠ ـ ٣٧١ برقم (١٩٧٨) ـ ومن طريقه أخرجه البغوي في أسد الغابة ٤/ ٣٩٣ ـ ومن طريق أحمد بن خليد ، حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي بكر بن حفص ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه عامر بن ربيعة . . . وهـٰذا إسناد جيد ، وأبو بكر هو عبد الله بن حفص الزهري .
تنبيه : سقط من إسناد الطبراني في الأوسط « عن عبد الله بن عامر بن ربيعة » ولم ينتبه لذلك الدكتور الطحان .

(٢) في البحر الزخار برقم (١٦٠١) ـ وهو في كشف الأستار ٣/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨ برقم (٢٩٣٧) ـ والطبراني في الكبير ١٠/ ١١٣ برقم (١٠٠٥٦) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، حدثنا عيسى بن أبي عيسى الحناط ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن ابن مسعود . . . وعيسى بن أبي عيسى الحناط ، قال النسائي ، والفلاس : متروك . وقال أحمد : لا يساوي شيئاً .
وقال البزار : « لا نعلمه بهـٰذا السند إلاَّ عن عيسىٰ » .
وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (٨٢٦٨) .
ويشهد له حديث ابن عمر . وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٥٨٣ ، ٥٥٩١) ، وحديث أنس ، وقد خرجناه شاهداً لحديث ابن عمر السابق . وانظر نيل الأوطار ٥/ ٢٥١ .

يَتَّجِرُ فِيهِ وَٱلرِّبْحُ بَيْنَهُمَا ، فَأَعْطَاهُ عِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، فَٱشْتَرَىٰ بِهِ خَمْراً ، ثُمَّ أَتَىٰ[1] بِهِ ٱلأُبُلَّةَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ ، فَلَمْ يَدَعْ مِنْهَا دَناً وَلاَ غَيْرَهُ إِلاَّ كَسَرَهُ .

٨٩/٤ وَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّ / رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ ٱلْخَمْرَ ، وَشَارِبَهَا ، وَمُشْتَرِيَهَا ، وَبَائِعَهَا ، وَعَاصِرَهَا ، وَحَامِلَهَا .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، والكبير ، وزاد فيه : وَمُعْتَصِرَهَا ، وَٱلْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَآكِلَ ثَمَنِهَا ، وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز ، وهو ضعيف .

٦٤٧٤ ـ وَعَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ ٱلْخَمْرِ ، وَحَرَّمَ ثَمَنَهَا .

رواه البزار[3] ، ورجاله ثقات .

---

(١) في (ظ ، د) : « قدم » .

(٢) في الكبير ٩/ ٥٠ برقم (٨٣٨٧) ، وفي الأوسط (١ ل ٢٤٦) وفي المطبوع برقم (٤٠٩٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٢ برقم (١٩٨١) ـ وابن قانع في معجم الصحابة برقم (١٣٥٥) من طريق عقبة بن مكرم ، حدثنا عبد الله بن عيسى الخزاز ، حدثنا يونس ابن عبيد ، عن الحسن : أن مولىً لقمان. . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

عبد الله بن عيسى الخزاز بسطنا القول فيه عند الحديث (٨١٦) في موارد الظمآن .

والحسن قيل : إنه لم يسمع من عثمان شيئاً ، والله أعلم .

نقول : ولـٰكن تابعه سالم بن نوح البصري ، وهو قوي الرواية كما بينا ذلك عند الحديث (٧٣٩٠) في مسند الموصلي .

فقد أخرجه البزار في كشف الأستار ٢/ ٩٢ ـ ٩٣ برقم (١٢٨٢) من طريقين : حدثنا سالم بن نوح حدثني يونس ، عن الحسن ، عن عثمان بن أبي العاص. . .

(٣) في البحر الزخار برقم (٢٣٢٢) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٩٢ برقم (١٢٨٢) من طريق محمد بن مرداس وأزهر بن جميل قالا : حدثنا سالم بن نوح ، حدثنا الجريري ، عن أبي العلاء ، عن عثمان بن أبي العاص : أن مولىً له اشترىٰ خمراً فربح فيها ، فقال له عثمان : اردده ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىٰ عن الخمر وحرم ثمنها . وهـٰذا إسناد صحيح ، سالم سمع الجريري قبل الاختلاط .

وأبو العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشخير .

٦٤٧٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَعَنَ ٱللهُ ٱلْخَمْرَ ، وَعَاصِرَهَا ، وَشَارِبَهَا ، وَسَاقِيَهَا ، وَبَائِعَهَا ، وَمُبْتَاعَهَا ، وَحَامِلَهَا ، وَٱلْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَآكِلَ ثَمَنِهَا .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولٰكنه مدلس .

قلت : وتأتي أحاديث في الأشربة من نحو هٰذا .

٦٤٧٦ ـ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّهُ أَهْدَىٰ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَقَالَ لَهُ (مص :١٤٩) رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا عَامِرُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ بَعْدَكَ ؟ »

قَالَ : أَفَلاَ أَبِيعُهَا لِلْيَهُودِ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « إِنَّ بَائِعَهَا كَشَارِبِهَا ، فَأَهْرِقْهَا » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه يزيد بن سنان الرهاوي ، وهو ضعيف .

٦٤٧٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ ٱلْخَمْرِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلاَ نَبِيعُ ؟

قَالَ : « إِنَّ ٱلَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا ، حَرَّمَ بَيْعَهَا » .

---

(١) في الكبير ١٣/ ٥٣٠ برقم (١٤٤١٥) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن ليث بن أبي سليم ، عن طلحة بن مصرف ، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن ، عن عبد الله بن عمرو . . . . وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٣٢٥٧) إلى الطبراني في الكبير . وانظر « تلخيص الحبير » ٤/ ٧٣ .

(٢) في الأوسط برقم (٤٣٩) من طريق عبيد الله بن عمرو (بن أبي الوليد الرقي) ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي بكر : عبد الله بن حفص ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه : عامر . . . . وهٰذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات ، من رجال التهذيب .
وليس في إسناده يزيد بن سنان الرهاوي ، وللحديث أكثر من شاهد ، وانظر أحاديث الباب .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٦٤٧٨ ـ وَعَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ، قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ ٱلْخَمْرِ ، أَمَرَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَاتِفاً يَهْتِفُ أَلاَ إِنَّ ٱلْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَلاَ تَبِيعُوهَا وَلاَ تَبْتَاعُوهَا ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ ، فَلْيُهْرِقْهُ .

قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا غُلاَمُ ٱحْلُلْ عَنِ ٱلْمَزَادَةِ فَأَهْرِقْهَا ، فَأَهْرَقَ ٱلنَّاسُ وَمَا لَهُمْ خَمْرٌ يومَئِذٍ إِلاَّ ٱلْبُسْرُ وَٱلتَّمْرُ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه الوليد بن محمد الموقري ، وهو ضعيف .

٤٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ بَاعَ ٱلْعِنَبَ مِنَ ٱلْعُصَاةِ

٦٤٧٩ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في الكبير ١٠/ ٤١٢ برقم (١٠٨٤٢) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا إسماعيل بن موسى السدي ، حدثنا شريك ، عن عياش العامري ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس . . .

وهٰذا إسناد حسن من أجل شريك ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن . وباقي رجاله ثقات .

عياش هو : ابن عمرو العامري ، ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٤٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ، وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٦ عن ابن معين أنه قال : « عياش العامري ، ثقة » . وعن أبيه أنه قال : « صالح » . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٢٧١ .

والحديث في الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢٤٦٨ ، ٢٥٩٠ ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٤٢ ، ٤٩٤٤) .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٥٣) وفي المطبوع برقم (٤٢٠٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٩ برقم (١٩٧٦) ـ من طريق علي بن عبد الله الفرغاني ، حدثنا أبو حسان الزيادي ، حدثنا الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك ، عن أبي طلحة ، عن أم سليم : . . . والوليد بن محمد تركه النسائي ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وانظر كامل ابن عدي ٧/ ٢٥٣٤ .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الزهري إلاَّ الوليد » .

وَسَلَّمَ : « مَنْ حَبَسَ ٱلْعِنَبَ أَيَّامَ ٱلْقِطَافِ حَتَّىٰ يَبِيعَهُ مِنْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ ، أَوْ مِمَّنْ يَتَّخِذُهُ خَمْراً ، فَقَدْ تَقَحَّمَ ٱلنَّارَ عَلَىٰ بَصَرِهِ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبد الكريم بن عبد الكريم ، قال

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٧) وفي المطبوع برقم (٥٣٥٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٤ برقم (١٩٨٤) ـ والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ١٧ برقم (٥٦١٨ ، ٥٦١٩) ، وابن حبان في المجروحين ١/ ٢٣٦ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٦٧٧ برقم (١١٢٦) ، كما أورده من طريقه أيضاً الذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٥٢٣ وتابعه الحافظ في اللسان ٢/ ٢٥٦ ـ والسهمي في « تاريخ جرجان » ص (٢٤١) برقم (٣٩٠) من طريق عبد الكريم بن عبد الكريم بن التاجر ، عن الحسن بن مسلم ، عن الحسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . .

والحسن بن مسلم ، قال ابن حبان : « منكر الحديث ، قليل الرواية ، روىٰ عن الحسين بن واقد أحرفاً منكرة ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد . . . » .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٣٦ ـ ٣٧ : « هٰذا لا يعرف ، ويدل حديثه على الكذب » وانظر ميزان الاعتدال ١/ ٥٢٣ ، ولسان الميزان ٢/ ٢٥٦ .

وعبد الكريم بن عبد الكريم التاجر ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٦٢ : « لا أعرفه وحديثه يدل على الكذب » . ولم يورد فيه السهمي في « تاريخ جرجان » جرحاً ولا تعديلاً .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٢/ ٦٤٤ : « قال أبو حاتم الرازي : حديثه يدل على الكذب » .

وتعقبه الحافظ في « لسان الميزان » ٤/ ٥٠ فقال : « وبقية كلامه : لا أعرفه ، وفي ثقات ابن حبان عبد الكريم بن عبد الكريم البجلي . . . مستقيم الحديث . فالظاهر أنه هو ، ولعل ما أنكره أبو حاتم من جهة صاحبه جبارة ، ويؤيده أن أبا حاتم قال قبل ذلك : لا أعرفه » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٨٩ برقم (١١٦٥) : « سألت أبي عن حديث رواه عبد الكريم بن عبد الكريم بن التاجر ـ تحرفت فيه إلى : الناجي ـ عن الحسين بن واقد . . .

قال أبي : هٰذا حديث كذب باطل ، قلت : تعرف عبد الكريم هٰذا ؟ قال : لا ، قلت : فتعرف الحسن بن مسلم ؟ قال : لا ، ولٰكن تدل روايتهم على الكذب » .

نقول : إن صدق إحساس أبي حاتم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ودقة معرفته به ، وطول معايشته له ، جعلته يدرك أن هٰذا الكلام كذب مفترىً ، ولٰكنه جهل من فعل ذلك ، ←

أبو حاتم : حديثه يدل على الكذب (مص : ١٥٠) .

٤٥ ـ بَابٌ : فِي ثَمَنِ ٱلْمَيْتَةِ وَٱلْخِنْزِيرِ وَٱلْكَلْبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٤٨٠ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ ٱلْفَتْحِ بِمَكَّةَ[1] يَقُولُ : « إِنَّ ٱللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْتَةِ وَٱلْخِنْزِيرِ » .

فَقِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ ٱلْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُدْهَنُ بِهِ ٱلْجُلُودُ ، وَيَسْتَصْبِحُ
٩٠/٤ بِهَا ٱلنَّاسُ ؟ فَقَالَ : « لاَ ، هِيَ حَرَامٌ » ، ثُمَّ قَالَ : « قَاتَلَ ٱللهُ ٱلْيَهُودَ / إِنَّ ٱللهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ ٱلشُّحُومَ جَمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهَا » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الأوسط ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ

← فاتهم عبد الكريم ، وشيخه بذلك ، مع تجهيله لهما .

ولكن إذا علمنا أن الحسن بن مسلم المروزي قال فيه الذهبي في الميزان ١/ ٥٢٣ ، وابن عراق في « تنزيه الشريعة » ١/ ٥٠ : « أتىٰ بخبر موضوع » .

نقول : إذا علمنا ذلك ، برئت ذمة عبد الكريم هـٰذا ، ونضيف إلىٰ ذلك أن ابن حبان ذكره في الثقات ٨/ ٤٢٣ ، وقد حسن الحافظ إسناده في « بلوغ المرام » . وانظر « نيل الأوطار » للشوكاني ٥/ ٢٥١ ـ ٢٥٢ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٩ .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن بريدة إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

تنبيه : تحرف اسم عبد الكريم عند بعض المخرجين لهـٰذا الحديث : فقد جاء في المجروحين « عبد الكريم بن عبد الله السكري » .

وهـٰكذا جاء عن كل من نقل عن ابن حبان .

وجاء عند البيهقي : « عبد الكريم بن أبي عبد الكريم » .

وقد جاء في رواية البيهقي الثانية زيادة : « أو ممن يعلم أنه يتخذه خمراً » .

قوله « على بصره » هـٰكذا جاء في أصولنا ، وعند الطبراني « علىٰ بصيرة » وكذلك هي عند ابن حبان ، وعند البيهقي في الشعب برقم (٥٦١٩) ولـٰكنها جاءت عنده في الرواية (٥٦١٨) : « تقحم النار عياناً » .

(١) في (ظ ، د) : « وهو بمكة » .

(٢) في المسند ٢/ ٢١٣ من طريق عتاب ، حدثنا عبد الله ، أنبأنا أسامة بن زيد ، عن عمرو بن ←

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ ٱلْكَلْبِ ، وَثَمَنِ ٱلْخِنْزِيرِ ، وَعَنْ مَهْرِ ٱلْبَغِيِّ ، وَعَنْ عَسْبِ ٱلْفَحْلِ .

ورجال أحمد ثقات ، وإسناد الطبراني حسن .

٦٤٨١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ ، قَالَ : « إِنَّ ٱللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ شُرْبَ ٱلْخَمْرِ وَثَمَنَهَا ، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ أَكْلَ ٱلْمَيْتَةِ ، وَثَمَنَهَا ، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْخَنَازِيرَ وَأَكْلَهَا ، وَثَمَنَهَا ، وَقُصُّوا ٱلشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا ٱللُّحَىٰ ، وَلاَ تَمْشُوا فِي ٱلأَسْوَاقِ إِلاَّ وَعَلَيْكُمُ ٱلإِزَارُ ، إِنَّهُ[١] لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَمِلَ بِسُنَّةِ غَيْرِنَا » .

رواه بطوله الطبراني[٢] في الأوسط ، والكبير

← شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : . . . وهـٰذا إسناد حسن .

عتاب هو ابن زياد الخراساني ، وعبد الله هو ابن المبارك .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٧٢) وفي المطبوع برقم (٦٠٣٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣ برقم (١٩٨٢) ـ من طريق محمد بن يزداد التوزي ، حدثنا الوليد بن شجاع بن الوليد ، حدثنا أبي ، حدثنا زياد بن خيثمة ، عن عبد الله بن عيسىٰ ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الله بن عمرو. . . وشيخ الطبراني محمد بن يزداد التُّوزِيّ روىٰ عن الوليد بن شجاع بن الوليد ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، والحسن بن حماد الضبي ، والصلت بن مسعود الجحدري في جماعة تزيد على اثني عشر شيخاً .

وروىٰ عنه الطبراني ، وعبد الله بن محمد الأصبهاني ، وأحمد بن خلف الإسفرائيني. . . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

عبد الله بن عيسىٰ هو ابن عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ وهو ثقة ، وانظر « تهذيب الكمال » ١٥/ ٤١٢ـ ٤١٥ .

والحديث صحيح بشواهده ، والله أعلم . وانظر الحديث التالي ، وحديث جابر المتفق عليه وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم (١٨٧٣) .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في الكبير ١١/ ١٥٢ برقم (١١٣٣٥) ، وفي الأوسط (٢ ل ٣٠٥) وفي المطبوع برقم (٩٤٢٦) ـ وهو في معجم البحرين ٣/ ٣٧٣ برقم (١٩٨٣) ـ من طريق الحسن بن حماد الوراق ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن يوسف بن ميمون ، عن عطاء (بن أبي رباح) ، عن ←

باختصار[1] ، وفيه يوسف بن ميمون ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الأئمة : أحمد ، وغيره .

٤٦ ـ بَابٌ : فِي ثَمَنِ ٱلْقَيْنَةِ

٦٤٨٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱللهَ حَرَّمَ ٱلْقَيْنَةَ وَبَيْعَهَا وَثَمَنَهَا وَتَعْلِيمَهَا وَٱلِاسْتِمَاعَ إِلَيْهَا » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط (مص :١٥١) ، وفيه اثنان لم أجد من

ابن عباس . . . ويوسف بن ميمون ضعيف ، وأبو يحيىٰ هو : عبد الحميد بن عبد الرحمـٰن الحماني ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٨) في معجم شيوخ الموصلي .

وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (٨٩٢٨) .

ويشهد لإعفاء اللحىٰ . . . حديث عبد الله بن عمر المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٧٣٨) ، وحديث أبي هريرة في الصحيح أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٥٨٨) .

وقوله : ليس منا . . . نسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٠٩٧) ، إلى الديلمي ، وهو عنده برقم (٥٢٠٦) بدون إسناد .

وما وجدت ما يتعلق بالمشي في الأسواق بغير هـٰذا الإسناد ، والله أعلم .

(١) بل هو بطوله كما في الأوسط ، وكما جاء هنا ، فجل من لا يضل ولا ينسىٰ .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٧٥) وهو في المطبوع برقم (٨٥٣٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥ برقم (١٩٨٥ ، ١٩٨٦ ، ١٩٨٧) ـ وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٧٨٤ ـ ٧٨٥ برقم (١٣٠٩) من طريق جعفر بن سليمان ، عن ليث بن أبي سليم ، عن عبد الرحمـٰن بن سابط ، عن عائشة . . . وليث بن أبي سليم ضعيف .

ويشهد له حديث أبي أمامة عند أحمد ٥/ ٢٥٢ ، والترمذي في البيوع (١٢٨٢) باب : ما جاء في كراهية بيع المغنيات ، وفي التفسير (٣١٩٣) باب : ومن سورة لقمان وابن ماجه في التجارات (٢١٦٨) باب : مالا يحل بيعه ، والطبري في التفسير ٢١/ ٦٠ ، وابن حزم في المحلّىٰ ٩/ ٥٨ والطبراني في الكبير ٨/ ٢٣٣ برقم (٧٨٠٥) وبرقم (٧٨٥٥ ، ٧٨٦١ ، ٧٨٦٢) ، والبيهقي في البيوع ٦/ ١٤ ، ١٥ باب : ما جاء في بيع المغنيات ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٧٨٣ ـ ٧٨٤ برقم (١٣٠٦ ، ١٣٠٧) من طريق عبيد الله بن زحر الأفريقي ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وعبيد الله ، وعلي بن يزيد

ذكرهما ، وليث بن أبي سليم وهو مدلس .

٦٤٨٣ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ثَمَنُ ٱلْقَيْنَةِ سُحْتٌ ، وَغِنَاؤُهَا حَرَامٌ ، وَٱلنَّظَرُ إِلَيْها حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا مِثْلُ ثَمَنِ ٱلْكَلْبِ ، وَثَمَنُ ٱلْكَلْبِ سُحْتٌ ، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ عَلَى ٱلسُّحْتِ ، فَٱلنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ » .

رواه الطبراني[١] ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك ، ضعفه جمهور الأئمة ، ونقل عن ابن معين في رواية لا بأس به ، وضعفه في أخرىٰ .

٦٤٨٤ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَهَىٰ[٢] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ ٱلْمُغَنِّيَاتِ وَٱلنَّوَّاحَاتِ وَشِرَائِهِنَّ[٣] وَبَيْعِهِنَّ ، وَقَالَ : « كَسْبُهُنَّ حَرَامٌ » .

ضعيفان . وفي إسناد ابن ماجه سقط ، والله أعلم .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٧٧٤٩) من طريق الوليد بن الوليد ، حدثنا ابن ثوبان ، عن يحيى بن الحارث ، عن القاسم ، بالإسناد السابق ، وهـٰذا إسناد حسن إن شاء الله ، والوليد بن الوليد القلانسي فصلنا القول فيه عند الحديث (٩٣٧) في مسند الحميدي ، وعند الحديث (٤٨٤٦) في مجمع الزوائد .

وأخرجه ـ مع زيادة ـ ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣١٥ من طريق مسلمة بن علي الخشني ، حدثني يحيى بن الحارث الذماري ، بالإسناد السابق . ومسلمة متروك .

وانظر الحديث التالي أيضاً ، والدر المنثور ٥/ ١٥٩ ، وفتح الباري ١١/ ٩١ .

(١) في الكبير ١/ ٧٣ برقم (٨٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٢١٨) ـ من طريق محمد بن الفضل السقطي ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي ، حدثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد ، عن عمر بن الخطاب . . . ويزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف ، وباقي رجاله ثقات . ولـٰكن يشهد له ما قبله ، وما بعده .

(٢) في (ظ) : « نهانا » .

(٣) في (ظ ، د) : « وعن شرائهن » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه الحارث بن نبهان ، وهو متروك .

٤٧ ـ بَابُ ثَمَنِ ٱلْكَلْبِ

٦٤٨٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ ٱلْكَلْبِ ، [وَقَالَ : « طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ » .

قلت : هو في الصحيح[2] خلا قوله : « طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ » .

رواه أحمد[3] ، ورجاله ثقات .

٦٤٨٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ ٱلْكَلْبِ][4] وَمَهْرِ ٱلْبَغِيِّ .

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، وفيه ضرار بن صرد أبو نعيم ، وهو ضعيف جداً .

٦٤٨٧ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أَثْمَانِ ٱلْكِلَابِ (مص : ١٥٢) فَقَالَ : « طُعْمَةُ أَهْلِ ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَدْ أَغْنَى ٱللهُ تَعَالَىٰ / عَنْهَا » . ٩١/٤

---

(١) في المسند برقم (٥٢٧) وإسناده مظلم . ولـٰكن انظر الحديثين السابقين .
(٢) انظر صحيح مسلم برقم (١٥٦٩) .
(٣) في المسند ٣/ ٣٥٣ من طريق حسين بن محمد ، حدثنا أبو أويس ، حدثنا شرحبيل ، عن جابر ، عن النبي . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل وهو ابن سعد .
وأبو أويس هو : عبد الله بن عبد الله بن أويس . وانظر فتح الباري ٤/ ٤٢٧ .
(٤) مابين حاصرتين ساقط من (ظ) .
(٥) في الأوسط (٢ ل ٤٠) وفي المطبوع برقم (٥٥٦١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٥ برقم (١٩٨٨) ـ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا ضرار بن صرد ، حدثنا المطلب بن زياد ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف جداً فيه ضرار بن صرد ، ومحمد بن عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ . وضرار بن صرد قال البخاري وغيره : متروك ، وكذبه ابن معين ، ومحمد بن أبي ليلىٰ سَيِّىء الحفظ جداً .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، من رواية إسحاق بن يحيىٰ ، عن عبادة[٢] ، وإسحاق لم يدركه .

٦٤٨٨ ـ وَعَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَفْتِنَا عَنِ ٱلْكَلْبِ .

فَقَالَ : « طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ ، وَقَدْ أَغْنَى ٱللهُ تَعَالَىٰ عَنْهَا » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وإسناده ضعيف . وفيه من لا يعرف .

٤٨ ـ بَابٌ : فِي ٱلْحَرِيسَةِ وَثَمَنِهَا

٦٤٨٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ثَمَنُ ٱلْحَرِيسَةِ[٤] حَرَامٌ ، وَأَكْلُهَا حَرَامٌ » .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٣٨٩) إلى الطبراني في الكبير .
(٢) في (ظ) : « عباد » وهو تحريف .
(٣) في الكبير ٢٥/ ٣٦ برقم (٦٣) من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا إسحاق بن زريق الراسبي ،
وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٣٤٤٩) ـ ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٩/ ٤١ ، والبغوي في أسد الغابة ٥/ ٤٠٥ ـ من طريق علي بن ميمون ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن ، عن عبد الحميد بن يزيد ، عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز ، عن ميمونة. . . وعبد الحميد تقدم برقم (٤٦٧٦) .
وآمنة بنت عمر بن عبد العزيز ، روت عن ميمونة ، وروىٰ عنها عبد الحميد بن يزيد ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . ولـٰكنها ممن تقادم بهم العهد.
وانظر أحاديث الباب ، وفتح الباري ٤/ ٤٢٧ . وكنز العمال برقم (٩٣٨٩) حيث نسبه إلى الطبراني في الكبير .
(٤) الحَرِيسة وزان فعِيلة ، بمعنىٰ مفعولة هي التي لها من يحرسها ويحفظها ، ومنهم من قال : الحريسة : المسروقة . يقال : حَرَسَ ، يَحْرِسُ ، حَرْساً إذا سرق .
والمراد : أن أكل المسروقة ، وبيعها ، وأخذ ثمنها حرام كله . قاله ابن الأثير في النهاية .

رواه أحمد[1] ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك .

٤٩ ـ بَابٌ : فِي جِيفَةِ ٱلْكَافِرِ

٦٤٩٠ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : أُصِيبَ يَوْمَ ٱلْخَنْدَقِ رَجُلٌ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ، فَطَلَبُوا إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [أَنْ يُجِنُّوهُ][2] فَقَالَ : « لاَ ، وَلاَ كَرَامَةَ لَكُمْ » .

قَالُوا : فَإِنَّا نَجْعَلُ لَكَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ جُعْلاً ؟

قَالَ : « ذَاكَ أَخْبَثُ وَأَخْبَثُ » .

قلت : رواه الترمذي[3] بغير سياقه .

---

(١) في المسند ٢/ ٣٣٣ من طريق يحيى بن يزيد ، عن أبيه ، عن جبير بن أبي صالح ـ وكان يقال له : ابن نفيلة ـ عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك وانظر « التهذيب » لابن حجر ١١/ ٣٤٧ـ٣٤٨ .

وجبير بن أبي صالح ما وقفت له علىٰ ترجمة .

(٢) زيادة لازمة من مسند أحمد . أن يجنوه : أي : يدفنوه ويستروه .

(٣) في الجهاد (١٧١٥) باب : ما جاء لا تفادىٰ جيفة الأسير ، وأخرجه البيهقي أيضاً في السير ٩/ ١٣٣ باب : لا تباع جيفة مشرك ، من طريق سفيان ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس : أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين ، فأبى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعهم إياه .

وابن أبي ليلىٰ صدوق فقيه لـٰكنه سيىء الحفظ .

وأخرجه البيهقي أيضاً ٩/ ١٣٣ من طريق أبي الحسين بن الفضل القطان ، أنبأنا أبو سهل بن زياد القطان ، حدثنا إسحاق بن الحسن الحربـي ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، أنبأنا حجاج ، عن الحكم ، بالإسناد السابق .

ولفظه : عن ابن عباس أن رجلاً من المشركين قتل يوم الأحزاب ، فبعث المشركون إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن ابعث إلينا بجسده ونعطيك ألفاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا خير في جسده ولا في ثمنه » .

وحجاج بن أرطاة ضعيف ، وباقي رجاله ثقات والحسن بن إسحاق الحربي ثقة حجة ، وأبو سهل هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد ، إمام محدث ثقة ، وانظر سير ←

رواه أحمد[1] ، وفيه ابن أبي ليلىٰ وهو ثقة ، ولٰكنه سَيِّىءُ الحفظ (مص :١٥٣) .

٥٠ ـ بَابُ حُلْوَانِ ٱلْكَاهِنِ

٦٤٩١ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ : أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَنَزَلُوا رُفَقَاءَ : رُفْقَةٌ مَعَ فُلاَنٍ [وَرُفْقَةٌ مَعَ فُلاَنٍ][2] .

قَالَ : فَنَزَلْتُ فِي رُفْقَةِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ ٱلْبَادِيَةِ ، فَنَزَلْنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ ٱلأَعْرَابِ ، وَفِيهِمُ ٱمْرَأَةٌ حَامِلٌ ، فَقَالَ لَهَا ٱلأَعْرَابِيُّ : نُبَشِّرُكِ[3] أَنْ تَلِدِي غُلاَماً ، إِنْ أَعْطَيْتِنِي شَاةً وَلَدْتِ[4] غُلاَماً ، فَأَعْطَتْهُ شَاةً ، وَسَجَعَ لَهَا أَسَاجِيعَ ، قَالَ : فَذَبَحَ ٱلشَّاةَ ، فَلَمَّا جَلَسَ ٱلْقَوْمُ يَأْكُلُونَ قَالَ رَجُلٌ : أَتَدْرُونَ مَا هَـٰذِهِ ٱلشَّاةُ ؟ فَأَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّزاً مُسْتَنْبِلاً[5] مُتَقَيِّئاً[6] .

← أعلام النبلاء ١٥/ ٥٢١ .

وأبو الحسين هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان الأزرق ، الشيخ العالم الثقة . وانظر سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٣١ .

ونقول : لعل هـٰذه المتابعة تفيد الحديث قوة ، والله أعلم . وانظر التعليق التالي .

(١) في المسند ١/ ٢٥٦ ، وابنه عبد الله في زوائده أيضاً ، من طريق عبد الله بن محمد ، حدثنا علي بن مسهر ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس. . . ومحمد بن أبي ليلىٰ سيىء الحفظ .

نقول : لـٰكنه يتقوىٰ بمتابعة حجاج بن أرطاة له ، فانظر التعليق السابق وهو عند ابن أبي شيبة ١٢/ ٤١٩ برقم (١٥١٠٥) .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من أحمد .

(٣) عند أحمد : « أبشرك » .

(٤) في (ظ) : « تلدي » .

(٥) عند أحمد « متبرئاً مستنبلاً » .

(٦) المراد ـ والله أعلم ـ : أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ لما علم أنه طعام لا يحل تناوله أسرع إلى التبرؤ من عهدته ، والتخلص من تبعته ورعاً . فتكلف التقيؤ ، كما تكلف التغوط ←

رواه أحمد[1] ، ورجاله ثقات .

٥١ ـ بَابُ كَسْبِ ٱلأَمَةِ

٦٤٩٢ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَرْفَعُهُ قَالَ : « لاَ تَسْتَغِلُّوا ٱلأَمَةَ إِلاَّ أَمَةً صَنَاعَ[2] ٱلْيَدَيْنِ » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه مالك بن سليمان النهشلي ، ولم أجد من ترجمه[4] .

٦٤٩٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ كَسْبِ ٱلأَمَةِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ لَهَا عَمَلٌ وَاصِبٌ يُعْرَفُ .

للتخلص مما استقر في المعدة مستعملاً منافذها : الفم ، وطريق مخرجه الطبيعي . يقال : نثل الفرس ، واستنثل ، إذا راث .

(١) في المسند ٣/ ٥١ من طريق يحيى بن آدم ، حدثنا زهير ، عن الأسود بن قيس ، عن رُبَيْح ، عن أبي سعيد. . . وهـٰذا إسناد منقطع ، ربيح بن عبد الرحمـٰن بن أبي سعيد الخدري لم يسمع من جده ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٩٢١) .

(٢) الصَّنَاعُ : الماهر في الصناعة ، يقال : رجل ـ أو امرأة ـ صناع اليدين ، إذا كان ـ أو كانت ـ ماهراً ـ أو ماهرة ـ في العمل باليدين .

(٣) في الأوسط (٢ ل ٢٠٩) وفي المطبوع برقم (٨٠٥٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٨ برقم (١٩٩٤) ـ من طريق موسى بن هارون ، حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري ، حدثنا مالك بن سليمان أبو غسان النهشلي ، عن يزيد بن نعامة الضبي ، عن أنس بن مالك. . . ومالك بن سليمان قال ابن حبان في المجروحين ٣/ ٣٦ ـ ٣٧ : « يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات » ، وأورد له هـٰذا الحديث بلفظ : « لا تشتر من الإماء إلاَّ صناعة اليدين » كذا قال .

وانظر ضعفاء العقيلي ٤/ ١٧٢ ـ ١٧٣ ، وميزان الاعتدال ٣/ ٤٢٧ ، ولسان الميزان ٥/ ٤ .

وباقي رجاله ثقات ، يزيد بن نعامة الضبـي اختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في الثقات في الصحابة . وانظر الإصابة حيث أورده في القسم الأول من حرف الياء ، وقال الذهبي في كاشفه : « صدوق » .

(٤) بل ترجمه كثيرون ، وانظر التعليق السابق .

قلت : هو في[1] الصحيح باختصار[2] .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه مسلم/ بن خالد الزنجي ، وهو ضعيف ، وقد وثق . ٩٢/٤

٥٢ ـ بَابُ صِنَاعَةِ ٱلنِّسَاءِ

٦٤٩٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : (مص : ١٥٤) قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تُنْزِلُوهُنَّ ٱلْغُرَفَ ، وَلاَ تُعَلِّمُوهُنَّ ٱلْكِتَابَةَ ، وَعَلِّمُوهُنَّ ٱلْغَزْلَ وَسُورَةَ ٱلنُّورِ** » .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، وفيه محمد بن إبراهيم الشامي قال الدارقطني : كذاب .

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) ولفظه عند البخاري في الإجارة (٢٢٨٣) باب : كسب البغي والإماء : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء » .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥١٥٨ ، ٥١٥٩) .

(٣) في الأوسط (٢ ل ٢٠٩) وفي المطبوع برقم (٨٠٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩ برقم (١٩٩٥) ـ من طريق موسى بن هارون ، حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم ، حدثنا أبي ، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، عن العلاء بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد حسن ، مسلم بن خالد الزنجي فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٥٣٧) في مسند الموصلي .

وعمل واصب أي : عمل دائم تعرف أنها تقوم به ، خشية أن يكون من الزنىٰ .

(٤) في الأوسط (٢ ل ٥٠) ، وفي المطبوع برقم (٢٧١٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٥ برقم (٢٠١٨) ـ وابن حبان في المجروحين ٢/ ٣٠٢ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٢/ ٤٧٧ ـ ٤٧٥ برقم (٢٤٥٤) ، والخطيب في تاريخ بغداد ١٦/ ٣٢٢ من طريق محمد بن إبراهيم الشامي ،

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣٩٦ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٢/ ٤٧٧ برقم (٢٤٥٣) ـ من طريق عبد الوهاب بن الضحاك ،

كلاهما : حدثنا شعيب بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . ←

٦٤٩٥ ـ وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ٱلْقُرَشِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ هِنْدٍ بِنْتِ ٱلْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ ، وَهِيَ ٱمْرَأَةُ ٱلْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ ، وَبِيَدِهَا مِغْزَلٌ تَغْزِلُ ، فَقُلْتُ لَهَا تَغْزِلِينَ وَأَنْتِ ٱمْرَأَةُ أَمِيرٍ ؟

فَقَالَتْ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّي ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **أَطْوَلُكُنَّ طَاقَةً أَعْظَمُكُنَّ أَجْراً** » .

رواه الطبراني[١] في ....

← نقول : محمد بن إبراهيم هو ابن العلاء قال الدارقطني : كذاب ، وقال أبو نعيم : روىٰ عن الوليد بن مسلم ، وشعيب بن إسحاق ، وبقية ، وسويد بن عبد العزيز موضوعات .
وقال ابن حبان : يضع الحديث على الشاميين . . . لا تحل الرواية عنه إلاّ عند الاعتبار .
وأما متابعة عبد الوهاب بن الضحاك فهو متروك ، وقد اتهموه بالكذب .
ومع هٰذا فقد قال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وتعقبه الذهبي بقوله : « بل موضوع ، وآفته عبد الوهاب ، قال أبو حاتم : كذاب » . وانظر « الدر المنثور » ٥/ ١٨ . ونيل الأوطار ٦/ ٢١ .

(١) في الأوسط (١ ل ٢٦٣) وفي المطبوع برقم (٤٣٤٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ١٤ ـ ١٥ برقم (٢٠١٧) ـ وابن عساكر في تراجم النساء ص (٤٦٢ ، ٤٦٣) من طريق عبد الله بن حسن الحراني ،
وأخرجه الخطيب في « تلخيص المتشابه في الرسم » ٢/ ٨٥٧ من طريق عبد الله بن أبي عدي الحراني ،
جميعاً : حدثنا يزيد بن مروان الخلال ، حدثنا زياد بن عبد الله القرشي قال : دخلت علىٰ هند بنت المهلب . . . ويزيد بن مروان الخلال ، قال ابن معين : كذاب . وقال الدارقطني : أدركته ، وهو ضعيف قريب مما قال يحيىٰ ، وقال أيضاً : ضعيف جداً . وضعفه آخرون .
وزياد بن عبد الله القرشي ، روىٰ عن جماعة منهم : هند بنت المهلب ، زرعة بن عبد الله البياضي ، دفاع بن دغفل القيسي .
روىٰ عنه جماعة منهم : يزيد بن مروان ، زياد بن عبيد الله الزيادي ، عبد الجبار بن عاصم الرقي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وهند ترجمها ابن عساكر جزء تراجم النساء ص (٤٦٢ ـ ٤٦٦) وقد روىٰ عنها جمع فهي علىٰ شرط ابن حبان ، وهي من فضليات النساء .
وأبوها اسمه ظالم وهو من ثقات الأمراء ، رماه أعداؤه بالكذب . وانظر « أسد الغابة » ←

الأوسط[١] ، وفيه يزيد بن مروان الخلال ، قال ابن معين : كذاب .

٥٣ ـ بَابُ كَسْبِ ٱلْحَجَّامِ وَغَيْرِهِ

٦٤٩٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ ٱلْحَجَّامِ .

رواه أحمد[٢] والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٤٩٧ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « وَهَبْتُ لِخَالَتِي فَاخِتَةَ بِنْتِ عَمْرٍو غُلاَماً وَأَمَرْتُهَا أَنْ لاَ تَجْعَلَهُ جَازِراً ، وَلاَ صَائِغاً ، وَلاَ حَجَّاماً » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير وفيه عثمان بن عبد الرحمـٰن الوقاصي ، وهو متروك . (مص : ١٥٥)

← ٦/ ١٧٤ ، والإصابة ١١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٨ . ونيل الأوطار ٦/ ٢١ .

(١) في (ظ) : « الكبير الأوسط » وهو خطأ .

(٢) في المسند ٢/ ٣٤٧ ، والطبراني في الأوسط (٢ ل ١٦٤) وفي المطبوع برقم (٧٣٧٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٦ برقم (١٩٨٩) من طريق محمد بن جحادة ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وأبو حازم هو سلمان الأشجعي .
وزاد أحمد : « وكسب الأمة » .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٩٩٠) من طريق الحسن بن حماد ، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

(٣) في الكبير ٢٤/ ٤٣٩ برقم (١٠٧٣) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٧٨٤٨) ، والبغوي في أسد الغابة ٥/ ٣٥٨ ـ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا معمر بن بكار السعدي ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر. . . وعثمان بن عبد الرحمـٰن هو الوقاصي ، متروك ، وكذبه ابن معين .
ومعمر بن بكار فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٣٤٤١) .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٩١٧) إلى الطبراني في الكبير .

٦٤٩٨ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ : مُحَيِّصَةُ ، كَانَ لَهُ غُلاَمٌ حَجَّامٌ فَزَجَرَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِهِ ، قَالَ : أَفَلاَ أُطْعِمُهُ أَيْتَاماً لِي ؟ قَالَ : « لاَ » .

قَالَ : أَفَلاَ أَتَصَدَّقُ بِهِ ؟ قَالَ : « لاَ » ، فَرَخَّصَ لَهُ أَنْ يَعْلِفَ بِهِ نَاضِحَهُ .

قلت : هو في السنن الثلاثة باختصار[١] .

رواه أحمد[٢] والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٦٥ برقم (١٠٢٢) ، وأبو داود في البيوع (٣٤٢٢) باب : في كسب الحجام ، والترمذي في البيوع (١٢٧٧) باب : ما جاء في كسب الحجام ، وابن ماجه في التجارات (٢١٦٦) باب : كسب الحجام ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٣١ والبغوي في « شرح السنة » ٨/ ١٨ برقم (٢٠٣٤) ، والبيهقي في « معرفة السنن والآثار » برقم (١٩٣١٨ ـ حتىٰ ١٩٣٢٢) ، وفي الضحايا ٩/ ٣٣٧ باب : التنزيه عن كسب الحجام ، والحازمي في الاعتبار ص(٣٢٧ـ ٣٢٩) من طريق عن الزهري ، عن حرام بن سعد بن محيصة ـ وعند أحمد في روايتين : حرام بن ساعدة ـ عن أبيه محيصة . . . وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر التعليق التالي .

(٢) في المسند ٥/ ٤٣٦ من طريق عبد الصمد ، وأخرجه البخاري في الكبير ١/ ٣٠ من طريق وهب بن جرير .

جميعاً : حدثنا هشام ، عن يحيىٰ ، عن محمد بن أيوب : أن رجلاً من الأنصار يقال له : محيصة كان له غلام حجام . . . وهـٰذا إسناد حسن : محمد بن أيوب ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٣٠ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ١٩٧ : « سألت أبي عنه فقال : هو مجهول » . وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٢٦٣ . وانظر نصب الراية ٤/ ١٣٥ وفيها أيضاً تحريف في السند .

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٣٣٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨ . برقم (١٩٩٣) ـ من طريق موسى بن زكريا ، حدثنا بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا السكن بن إسماعيل ، عن هشام الدستوائي ، عن محمد بن زياد ، عن محيصة . . . وموسى بن زكريا متروك الحديث .

وأخرجه أحمد ٥/ ٤٣٥ ، والبخاري في الكبير ٨/ ٥٣ ـ٥٤ ، والدولابي في الكنىٰ ١/ ٧٦ ، والبيهقي في الضحايا ٩/ ٣٣٧ باب : التنزيه عن كسب الحجام ، وابن عساكر في « تاريخ ←

٦٤٩٩ ـ وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبَايَةَ بْنَ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعٍ يُحَدِّثُ أَنَّ جَدَّهُ حِينَ مَاتَ ، تَرَكَ جَارِيَةً ، وَنَاضِحاً ، وَغُلَاماً حَجَّاماً ، وَأَرْضاً ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ٱلْجَارِيَةِ فَنَهَىٰ عَنْ كَسْبِهَا ، قَالَ شُعْبَةُ مَخَافَةَ أَنْ تَبْغِي ، وَقَالَ : « **مَا أَصَابَ ٱلْحَجَّامُ فَٱعْلِفُوهُ ٱلنَّاضِحَ** » ، وَقَالَ فِي ٱلأَرْضِ : « **ٱزْرَعْهَا ، أَوْ ذَرْهَا** »[١] .

رواه أحمد[٢] ، وهو مرسل صحيح الإسناد .

٦٥٠٠ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ كَسْبِ ٱلْحَجَّامِ ، فَقَالَ : « **ٱعْلِفْهُ نَاضِحَكَ** » .

← دمشق » (١٥٦/٥٣) برقم (١١٢٢١) ، عن أبي عفير الأنصاري ، عن محمد بن سهل بن أبي حثمة ، عن محيصة بن مسعود . . . وهٰذا إسناد جيد .
محمد بن سهل بسطنا القول فيه عند الحديث (٤٠٩) في موارد الظمآن ، وانظر نصب الراية ٤/ ١٣٤ ـ ١٣٥ وتلخيص الحبير ١٥٨/٤ .

(١) في (ظ) : « دعها » .

(٢) في المسند ١٤١/٤ ، من طريق أبي النضر ، حدثنا شعبة عن يحيى بن أبي سليم قال : سمعت عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج يحدث أن جده حين مات ترك جارية ، وأخرجه الطيالسي ٢٦١/١ برقم (١٣٠٢) من طريق شعبة : أخبرني أبو بلج يحيى بن سليم قال سمعت عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج يحدث أن جده هلك وترك .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ٢٧٥ برقم (٤٤٠٥) من طريق عاصم بن علي حدثنا شعبة ، عن يحيى بن أبي سليم قال : سمعت عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج ، عن جده أنه ترك حين مات جارية . . .
وهٰذا إسناد صحيح إلىٰ رفاعة بن رافع . ويحيى بن سليم أو ابن أبي سليم هو أبو بلج الغزاوي ثم الواسطي .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٤٤٠٦ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٠٨) من طريق أبي عوانة ، وحصين بن نمير ، وهشيم .
جميعاً حدثنا أبو بلج ، بالإسناد السابق .
ويقال : بغت المرأة ، تبغي ، بِغَاءِ ، إذا زنت .

٩٣/٤ رواه أحمد ، وأبو يعلىٰ[١] ، ورجال / أحمد رجال الصحيح .

٦٥٠١ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : دَعَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا طَيْبَةَ فَحَجَمَهُ ، قَالَ : فَسَأَلَهُ : « كَمْ ضَرِيبَتُكَ ؟ » .

قَالَ : ثَلاَثَةُ آصُعٍ ، قَالَ : فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعاً .

رواه أحمد[٢] ، وأبو يعلىٰ ، ورجاله ثقات إلاَّ أنه من رواية جعفر بن أبي وحشية ، (ظ : ١٩٩) عن سليمان بن قيس ، وقيل : إنَّه لم يسمع منه .

٦٥٠٢ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱحْتَجَمَ فِي ٱلأَخْدَعَيْنِ ، وَبَيْنَ ٱلْكَتِفَيْنِ ، وَأَعْطَى ٱلْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَلَوْ كَانَ حَرَاماً لَمْ يُعْطِهِ .

رواه أبو يعلىٰ[٣] وفيه جبارة بن مغلس (مص : ١٥٦) ، وثقه ابن نمير ،

---

(١) في المسند ٤/ ٨٧ ـ ٨٨ برقم (٢١١٤) ، وإسناده صحيح ، وعند أبي يعلى استوفينا تخريجه وذكرنا ما يشهد له أيضاً ، ثم خرجناه في مسند الحميدي برقم (١٣٢١) . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) في المسند ٣/ ٣٥٣ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٧٧٧ ، ٢٠٥٧) وإسناده منقطع . ولـٰكن الحديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٣٥٣٦) وفي موارد الظمآن برقم (٩٠٣) وانظر أحاديث الباب . مع تعليقنا عليه في مسند الموصلي .

(٣) في المسند ٤/ ١٤٤ برقم (٢٢٠٥) ، وإسناده ضعيف لضعف جبارة ، والهيثم بن أبي الهيثم هو : الهيثم بن حبيب الصيرفي الكوفي ، وهو ثقة ، وهو من رجال التهذيب .
ولـٰكن يشهد له حديث أنس عند أحمد ٣/ ١١٩ ، ١٩٢ . وأبي داود في الطب (٣٨٦٠) باب : في موضع الحجامة ، والترمذي في الطب (٢٠٥٢) باب : ما جاء في الحجامة ، وابن ماجه في الطب (٣٤٨٣) باب : موضع الحجامة ، من طريق جرير بن حازم وهمام قالا : حدثنا قتادة ، عن أنس . . .
وقال الحاكم في المستدرك ٤/ ٢١٠ : « هـٰذا حديث علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا . وانظر مسند الموصلي أيضاً برقم (٣٠٤٨) .
ويشهد له أيضاً ـ بل لهما : حديث عبد الله بن عباس المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في ←

وضعفه الأئمة ، ورماه ابن معين بالكذب .

٦٥٠٣ ـ وَعَنْ أَبِي جَمِيلَةَ ٱلطُّهَوِيِّ[١] قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ : ٱحْتَجَمَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَجَّامِ حِينَ فَرَغَ : « كَمْ خَرَاجُكَ ؟ » ، قَالَ : صَاعَانِ ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعاً ، وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُهُ صَاعاً .

رواه عبد الله بن أحمد[٢] ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس ، وقد وثقه جماعة .

٦٥٠٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱحْتَجَمَ ، وَأَنَّ ٱلْحَجَّامَ شَكَا إِلَيْهِ ضَرِيبَتَهُ[٣] ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ مَوَالِيهِ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ ضَرِيبَتَهُ .

← مسند الموصلي برقم (٢٣٦٠) .

(١) الطُّهَوِيّ ـ بضم الطاء المهملة ، وفتح الهاء بعدها واو مكسورة ـ هٰذه النسبة إلىٰ بني طُهَيَّة ، وهم بطن من تميم . . .
ويقال : طُهْوي . وقد تفتح الطاء أيضاً : طَهْوي . وانظر الأنساب ٨/ ٢٧٨ ، واللباب ٢/ ٢٩٢ ، مع استدراكه .

(٢) في زوائده على المسند ١/ ١٣٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، وسفيان بن وكيع : حدثنا وكيع ، عن أبي جناب ، عن أبي جميلة الطهوي قال : سمعت علياً . . .
وهو في المصنف ٦/ ٢٦٧ برقم (١٠٢٨) ، وإسناده ضعيف ، أبو جناب الكلبي هو يحيى بن أبي حية ، وقد ضعفوه . وباقي رجاله ثقات .
أبو جميلة هو : ميسرة بن يعقوب ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٣٧٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٢٥٢ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه جمع ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٤٢٧ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق .
وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ٢/ ٣٢١ برقم (٢٤٨٢) ـ وقد سأله ابنه عن هٰذا الحديث : « هٰذا خطأ ، والصحيح هو : أبو جميلة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل » .

(٣) الضريبة : ما يؤدي العبد إلىٰ سيّده من الخراج المقرر عليه ، وهي فَعِيلة بمعنىٰ مفعولة ، وتجمع علىٰ ضرائب .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٦٥٠٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱحْتَجَمَ وَأَعْطَى ٱلْحَجَّامَ أَجْرَهُ دِينَاراً .

قلت : هو في الصحيح[2] وغيره ، خلا ذكر الدينار .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك ،

---

(١) في الأوسط (١ ل ١٩٦) وفي المطبوع برقم (٣٤٢٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٦ برقم (١٩٩١) ـ من طريق الحسن بن علُّويه القطان .

وأخرجه البزار في « البحر الزخار » برقم (٤٨١٣) من طريق محمد بن عبد الرحيم .

جميعاً : حدثنا عبيد بن جناد الحلبي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

عبيد بن جناد الحلبي فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢١٧٢) .

والحسن هو : ابن علي بن محمد بن سليمان بن علويه ، قال الدارقطني مجيباً حمزة السهمي وقد سأل عنه برقم (٢٤٨) : « ثقة » .

وقال الدارقطني جواباً علىٰ سؤال الحاكم عنه برقم (٨٠) : « لا بأس به » . .

وقال الخطيب في « تاريخ بغداد » ٧/ ٣٧٥ : « وكان ثقة » . ونقل توثيق الدارقطني له أيضاً .

وقال ابن الجوزي في « المنتظم » ١٣/ ١١٩ : « وكان ثقة » .

وترجمه الإسماعيلي في « المعجم » ٢/ ٥٩٩ الترجمة (٢٣٠) ، والذهبي في « السير » ١٣/ ٥٥٩ فقال : « الشيخ ، الإمام ، الثقة . . . » ونقل عن الخطيب توثيقه للحسن هـٰذا .

(٢) عند البخاري في الإجارة (٢٢٧٨) باب : خراج الحجام .

(٣) في الأوسط (٢ ل ١٩٦) وفي المطبوع برقم (٧٨٤٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٧ برقم (١٩٩٢) ـ من طريق محمود بن محمد الواسطي ، حدثنا القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك ، حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنا عمر بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

القاسم بن سعيد ذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٨ ، وقال الخطيب في تاريخه : « وكان ثقة » . وباقي رجاله ثقات ، وانظر التعليق السابق .

وخالف وكيعٌ زيد بن الحباب ، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٢٦٨ برقم (١٠٣١) من طريقه قال : حدثنا عمر بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير ، عن عكرمة قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا مرسل إسناده صحيح .

ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٥٠٦ ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱحْتَجَمَ وَأَعْطَى ٱلْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَقَالَ : « **ٱعْلِفْهُ نَاضِحَكَ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه يزيد بن ربيعة ، وهو متروك ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به (مص :١٥٧) .

٥٤ ـ بَابٌ : ٱلأَجْرُ عَلَىٰ تَعْلِيمِ ٱلْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٦٥٠٧ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ نَقْرَأُ ، فِينَا ٱلْعَرَبِيُّ وَٱلْعَجَمِيُّ وَٱلأَسْوَدُ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَنْتُمْ بِخَيْرٍ**[2] **، تَقْرَؤُونَ كِتَابَ ٱللهِ**[3] **، وَفِيكُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَيَأْتِي نَاسٌ يُثَقِّفُونَهُ كَمَا يُثَقِّفُونَ ٱلْقِدْحَ**[4] **، يَتَعَجَّلُونَ أُجُورَهُمْ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهَا** » .

رواه أحمد[5] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه كلام .

---

(١) في الكبير ٢/ ٩٥ برقم (١٤٢٢) من طريق أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر ، حدثنا يزيد بن ربيعة ، حدثنا أبو الأشعث ، عن ثوبان. . .
وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (٣٩٠) .
ويزيد بن ربيعة قال أبو حاتم : منكر الحديث ، واهي الحديث . وقال النسائي والعقيلي ، والدارقطني : متروك .
غير أن الحديث صحيح . وانظر أحاديث الباب ، والاعتبار للحازمي ص (٣٢٧ ـ ٣٢٩) والدراية ٢/ ١٨٧ ـ ١٨٨ ، وفتح الباري ٤/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠ لابن حجر ، ونيل الأوطار للشوكاني ٦/ ٢٢ ـ ٢٥ . ومعرفة السنن والآثار ١٤/ ١١٣ ـ ١١٨ باب : كسب الحجام .

(٢) في (ظ ، ذ) :وفي مسند أحمد « في خير » .

(٣) في (ظ) : « تقرؤون القرآن كتاب الله ، وفيكم رسوله » .

(٤) أي : يُقَوِّمُون المعوج منه كما يقوم السهم .

(٥) في المسند ٣/ ١٤٦ من طريق حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا بكر بن سوادة ، عن وفاء الخولاني ، عن أنس بن مالك. . . وهـٰذا إسناد فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .
وأما وقاء فقد ترجمه ابن حبان في الثقات ٥/ ٤٩٨ فقال : « وقاء بن شراحيل ، يروي عن ←

٦٥٠٨ ـ وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ أَيْضاً[١] عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا ، يَعْنِي : رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ / ٩٤/٤
فِيكُمْ خَيْراً مِنْكُمْ وَتَقْرَؤُونَ كِتَابَ ٱللهِ ، فِيكُمُ ٱلأَحْمَرُ وٱلأَبْيَضُ وَٱلْعَجَمِيُّ وَٱلْعَرَبِيُّ. . . » .

فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٦٥٠٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَلاَّمٍ ، قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَىٰ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ شِبْلٍ[٢] أَنْ عَلِّمِ ٱلنَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ[٣] :

← أنس ، حديثه عند المصريين ، روىٰ عنه بكر بن سوادة » .
ومثل هـٰذا قال ابن ماكولا في إكماله ٧/ ٣٩٥ .
وأما الدارقطني فقد قال في « المؤتلف والمختلف » ٤/ ٢٢٨٦ : « وفاء بن شراحيل ، روىٰ عن أنس ، حديثه عند البصريين » .
ولم يورده الحسيني في الإكمال ، وهو من شرطه ، ولم يستدركه عليه أبو زرعة العراقي ، ولا الحافظ ابن حجر ، ظناً منهم أنه وقاء بن شريح الذي يروي عن سهل بن سعد ، ويروي عنه بكر بن سوادة ، والله أعلم .
ولـٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث سهل بن سعد ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٧٦٠) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٧٨٦ ، ١٧٨٧) .
كما يشهد له حديث جابر ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢١٩٧) .

(١) في المسند ٣/ ١٥٥ من طريق يحيى بن إسحاق ،
وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤١٨) من طريق الحسن بن موسىٰ ،
جميعاً : حدثنا عبد الله بن لهيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن أبي حمزة الخولاني عن أنس بن مالك. . . وأبو حمزة الخولاني ترجمه البخاري في الكبير ٩/ ٢٦ فقال : « أبو حمزة الخولاني ، سمع جابراً ، روىٰ عنه بكر بن سوادة » .
وزاد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٣٦١ : « وقال أبو زرعة : هو بصري لا يعرف اسمه » وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٥٧٨ . وانظر التعليق السابق .
(٢) في (ظ) : « سهل » وهو تحريف .
(٣) ساقطة من (ظ) .

« تَعَلَّمُوا ٱلْقُرْآنَ ، فَإِذَا عَلِمْتُمُوهُ ، فَلاَ تَغْلُوا فِيهِ ، وَلاَ تَجْفُوا عَنْهُ ، وَلاَ تَأْكُلُوا بِهِ ، وَلاَ تَسْتَكْثِرُوا بِهِ . . . » فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ ، وَيَأْتِي بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ ٱللهُ تَعَالَىٰ .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ باختصار ، والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٣/ ٤٤٤ ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (١٥١٨) من طريق أبان ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني زيد ، عن أبي سلام ، عن الحبراني ، عن عبد الرحمـٰن بن شبل . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وقد تكلمنا عنه واستوفينا تخريجه في مسند الموصلي .
ونضيف هنا : وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٨ وابن حزم في المحلىٰ ٩/ ٤٩٨ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٢٦٢٤)من طريق أبان بن يزيد العطاء ، بالإسناد السابق .
وأخرجه عبد الرزاق ١٠/ ٣٨٧ برقم (١٩٤٤٤) ـ وأخرجه من طريق أحمد ٣/ ٤٤٤ ، وعبد الرزاق هـٰذه : عبد بن حميد برقم (٣١٤) ـ من طريق معمر ،
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٠ ـ ٤٠١ باب : في الرجل يقوم بالناس في رمضان ، وأحمد ٣/ ٤٢٨ ، عن هشام الدستوائي ،
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٨ من طريق علي بن المبارك ،
جميعهم : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، بالإسناد السابق .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (١ ل ١٤٣) وفي المطبوع برقم (٨٨٢٣) ـ وهو في مجمع البحرين برقم (١٩٩٧ ، ٢٣٢٤) من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن أبي راشد الحبراني ، به . وهـٰذا إسناد منقطع .
وأخرجه البزار ٣/ ٩٢ برقم (٢٣٢٠) من طريق حماد بن يحيىٰ ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه عبد الرحمـٰن بن عوف قال : قال رسول الله . . .
وقال البزار : « هـٰذا الحديث أخطأ فيه حماد بن يحيىٰ لأنه لين الحديث ، والحديث الصحيح الذي رواه يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عبد الرحمـٰن بن شبل » .
وقال الحافظ في فتح الباري ٩/ ١٠١ : « وأخرج أحمد ، وأبو يعلىٰ من حديث عبد الرحمـٰن بن شبل . . . وسنده قوي » .
وانظر نصب الراية ٤/ ١٣٦ ، ونيل الأوطار ٦/ ٢٥ .
تنبيه : تحرف « عبد الرحمـٰن بن شبل » عند ابن أبي شيبة إلىٰ « عبد الله بن شبل » .

٦٥١٠ ـ وَعَنِ ٱلطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ٱلدَّوْسِيِّ ، قَالَ : أَقْرَأَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ٱلْقُرْآنَ ، فَأَهْدَيْتُ لَهُ قَوْساً ، فَغَدَا إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَقَلَّدَهَا ، فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تُقَلِّدُهَا مِنْ جَهَنَّمَ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا رُبَّمَا حَضَرَ طَعَامُهُمْ فَأَكَلْنَا ؟ [١] .

قَالَ[٢] : « أَمَّا مَا عُمِلَ لَكَ ، فَإِنَّما تَأْكُلُهُ بِخَلاَقِكَ ، وَأَمَّا مَا عُمِلَ لِغَيْرِكَ فَحَضَرْتَهُ فَأَكَلْتَ مِنْهُ ، فَلاَ بَأْسَ بِهِ » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، . . . .

---

(١) في (ظ) : « فأكلنا منه » . وكذلك هي في الأوسط .
(٢) في (ظ) ، وفي الأوسط أيضاً : « فقال » .
(٣) في الأوسط ١/ ٢٧٤ برقم (٤٤٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠ برقم (٩٩٦) ـ من طريق أحمد بن خليد ، حدثنا عبيد بن جناد ،
وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٥/ ٧ من طريق داود بن عمر ،
جميعاً : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد ربه ـ تحرف فيه إلىٰ : عبد الله ـ بن سليمان بن عمير ، عن الطفيل بن عمرو . . .
وهٰذا إسناد رجاله ثقات : إسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين جيدة ، وهٰذه الرواية منها ، وعبد ربه بن سليمان بن عمير ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٧٧ ـ ٧٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٤٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٥٣ .
ولٰكن عبد ربه هٰذا لم يدرك الطفيل بن عمرو ، والله أعلم .
وقال الحافظ في الإصابة ٥/ ٢٢٤ : « وقد أخرج البغوي من طريق إسماعيل بن عياش ، حدثني عبد ربه بن سليمان ، عن الطفيل بن عمرو . . . » . وذكر هٰذا الحديث .
وانظر : الإصابة ٥/ ٢٢٣ ـ ٢٢٥ ، وأسد الغابة ٣/ ٧٨ ـ ٨٠ ، ونيل الأوطار ٦/ ٢٦ .
وأخرجه ابن ماجه في التجارات (٢١٥٨) باب : الأجر علىٰ تعليم القرآن ، والبيهقي في الإجارة ٦/ ١٢٦ باب : من كره أخذ الأجرة عليه ، من طريق يحيى بن سعيد ، عن ثور بن يزيد ، حدثني خالد بن معدان ـ سقط هٰذا الراوي من إسناد البيهقي ـ حدثني عبد الرحمٰن بن سلم ـ عند البيهقي : ابن أبي مسلم ـ عن عطية بن قيس الكلاعي ، عن أبي بن كعب قال : علمت رجلاً القرآن ، فأهدىٰ إلي قوساً ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ←

وفيه عبد الله[1] بن (مص :١٥٨) سليمان بن عمير ، ولم أجد من[2] ترجمه ، ولا أظنه أدرك الطفيل .

٦٥١١ ـ وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ ٱللهِ ، قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ ٱلْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ : يَا إِسْمَاعِيلُ ، أَدِّبْ وَلَدِي فَإِنِّي مُعْطِيكَ .

قَالَ : فَكَيْفَ بِذَلِكَ وَقَدْ حَدَّثَتْنِي أُمُّ ٱلدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ يَأْخُذْ عَلَىٰ تَعْلِيمِ ٱلْقُرْآنِ قَوْساً ، قَلَّدَهُ ٱللهُ قَوْساً مِنْ نَارٍ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، من طريق يحيى بن عبد العزيز ، عن الوليد بن

« إن أخذتها ، أخذت قوساً من نار » فرددتها .

وعطية بن قيس قال الحافظ العلائي في « جامع التحصيل » ص (٢٩٢) : « عطية بن قيس ، عن أبي بن كعب ، وأبي الدرداء ، مرسل » . وعبد الرحمٰن بن سلم مجهول .

وقال الحافظ المزي في التحفة ١/ ٣٥ ـ ٣٦ برقم (٦٩) بعد نسبه إلى ابن ماجه ، وبعد ذكر إسناده عنده : « رواه موسى بن علي بن رباح عن أبيه ، عن أبي بن كعب .

ورواه محمد بن جحادة ، عن رجل يقال له : أبان ، عن أبي بن كعب .

ورواه بندار ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمٰن بن سلم ـ وفيه ابن مسلم ـ عن عطية بن قيس الكلاعي : أن أبي بن كعب علم رجلاً . . .

وروىٰ هشام بن عمار ، عن عمرو بن واقد ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء : أن أبي بن كعب أقرأ رجلاً من أهل اليمن سورة ، فرأىٰ عنده قوساً ، فقال : تبيعها ؟ فقال : لا ، بل هي لك . فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (إن كنت تريد أن تقلد قوساً من نار فخذها) .

وروىٰ إسماعيل بن عياش ، عن عبد ربه بن سليمان بن عمير بن زيتون ، عن الطفيل بن عمرو الدوسي . . . » فذكر الحديث .

وانظر أحاديث الباب ، ونصب الراية ٤/ ١٣٧ ـ ١٣٨ ، ونيل الأوطار ٦/ ٢٥ ـ ٢٦ . والمحلىٰ لابن حزم ٩/ ٤٩٨ . وميزان الاعتدال ٢/ ٢٦١ .

(١) هـٰذا خطأ ، والصواب : « عبد ربه بن سليمان بن عمير » .

(٢) في (ظ) : « لم أر » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

مسلم ، ولم أجد من ذكره ، وليس هو في الضعفاء ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥١٢ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : خَرَجَتْ سَرِيَّةٌ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرُّوا بِبَعْضِ قَبَائِلِ ٱلْعَرَبِ ، فَقَالُوا لَهُمْ : قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ بِٱلنُّورِ وَٱلشِّفَاءِ .

← ولـٰكن أخرجه الطبراني في مسند الشاميين برقم (٢٧٩) ـ ومن طريقه أخرجه ابن عساكر ٦٤/ ٣١٧ ـ من طريق : الحسن بن جرير الصوري ،

وأخرجه ابن عساكر ٣٦/ ٣٨ من طريق أحمد بن إبراهيم بن بُسْر ،

وأخرجه البيهقي في الإجارة ٦/ ١٢٦ باب : من كره أخذ الأجر عليه ، وصاحب التنقيح ـ ذكره الزيلعي في نصب الراية ٤/ ١٣٨ ـ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ،

جميعاً : حدثنا عبد الرحمـٰن بن يحيى بن إسماعيل بن عبيد الله ـ تحرف في نصب الراية إلىٰ : عبد الله ـ حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث .

ولـٰكن يشهد له حديث عبادة بن الصامت عن ابن أبي شيبة ٦/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤ برقم (٨٨٤) ـ ومن طريق ابن أبي شيبة هـٰذه أخرجه أبو داود في البيوع (٣٤١٦) باب : في كسب المعلم ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الإجارة ٦/ ١٢٥ باب : من كره أخذ الأجرة عليه ، والحاكم ٢/ ٤١ ـ وأحمد ٥/ ٣١٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٧ ـ ١٨ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٨٢ من طريق مغيرة بن زياد ، أخبرني عبادة بن نسي ، عن الأسود بن ثعلبة ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد حسن ، مغيرة بن زياد البجلي ، الموصلي تقدم الكلام فيه عند الحديث (٤٣٨٤) .

والأسود بن ثعلبة ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٤٤٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٢٩٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٣٣ .

كما يشهد له حديث عوف بن مالك الآتي برقم (٦٥١٦ و٦٥١٧) . وحديث عبد الله بن بشر الآتي برقم (٦٥١٤) .

وانظر : نصب الراية ٤/ ١٣٦ ـ ١٣٧ ، وتنزيه الشريعة ١/ ٢٧١ ، والتاريخ الكبير ١/ ٤٤٤ والجوهر النقي ٦/ ١٣٥ ـ ١٣٦ ، والدراية ٢/ ١٨٨ ـ ١٨٣ ، ونيل الأوطار ٦/ ٢٦ . وعند أبي داود (٣٤١٧) طريق أخرىٰ أجود من هـٰذه أيضاً .

قَالُوا : نَعَمْ قَدْ جَاءَ بِٱلنُّورِ وَٱلشِّفَاءِ .

قَالُوا : فإِنَّ[١] عِنْدَنَا رَجُلاً يَتَخَبَّطُهُ ـ أَحْسَبُهُ قَالَ : ٱلشَّيْطَانُ ـ فَهَٰذِهِ حَالُهُ .

فَقَالَ رَجُلٌ[٢] مِنَ ٱلأَنْصَارِ : ٱئْتُونِي بِهِ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ ٱلْكِتَابِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، فَبَرَأَ ٱلرَّجُلُ ، فَسَاقُوا إِلَيْهِمْ غَنَماً ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ عَلَى ٱلْقُرْآنِ أَجْراً .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا هَٰذِهِ كَرَامَةٌ أُكْرِمْتَ بِهَا ، وَلَيْسَ هُوَ أَجْراً لِلْقُرْآنِ ، فَذَبَحَ وَأَكَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ[٣] ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ قَالُوا حَتَّىٰ نَسْأَلَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَجَعْنَا ، فَلَمَّا رَجَعُوا ، قَالَ ٱلَّذِي أُهْدِيَ لَهُ ٱلْغَنَمُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّمَا مَرَرْنَا / بِبَنِي فُلاَنٍ . وَقَالُوا : إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ جَاءَ ٩٥/٤ بِٱلشِّفَاءِ وَٱلنُّورِ .

فَقُلْنَا : نَعَمْ ، قَدْ جَاءَ بِٱلشِّفَاءِ وَٱلنُّورِ .

فَقَالُوا : إِنَّ عِنْدَنَا مَنْ يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَانُ ، قُلْتُ : ٱئْتُونِي بِهِ ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ ٱلْكِتَابِ (مص :١٥٩) ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَبَرَأَ ، فَسَاقُوا إِلَيْنَا غُنَيْمَةً ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِي : لاَ يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْكُلَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا عِلْمُكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ ؟** »

قَالَ : قُلْتُ : عُلِّمْتُ أَنْ أَرْقِيَ مِنْ كَلاَمِ[٤] ٱللهِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ أَصَابَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ ، فَقَدْ أَصَبْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ ، كُلْ وَأَطْعِمْ أَصْحَابَكَ** » .

---

(١) في (ظ) : « كان » .

(٢) في (ظ) : « قال رجل » .

(٣) في (ظ) : « صحابة » .

(٤) في (ظ) : « من كتاب » .

رواه البزار[١] ، وفيه عمر بن إسماعيل بن مجالدٍ ، وهو كذاب[٢] متروك .

٦٥١٣ ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ يُعَلِّمُهُ ٱلْقُرْآنَ ، فَقَالَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَاحِبِي ٱلَّذِي تَرَىٰ مَعِي[٣] ٱشْتَرَىٰ قَوْساً وَأَهْدَاهَا إِلَيَّ ، أَفَآخُذُهَا مِنْهُ فَقَالَ : لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ » ، فَمَكَثَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ رَأْسُ ٱلْحَوْلِ ، عَادَ .

قَالَ : آخُذُ تِلْكَ ٱلْقَوْسَ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « لاَ » ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ رَأْسُ ٱلْحَوْلِ .

قَالَ : آخُذُ تِلْكَ ٱلْقَوْسَ يَا رَسُولَ ٱللهِ فَتَكُونَ عُدَّةً فِي سَبِيلِ ٱللهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتُرِيدُ أَنْ تَلْقَى ٱللهَ يَا عَوْفُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وَبَيْنَ كَتِفَيْكَ جَمْرَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ ؟ » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف .

---

(١) في كشف الأستار ٢/٩٣ ـ ٩٤ برقم (١٢٨٥) من طريق عمر بن إسماعيل بن مجالد ، حدثنا أبي ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . . .
وعمر بن إسماعيل بن مجالد كذبه ابن معين ، وقال النسائي ، والدارقطني : « متروك » ومجالد بن سعيد ضعيف .
ولكن يشهد له حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري في الإجارة (٢٢٧٦) باب : ما يعطى في الرقية علىٰ أحياء العرب بالفاتحة ـ وأطرافه ـ ، وعند مسلم في السلام (٢٢٠١) باب : جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار . . .
وفي الجمع بين هٰذه ، وبين الأحاديث السابقة ، انظر فتح الباري ٤/٤٥٣ ـ ٤٥٤ ، ونيل الأوطار ٦/٢٨ ـ ٣٠ ، وشرح مسلم للنووي ٥/٤٨ ، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ١٠/٢٢٠ ـ ٢٢٣ حيث أورد معظم أحاديث هٰذا الباب ، وإحكام الأحكام ٤/٤٧ ـ ٤٩ .
(٢) ساقطة من (ظ) .
(٣) في (ظ) : « تراه معي » .
(٤) في الكبير ١٨/٥٣ برقم (٩٦) من طريق عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زريق الحمصي ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبي ، عن ضمضم بن زرعة ، عن ←

٦٥١٤ ـ وَعَنِ ٱلْمُثَنَّىٰ بْنِ وَائِلٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ بُسْرٍ ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَوَضَعْتُ يَدِي عَلَىٰ ذِرَاعِهِ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَجْرِ ٱلْمُعَلِّمِ فَقَالَ : دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مُتَنَكِّبٌ[1] قَوْساً فَأَعْجَبَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا أَجْوَدَ قَوْسَكَ ؛ أَشْتَرَيْتَهَا ؟ »

قَالَ[2] : لاَ ، وَلَـٰكِنْ أَهْدَاهَا إِلَيَّ رَجُلٌ أَقْرَأْتُ ٱبْنَهُ ٱلْقُرْآنَ .

قَالَ : « فَتُحِبُّ أَنْ يُقَلِّدَكَ ٱللهُ قَوْساً مِنْ نَارٍ ؟ » قَالَ : لاَ .

قَالَ : « فَرُدَّهَا » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، (مص : ١٦٠) والمثنىٰ ، وولده ذكرهما ابن

شريح بن عبيد : أنه حدثهم عن عوف بن مالك . . .
وشيخ الطبراني عمرو بن إسحاق بن ابراهيم بن زبريق تقدم برقم (٧٥٥) ، ومحمد بن إسماعيل بن عياش بينا أنه ضعيف عند الحديث المتقدم برقم (٥٤٠) وهو لم يسمع من أبيه .
ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل بلده جيدة وهـٰذه منها .
نقول : ولـٰكن تشهد له الأحاديث المتقدمة ، وبخاصة الحديثان (٦٥٣٤ ، ٦٥٣٥) . وانظر تعليقنا عليهما ، وانظر الحديث التالي أيضاً .

(١) مُتَنَكِّب : اسم فاعل من الفعل : تنكب ، وتنكب القوس : ألقاه علىٰ منكبه . والمنكب : مجمع رأس العضد والكتف .

(٢) في (ظ) : « فقال » .

في الكبير ١٨/٥٣ برقم (٩٦) من طريق عمرو بن إسحاق بن ابراهيم بن زبريق الحمصي ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثنا أبي ، عن ضمضم بن زرعة ، عن شيرح بن عبيد : أنه حدثهم عن عوف بن مالك . . .
وشيخ الطبراني تقدم برقم (٧٥٥) ومحمد بن إسماعيل بن عياش بينا أنه ضعيف عند الحديث المتقدم برقم (٥٤٠) وهو لم يسمع من أبيه . ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل بلده جيدة وهـٰذه منها .
نقول : ولـٰكن تشهد له الأحاديث المتقدمة ، وبخاصة الحديثان (٦٥٣٤ ، ٦٥٣٥) .
وانظر تعليقنا عليهما ، وانظر الحديث التالي أيضاً .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولـٰكن أخرجه الضياء في المختارة برقم (٢٩٨٤) من طريق : . . . . علي بن موسى بن الحسين بن السمار الدمشقي ، ثنا محمد بن سهل

أبي حاتم ، ولم يجرح وَاحداً منهما ، وبقية رجاله ثقات .

٦٥١٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنَ ٱلأُسَرَاءِ يَوْمَ بَدْرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِدَاءٌ فَجَعَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلاَدَ ٱلأَنْصَارِ ٱلْكِتَابَةَ ، قَالَ : فَجَاءَ يَوْماً غُلاَمٌ يَبْكِي إِلَىٰ أَبِيهِ .

قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : ضَرَبَنِي مُعَلِّمِي .

قَالَ : ٱلْخَبِيثُ يَطْلُبُ بِذَحْلِ[١] بَدْرٍ ! وَٱللهِ لاَ تَأْتِيهِ أَبَداً .

رواه أحمد[٢] عن علي بن عاصم وهو كثير الغلط والخطأ ، وقد وثقه أحمد .

٥٥ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ ٱلأَجْرِ

٦٥١٦ ـ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ٱلأَشْجَعِيِّ ، قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ ، وَمَعَنَا عُمَرُ بْنُ / ٱلْخَطَّابِ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ ٱلْجَرَّاحِ فَأَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ[٣] شَدِيدَةٌ ، ٩٦/٤
فَوَجَدْتُ قَوْماً يُرِيدُونَ أَنْ يَنْحَرُوا جَزُوراً ، فَقُلْتُ : أُعِينُكُمْ عَلَيْهَا وَأَنْحَرُهَا وَتُعْطُونِي مِنْهَا شَيْئاً ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَفَعَلْتُ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ، فَقَالَ : قَدْ تَعَجَّلْتَ أَجْرَكَ ، وَمَا أَنَا بِآكِلِهِ .

← التنوخي الفضل ، ثنا أحمد بن إبراهيم بن نيل ، ثنا محمد بن مصفىٰ ، ثنا عصام بن المثنىٰ ، قال سمعت أبي : المثنى بن وائل يقول : . . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالمجاهيل : محمد بن سهل التنوخي ، وعصام بن المثنىٰ ، وأبوه : المثنىٰ .

(١) الذَّحل : الثأر ، والحقد والعداوة أيضاً . والذَّحل ـ بفتح الحاء المهملة تجمع علىٰ أَذْحَال مثل : سَبَبٌ وأسباب ، وبسكون الحاء تجمع علىٰ ذُحُول مثل فَلْس وَفُلُوس .

(٢) في المسند ١/ ٢٤٧ ، والبيهقي في قسم الفيء والغنيمة ٦/ ٣٢٢ باب : ما جاء في مفادات الرجال منهم بالمال ، من طريق علي بن عاصم قال : قال داود : حدثنا عكرمة ، عن ابن عباس . . . وعلي بن عاصم ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٥٣) .

نقول : غير أن عليّاً متابع كما تقدم ، فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالىٰ .

(٣) المخمصة ، والخمص ، والخمصة : الجوع والمجاعة .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَتَقَدَّمَ إِلَيَّ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَآنِي قَالَ : « أَصَاحِبُ ٱلْجَزُورِ ؟ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه ربيعة بن الهُدَيْرِ[2] ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥١٧ ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثٍ يَأْتِي[3] وَهَـٰذَا مَتْنُهُ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَقَالَ : رَجُلٌ (مص : ١٦١) أَخْرُجُ مَعَكَ عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ لِي[4] سَهْماً مِنَ ٱلْمَغْنَمِ ، ثُمَّ قَالَ : وَٱللهِ مَا أَدْرِي أَتَغْنَمُونَ أَمْ لاَ ، وَلَـٰكِنِ ٱجْعَلْ لِي سَهْماً مَعْلُوماً فَجَعَلْتُ لَهُ ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ ، فَغَزَوْنَا ، فَأَصَبْنَا مَغْنَماً ، فَسَأَلْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا أُحِلُّ لَهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلآخِرَةِ إِلاَّ دَنَانِيرَهُ هَـٰذِهِ ٱلثَّلاَثَةَ ٱلَّتِي أَخَذَ » .

رواه الطبراني[5] في الكبير .

---

(١) في الكبير ١٨/ ٧١ برقم ١٣١ والبيهقي في الإجارة ٦/ ١٢٠ باب : لا تجوز الإجارة حتىٰ تكون معلومة ، وتكون الأجرة معلومة ، وفي دلائل النبوة برقم ٦/ ٣٠٨ ، من طريق يزيد بن أبي حبيب ، عن ربيعة بن هدير ، عن عوف بن مالك الأشجعي. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن ربيعة وهو ابن عبد الله بن الهدير ما عرفنا له رواية عن عوف بن مالك ، والله أعلم .

وأخرجه أحمد مختصراً برقم (٢٣٤٥٧) من طريق ابن المبارك ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب .

وأخرجه الروياني في مسنده برقم (٦٠٣) من طريق يحيى بن أيوب .

جميعاً : حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن ربيعة بن لقيط ، عن مالك بن هدم ، عن عوف بن مالك. . . وهـٰذا إسناد حسن .

(٢) في أصولنا : « الهرم » وهو تحريف ، وانظر التعليق السابق ، وهو من رجال التهذيب .

(٣) في الجهاد ، باب : الجهاد بالأجر برقم (٩٧٢٣) فانظره لتمام التخريج .

(٤) ساقطة من (ظ) .

(٥) في الكبير ١٨/ ٧٩ برقم (١٤٧) من طريق أبي زرعة ، حدثنا يزيد بن عبد ربه ، حدثنا ←

٥٦ ـ بَابُ بَيَانِ ٱلأَجْرِ

٦٥١٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ[1] ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ ٱسْتِئْجَارِ[2] ٱلأَجِيرِ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ أَجْرُهُ .

رواه أحمد[3] ، وقد رواه النسائي موقوفاً ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، إلاَّ أنَّ إبراهيم النخعي لم يسمع من أبي سعيد فيما أحسب .

← بقية ، حدثنا الوضين بن عطاء ، عن يزيد بن مرثد المودعي ، عن عوف بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . أي مثل حديث يعلى بن منبه الذي ذكره قبل هـٰذا ، وسنذكره شاهداً في التعليق .

نقول : إسناده رجاله ثقات ، قال المزي في « تهذيب الكمال » ٣٢/ ٢٤٠ معدداً شيوخ يزيد : « وعبد الرحمـٰن بن عوف يقال ، مرسل. . . ومعاذ بن جبل مرسل » . وقد أضرب الحافظ ابن حجر عن ذكره في الفقرة الأولىٰ لتيقنه أنه من الرواة عن عبد الرحمـٰن ، والله أعلم .

غير أن الحديث صحيح ، يشهد له حديث يعلى بن منبه عند أحمد ٤/ ٢٢٣ ، وأبي داود في الجهاد (٢٥٢٧) باب : في الرجل يغزو بأجر الخدمة ، والطبراني في الكبير ١٨/ ٧٨ برقم (١٤٦) و ٢٢/ ٣٥٨ برقم (٦٦٧) ، والحاكم ٢/ ١١٢ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في قسم الفيء ٦/ ٣٣٣ باب : من دخل أجيراً يريد الجهاد أو لم يرد ـ وهو حديث صحيح .

(١) في (ظ) : « عن » .

(٢) في (ظ) : « الاستئجار » .

(٣) في المسند ٣/ ٥٩ ، ٦٨ ، ٧١ والبيهقي في الإجارة ٦/ ١٢٠ باب : لا تجوز الإجارة حتىٰ تكون معلومة ، وتكون الأجرة معلومة ، وابن أبي داود في المراسيل برقم (١٨١) من طريق حماد بن سلمة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي سعيد الخدري. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، إبراهيم بن يزيد النخعي لم يسمع من الخدري كما ذكره الهيثمي رحمه الله .

وأخرجه النسائي في أول كتاب المزارعة ٧/ ٣١ من طريق عبد الله بن المبارك ، عن شعبة ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن أبي سعيد ، قوله : وإسناده ضعيف .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٧٦ برقم (١١١٨) : « سألت أبا زرعة من حديث رواه حماد بن سلمة. . . » وذكر هـٰذا الحديث ، ثم قال : « ورواه الثوري عن حماد ، عن إبراهيم ، عن أبي سعيد موقوفاً ؟ قال أبو زرعة : الصحيح موقوف عن أبي سعيد ، لأن الثوري أحفظ » . وانظر سنن البيهقي .

٦٥١٩ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جُعْتُ مَرَّةً بِٱلْمَدِينَةِ جُوعاً شَدِيداً ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُ ٱلْعَمَلَ فِي عَوَالِي ٱلْمَدِينَةِ ، فَإِذَا أَنَا بِٱمْرَأَةٍ قَدْ جَمَعَتْ مَدَراً[١] ، فَظَنَنْتُهَا تُرِيدُ بَلَّهُ ، فَقَاطَعْتُهَا : كُلَّ ذَنُوبٍ عَلَىٰ تَمْرَةٍ فَمَدَدْتُ سِتَّةَ عَشَرَ ذَنُوباً حَتَّىٰ مَجَلَتْ[٢] يَدَايَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ ٱلْمَاءَ فَأَصَبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُها فَقُلْتُ بِكَفَّيَّ هَـٰكَذَا بَيْنَ يَدَيْهَا ـ وَبَسَطَ إِسْمَاعِيلُ يَدَيْهِ وَجَمَعَهُمَا ـ فَعَدَّتْ لِي سِتَّ عَشْرَةَ تَمْرَةً ، فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَأَكَلَ[٣] مَعِي .

قلت : رواه ابن ماجه[٤] باختصار .

رواه أحمد[٥] ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن مجاهداً لم يسمع من علي ، والله أعلم (مص : ١٦٢) .

٥٧ ـ بَابُ إِعْطَاءِ ٱلأَجِيرِ وَٱلْعَامِلِ

٦٥٢٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَعْطُوا ٱلأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ رَشْحُهُ » .

---

(١) المدر : الطين المتماسك لئلا يخرج منه الماء . ويطلق أيضاً علىٰ أهل القرىٰ والأمصار .

(٢) مَجَلَتْ يده ، تَمْجُلُ ، مجلاً ، ومَجِلَتْ ، تَمْجَلُ ، مَجَلاً ، إذا ثخن جلدها وتَعَجَّرَ ، وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالأشياء الصلبة .

(٣) في (ظ) : « فأكله » .

(٤) في الرهون (٢٤٤٧) باب : الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جِلْدَةً ، القطعة من الجلد ، وجِلدة الرجل عشيرته ، يقال : فلان ابن جلدتنا ، من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حية ، عن علي قال : كنت أدلو الدلو بتمرة ، وأشترط أنها جِلْدَةٌ . أي : أن الولد من الجلد .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٦٣ : « هـٰذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات موقوفاً . . . » .

(٥) في المسند ١/ ١٣٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، أنبأنا أيوب ، عن مجاهد قال : قال علي : . . . رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، قال أبو زرعة : « مجاهد ، عن علي ، مرسل » يقال : قاطع فلان فلاناً علىٰ كذا وكذا من الأجر والعمل إذا ولاه إياه بأجرة معينة .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح والد علي بن المَديني ، وهو / ضعيف . ٩٧/٤

٦٥٢١ ـ وَعَنْ جَابِرٍ[2] قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَعْطُوا ٱلأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ** » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه شرقي بن قطامىٰ ، وهو ضعيف .

---

(١) في المسند برقم (٦٦٨٢) ، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٩٦ ، وتمام في فوائده برقم (٤٤) من طريق عبد الله بن جعفر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة. . .
وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن جعفر بن نجيح كما قال الهيثمي رحمه الله .
وأخرجه تمام أيضاً برقم (١٤١٢) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٧/ ١٤٢ من طريق عبد العزيز بن أبان ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، بالإسناد السابق ، وعبد العزيز بن أبان متروك . وهٰذه متابعة لا تجدي ، لأن الطريق إلىٰ سفيان فيه متروك .
وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ٤/ ١٤٢ ، والبيهقي في الإجارة ٦/ ١٢١ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٢٢١ من طريق محمد بن عمار المؤذن ، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. . . وهٰذا إسناد صحيح .
وانظر مسند الموصلي ١٢/ ٣٥ حيث ذكرنا شواهد له .

(٢) في (ظ) : « أبو هريرة » وهو خطأ .

(٣) في الصغير ١/ ٢٠ ـ ٢١ ، وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/ ٤١ برقم (٢٠٦٥) ـ ومن طريق الطبراني أورده الخطيب في تاريخه ٥/ ٣٣ ـ وابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٥٢ من طريق أحمد بن محمد بن الصلت البغدادي بمصر ، حدثنا محمد بن زياد بن زبار الكلبي ، حدثنا شَرْقَيّ بْنُ قُطَامِيّ ، عن أبي الزبير ، عن جابر. . . وشيخ الطبراني ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٣٣ . ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ومحمد بن زياد بن زبار الكلبي قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٢٥٨ : « سمعت أبي يقول : أتينا محمد بن زياد بن زبار هٰذا ببغداد ، وكان شيخاً شاعراً ، وقعدنا في دهليزه ننتظره وكان غائباً فجاءنا فذكر أنه قد ضجر ، فلما نظرنا إلىٰ قده علمنا أنه ليس من البابة فذهبنا ولم نرجع إليه » .
وقال ابن معين : « لا أحد ، لا شيء » . وقال أبو علي صالح بن محمد : « يروي الشعر وأيام الناس ، ليس بذاك » . وانظر تاريخ بغداد ٥/ ٢٨١ ـ ٢٨٢ .
وشرقي بن قطامي قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٣٧٦ : « سمعت أبي يقول : ←

٦٥٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَعْطُوا ٱلْعَامِلَ مِنْ عَمَلِهِ ، فَإِنَّ عَامِلَ ٱللهِ لاَ يُخَيَّبُ » .

رواه أحمد[1] ، وإسناده حسن ، فيه ابن لهيعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٥٨ ـ بَابُ نُصْحِ الأَجِيرِ وَإِتْقَانِ الْعَمَلِ

٦٥٢٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرُ ٱلْكَسْبِ كَسْبُ ٱلْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ » .

رواه أحمد[2] ، ورجاله ثقات .

٦٥٢٤ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ ٱللهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلاً أَنْ يُتْقِنَهُ » .

رواه أبو يعلىٰ[3] وفيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة .

← ليس بقوي الحديث ، ليس عنده كثير حديث » .
وقال الساجي : ضعيف ، واتهمه اليوسفي بالكذب . وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٤٤٩ .
وانظر الكامل لابن عدي ٤/ ١٣٥٢ ، ولسان الميزان ٣/ ١٤٢ ـ ١٤٣ .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٤ بعد ذكر حديث أبي هريرة : « رواه أبو يعلىٰ وغيره ، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر .
وبالجملة فهٰذا المتن مع غرابته يكتسب بكثرة طرقه قوة ، والله أعلم » .
وانظر نصب الراية ٤/ ١٢٩ ـ ١٣١ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٥٩ ـ ٦٠ .

(١) في المسند ٢/ ٣٥٠ من طريق الحسن ، حدثنا عبد الله بن لهيعة ، حدثنا أبو يونس سليم بن جبير مولىٰ أبي هريرة ، أنه سمع أبا هريرة. . . وعبد الله بن لهيعة ضعيف . وانظر أحاديث الباب .

(٢) في المسند ٢/ ٣٣٤ وإسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (٦٢٩٦) .

(٣) في المسند ٧/ ٣٤٩ برقم (٤٣٨٦) ، والطبراني في الأوسط ١/ ٤٩٢ برقم (٩٠١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤/ ٣٣٥ برقم (٥٣١٤) من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري ، حدثني بشر بن السري ، عن مصعب بن ثابت ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ←

٦٥٢٥ ـ وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ أَبِيهِ[١] إِلَىٰ جَنَازَةٍ شَهِدَهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَا غُلامٌ أَعْقِلُ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يُحِبُّ ٱللهُ ٱلْعَامِلَ إِذَا عَمِلَ أَنْ يُتْقِنَ** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير (مص :١٦٣) ، وفيه قطبة بن العلاء ، وهو ضعيف .

وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وجماعة لم أعرفهم .

٦٥٢٦ ـ وَعَنْ سِيرِينَ ، قَالَتْ : وَرَأَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرْجَةً فِي ٱلْقَبْرِ ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُسَدَّ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، هَلْ تَنْفَعُهُ ؟ قَالَ : « **أَمَا إِنَّهَا لاَ تَنْفَعُهُ وَلاَ تَضُرُّهُ ، وَلَـٰكِنْ تُقِرُّ[٣] بِعَيْنِ ٱلْحَيِّ** » .

← عائشة. . . ومصعب بن ثابت ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٣٨٨) في « موارد الظمآن » .

نقول : تشهد له أحاديث الباب فيتقوىٰ ، والله أعلم .

وانظر « المقاصد الحسنة » ص (١٢٢ ـ ١٢٣) ، وكشف الخفاء ١/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦ برقم (٧٤٧) ، والشذرة ١/ ١٦٢ برقم (٢١٦) ، والمطالب العالية برقم (١٢٧٥) .

(١) في (ظ) : « ابنه » وهو تصحيف .

(٢) في الكبير ١٩/ ١٩٩ ـ ٢٠٠ برقم (٤٤٨) من طريق بكر بن مقبل البصري ، حدثنا القاسم بن وهب الكوفي ،

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٤/ ٣٣٥ برقم (٥٣١٥) من طريق أبي عبد الله الحافظ ، حدثنا أحمد بن علي بن الحسن المقري ، حدثنا أبو أمية : محمد بن إبراهيم الطرسوسي ،

جميعاً : حدثنا قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي قال : حدثني أبي ، عن عاصم بن كليب الجرمي ، عن أبيه أنه خرج مع أبيه إلىٰ جنازة. . .

نقول : في الطريقين إلىٰ قطبة مجاهيل ، وقطبة بن العلاء ضعيف ، وكليب الجرمي ذكره بعضهم في الصحابة ، وَوَهَّمَ الحافظ ابن حجر من رفعه إلى الصحابة ، والله أعلم .

وانظر أسد الغابة ٨/ ٣٥٠ ـ ٣٥١ ، والتهذيب ، والحديث السابق . والحديث اللاحق .

(٣) يقال : أقر الله عينه وبعينه : أسعده ، أعطاه ما يشتهي .

قلت : ذكر هٰذا في حديث طويل في[1] مناقب إبراهيم .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه الواقدي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٥٩ ـ بَابُ بَيْعِ مَا لَمْ يُقْبَضْ

٦٥٢٧ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ٱلْمُسَيَّبِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى ٱلْمِنْبَرِ : كُنْتُ أَبْتَاعُ ٱلتَّمْرَ مِنْ بَطْنٍ مِنَ ٱلْيَهُودِ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو قَيْنُقَاعَ ، وَأَبْتَعْتُهُ بِرِبْحٍ فَبَلَغَ ذَٰلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا عُثْمَانُ ، إِذَا ٱشْتَرَيْتَ ، فَٱكْتَلْ ، وَإِذَا بِعْتَ ، فَكِلْ » .

قلت : رواه ابن ماجه[3] باختصار .

---

(١) في المناقب ، باب : مناقب إبراهيم .

(٢) في الكبير ٢٤/٣٠٦ برقم (٧٧٥) ، وابن سعد في الطبقات ١/١/٩٢ ، و ٨/١٥٥ ـ ١٥٦ من طريق محمد بن عمر الواقدي ، حدثني أسامة بن زيد ، عن المنذر بن عبيد ، عن عبد الرحمٰن بن حسان ، عن أمه سيرين. . . وهٰذا إسناد فيه محمد بن عمر الواقدي وهو متروك .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٧٧٦) من طريق الزبير بن بكار ، حدثنا محمد بن الحسن بن زبالة الخزومي ، عن محمد بن طلحة التيمي ، عن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله بن حارثة بن النعمان ، عن عبد الرحمٰن بن حسان بن ثابت ، بالإسناد السابق ، ومحمد بن الحسن بن زبالة كذبوه .

وانظر الحديثين السابقين ، والمقاصد الحسنة ص (١٢٢ ـ ١٢٣) ، وكشف الخفاء ١/٢٤٥ ـ ٢٤٦ برقم (٧٤٧) ، والشذرة ١/١٦٢ برقم (٢١٦) .

(٣) في التجارات (٢٢٣٠) باب : بيع المجازفة ، من طريق علي بن ميمون الرقيّ ، حدثنا عبد الله بن يزيد ، عن ابن لهيعة ، عن موسى بن وردان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان بن عفان. . .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/١٨٤ : « هٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة » .

وقال عبد الغني بن سعيد الأزدي : « إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح : ابن المبارك ، وعبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرىء » .

رواه أحمد[1] ، وإسناده حسن .

(١) في المسند ١/ ٦٢ ، ٧٥ من طريق أبي سعيد مولىٰ بني هاشم ، ويحيى بن إسحاق ،
وأخرجه عبد بن حميد برقم (٥٢) من طريق يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا ابن المبارك ،
وأخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٣١٥ باب : الرجل يبتاع طعاماً كيلاً فلا يبيعه حتىٰ يكتاله لنفسه ، من طريق سعيد بن أبي مريم ،
وأخرجه البزار في « البحر الزخار » برقم (٣٧٩) من طريق الحسن بن موسىٰ ،
جميعهم : حدثنا ابن لهيعة ، حدثني موسى بن وردان أن سمع سعيد بن المسيب يحدث : أنه سمع عثمان بن عفان . . .
وقال الهيثمي : « رواه ابن المبارك ، والوليد بن مسلم ، وجماعة من الكبار : عن عبد الله بن لهيعة » . وهـٰذا مصير منه إلىٰ تقوية الحديث .
وأخرجه الدارقطني ٣/ ٨ برقم (٢٣) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٣١٥ ـ من طريق أبي صالح . حدثني يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن المغيرة ، عن منقذ مولىٰ سراقة ، عن عثمان بن عفان . . . وأبو صالح عبد الله بن صالح ضعيف .
وأخرجه البخاري في الكبير ٨/ ١٨ من طريق عبد الله ، عن يحيى بن أيوب ، بالإسناد السابق ، وهـٰذا إسناد حسن ، منقذ ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ١٨ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣٦٧٨ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من اثنين ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٤٤٧ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ١٩٧ برقم (٢٨٧٤ ، ٢٨٧٥) مرسلاً .
وقال البيهقي في سننه ٥/ ٣١٥ : « قال الشافعي : وهـٰكذا رواه الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وقد روىٰ ذلك موصولاً من أوجه إذا ضم بعضها إلىٰ بعض قوي مع ما سبق من الحديث الثابت ، عن ابن عمر ، وابن عباس في هـٰذا الباب وغيرهما » . وانظر ذلك في السنن ٥/ ٣١٤ باب : قبض ما ابتاعه كيلاً بالاكتيال .
وعلقه البخاري في البيوع قبل الحديث (٢١٢٦) باب : الكيل على البائع والمعطي بقوله : « ويُذْكَرُ عن عثمان ـ رضي الله عنه ـ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : (إذا بعت فَكِلْ ، وإذا ابتعت فاكْتَلْ) . . » .
وقال الحافظ في الفتح ٤/ ٣٤٤ : « وصله الدارقطني من طريق عبيد الله بن المغيرة المصري ، عن منقذ مولى ابن سراقة ، عن عثمان بهـٰذا . ومنقذ مجهول الحال ـ كذا قال رحمه الله » .
لـٰكن له طرق أخرىٰ أخرجها أحمد ، وابن ماجه ، والبزار من طريق موسى بن وردان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان ، به .
وفيه ابن لهيعة ، ولـٰكنه من قديم حديثه ، لأن ابن عبد الحكم أورده في (فتوح مصر) من ←

٦٥٢٨ ـ وَعَنْ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنِ ٱشْتَرَىٰ طَعَاماً ، فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ » .

رواه أبو يعلى[١] ، والطبراني[٢] في الكبير ، والبزار[٣] ، وفيه عبد الله بن

طريق الليث ، عنه » .

وانظر « العلل . . . » ١٣/ ١٦٧ برقم (٣٠٥٢) حيث سئل عن هـٰذا الحديث فقال : « يرويه الثوري » واختلف عنه : فرواه زيد بن الحباب ، عن الثوري ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر .

ورواه غيره عن الثوري ، عن عبد الله بن دينار ، وهو الصحيح . . . . . » .

وانظر « نيل الأوطار » ٥/ ٢٦٠ ، وأحاديث الباب ، وحديث أبي هريرة عند مسلم في البيوع (١٥٢٨) باب : بطلان بيع المبيع قبل القبض .

(١) في المسند الكبير جمعنا الله به ، ولـٰكن أورده البوصيري في الإتحاف برقم (٣٧١٥) من طريق زهير ، حدثنا يونس بن محمد ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر . . . وهـٰذا إسناد منكر ، والصواب أنه حديث ابن عمر كما يأتي ، وعبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه عند الحديث (١٦٤١) في « موارد الظمآن » ويشهد له حديث ابن عمر ، استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٠/ ١٧٣ برقم (٥٧٩٨) وهو حديث متفق عليه .

وانظر تمام تخريجه في مسند الموصلي .

وانظر أيضاً معجم الطبراني الكبير ١٢/ ٢٧٥ برقم (١٣٠٩٧ ، ١٣٠٩٨) حيث أورده من طريقين ضعيفين .

وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ٤/ ٢١٧ ـ ٢٢٢ من طرق وبروايات .

(٢) سقط من (مص) قوله : « الطبراني في » .

(٣) في البحر الزخار برقم (١٦٢) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٨٥ برقم (١٢٦٤) ـ من طريق إبراهيم بن زياد الصائغ ،

وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٧١٥) ، والهيثمي في المقصد العلي برقم (٦٥٨) من طريق : زهير ،

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم (٣٦٧٩) من طريق علي بن معبد ،

جميعاً : حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن ، وشيخ الطبراني ثقة . انظر تاريخ بغداد ٦/ ٧٩ .

وقال البزار : « إنما يرويه الثقات الحفاظ عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والطبراني في الأوسط ، ورجال الطبراني[1] رجال الصحيح .

٦٥٣٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، سَعِّرْ لَنَا ، فَقَالَ : « **بَلِ ٱدْعُوا ٱللهَ** » .

ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، سَعِّرْ لَنَا ، فَقَالَ : « **بَلِ ٱللهُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى ٱللهَ وَلَيْسَتْ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلِمَةٌ** » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

← عبد الأعلى بن عبد الأعلىٰ ، وهو من الذين سمعوا قديماً من الجريري .
وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة .
ومن طريق الطبراني السابقة أورده الزيلعي في نصب الراية ٤/ ٢٦٣ .
وانظر : تلخيص الحبير ٣/ ١٤ ، والفوائد المجموعة ص (١٤١ ـ ١٤٢) برقم (٤٠٨) ، ونيل الأوطار ٥/ ٣٣٥ .
وأخرجه ابن ماجه في التجارات (٢٢٠١) باب : من كره أن يسعر ، من طريق محمد بن زياد ، حدثنا عبد الأعلىٰ . حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، بالإسناد السابق .
وليس في المرفوع قوله : « إن الله هو المسعر » . وإسناده صحيح ، عبد الأعلىٰ سمع سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ١٧٤ ـ ١٧٥ ، وأحاديث الباب .
وأخرجه ابن حبان عن أبي سعيد مطولاً . وقد استوفينا تخريجه في صحيحه برقم (٤٩٦٧) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٠٦) . وانظر نيل الأوطار ٥/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥ .
ويشهد له أيضاً حديث أنس الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في مسند الموصلي برقم (٢٧٧٤) .

(١) في (مص) : « أحمد » وهو خطأ ، والصواب ما جاء في (ظ ، د) لأن شيخ أحمد علي بن عاصم ليس من رجال الشيخين ، وهو ضعيف .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٦) وفي المطبوع برقم (٤٢٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٥ برقم (١٩٦٩) ـ من طريق عبد الله بن عبد الله بن أويس .
وأخرجه أحمد ٢/ ٣٣٧ ، ٣٧٢ ، وأبو داود في البيوع (٣٤٥٠) باب : في التسعير ، والبيهقي في البيوع ٦/ ٢٩ باب : التسعير ، وفي « معرفة السنن والآثار » ٨/ ٢٠٥ برقم (١١٦٥٤) من طريق سليمان بن بلال .
جميعاً : حدثني العلاء بن عبد الرحمٰن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد ←

عمر العمري ، وفيه كلام ، وقد وثق .

٦٥٢٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
٩٨/٤ نَهَىٰ / عَنْ بَيْعِ ٱلطَّعَامِ حَتَّىٰ يَجْرِيَ فِيهِ ٱلصَّاعَانِ ، فَيَكُونُ لِصَاحِبِهِ ٱلزِّيَادَةُ وَعَلَيْهِ ٱلنُّقْصَانُ (مص : ١٦٤) .

قلت : لأبي هريرة في ٱلصحيح : ٱلنَّهْيُ عن بَيعِ ٱلطَّعَامِ حتَّىٰ يكتالَهُ[١] .

رواه البزار[٢] ، وفيه مسلم بن أبي مسلم الجرمي ، ولم أجد من ترجمه[٣] ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٠ ـ بَابُ نَقْلِ ٱلطَّعَامِ

٦٥٣٠ ـ عَنْ سِيمَوَيْه ، قَالَ : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَمِعْتُ مِنْ فِيهِ إِلَىٰ أُذُنِي ، وَحَمَلْنَا قَمْحاً مِنَ ٱلْبَلْقَاءِ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فَبِعْنَا ، وَأَرَدْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ تَمْراً مِنَ ٱلْمَدِينَةِ فَمَنَعُونَا ، فَأَتَيْنَا ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَبَّرْنَاهُ .

← ولا نعلم أحداً قال : عن عمر ، إلاَّ عبد الله العمري ، ولم يتابع عليه » .
نقول : انظر التعليق الأسبق .

(١) أخرجه مسلم في البيوع (١٥٢٨) باب : بطلان المبيع قبل القبض . بلفظ « مَنِ اشْتَرَىٰ طَعَاماً ، فلا يَبِعْه حتىٰ يَكْتَالَهُ » .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٨٦ برقم (١٢٦٥) ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٣١٦ باب : الرجل يبتاع طعاماً كيلاً فلا يبيعه حتىٰ يكتاله ، من طريق مسلم الجرمي ، حدثنا مخلد بن الحسين ، حدثنا هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد جيد ، ومسلم هو : ابن أبي مسلم الجرمي ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (٢٠٣٨) في موارد الظمآن .
ويشهد له حديث جابر عند ابن ماجه في التجارات (٢٢٢٨) باب : النهي عن بيع الطعام قَبْلَ ما لم يقبض ، وعبد بن حميد برقم (١٠٥٩) ، والدارقطني في سننه ٣/ ٨ ـ ومن طريق الدارقطني أخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٣١٦ ـ من طريق ابن أبي ليلىٰ ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . ومحمد بن أبي ليلىٰ سيىء الحفظ جدّاً .
وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ١٨٢ ، ونيل الأوطار للشوكاني ٥/ ٢٥٦ ـ ٢٦٠ .

(٣) بل هو معروف ، وانظر التعليق السابق .

٦٥٣٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : غَلاَ ٱلسِّعْرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، سَعِّرْ لَنَا ، فَقَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ تَعَالَىٰ هُوَ ٱلْمُسَعِّرُ ، ٱلْقَابِضُ ، ٱلْبَاسِطُ ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى ٱللهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلِمَةٍ فِي عِرْضٍ وَلاَ مَالٍ** » .

رواه الطبراني[١] في الصغير ، وفيه عيسىٰ[٢] بن يونس ، وهو ضعيف .

٦٥٣٤ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَوِّمْ لَنَا ٱلسِّعْرَ .

قَالَ : « **غَلاَءُ ٱلسِّعْرِ وَرُخْصُهُ بِيَدِ ٱللهِ ، أُرِيدُ أَنْ أَلْقَىٰ رَبِّي وَلَيْسَ أَحَدٌ يَطْلُبُنِي بِمَظْلِمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ** » .

رواه البزار[٣] ، وفيه الأصبغ / بن نباتة ، وثقه العجلي ، وضعفه الأئمة ، ٩٩/٤
وقال بعضهم : متروك .

← صحيح . وانظر سابقه ولاحقه ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٤ ، ونيل الأوطار ٥/ ٣٣٤ . والدر المنثور ١/ ٣١٣ .

(١) في الصغير ٢/ ٧ ، وفي الأوسط ـ محمد بن يزيد بن عبد الوارث ، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن : يحيى بن صالح الوحاظي .
وروىٰ عنه : الطبراني ، وعبد الرحمـٰن بن داود الفارسي .
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .
وقال الطبراني : « لم يروه عن الأعمش إلاَّ عيسىٰ ، تفرد به يحيىٰ » .
وأورده الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٢٦٣ من طريق الطبراني السابقة . وانظر تلخيص الحبير ٣/ ١٤ ، والمقاصد الحسنة برقم (١٢٩١) ، وكشف الخفاء برقم (٣٠١٥) ، والشذرة برقم (١١١٤) . وأحاديث الباب . ونيل الأوطار ٥/ ٣٣٥ .

(٢) في أصولنا « علي » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه ، والدليل علىٰ ذلك مصادر تخريج الحديث أولاً ، وتعليق الطبراني في نهاية روايته لهـٰذا الحديث ثانياً .

(٣) في البحر الزخار برقم (١٢٦٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٨٥ بقم (١٢٦٣) ـ من طريق محمد بن معمر ، حدثنا حميد بن حماد أبو الجهم ، حدثنا أبو حمزة الثمالي ، عن ←

٦٥٣٥ ـ وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، سَعِّرْ لَنَا ، قَالَ : « إِنَّ ٱللهَ هُوَ ٱلْمُسَعِّرُ ٱلْقَابِضُ ، ٱلْبَاسِطُ ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى ٱللهَ تَعَالَىٰ وَلَيْسَ أَحَدٌ[1] مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلِمَةٍ فِي عِرْضٍ وَلاَ مَالٍ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، [وفيه غسان بن الربيع وهو ضعيف .

٦٥٣٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ نُضَيْلَةَ[3] قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

← الأصبغ بن نباتة ، عن علي . . . والأصبغ بن نباتة متروك ، وأبو حمزة ثابت بن أبي صفية ضعيف ، وحميد بن حماد فيه لين .

وانظر المقاصد الحسنة برقم (١٢٩١) ، وكشف الخفاء برقم (٣٠١٥) ، والشذرة برقم (١١١٤) ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٤ ، وأحاديث الباب ، ونيل الأوطار ٥/ ٣٣٥ .

(١) في (ظ) : « لأحد » .

(٢) في الكبير ٢٢/ ١٢٥ برقم (٣٢٢) من طريق عبد الله بن محمد بن عزيز الموصلي ، حدثنا غسان بن الربيع ، حدثنا أبو إسرائيل ، عن الحكم ، عن أبي جحيفة . . . وأبو إسرائيل هو إسماعيل بن خليفة ، وهو ضعيف ، وباقي رجاله ثقات ، غسان بن الربيع فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٤٨) في موارد الظمآن .

وانظر الحديث السابق مع المصادر التي أحلنا إليها .

(٣) وهـٰكذا قال أبو المغيرة ، ومحمد بن كثير ، وابن قانع ، والمعافى بن عمران ، وقال الحافظ في الإصابة ٥/ ٢٣٨ عن هـٰذا الحديث : « وأخرجه الطبراني من طريق المفضل بن يونس ، عن الأوزاعي ، فقال في روايته : عن ابن ـ تحرفت فيه إلىٰ : أبي ـ نُضَيْلَةَ ، وكانت له صحبة ، ولم يسمه » .

وترجمه ابن حبان في الثقات ٣/ ٣١٥ يقال : « إن له صحبة » . ثم ترجمه في أتباع التابعين ٧/ ٢٩٠ فقال : « علقمة بن نضلة بن عبد الرحمـٰن بن علقمة الكناني . . . » .

ولـٰكن ترجم له الطبراني فقال : عبيد بن نضيلة .

وترجم له ابن قانع فقال : علقمة بن نَضْلَةَ . وانظر : « معجم الصحابة » الترجمة (٨١٩) .

وترجم له ابن منده فقال : عمرو بن نُضَيْلَةَ .

وأما ابن السكن فقد أورد هـٰذا الحديث من طريق أيوب بن خالد ، عن الأوزاعي ، وسمَّىٰ صحابيه : طلحة بن نُضَيْلَةَ .

وقال الحافظ في الإصابة ٥/ ٢٣٨ : « وقد ظهر من رواية أيوب بن خالد أن اسمه : طلحة ، ومن رواية المفضل بن يونس أن له صحبة . هـٰذا هو المعتمد ، وما عداه وهم » . ←

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِينَ مَنَعُونَا : « **أَمَا يَكْفِيكُمْ رُخْصُ هَـٰذَا ٱلطَّعَامِ بِغَلاَءِ هَـٰذَا ٱلتَّمْرِ ٱلَّذِي تَحْمِلُونَهُ ؟ ذَرُوهُمْ يَحْمِلُونَهُ** » .

وكان سِيمَوَيْه مِنَ ٱلْبَلْقَاءِ نَصْرَانِياً شَمَّاساً فَأَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلاَمُهُ ، وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه جماعة لم أجِد من ترجمهم .

٦١ ـ بَابُ ٱلتَّسْعِيرِ

٦٥٣١ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : غَلاَ ٱلسِّعْرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا لَهُ : لَوْ قَوَّمْتَ لَنَا سِعْرَنَا ، فَقَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ هُوَ ٱلْمُقَوِّمُ أَوِ ٱلْمُسَعِّرُ : إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أُفَارِقَكُمْ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلِمَةٍ فِي مَالٍ وَلاَ نَفْسٍ** » .

رواه أحمد[2] ، ....

---

(١) في الكبير ٧/ ١٦٩ برقم (٦٧٢٥) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٣٧٠٦) ـ.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٧٣/ ١١٠ من طريق محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني ، حدثنا صالح بن قطن البخاري ، حدثنا محمد بن مسكين الأزدي ، حدثنا منصور بن صبيح أخو الربيع بن صبيح ، حدثني سِيمَوَيْه قال : . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .

وانظر أسد الغابة ٢/ ٤٩٨ ، والإصابة ٤/ ٣٠٩ ـ ٣١٠ .

(٢) في المسند ٣/ ٨٥ من طريق علي بن عاصم ،

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٦٥) وفي المطبوع برقم (٥٩٥٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٦٤ برقم (١٩٦٨) ـ من طريق محمد بن محمد التمار ، حدثنا أبو معن : زيد بن يزيد الرقاشي ، حدثنا عبد الأعلىٰ ،

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٩/ ٤٥١ من طريق عبد الله بن خالد بن يزيد اللؤلؤي ، حدثنا عبد الأعلىٰ ،

جميعاً : حدثنا سعيد بن إياس الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . . . وهـٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن محمد التمار ، وعلي بن عاصم نعم ضعيف ، ولـٰكن تابعه ←

عَامَ سَنَةٍ : سَعِّرْ لَنَا يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ١٦٦) : « **لاَ يَسْأَلُنِي ٱللهُ عَنْ سُنَّةٍ أَحْدَثْتُهَا عَلَيْكُمْ لَمْ يَأْمُرْنِي بِهَا ، ولَـٰكِنْ سَلُوا ٱللهَ مِنْ فَضْلِهِ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير][2] ، وفيه بكر بن سهل الدمياطي ، ضعفه النسائي ، ووثقه غيره ، وبقية رجاله ثقات .

٦٢ ـ بَابُ ٱلْخِيَارِ فِي ٱلْبَيْعِ

٦٥٣٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْبَيِّعَانِ بِٱلْخِيَارِ ، فِي بَيْعِهِمَا[3] مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَكُونَ بَيْعُهُمَا فِي خِيَارٍ** » .

قلت : لِأبي هريرة عند أبي داود[4] ، والترمذي « **لاَ يَفْتَرِقَنَّ ٱثْنَانِ إِلاَّ عَنْ تَرَاضٍ** » .

← وانظر « أسد الغابة » ٣/ ٩٢ ، ٥٤٨ .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر التعليق السابق ، وكنز العمال برقم (٩٧٤٨) .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (١٤٣٦) من طريق عمرو بن هاشم ،
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤٨٠٧) من طريق الوليد بن مسلم ،
وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة ٥/ ١٣٩ من طريق المعافى بن عمران ،
جميعاً : حدثنا الأوازعي ، عن سليمان بن موسىٰ ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن علقمة بن نضلة . . . وهـٰذا إسناد منقطع .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٣) سقط من (ظ) قوله : « في بيعهما » .

(٤) في البيوع (٣٤٥٨) باب : في خيار المتبابعين ـ ومن طريق أبي داود هـٰذه أخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٢٧١ باب : المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا ـ والترمذي في البيوع (١٢٤٨) باب : ما جاء في البيعين بالخيار ما لم يتفرقا ، وأحمد ٢/ ٥٣٦ ، من طريق يحيى بن أيوب البجلي ، سمعت أبا زرعة بن جرير يحدث عن أبي هريرة. . .
وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر التعليق التالي .

رواه أحمد[١] ، وفيه أيوب بن عتبة[٢] ، ضعفه الجمهور ، وقد وثق .

٦٥٣٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ظ : ٢٠٠) بَايَعَ رَجُلاً ثُمَّ قَالَ لَهُ : « **ٱخْتَرْ** » . ثُمَّ قَالَ : « **هَـٰكَذَا ٱلْبَيْعُ** » .

رواه البزار[٣] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٣٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ قَيْسٍ ٱلأَسْلَمِيِّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱشْتَرَىٰ مِنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ سَهْمَيْنِ بِخَيْبَرَ بِعَبْدٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ٱلْبَيْعِ : « **ٱعْلَمْ أَنَّ ٱلَّذِي أَخَذْنَا مِنْكَ خَيْرٌ مِنَ ٱلَّذِي أَعْطَيْنَاكَ ، وَأَنَّ ٱلَّذِي تُعْطِينِي خَيْرٌ مِنَ ٱلَّذِي تَأْخُذُ مِنِّي ، فَإِنْ شِئْتَ ، فَخُذْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَٱتْرُكْ** » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير عن أبي معاوية ، عن عبد الله بن قيس الأسلمي ،

---

(١) في المسند ٢/ ٣١١ ، والطيالسي ١/ ٢٦٧ برقم (١٣٤١) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٣ ، وفي شرح مشكل الآثار برقم (٥٢٦٥) والطبراني في الأوسط ١/ ٤٩٧ برقم (٩١٣) من طريق أيوب بن عتبة ، حدثنا أبو كثير السحيمي الغبري ، عن أبي هريرة. . .
وأيوب بن عتبة ضعيف ، غير أن الحديث صحيح .
انظر أحاديث الباب ، والتعليق السابق أيضاً . وفتح الباري ٤/ ٢٨٩ . ونيل الأوطار ٥/ ٢٨٩ ـ ٢٩٥ ، والكامل لابن عدي ١/ ٣٠٩ ، ٣١٠ـ ٣١١ .

(٢) في (ظ) : « عيينة » وهو تحريف .

(٣) في كشف الأستار ٢/ ٩٣ برقم (١٢٨٣) ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٢٧٠ باب : المتبايعان بالخيار ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٥٢٩٣) ، والطبري في جامع البيان ٦/ ٦٣٥ من طريق أبي داود ، حدثنا سليمان بن معاذ ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، رواية سماك عن عكرمة مضطربة .
وسليمان بن قرم بن معاذ ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٥١٠٥) في مسند الموصلي .
وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ٥/ ٥١١ ـ ٥١٢ ، ٥٦٩ .
وهـٰذا الحديث أخرجه الطيالسي ١/ ٢٦٧ برقم (١٣٤٣) .
ملاحظة : جاء في (مص) « أحمد » مكان « البزار » .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٩٠٠) من طريق فضيل بن حسين ، ←

وأبو معاوية لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات (مص : ١٦٧) .

٦٣ ـ بَابُ ٱلِاحْتِكَارِ

٦٥٤٠ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنِ ٱحْتَكَرَ طعَاماً أَرْبَعِينَ يَوْماً ، فَقَدْ بَرِيءَ مِنَ ٱللهِ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ وَبَرِيءَ ٱللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْهُ .

وَأَيُّمَا أَهْلُ عَرْصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمُ ٱمْرُؤٌ جَائِعٌ ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ ٱللهِ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ » .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤٤٦٨) من طريق نصر بن موسىٰ ، جميعاً : حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا محمد بن أبي يحيىٰ ، عن أبي معاوية ، عن عبد الله بن قيس . . . .

وهـٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي معاوية الأسلمي .

وقال الحافظ في الإصابة ٦/ ١٩٧ ترجمة عبد الله بن قيس : « قال البخاري : روىٰ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وذكره البغوي ، وأبو نعيم وغيرهما في الصحابة ، وأخرجوا له من طريق محمد بن يحيى الأسلمي ، عن أبي معاوية الأسلمي ، عن عبد الله بن قيس الأسلمي . . . » وذكر هـٰذا الحديث ، ثم قال : « قال البغوي : لا أعلم له غيره .

وقال ابن أبي حاتم : عن أبيه ، روىٰ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلاً ، وهو مجهول ، ولا أعلم له صحبة » . وانظر الجرح والتعديل ٥/ ١٣٨ .

وانظر أيضاً أسد الغابة ٣/ ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، وكنز العمال برقم (٩٩٥٨) .

(١) في المسند ٢/ ٣٣ ، وقد استوفينا تخريجه ، وبينا ضعفه في مسند الموصلي برقم (٥٧٤٦) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٠٤ برقم (٤٣٧) باب : في احتكار الطعام ، والطبراني في الأوسط (٢ ل ٢٣٢) وفي المطبوع برقم (٨٤٢٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٨ برقم (٢٠٢٣) ـ وابن حزم في المحلَّىٰ ٩/ ٦٤ ، من طريق يزيد بن هارون ، بإسناد أحمد .

وذكره الحافظ في الفتح ٤/ ٣٤٨ وقال : « أخرجه أحمد ، والحاكم ، وفي إسناده مقال » .

أبو بشر الأُمْلوكي[١] ، ضعفه ابن معين .

٦٥٤١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنِ ٱحْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ / ، فَهُوَ خَاطِىءٌ » . ٤/١٠٠

رواه أحمد[٢] ، وفيه أبو معشر ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٥٤٢ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ ، قَالَ : ثَقُلَ[٣] [مَرَضُ] مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فَأَتَاهُ عُبَيْدُ ٱللهِ بْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمُ يَا مَعْقِلُ أَنِّي سَفَكْتُ دَماً حَرَاماً ؟

قَالَ : لاَ ، مَا عَلِمْتُ[٤] .

قَالَ : هَلْ عَلِمْتَ أَنِّي دَخَلْتُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ ٱلْمُسْلِمِينَ ؟

قَالَ : مَا عَلِمْتُ . قَالَ : أَجْلِسُونِي ، ثُمَّ قَالَ : ٱسْمَعْ يَا عُبَيْدَ ٱللهِ حَتَّىٰ أُحَدِّثَكَ شَيْئاً لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرَّةً ، وَلاَ مَرَّتَيْنِ .

سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ

= وانظر أيضاً نصب الراية ٤/ ٢٦٢ ، والترغيب والترهيب ٢/ ٥٨٢ ، ونيل الأوطار ٥/ ٣٣٦ . واللآلىء المصنوعة ٢/ ١٤٧ . والقول المسدد ص (٢٢) .

(١) الأملوكي ـ بضم الهمزة ، وسكون الميم ـ نسبة إلىٰ أملوك ، وهو بطن من ردمان ، وردمان بطن من رعين ، وهو ردمان بن وائل بن رعين . . . وانظر الأنساب ١/ ٣٤٩ ، واللباب ١/ ٨٤ ـ ٨٥ .

(٢) في المسند ٢/ ٣٥١ من طريق سريج ، حدثنا أبو معشر ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . . وأبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمٰن ، وهو ضعيف .
وأخرجه الحاكم ٢/ ١٢ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٦/ ٣٠ باب : ما جاء في الاحتكار ـ من طريق إبراهيم بن إسحاق الغسيلي ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، بالإسناد السابق .
وقال الذهبي : « الغسيلي كان يسرق الحديث » . وانظر لسان الميزان ١/ ٣٠ ـ ٣١ .
والحكرة : حبس غذاء الناس وقوام حياتهم عن البيع .

(٣) في (د) : « ثقل مرض » .

(٤) سقط من (ظ) قوله : « ما علمت » .

ٱلْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَهُ عَلَيْهِمْ ، كَانَ حَقّاً عَلى ٱللهِ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ أَنْ يُقْعِدَهُ بِعُظْمٍ[1] مِنَ ٱلنَّارِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

قَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ (مص :١٦٨) صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ[2] غَيْرَ مَرَّةٍ وَلاَ مَرَّتَيْنِ .

رواه أحمد[3] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، إلاَّ أَنَّه قال : « كَانَ حَقّاً

---

(١) عظم ـ بضم العين المهملة ، وسكون الظاء المعجمة ـ من النار : مكان عظيم من النار أشد لهباً وإحراقاً .

(٢) ساقطة من (ظ) .

(٣) في المسند ٥/ ٢٧ ، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٢١٠ برقم (٤٧٩ ، ٤٨٠ ، ٤٨١) وفي الأوسط (٢ ل ٢٤٨) وفي المطبوع برقم (٨٦٥١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٨ ـ ١٩/ برقم (٢٠٢٤) ـ والطيالسي ١/ ٢٦٨ برقم (١٣٥٠) ، والدولابي في الكنىٰ ٢/ ١٢٤ ، والحاكم في المستدرك ٢/ ١٢ ـ ١٣ والبيهقي في « شعب الإِيمان » ٧/ ٥٢٥ برقم (١١٢١٤) ، وفي البيوع ٦/ ٣٠ باب : ما جاء في الاحتكار من طريق أبي المعلىٰ زيد بن مرة بن أبي ليلىٰ ، عن الحسن قال : ثَقُلَ معقل بن يسار. . . وهـٰذا إسناد صحيح ، أبو المعلىٰ زيد بن مرة ـ تحرف عند أحمد إلىٰ : يزيد ـ ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٤٠٥ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ونقل ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٥٧٣ عن يحيى بن معين قال : « زيد بن أبي ليلىٰ أبو المعلّىٰ ثقة » .

وقال أيضاً : « سمعت أبي يقول زيد أبو المعلى العدوي صالح الحديث » . كما نقل عن الطيالسي أنه وثقه أيضاً ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وأما سماع الحسن من معقل فقد ثبت أنه سمع منه ، فأخرج البخاري في الأحكام (٧١٥٠ ، ٧١٥١) باب : من استرعي رعية فلم ينصح . ومسلم في الإِيمان (١٤٢) باب : استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار ، من رواية الحسن عنه . وانظر أيضاً « جامع التحصيل » للعلائي ، ص (١٩٧) .

وأما قول أبي حاتم في « المراسيل » ص (٤٢) : « لم يصح للحسن سماع من معقل » فغير صحيح ، والله أعلم . وانظر اللآلىء المصنوعة ٢/ ١٤٧ ـ ١٤٨ .

تنبيه : أولاً : تحرف « زيد » عند أحمد إلىٰ « يزيد » ولم يرد عند الحسيني في الأسماء ولا في الكنىٰ ، وفات أبا زرعة العراقي ، والحافظ ابن حجر استدراكه عليه .

ثانياً : تحرفت كلمة « العدوي » في نسب زيد عند الدولابي إلى « السعدي » .

عَلَى ٱللهِ أَنْ يَقْذِفَهُ فِي مُعْظَمٍ مِنَ ٱلنَّارِ » .

وفيه زيد بن مرة أبو المعلّىٰ ، ولم أجد من ترجمه[1] ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥٤٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱحْتِكَارُ ٱلطَّعَامِ بِمَكَّةَ إِلْحَادٌ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن المؤمل ، وثقه ابن

ثالثاً : جاء عند الطيالسي ، وفي الأوسط ، وفي الكبير (٤٨٠) ، وعند الحاكم « يقذفه في معظم من النار » .

(١) بل هو معروف ترجمه غير واحد . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الأوسط ١/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠ برقم (١٥٠٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٩ برقم (٢٠٢٥) ـ من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا عبد الله ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا عبد الله بن المؤمل ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن محيصن ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عمر . . . وعبد الله بن المؤمل ضعيف .

وهـٰذا إسناد فيه عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن محيصن ، قال المزي في « تهذيب الكمال » ٢١/ ٤٣٠ : « قال عباس الدوري عن يحيى بن معين : عمر بن عبد الرحمـٰن بن محيصن ، وقد اختلف في اسم ابن محيصن . . . » .

وقال ابن حجر في « تهذيبه » ٧/ ٤٧٤ : « قال البخاري : ومنهم من قال : محمد بن عبد الرحمـٰن » وما وجدت ذلك في تواريخ البخاري الثلاثة .

نقول : ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ١٧٣ وابن حبان في الثقات ٧/ ١٧٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ١٢١ ، وابن معين في « تاريخه » ٢/ ٤٣٤ برقم ٤١٦ ، والمزي : وابن حجر جميعهم قالوا : « عمر بن عبد الرحمـٰن بن محيصن . . . » وترجمه الذهبي في « معرفة القراء الكبار » ١/ ٩٨ فقال : « محمد بن عبد الرحمـٰن بن محيصن السهمي . . . . ومنهم من يسميه عمر ومن القراء من سماه عبد الرحمـٰن بن محمد بن محيصن ، ومنهم من سماه : محمد بن عبد الله بن محيصن . . . وقال مصعب الزبيري : هو : عبد الرحمـٰن بن محيصن بن أبي وداعة . . . وهو في الحديث ثقة ، احتج به مسلم » .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٣٤٦٣٧) إلى الطبراني في الأوسط ، وسبقه إلىٰ هـٰذه النسبة المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٥٨٥ .

نقول : ولـٰكن أخرجه أبو داود في المناسك (٢٠٢٠) باب : تحريم حرم مكة ، والبخاري

حبان[1] وغيره ، وضعفه جماعة .

٦٥٤٤ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلِاحْتِكَارِ مَا هُوَ ؟

قَالَ : « **إِذَا سَمِعَ بِرُخْصٍ ، سَاءَهُ ، وَإِذَا سَمِعَ بِغَلَاءٍ ، فَرِحَ بِهِ ، بِئْسَ ٱلْعَبْدُ ٱلْمُحْتَكِرُ ، إِنْ أَرْخَصَ ٱللهُ ٱلْأَسْعَارَ ، حَزِنَ ، وَإِنْ أَغْلَاهَا ، فَرِحَ** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري ، وهو متروك .

← في الكبير ٧/ ٢٥٥ من طريق أبي عاصم ، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان ، أخبرني عمارة بن ثوبان ، حدثني موسى بن باذان قال : أتيتُ يعلى بن أمية فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه » .

وموسى بن باذان مجهول ، وباقي رجاله ثقات ، وجعفر ، وعمارة فصلنا القول فيهما عند الحديث (٣٩٧) في موارد الظمآن . وانظر ميزان الاعتدال ١/ ٤٢٠ .

(١) في الثقات ٧/ ٢٨ .

(٢) في الكبير ٢٠/ ٩٥ برقم (١٧٦) وفي مسند الشاميين برقم (٤١٢) ، من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري ،

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (١١٢١٥) من طريق أبي أحمد بن عدي ، حدثنا علي بن أحمد بن علي بن عمران الجرجاني ، حدثنا عطية بن بقية ،

جميعاً : حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل . . . وسليمان بن سلمة تركه أبو حاتم ، واتهمه ابن الجنيد بالكذب .

وقال أبو حاتم في المراسيل ص (٥٢) : « خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل ، مرسل ، لم يسمع منه ، وربما كان بينهما اثنان » .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين أيضاً برقم (٤١٢) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق ، حدثنا عمرو بن عثمان ،

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٥٣٠ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٧/ ٥٢٥ برقم (١١٢١٥) ـ من طريق علي بن أحمد بن علي بن عمران الجرجاني بحلب ، حدثنا عطية بن بقية ،

جميعاً : حدثنا بقية بن الوليد ، بالإسناد السابق .

وهـٰذه متابعة لا بأس بها ، وتبقىٰ علة الانقطاع .

٦٤ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلْمَغَانِمِ قَبْلَ ٱلْقِسْمَةِ

٦٥٤٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَنْ بَيْعِ ٱلْخُمُسِ حَتَّىٰ تُقْسَمَ[١] .

وفيه عصمة بن المتوكل ، وهو ضعيف .

٦٥٤٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أَنْ تُبَاعَ ٱلسِّهَامُ حَتَّىٰ تُقْسَمَ .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح (مص : ١٦٩) .

٦٥٤٧ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَيَّانَ ٱلأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَنَهَاهُمْ أَنْ يُبَاعَ سَهْمٌ حَتَّىٰ يُقْسَمَ ، وَأَنْ تُوطَأَ ٱلْحَبَالَىٰ حَتَّىٰ يَضَعْنَ ، وَعَنِ ٱلثَّمَرَةِ أَنْ تُبَاعَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، وَيُؤْمَنَ عَلَيْهَا ٱلْعَاهَةُ .

زَاد دحيم في حديثه : « وَأَحَلَّ لَهُمْ ثَلاَثَةَ أَشْيَاءَ كَانَ نَهَاهُمْ[٣] عَنْهَا : أَحَلَّ لَهُمْ لُحُومَ ٱلأَضَاحِي ، وَزِيَارَةَ ٱلْقُبُورِ ، وَٱلأَوْعِيَةَ » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، ....

---

(١) في الكبير ١١/٩١ برقم (١١١٤٥) من طريق سعيد بن أبي مريم ، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، حدثني عبد الرحمٰن بن الحارث ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . . . وهٰذا إسناد حسن .

وعبد الرحمٰن هو : ابن الحارث بن عياش ، وصححه الحاكم ٢/ ١٣٧ ووافقه الذهبي .

وأخرجه ضمن حديث طويل أيضاً في الكبير برقم (١١٠٦٧ ، ١١١٤٧) ، والحاكم ٢/ ١٣٧ وقال : « هٰذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

(٢) إسناده صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « سنن الدارمي » برقم (٢٥١٩) .

(٣) ساقطة من (مص) .

(٤) في الكبير ٤/ ٣٥ برقم (٣٥٧٣) والبخاري في الكبير ٢/ ٣٥٣ ـ ٣٥٤ مختصراً ، وابن ←

وعمران لم يروه[1] عنه غير حميد / . ١٠١/٤

٦٥٤٨ ـ وَعَنِ ٱلْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ : أَنَّ عَلِيّاً[2] وَٱبْنَ مَسْعُودٍ كَانَا يُجِيزَانِ بَيْعَ ٱلصَّدَقَةِ ، وَلَمْ تُقْبَضْ .

وَكَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَشُرَيْحٌ لاَ يُجِيزَانِهَا حَتَّىٰ تُقْبَضَ ، وَقَوْلُ مُعَاذٍ ، وَشُرَيْحٍ أَحَبُّ إِلَىٰ سُفْيَانَ .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والقاسم لم يدرك معاذاً ، وفيه جابر الجعفي

← أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٤/ ٢١٩ برقم (٢٢٠٤) ـ ومن طريق ابن أبي عاصم أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/ ٧٨ ـ من طريق مروان بن معاوية ، أخبرنا حميد بن علي الرقاشي ، عن عمران بن حيان الأنصاري ، عن أبيه . . .

وحميد بن علي الرقاشي ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٣٥٣ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ١٩٠ .

وعمران بن حيان الأنصاري ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٤١٨ . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٦/ ٢٩٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٢٤١ .

وقال الحافظ في الإصابة ٢/ ٣٠٦ : « وروى الحسن بن سفيان ، والبغوي ، والطبراني من طريق حميد بن علي . . . » وذكر هـٰذا الحديث .

نقول : وفيه « يوم خيبر » . وهـٰكذا جاءت عند ابن أبي عاصم ، وعند ابن أبي عمر ، وأبي نعيم أيضاً . وهـٰذا مشكل ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهىٰ عن وطء الحبالىٰ يوم حنين ، لأنه لم يكن سبي في يوم خيبر ، وإنما وقع سبي النساء يوم حنين .

وجاء في « أسد الغابة » ٢/ ٧٨ : « يوم فتح مكة » مع أن ابن الأثير أورده من طريق ابن أبي عاصم المتقدمة . فانظره .

(١) في (ظ) : « لم يرو » .

(٢) في (ظ) : « عمر » ، وهو تحريف .

(٣) ما وقعت عليه في الكبير ، ولـٰكن أخرجه عبد الرزاق ٩/ ١٢٢ برقم (١٦٥٩٥) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حزم في المحلَّىٰ ٩/ ١٢٥ ـ من طريق سفيان الثوري ، عن جابر ، عن القاسم بن عبد الرحمـٰن : أن علياً . . . وجابر هو ابن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف .

والقاسم قال البخاري : « سمع علياً ، وابن مسعود ، وأبا أمامة » .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ١١٣ : « روىٰ عن علي مرسلاً ، وابن مسعود ←

وثقه شعبة وغيره ، وضعفه جمهور الأئمة .

٦٥ - بَابُ بَيْعِ ٱللَّبَنِ فِي ٱلضَّرْعِ وَغَيْرِ ذَٰلِكَ

٦٥٤٩ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةٌ حَتَّىٰ تُطْعِمَ(١) وَلاَ صُوفٌ عَلَىٰ ظَهْرٍ ، وَلاَ لَبَنٌ فِي ضَرْعٍ .

قلت : ٱلنَّهْيُ عَنْ بَيْعِ ٱلثَّمَرَةِ فِي ٱلصحيح(٢) .

رواه الطبراني(٣) في الأوسط ، ورجاله ثقات (مص : ١٧٠) .

← مرسلاً ، وعائشة مرسلاً . . . » .

وقال بعضهم : لم يسمع من أحد من الصحابة سوىٰ أبي أمامة .

وروىٰ يحيى بن الحارث عنه أنه قال : « لقيت مئة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وقال سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي ، وأبو إسحاق الجوزجاني : « لقي القاسم أربعين رجلاً من المهاجرين والأنصار ، والله أعلم » .

وقال البيهقي في السنن ٦/ ١٧٠ : « وروينا عن عثمان ، وابن عمر ، وابن عباس - رضي الله عنهم - أنهم قالوا : لا تجوز صدقة حتىٰ تقبض .

وعن معاذ بن جبل ، وشريح أنهما كانا لا يجوزانها حتىٰ تقبض » .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٦/ ٤٠ - ٤٤ باب : لا تجوز الصدقة حتىٰ تقبض . ومصنف عبد الرزاق ٩/ ١٢١ - ١٢٣ باب : لا تجوز الصدقة إلاَّ بالقبض ، والمحلىٰ ٩/ ١٢٣ - ١٢٧ المسألة رقم (١٦٢٩) . وسنن البيهقي ٦/ ١٦٩ - ١٧٠ باب : شرط القبض في الهبة .

(١) يقال : أطعمت الشجرة إذا أثمرت ، وأطعمت الثمرة إذا أدركت ، أي : صارت ذات طعم ، وشيئاً يؤكل منها . وروي : حتىٰ تُطْعَمَ ، أي : حتىٰ تؤكل ، ولا تؤكل إلاَّ إذا أدركت .

(٢) أخرجه البخاري في السلم (٢٢٤٦) باب : السلم إلىٰ من ليس عنده أصل - وطرفيه - ومسلم في البيوع (١٥٢٧) باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدوّ صلاحها بغير شرط القطع .

(٣) في الأوسط (١ ل ٢١٦) وفي المطبوع برقم (٣٧٠٨) - وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٨١ - ٣٨٢ برقم (٢٠٠٠) - ومن طريق الطبراني أورده الذهبي في ميزانه ٣/ ٢١٨ - وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٢٠ والدارقطني في سننه ٣/ ١٤ برقم (٤٠ ، ٤١ ، ٤٢) ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٣٤٠ باب ما جاء في النهي عن بيع الصوف . . . ، والضياء في المختارة برقم ←

٦٦ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلثَّمَرَةِ قَبْلَ بُدُوِّ صَلاَحِهَا

٦٥٥٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ تَبِيعُوا ثِمَارَكُمْ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا ، وَتَنْجُوَ مِنَ ٱلْعَاهَةِ » .

رواه أحمد[1] ، ورجاله ثقات .

← (٤٠٤٧) من طريق عمر بن فروخ ، عن حبيب بن الزبير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

وقال الدارقطني : « أرسله وكيع ، عن عمرو بن فروخ » . وتبعه علىٰ ذلك البيهقي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٣٤ برقم (١٩٥٩) من طريق وكيع ، حدثنا عمر بن فروخ ، حدثنا حبيب بن الزبير ، عن عكرمة قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم . . .

وقال البيهقي : « تفرد برفعه عمر بن فروخ ، وليس بالقوي » .

نقول : عمر بن فروخ وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، وابن شاهين ، وأبو داود ، وسكت ابن عدي عن جرحه ، وما رأيت سلفاً للبيهقي في تضعيفه ، فيما أعلم ، والله أعلم .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٥ برقم (٤٣) من طريق علي بن عبد الله بن المبشر ، حدثنا عمار بن خالد ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن سفيان ،

وأخرجه أبو داود في مراسيله ـ ذكره الزيلعي في نصب الراية ٤/ ١٢ ـ من طريق أحمد بن أبي شعيب الحراني ، عن زهير بن معاوية ،

كلاهما : عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، موقوفاً .

ومن طريق الدارقطني أخرجه البيهقي ٥/ ٣٤٠ وقال : « وكذلك رواه زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق .

وكذلك رویٰ عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباس موقوفاً » وهو الأشبه .

وانظر نصب الراية ٤/ ١١ ـ ١٢ ، والأم ٣/ ٤٧ ، ومسند الشافعي ص (١٤٣) ، وسنن البيهقي ٥/ ٣٠٢ ، ومعرفة السنن والآثار ٨/ ٧٥ برقم (١١١٦٨) ، والدراية ٢/ ١٤٩ ـ ١٥٠ برقم (٧٧٠) ، والمراسيل لأبي داود ص (١٤٢) برقم (١٦٠) ، ونيل الأوطار ٥/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦ ، والجوهر النقي ٥/ ٣٤٠ ، والتعليق المغني ٣/ ١٤ ـ ١٦ .

(١) في المسند ٦/ ٧٠ ، والحارث بن أبي أسامة ـ ذكره الهيثمي في « بغية الباحث » برقم (٤٣٠) ـ والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٣ ، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٥٩٥ من طريق عبد الرحمـٰن بن أبي الرجال ، عن أبيه ، عن عمرة ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وأبو الرجال هو : محمد بن عبد الرحمـٰن بن حارثة الأنصاري . ←

٦٥٥١ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ تَبِيعُوا ٱلثَّمَرَةَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا** » .

قِيلَ : وَمَا صَلاَحُهَا ؟ قَالَ : « **تَذْهَبُ عَاهَتُهَا ، وَيَخْلُصُ صَلاَحُهَا** » .

رواه البزار[1] ، والطبراني في الأوسط ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « **لاَ تَبِيعُوا ٱلثَّمَرَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلاَحُهُ** » .

وفي إسناد البزار عطية ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وفي إسناد الطبراني جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٥٥٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

← وأخرجه مالك في البيوع (١٢) باب : النهي عن بيع الثمار حتىٰ يبدو صلاحها ، ـ ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في المسند ص(١٤٣) نشر دار الكتب العلمية ، والبيهقي في معرفة السنن والآثار برقم (١١١٦٦) ـ ومن طريق أبي الرجال محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة ، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمٰن : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىٰ . . . مرسلاً .

وقال الزرقاني في « شرح موطأ الإمام مالك » ٣/ ٢٠١ : « وصله ابن عبد البر من طريق خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت ، عن أبي الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة : أن رسول الله . . . » . وانظر « التمهيد » ٢/ ١٩١ .

(١) في كشف الأستار ٢/ ٩٧ برقم (١٢٩١) من طريق محمد بن معمر ، حدثنا عبيد الله بن موسىٰ ، حدثنا ابن أبي ليلىٰ ، عن عطية ، عن أبي سعيد . . . وعطية ، ومحمد بن أبي ليلىٰ ضعيفان لسوء حفظهما .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥١١ برقم (١٨٦٦) من طريق علي بن هاشم ، عن ابن أبي ليلىٰ ، بالإسناد السابق .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٩٨) وفي المطبوع برقم (٦٤١٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٥ ـ ١٦ برقم (٢٠١٩) ـ من طريق محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، حدثنا أبي ، عن موسى بن أعين ، عن يحيى بن أبي أنيسة ، عن جابر الجعفي ، عن نافع ، عن أبي سعيد . . . ويحيىٰ ، وجابر ضعيفان واتهمهما البعض .

وقال الطبراني : « لم يروه عن جابر إلاَّ يحيىٰ ، تفرد به موسىٰ » .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ ٱلثَّمَرَةِ حَتَّىٰ تُطْعِمَ[1] .

٦٥٥٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[2] : نَهَىٰ[3] عَنْ بَيْعِ ٱلثَّمَرِ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلاَحُهُ .

رواه الطبراني في الكبير[4] من طرق ، ورجال بعضها ثقات .

٦٥٥٤ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) أخرج الطبراني هـٰذه الرواية في الكبير ١١/١١ برقم (١٠٨٧٠) من طريق العباس الأسفاطي حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد جيد ، وعباس هو ابن الفضل الأسفاطي .
وأخرجها أحمد ١/٢٤٩ من طريق روح ، حدثنا زكريا بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، أن ابن عباس كان يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يباع الثمر حتىٰ يطعم » ، وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر التعليق التالي .

(٢) أخرجها الطبراني في الكبير ١١/١٠٥ برقم (١١١٨٧) من طريق عبد الله بن الحارث المخزومي ، حدثنا شبل بن عباد قال : سمعت عمرو بن دينار يحدث عن جابر ، وابن عمر ، وابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهىٰ . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وحديث ابن عمر أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٨٦) باب : من باع ثماره أو نخله أو أرضه . . . ـ وأطرافه ـ ومسلم في البيوع (١٥٣٤) (٥١ ، ٥٢ ، ٥٧) باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٨١ ، ٤٩٨٦ ، ٤٩٨٧ ، ٤٩٨٩ ، ٤٩٩١) .
وحديث جابر أخرجه البخاري أيضاً في البيوع (١٤٨٧) ـ وأطرافه ـ ومسلم في البيوع (١٥٣٦) .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٩٢ ، ٥١٩٢) .
وأخرجها الطبراني أيضاً برقم (١١١٨٨) من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سعيد بن حفص النوفلي قال : قرأنا علىٰ معقل بن عبيد الله ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . ولفظه : « لا تبيعوا الثمر حتىٰ يبدو صلاحه » .
وقد خرجنا حديث ابن عباس في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٨٨) .

(٣) في (ظ) : « نهانا » .

(٤) انظر التعليق قبل السابق .

وَسَلَّمَ : « لاَ تَبِيعُوا ٱلثَّمَرَةَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧ ـ بَابٌ : ٱلدَّيْنُ عَلَى ٱلثَّمَرَةِ وَٱلزَّرْعِ

٦٥٥٥ ـ عَنْ (مص : ١٧١) سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ[2] : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَىٰ رَبَّ ٱلنَّخْلِ أَنْ يَتَدَيَّنَ[3] فِي ثَمَرِ نَخْلِهِ حَتَّىٰ يُؤْكَلَ مِنْ ثَمَرِهَا مَخَافَةَ أَنْ يَتَدَيَّنَ بِدَيْنٍ كَثِيرٍ ، فَتَفْسُدَ ٱلثَّمَرَةُ ، فَلاَ يُوَفِّيَ عَنْهُ .

وَكَانَ يَنْهَىٰ رَبَّ ٱلزَّرْعِ أَنْ يَدَّيَّنَ[4] فِي زَرْعِهِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْحَصْدَ .

وَكَانَ يَنْهَىٰ رَبَّ ٱلذَّهَبِ إِذَا بَاعَهَا بِطَعَامٍ ، أَنْ يَبِيعَ ٱلطَّعَامَ بِٱلذَّهَبِ حَتَّىٰ يَكْتَالَ ٱلطَّعَامَ فَيَقْبِضَهُ مَخَافَةَ ٱلرِّبَا .

١٠٢/٤ رواه / الطبراني[5] والبزار باختصار ، وفيه مروان بن جعفر السّمري ، وثقه ابن أبي حاتم ، وقال الأزدي : يتكلمون فيه .

---

(١) في الكبير ٨/ ١٥٣ برقم (٧٥٩٣) ، وفي مسند الشاميين برقم (٥٦٣)
وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٨٠٦) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤٠٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن عبد الرحمـٰن بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، والقاسم ، عن أبي أمامة. . .
وهو في المصنف لابن أبي شيبة ٦/ ٥١١ برقم (١٨٦٥) وإسناده جيد ، نعم مكحول لم يسمع أبا أمامة ، ولـٰكن القاسم صاحب أبي أمامة رحمهما الله تعالىٰ .
(٢) ساقطة من (ظ) .
(٣) دَانَ ، وَادَّان ، واسْتَدَان ، وَتَدَيَّن : اقترض المال فصار مديناً .
(٤) في (ظ ، د) : « يتدين » .
(٥) في الكبير ٧/ ٢٦٠ برقم (٧٠٥٦) ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ٩٦ برقم (١٢٩٠) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثنا خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سمرة. . . وهـٰذا إسناد ضعيف . نعم في إسناد البزار متهم ، ولـٰكن إسناد الطبراني ضعيف ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

٦٨ ـ بَابٌ : مَتَىٰ تَرْتَفِعُ ٱلْعَاهَةُ ؟

٦٥٥٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا طَلَعَ ٱلنَّجْمُ صَبَاحاً ، رُفِعَتِ ٱلْعَاهَةُ[1] » .

٦٥٥٧ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[2] : « مَا طَلَعَ ٱلنَّجْمُ صَبَاحاً قَطُّ وَبِقَوْمٍ عَاهَةٌ ، إِلاَّ رُفِعَتْ أَوْ خَفَّتْ » .

---

(١) أخرج هـٰذه الرواية : الطبراني في الصغير ١/ ٤١ ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٢١ ـ وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/ ١٦ برقم (٢٠٢٠) ـ وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٧/ ٣٦٧ من طريق شعيب بن أيوب ، حدثنا مصعب بن المقدام ، عن داود بن نصير الطائي ، عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت ، قال : أخبرني عطاء بن أبي رباح أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد جيد .

وأبو حنيفة فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٧٧٢) .

وأخرجها أيضاً أحمد ٢/ ٣٤١ ، والطحاوي في المشكل ٣/ ٩٣ وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٩٢ من طريق عسل بن سفيان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة. . . وعسل ضعيف .

وقال الحافظ في الفتح ٤/ ٣٩٥ بعد ذكر روايتي الحديث : « والنجم هو الثريا ، وطلوعها صباحاً يقع في أول فصل الصيف ، وذلك عند اشتداد الحر في بلاد الحجاز وابتداء نضج الثمار ، فالمعتبر في الحقيقة النضج . وطلوع النجم علامة له. . . » . وانظر التعليق التالي ، ومصنف ابن أبي شيبة ٦/ ٥٠٦ ـ ٥١٢ . ونيل الأوطار ٥/ ٢٧٦ .

(٢) أخرجها أحمد ٢/ ٣٨٨ ، والبزار ٢/ ٩٧ برقم (١٢٩٢) ، والطبراني في الأوسط ٢/ ١٨٠ ـ ١٨١ برقم (١٣٢٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ١٦ ـ ١٧ برقم (٢٠٢١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٣/ ٩٢ ، ٩٣ ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٤٢٦ ، وابن عبد البر في « التمهيد » ٢/ ١٩٣ من طريق عسل بن سفيان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة. . . وعسل بن سفيان ضعيف .

وقد تسلل إلىٰ إسناد الطبراني « السليل » بين عسل ، وبين عطاء .

وانظر المقاصد الحسنة برقم (٦٩) ، وكشف الخفاء برقم (٢٩١) ، والشذرة برقم (٦٤) والدر المنثور .

ويشهد له حديث الخدري عند ابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٩٦ ـ ومن طريق ابن عدي أخرجه السّهمي في « تاريخ جرجان » ص (٢٩٢) ـ من طريق محمد بن إبراهيم بن ناصح ←

رواه كله أحمد ـ انظر التعليقين السابقين ـ والبزار ، والطبراني في الصغير ، ولفظه : « إِذَا ٱرْتَفع ٱلنَّجْمُ ، رُفِعَتِ ٱلْعَاهَةُ عَنْ كُلِّ بَلَدٍ » ، وروى الأول في الأوسط بنحوه ، وفيه عسل بن سفيان ، وثقه ابن حبان ، وقال : يخطىء ويخالف ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله[1] رجال الصحيح .

٦٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلْعَرَايَا

٦٥٥٨ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ بَأْسَ أَنْ يَبِيعَ ٱلرَّجُلُ عَرِيَّتَهُ مِنَ ٱلنَّخْلِ بِخَرْصِهَا[2] مِنَ ٱلتَّمْرِ يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَهُ ٱلآخَرُ » .

قلت : هو في الصحيح من حديث زيد بن ثابت[3] .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ،

الدامغاني ، حدثني محمد بن عيسى (الدامغاني) ، حدثني أحمد بن أبي طيبة ، عن أبي طيبة ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري. . . وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء .

(١) في (ظ) : « رجال أحمد » .

(٢) يقال : خَرَصَ الشيء : حزره وقدَّره بالظن والتخمين .

والعريَّةُ قال ابن الأثير : « اختلف في تفسيرها ، فقيل : إنه لما نهىٰ عن المزابنة ـ وهو بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر ـ رخص في جملة المزابنة في العرايا ، وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ، ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ، ولا نخل له يطعمهم منه ، ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجيء إلىٰ صاحب النخل فيقول له : بعني تمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمرة فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس ، فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق » . ولها صور كثيرة ، وانظر نيل الأوطار ٥/ ٣١٠ ـ ٣١١ .

(٣) أخرجه البخاري في البيوع (٢١٧٣) باب : بيع الزبيب بالزبيب ـ وأطرافه ـ ومسلم في البيوع (١٥٣٩) باب : النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع .

وقد استوفينا تخريجه ، وعلقنا عليه في مسند الموصلي ٩/ ٢٨٩ برقم (٥٤١٦) فانظره .

(٤) في الأوسط (٢ ل ٢٣٠) وفي المطبوع برقم (٨٣٩٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٧

وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥٥٩ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي ٱلْعَرَايَا بِٱلْوَسْقِ وَٱلْوَسْقَيْنِ ، وَٱلثَّلاَثَةِ ، وَٱلأَرْبَعَةِ ، وَقَالَ : « **فِي كُلِّ جَادٌّ عَشَرَةُ أَوْسُقٍ ، وَمَا بَقِيَ يُوضَعُ فِي ٱلْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ** » .

قَالَ محمد : وهم اليوم يشترطون ذلك على التجار .

رواه أبو يعلى[١] وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥٦٠ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ فِيمَا يَظُنُّ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلرُّطَبِ بِٱلتَّمْرِ وَٱلْعِنَبِ بِٱلزَّبِيبِ ، وَرَخَّصَ فِي ٱلْعَرَايَا .

وَٱلْعَرَايَا : يَجِيءُ ٱلأَعْرَابِيُّ إِلَى ٱبْنِ عَمٍّ لَهُ ، أَوْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَيَأْمُرُ لَهُ بِٱلنَّخْلَةِ وَٱلنَّخْلَتَيْنِ ، وَلَمْ يَبْلُغْ ، وَهُوَ يُرِيدُ ٱلْخُرُوجَ ، فَلاَ بَأْسَ أَنْ يَبِيعَهَا بِٱلتَّمْرِ .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، عن أبي بكر بن عياش ، عن ابن عطاء ، عن

← برقم (٥٠٢٢) ـ من طريق موسى بن سهل ، حدثنا محمد بن رمح ، حدثنا ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهٰذا إسناد ضعيف فيه ابن لهيعة . وانظر التعليق السابق .

وقال الطبراني : « لم يروه عن عبيد الله غير ابن لهيعة » .

(١) في المسند ٣/٣١٧ برقم (١٧٨١) وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه هناك ، وانظر أيضاً موارد الظمآن برقم (٨٠١) و (١١٢٢) ، وصحيح ابن حبان برقم (٣٢٨٩ ، ٥٠٠٨) .

والجادّ : فاعل بمعنىٰ مفعول ، وجدَّ النخل : صَرَمَه ، أي : قطع ثمره ، والْجَدَادُ ـ بفتح الجيم وكسرها ـ : أوان الصرم والقطاف ، والوَسْقُ : نصف وعشرون وثماني مئة كَيْلٍ بالأوزان الحديثة .

(٢) في الكبير ٢/١٨٣ برقم (١٧٤٨) ، وفي الأوسط برقم (٤٧٨٩) من طريق عبيد بن غنام ، حدثنا علي بن حكيم ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن ابن عطاء ، عن أبيه (عطاء بن أبي رباح) ـ فيما يرىٰ أبو بكر ـ عن جابر . . . وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يعقوب بن عطاء بن ←

أبيه ، وابن عطاء إن كان يعقوب بن عطاء ، فهو ضعيف ، وقد وثقه ابن حبان ، وإن كان غيره ، لم أعرفه .

٧٠ ـ بَابُ ٱلْمُحَاقَلَةِ وَٱلْمُزَابَنَةِ

٦٥٦١ ـ عَنِ (مص :١٧٣) ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نَهَىٰ
١٠٣/٤ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلْمُحَاقَلَةِ وَٱلْمُزَابَنَةِ[١] ، وَكَانَ عِكْرِمَةُ / يَكْرَهُ بَيْعَ ٱلْقَصِيلِ[٢] .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

← أبي رباح ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٢٠) في موارد الظمآن .

(١) المحاقلة مختلف فيها ، قيل : هي اكتراء الأرض بالحنطة ، هٰكذا جاء مفسراً في الحديث . وهو الذي يسميه الزراعون : المحارثة .

وقيل : هي المزارعة علىٰ نصيب معلوم كالثلث والربع ، ونحوهما .

وقيل : هي بيع الطعام في سنبله بالْبُرّ .

وقيل : هي بيع الزرع قبل إدراكه .

وإنما نهي عنها لأنها من المكيل ، ولا يجوز فيه إذا كانا من جنس واحد إلاَّ مثلاً بمثل ويداً بيد ، وهٰذا مجهول لا يدرىٰ أيهما أكثر .

والمزابنة : هي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر كيلاً .

وأصله من الزَّبْن ، وهو : الدفع كأن كل واحد من المتبايعين يَزْبِنُ صاحبه عن حقه بما يزداد منه .

وإنما نهي عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة .

وانظر فتح الباري ٤/ ٣٨٤ ـ ٣٨٦ ، ونيل الأوطار ٥/ ٢٧٩ .

(٢) القصيل : ما اقتطع من الزرع أخضر لعلف الدواب .

(٣) في الكبير ١١/ ٢٩٩ برقم (١١١٩٥) ، وأحمد في مسنده برقم (١٩٦١) ، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ٥/ ٣٠٧ من طريق أبي معاوية ، عن الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهٰذا إسناد صحيح .

أبو معاوية هو محمد بن خازم ، والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان .

٧١ ـ بَابُ ٱلسَّلَفِ

٦٥٦٢ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لاَ يَصْلُحُ ٱلسَّلَفُ فِي ٱلْقَمْحِ ، وَٱلشَّعِيرِ ، وٱلسُّلْتِ[١] حَتَّىٰ يُفْرَكَ[٢] ، وَلاَ فِي ٱلْعِنَبِ وَٱلزَّيْتُونِ وَأَشْبَاهِهِ حَتَّىٰ يُمَجِّجَ[٣] ، وَلاَ ذَهَباً عَيْناً بِوَرِقٍ دَيْناً ، وَلاَ وَرِقاً دَيْناً بِذَهَبٍ عَيْناً .

رواه أحمد[٤] موقوفاً ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه كلام .

٧٢ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلثَّمَرَةِ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ

٦٥٦٣ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلنَّخْلِ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً ، أَوْ يُشْتَرَىٰ فِي رُؤُوسِ ٱلنَّخْلِ بِكَيْلٍ ، أَوْ تُبَاعُ ٱلثَّمَرَةُ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا .

رواه البزار[٥] ، وإسناده حسن[٦] وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة ولـٰكنه مدلس .

---

(١) السُّلْتُ : ضرب من الشعير أبيض لا قشر له . وانظر النهاية .

(٢) يُفْرك الحب : أي : يشتد وينتهي . يقال : أفرك الزرع إذا بلغ أن يُفْرَكَ باليد ، وفركته ، فهو مفروك وفريك . ومن رواه بفتح الراء فمعناه : حتىٰ يخرج من قشره .

(٣) يقال : مَجَّجَ العنب ، يُمَجِّجُ ، إذا طاب وصار حلواً .

(٤) في المسند ٣/ ١٥ من طريق حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا ابن هبيرة ، عن حنش بن عبد الله ، عن أبي سعيد ـ قال ابن أحمد : قال أبي : ليس مرفوعاً ـ قال : . . . وهو موقوف وإسناده ضعيف . وابن هبيرة هو عبد الله .

(٥) في البحر الزخار برقم (٥١٦٢) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٩٢ برقم (١٢٨١) ـ من طريق محمد بن معاوية بن صالح ، حدثنا عباد بن العوام ، حدثنا الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج ابن أرطاة .

(٦) في (ظ ، د) : « وحسن إسناده » .

نقول : ونص قول البزار : « لا نعلمه يروىٰ بإسناد أحسن من هـٰذا » . هـٰذا لا يعني مطلقاً أنه حسن الحديث ، أو حكم بأن هـٰذا الإسناد حسن ، وإنما يعني أنه أحسن الأسانيد التي ورد بها هـٰذا الحديث ، وهي ضعيفة ولـٰكن هـٰذا الإسناد أقلها ضعفاً .

٦٥٦٤ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلسِّنِينَ(١) .

رواه الطبراني(٢) في الكبير ، ورجاله موثقون . (مص : ١٤٧) .

٧٣ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلْمَلاَقِيحِ وَٱلْمَضَامِينِ وَحَبَلِ ٱلْحَبَلَةِ

٦٥٦٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْمَضَامِينِ ، وَٱلْمَلاَقِيحِ ، وَحَبَلِ ٱلْحَبَلَةِ(٣) .

رواه الطبراني(٤) في الكبير ، والبزار ، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن

---

(١) بيع السنين : هو أن يبيع ثمر النخلة لأكثر من سنة في عقد واحد .
وقد نهي عنه لأنه غرر ، لكونه بيع ما لم يخلق .

(٢) في الكبير ٧/ ٢٠٩ ـ ٢١٠ برقم (٦٨٧٠) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٥ من طريق سعيد بن كثير بن عفير ، حدثنا كهمس بن المنهال ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، الحسن لم يثبت له سماع من سمرة .
ولـٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث جابر عند مسلم في المساقاة (١٥٣٦) (٨٥ ، ١٠١) باب : النهي عن المحاقلة والمزابنة ، وعن المخابرة ، وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها ، وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/ ٣٧٤ برقم (١٨٤٤) .

(٣) المضامين : ما في أصلاب الفحول ، وهي جمع مضمون .
يقال : ضَمِنَ الشيء ، وتَضَمَّنَهُ بمعنىً .
والملاقيح جمع ملقوح ، وهو جنين الناقة .
وانظر غريب الحديث للهروي ١/ ٢٠٧ ، ٢٠٨ .
وحبل الحبلة : يراد بالحبل الأول ما في بطون النوق من الحمل ، وبالحبل الثاني حبل الذي في بطون النوق .
وقد نهي عن بيع هـٰؤلاء لأنه غرر وبيع لشيء لم يخلق .
وانظر نيل الأوطار ٥/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ .

(٤) في الكبير ١١/ ٢٣٠ برقم (١١٥٨١) ، والبزار ٢/ ٨٧ برقم (١٢٦٨) من طريق ←

أبي حبيبة ، وثقه أحمد ، وضعفه جمهور الأئمة .

٦٥٦٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْمَلاَقِيحِ وَٱلْمَضَامِينِ .

رواه البزار[١] ، وفيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف .

٦٥٦٧ ـ وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضْلَةَ ٱلْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : أَصَابَ ٱلنَّاسَ جَهْدٌ شَدِيدٌ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فَعَشَّرَ[٢] رَجُلٌ بَعِيراً لَهُ عَشْراً ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَأْخُذَ عُشَيْراً مِنْ هَـٰذَا ٱللَّحْمِ بِقَلُوصٍ[٣] إِلَىٰ حَبَلِ ٱلْحَبَلَةِ ؟

قَالَ : فَأَخَذَ نَاسٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ أَنْ يُرَدَّ ، فَرُدَّ ٱلْبَيْعُ .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وهو مرسل ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٦٨ ـ وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضْلَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ حَبَلِ ٱلْحَبَلَةِ .

← إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . .
وهـٰذا إسناد فيه علتان : الأولىٰ : ضعف إبراهيم بن إسماعيل ، والثانية : أن داود ثقة ولـٰكن روايته عن عكرمة ضعيفة . ولـٰكن انظر ما بعده فإنه يتقوىٰ به .
وقال البزار : « لا نعلمه عن ابن عباس إلاَّ بهـٰذا السياق » .

(١) في كشف الأستار ٢/ ٨٧ برقم (١٢٦٧) من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا سعيد بن سفيان ، عن صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف يعتبر به ، فيتقوىٰ هـٰذا الحديث بالذي قبله ، والله أعلم .

(٢) عَشَّر البعير : جعله عشرة أجزاء .

(٣) القلوص : الناقة الشابة ، ولا تزال قلوصاً حتىٰ تصبح بازلاً .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
وعبيد بن نضلة قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ٧/ ٢٦٠ ـ ٢٦١ : « تابعيٌّ شهير يكنىٰ أبا معاوية. . . قال العسكري : ليس يصح سماعه ، وأكثر ظني أنه مرسل. . . وعده علي بن المديني في الفقهاء من أصحاب ابن مسعود » . وانظر التهذيب وفروعه .

قَالَ : عَلَى ٱلَّذِي فِي بَطْنِ ٱلنَّاقَةِ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وهو مرسل ، ورجاله رجال الصحيح .

(مص : ١٧٥) .

٧٤ ـ بَابُ بَيْعِ ٱللَّحْمِ بِٱلْحَيَوَانِ

٦٥٦٩ ـ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نَضْلَةَ ٱلْخُزَاعِيِّ : أَنَّ رَجُلاً نَحَرَ جَزُوراً فَٱشْتَرَىٰ مِنْهُ رَجُلٌ

٤/١٠٤ عُشَيْراً بِحِقَّةٍ[2] / فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّهُ .

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : قَالَ فِيهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ فِيهِ : إِلَىٰ أَجَلٍ .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، وهو مرسل .

٦٥٧٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱللَّحْمِ بِٱلْحَيَوَانِ .

رواه البزار[4] ، وفيه ثابت بن زهير ، وهو ضعيف .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر التعليق السابق .

(٢) الحقة ـ مذكرها حِقّ ـ : وهي الناقة التي دخلت في السنة الرابعة .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر الحديثين السابقين .

والنسيئة : التأخير ، يقال : نسأ البيع إذا أخره ، وأنسأه لغة فيه أيضاً .

(٤) في البحر الزخار برقم (٥٨٨٨) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٨٦ برقم (١٢٦٦) ـ من طريق بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا ثابت بن زهير ، حدثنا نافع ، عن ابن عمر . . . وثابت بن زهير ضعيف ، وانظر لسان الميزان ٢/ ٧٦ ـ ٧٧ .

وقال البزار : « لا نعلم رواه عن نافع إلاَّ ثابت وهو بصري » .

وأخرجه مالك في البيوع (٦٤) باب : بيع الحيوان باللحم ، من طريق زيد بن أسلم ، عن سعيد بن المسيب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىٰ عن بيع الحيوان باللحم . وهٰذا مرسل صحيح .

ومن طريق مالك أخرجه : الدارقطني ٣/ ٧١ ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٢٩٦ باب : بيع اللحم بالحيوان ، وفي « معرفة السنن والآثار » ، ٨/ ٦٥ برقم (١١١٣٥) والحاكم ٢/ ٣٥ .

وأورده أبو داود في المراسيل برقم (١٥٧) .

٧٥ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلْحَيَوانِ بِٱلْحَيَوانِ

٦٥٧١ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْحَيَوانِ نَسِيئَةً .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

← وأخرجه الدارقطني ٣/ ٧١ برقم (٢٦٥) وابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣ ، من طريق يزيد بن مروان الخلال ، حدثنا مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن سهل بن سعد ـ تحرفت فيه إلىٰ : سعيد ـ قال : نهىٰ رسول الله . . . ويزيد بن مروان متهم . وقد تحرف في التمهيد إلىٰ : « يزيد بن هارون » .

وقال ابن عبد البر : « لا أعلم هٰذا الحديث يتصل من وجه ثابت من الوجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب هٰذا . ولا خلاف عن مالك في إرساله » . . .

ثم قال بعد إيراده موصولاً : « وهٰذا حديث إسناده موضوع لا يصح عن مالك ، ولا أصل له في حديثه » .

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٩٦ من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن الحجاج الأحول ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وقد استوفينا تخريجه في سنن الدارمي برقم (٢٦٠٦) .

وقال البيهقي : « هٰذا إسناد صحيح ، ومن أَثْبَتَ سماعَ الحسن البصري من سمرة بن جندب عده موصولاً ، ومن لم يثبته فهو مرسل جيد يضم إلىٰ مرسل سعيد بن المسيب ، والقاسم بن أبي بزة ، وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه » .

فالحديث بمجموع ما تقدم حسن إن شاء الله ، وانظر سنن البيهقي ٥/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧ ، ونصب الراية ٤/ ٣٩ ، ونيل الأوطار ٥/ ٣١٣ ـ ٣١٤ . ومعرفة السنن والآثار ٨/ ٦٥ ـ ٦٧ . والدراية ٢/ ١٥٧ .

(١) في الكبير ١١/ ٣٥٤ برقم (١١٩٩٦) ، وفي الأوسط (٢ ل ٦) وفي المطبوع برقم (٥٠٣١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧ ـ ٨ برقم (٢٠٠٦) ـ والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٦٠ من طريق شهاب بن عباد العبدي ، حدثنا داود بن عبد الرحمٰن العطار ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات . وليس في الكبير « بالحيوان » .

وأخرجه عبد الرزاق ٨/ ٢٠ برقم (١٤١٣٣) ـ ومن طريق عبد الرزاق أورده ابن حزم في ←

٦٥٧٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْحَيَوانِ نَسِيئَةً .

← المحلىٰ ٩/ ١٠٨ ـ من طريق معمر ، بالإسناد السابق .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٦٠ ، والدارقطني ٣/ ٧١ برقم (٢٦٧ ، ٢٦٨) ، والحاكم ٢/ ٥٧ من طريق أبي أحمد الزبيري ، وعبد الملك الذماري ، حدثنا سفيان الثوري ،

وأخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٢٨٨ باب : ما جاء في النهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ، من طريق إبراهيم بن طهمان ،

جميعاً : حدثنا معمر بالإسناد السابق ، ورواية الدارقطني الثانية ، ورواية الحاكم لفظها : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهىٰ عن السلف في الحيوان » . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وقال البيهقي : « وكذلك رواه داود بن عبد الرحمـٰن العطار ، عن معمر ، موصولاً .

وكذلك روي عن أبي أحمد الزبيري ، وعبد الملك بن عبد الرحمـٰن الذماري ، عن الثوري ، عن معمر ، وكل ذلك وهم ، والصحيح عن معمر ، عن يحيىٰ ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً » .

وأورد البيهقي في سننه ٥/ ٢٨٩ عن ابن إسحاق قال : « الصحيح عند أهل المعرفة بالحديث ، هـٰذا الخبر مرسل ، وليس بمتصل » .

وقال الشافعي في الأم ٧/ ٣٤٠ : « هـٰذا غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وقال الترمذي : « سألت محمداً ـ يعني : البخاري ـ عن هـٰذا الحديث فقال : قد روىٰ داود بن عبد الرحمـٰن العطار ، عن معمر هـٰذا وقال : عن ابن عباس ـ وقال الناس : عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً . فوهن محمد هـٰذا الحديث » .

وسأل ابن أبي حاتم أباه في « كتاب العلل » برقم (١١٤٩) عن هـٰذا الحديث ؟ فقال : الصحيح : عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . مرسل » .

وقال ابن حجر في « فتح الباري » ٥/ ٥٧ : « وقد روي ـ يعني هـٰذا الحديث ـ عن ابن عباس مرفوعاً ، أخرجه ابن حبان ، والدارقطني ، وغيرهما ، ورجال إسناده ثقات .

إلا أن الحفاظ رجحوا إرساله » .

ثم اهتدينا إلىٰ أننا قد استوفينا تخريجه والحديث عنه في موارد الظمآن برقم (١١١٣) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٢٨) . ومن هنا يصوب ما وقعنا فيه من تجاوز في الصحيح وفي الموارد وانظر أحاديث الباب . وفتح الباري ٤/ ٤١٩ ، ونيل الأوطار ٥/ ٣١٥ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه محمد بن دينار ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه ابن معين .

٦٥٧٣ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ ٱلْحَيَوانِ بِٱلْحَيَوانِ نَسِيئَةً .

رواه عبد الله بن أحمد[2] ، وفيه أبو عمر المقرىء ، فإن كان هو الدوري ، فقد وثق ، والحديث صحيح ، وإن كان غيره ، فلم أعرفه ، وإسناد الطبراني ضعيف .

---

(١) في الكبير ١٣/ ٢٥٢ برقم (١٣٩٩٨) ـ ومن طريقه أخرجه الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٨٤ ـ والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٦٤ والضياء في المختارة ١٣/ برقم (٢٨٨) وبرقم (٢٨٩) من طريق محمد بن مسلم ،
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٦٠ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٢٥٣ ، و ٢/ ٢٣٧ ،
جميعاً : حدثنا محمد بن دينار الطاهي ، حدثنا يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن .
محمد بن دينار الطاهي فصلنا القول فيه عند الحديث (١٢٥٢) في موارد الظمآن .
وانظر سابقه ولاحقه . ونصب الراية ٤/ ٤٨ ، والدراية ٢/ ١٥٩ ، ونيل الأوطار ٥/ ٣١٥ . وفتح الباري ٤/ ٤١٩ .
(٢) في زوائده على المسند ٥/ ٩٩ ـ ومن طريقه أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/ ١٨٦ ـ من طريق إسماعيل بن إبراهيم الترجماني ، حدثنا أبو عمر المقرىء ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة . . . وأبو عمر هو حفص بن سليمان متروك الحديث مع إمامته في القراءة .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ٢٥٢ برقم (٢٠٥٧) ـ ومن طريق الطبراني هـٰذه أورده الزيلعي في نصب الراية ٤/ ٤٨ ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٧٣ من طريق أحمد بن يحيى بن زهير التستري ، حدثنا إبراهيم بن راشد الأدمي ، حدثنا داود بن مهران ، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن سماك ، بالإسناد السابق .
ومحمد بن الفضل كذبوه ، فبطلت جدوىٰ هـٰذه المتابعة ، والله أعلم .
غير أن الحديث صحيح ، انظر أحاديث الباب ، ونيل الأوطار ٥/ ٣١٥ وشرح السنة ٨/ ٧٤ ـ ٧٥ ، ونصب الراية ٤/ ٤٨ .

٦٥٧٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَأْخُذُوا ٱلدِّينَارَ بِٱلدِّينَارَيْنِ ، وَلاَ ٱلدِّرْهَمَ بِٱلدِّرْهَمَيْنِ ، وَلاَ ٱلصَّاعَ بِٱلصَّاعَيْنِ ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ [ٱلرَّمَاءَ(١) ، وَٱلرَّمَاءُ](٢) : ٱلرِّبَا » .

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَرَأَيْتَ ٱلرَّجُلَ يَبِيعُ ٱلْفَرَسَ بِأَفْرَاسٍ ، وَٱلنَّجِيبَةَ بِٱلإِبِلِ(٣) ؟

قَالَ : « لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا كَانَ يَداً بِيَدٍ » .

رواه أحمد(٤) ، والطبراني في الكبير ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس ثقة .

٦٥٧٥ ـ وَعَنِ ٱلصُّنَابِحِيِّ ، قَالَ : رَأَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةً مُسِنَّةً فِي إِبِلِ ٱلصَّدَقَةِ فَغَضِبَ ، وَقَالَ : « مَا هَـٰذِهِ ؟ » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي ٱرْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حَوَاشِي ٱلصَّدَقَةِ ، فَسَكَتَ (مص : ١٧٦) .

---

(١) والرَّمَاءُ ـ بالفتح والمد ـ : الزِّيادَةُ عَلَىٰ مَا يَحلُّ ، وَيُرْوَى : الإِرْمَاء . يقال : أَرْمَىٰ عَلَى الشَّيْءِ إِرْمَاءً ، إذا زاد عليه ، كما يقال : أَرْبَىٰ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من مصادر التخريج .

(٣) سقط من (ظ) قوله : « والنجيبة بالإبل » . والنجيبة : الفاضلة من كل حيوان . يقال : نَجُبَ ، يَنْجُبُ ـ بابه : كرم ، يكرم ـ نجابة ، إذا كان فاضلاً نفيساً في نوعه .

(٤) في المسند ٢/ ١٠٩ ـ ومن طريقه أورده الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ٤٨ ـ ٤٩ ـ من طريق حسين بن محمد ، حدثنا خلف بن خليفة ،
وأخرجه ابن حزم في المحلىٰ ٩/ ٤٧٩ من طريق وكيع ،
جميعاً : حدثنا أبو جناب ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
أبو جناب يحيى بن أبي حية مدلس وقد عنعن .
وأبو حية فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٣١٢٥) .
وسيأتي هـٰذا الحديث بلفظ : لا تبيعوا ، برقم (٦٦١٧) .
ولـٰكن المرفوع صحيح لشواهده ، من هـٰذه الشواهد حديث عثمان عند مسلم في المساقاة (١٥٨٥) باب : الربا .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : عَنِ ٱلصُّنَابِحِيِّ ٱلأَحْمَسِيِّ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي ٱرْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حَوَاشِي ٱلإِبِلِ ، قَالَ : « **فَنَعَمْ ، إِذاً** » .

وفيه مجالد بن سعيد[2] ، وهو ضعيف ، وقد وثقه النسائي في رواية .

٦٥٧٦ ـ وَعَنْ أَسْوَدَ بْنِ أَصْرَمَ : أَنَّهُ قَدِمَ بِإِبِلٍ لَهُ سِمَانٍ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فِي زَمَنِ قَحْلٍ[3] وَجَدُوبٍ مِنَ ٱلأَرْضِ ، فَلَمَّا رآهَا أَهْلُ ٱلْمَدِينَةِ عَجِبُوا مِنْ سِمَنِهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُتِيَ بِهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا فَنَظَرَ إِلَيْهَا ، فَقَالَ : « **لِمَ / جَلَبْتَ إِبِلَكَ هَـٰذِهِ ؟** » . ٤/١٠٥

قَالَ : أَرَدْتُ بِهَا خَادِماً .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ عِنْدَهُ خَادِمٌ ؟** » .

فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ : عِنْدِي يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **فَأْتِ بِهَا** » . فَجَاءَ بِهَا عُثْمَانُ ، فَلَمَّا رَآهَا أَسْوَدُ ، قَالَ : مِثْلَهَا أُرِيدُ .

---

(١) في المسند ٤/٣٤٩ وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/٣٩ برقم (١٤٥٣) .
ونضيف هنا : أخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٢٥ باب : ما يكره لِلْمُصَّدِّقِ من الإبل ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الزكاة ٤/١١٣ باب : من أجاز أخذ القيم في الزكوات ـ من طريق عبد الرحيم بن سليمان ، عن مجالد بن سعيد ، عن قيس بن أبي حازم الأحمسي ـ تحرفت فيه إلىٰ : عن الأعمش ـ قال : . . . ومجالد ضعيف ، وعليه مدار هـٰذا الحديث .
وقال الترمذي : « سألت عنه البخاري فقال : روىٰ هـٰذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأىٰ في إبل الصدقة . . . مرسلاً ، وضعف مجالداً » .
وأخرج ابن أبي شيبة هـٰذا المرسل في مصنفه ٣/١٢٦ من طريق حفص ، عن إسماعيل ، عن قيس قال : أبصر النبي . . .

(٢) في (مص) : « سعد » وهو تحريف .

(٣) يقال : قَحِلَ . يَقْحَلُ ، قَحْلاً ، إذا التزق جلده بعظمه من الهزال ، وأقحلته أنا ، ويقال : شيخ قَحْلٌ . وقد قَحَلَ ، يَقْحَلُ . قُحُولاً ، فهو قاحل .

فَقَالَ : عِنْدَكَ فَخُذْهَا ، فَأَخَذَهَا أَسْوَدُ ، وَقَبَضَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبِلَهُ .

قَالَ أَسْوَدُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْصِنِي ، قَالَ : « هَلْ تَمْلِكُ لِسَانَكَ ؟ » .

قَال : فَمَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكْهُ .

قَالَ : « أَفَتَمْلِكُ يَدَكَ ؟ » . قَالَ : فَمَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكْ يَدِي ؟

قَالَ : « فَلاَ تَقُلْ بِلِسَانِكَ إِلاَّ مَعْرُوفاً ، وَلاَ تَبْسُطْ يَدَكَ إِلاَّ إِلَىٰ خَيْرٍ » .

قلت : وله طريق في الصمت .

رواه الطبراني[(١)] في الكبير ، وفيه عبد الرحمـٰن[(٢)] بن بُخْتٍ ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ١/ ٢٨١ برقم (٨١٧) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤/ ٢٤٠ برقم (٤٩٣١) ـ ومن طريق البيهقي أخرجه الضياء في المختارة برقم (١٤٤١) ـ وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٩/ ٦٤ من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد ـ ويقال : ابن أبي زيد الحراني ـ عن عبد الوهاب بن بُخْتٍ ، عن سليمان بن حبيب المحاربي ، عن أسود بن أصرم المحاربي . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨١٨) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٦٠٥) ، وتمام في فوائده برقم (٤٩٩) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٣/ ٣٢ برقم (١٣١٨) ، والبخاري في الكبير ١/ ٤٤٤ مختصراً ، وابن أبي الدنيا في الصمت برقم (٥) ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ١/ ٩٩ ـ ووكيع في أخبار القضاة ٣/ ٢١٢ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ١٧٩ ، والبيهقي في الشعب أيضاً برقم (٤٩٣٢) من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي ، عن عبد الله بن علي القرشي ، عن سليمان بن حبيب ، بالإسناد السابق . وصدقة بن عبد الله ضعيف .

وقال البخاري : في إسناده نظر . وانظر الإصابة ١/ ٦٣ حيث أشار إليه من رواية الطبراني الأولىٰ ، وقد تحرف فيه « بُخْتٌ » إلىٰ « نُخْتٍ » . والدر المنثور ٢/ ٢٢٠ .

وقد تحرف « عبد الله بن علي » علىٰ يد محقق « كتاب الصمت » إلىٰ « عُبَيْد الله » ولم يخرجه إلاَّ من طريق صدقة ، مع أن الطريق الثانية قبلها عند الطبراني .

(٢) هـٰذا خطأ ، والصواب : عبد الوهاب ، وانظر التعليق السابق .

٦٥٧٧ ـ وَعَنْ أَبْيَضَ بْنِ حَمَّالٍ : أَنَّهُ أَسْلَمَ عَلَىٰ ثَلاثَةِ نَفَرٍ إِخْوَةٍ مِنْ كِنْدَةَ كَانُوا عَبِيداً (مص :١٧٧) لَهُ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، فَوَفَدَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ [ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ وأَحَدُهُمْ مَعَهُ يَخْدُمُهُ ، فَكَلَّمَ ٱلْخَادِمُ أَبَا بَكْرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ] فِي خِلاَفَتِهِ ، فَدَعَا أَبُو بَكْرٍ ٱبْنَ حَمَّالٍ : فَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةَ ٱلَّذِي يَخْدُمُهُ ، وَيَشْتَرِيَ مِنْهُ أَخَوَيْهِ ٱللَّذَيْنِ بِمَأْرِبَ بِسِتَّةٍ مِنْ عُلُوجِ سَبْيِ ٱلْقَادِسِيَّةِ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ أَبْيَضُ بْنُ حَمَّالٍ ، فَأَعْتَقَ ٱلَّذِي كَانَ مَعَهُ ، وَأَخَذَ مَكَانَ أَخَوَيْهِ سِتَّةً مِنْ عُلُوجِ سَبْيِ ٱلْقَادِسِيَّةِ .

قَالَ : وَكَانَتْ وِفَادَةُ أَبْيَضَ بْنِ حَمَّالٍ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ ٱلْعُمَّالَ ٱنْتَقَضُوا عَلَيْهِمْ لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا صَالَحَ أَبْيَضُ بْنُ حَمَّالٍ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِٱلْحُلَلِ ٱلسَّبْعِينَ ، فَأَقَرَّ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ عَلَىٰ مَا وَضَعَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ ، ٱنْتَقَضَ ذَلِكَ وَصَارَ عَلَى ٱلصَّدَقَةِ .

قلت : ٱلمصالحة على ٱلحُلَل فقط رواها أبو داود[1] .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وإسناده حسن .

٦٥٧٨ ـ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْمٍ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ ، يُقَالُ لَهُ : عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَقَعَ عَلَىٰ وَلِيدَةٍ ، فَحَمَلَتْ ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلاَماً يُقَالَ : لَهُ ٱلْحُمَامُ ، وَذَلِكَ فِي

---

(١) في الخراج والإمارة (٣٠٢٨) باب : ما جاء في حكم أرض اليمن . وإسناده عندنا حسن إن شاء الله . وانظر تعليقنا على الحديث (٦٨٥٢) في مسند الموصلي .

(٢) في الكبير ١/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨ برقم (٨٠٧) ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (١١٨٨) ـ من طريق أحمد بن عمرو الخلال المكي ، حدثنا محمد بن أبي عمر العدني ، وأخرجه أبو داود في سننه في الخراج والإمارة والفيء ، باب : ما جاء في حكم اليمن برقم (٣٠٢٨) حدثنا فرج بن سعيد ، عن عمه ثابت بن سعيد ، عن أبيه سعيد ، عن أبيض بن حمال . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٠٣) ، وباقي رجاله ثقات . فالإسناد قابل للتحسين ، وسعيد بن أبيض ، وثابت بن سعيد بينا أن روايتهما حسنة عند الحديث (٦٨٥٢) في « مسند الموصلي » .

ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَتَىٰ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَهُ فِي ٱبْنِهِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَسَلَّمْ[1] ٱبْنَكَ مَا ٱسْتَطَعْتَ » .

فَٱنْطَلَقَ ، فَأَخَذَ ٱبْنَهُ ، فَجَاءَ [بِهِ][2] إِلى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَاءَ مَوْلَى ٱلْغُلاَمِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلاَمَيْنِ ، فَقَالَ : « خُذْ أَحَدَهُمَا ، وَدَعْ لِلرَّجُلِ ٱبْنَهُ » (مص :١٧٨) فَأَخَذَ غُلاَماً ، وَتَرَكَ ٱلآخَرَ .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وهو مرسل ، وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف .

٧٦ ـ بَابٌ : فِيمَنْ بَاعَ عَبْداً وَلَهُ مَالٌ أَوْ نَخْلاً مُؤَبَّرَةً

٦٥٧٩ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمْ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / قَالَ : « مَنْ بَاعَ عَبْداً وَلَهُ مَالٌ ، فَلَهُ مَالُهُ ، وَعَلَيْهِ ١٠٦/٤
دَيْنُهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ ٱلْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ أَبَّرَ نَخْلاً وَبَاعَهُ بَعْدَ تَأْبِيرِهِ ، فَلَهُ ثَمَرَتُهُ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ ٱلْمُبْتَاعُ » .

قلت : في الصحيح حديث ابن عمر باختصار[4] .

---

(١) ساقطة من (ظ ، د) .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

(٣) في الكبير ٤/٤٥ ـ ٤٦ برقم (٣٥٩٩) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٢٣٤٠) ـ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا أبي ، عن عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يزيد بن نعيم : أن رجلاً . . . وسفيان بن وكيع ساقط الحديث ، وانظر « أسد الغابة » ٢/ ٥٠ ، والإصابة ٢/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤ .

(٤) بل تاماً ، أخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٧٩) باب : الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل ، ومسلم في البيوع (١٥٤٣) (٨٠) باب : من باع نخلاً عليها ثمر .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٤٢٧) وعلقنا عليه بما ينبغي الرجوع إليه ، ←

رواه أحمد[١] ، وفيه سليمان بن موسى الدمشقي ، وهو ثقة ، وفيه كلام .

٦٥٨٠ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ بَاعَ مَمْلُوكاً ، وَلَهُ مَالٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَٱلدَّيْنُ عَلَى ٱلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ ٱلْبَائِعُ عَلَى ٱلْمُشْتَرِي** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وإسحاق بن يحيى بن عبادة لم يدرك جده عبادة . (ظ : ٢٠١) .

٧٧ ـ بَابُ عُهْدَةِ ٱلرَّقِيقِ

٦٥٨١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ عُهْدَةَ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ، وَٱلْبَيِّعَانِ بِٱلْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا** » (مص : ١٧٩) .

← وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٢١ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣ ، ٤٩٢٤) ، وفي مسند الحميدي برقم (٦٢٦) . وانظر تلخيص الحبير ٣/ ٢٧ ، ونيل الأوطار ٥/ ٢٧٣ ـ ٢٧٥ .

(١) في المسند ٣/ ٣٠١ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٤/ ١٠٧ برقم (٢١٣٩) ، وانظر التعليق السابق .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٧/ ١١٢ برقم (٢٥٦٢) ، والتأبير : التلقيح .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وما وقعت عليه في غيره مسنداً .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٩٦٧٢) إلى الطبراني في الكبير .
ولـٰكن أخرجه أحمد ٥/ ٣٢٦ ، وابن ماجه في التجارات (٢٢١٣) باب : ما جاء فيمن باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال ، من طريق الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن عبادة بن الصامت قال : قضىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ثمر النخل لمن أبرها إلاَّ أن يشترط المبتاع ، وأن مال المملوك لمن باعه إلاَّ أن يشترط المبتاع .
نقول : هـٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، قال الدارقطني في سننه ٣/ ١٧٩ : « إسحاق لم يسمع من عبادة بن الصامت » . كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .
ولـٰكن الحديث صحيح ، وانظر التعليق السابق . ومصباح الزجاجة ٢/ ١٧٩ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه هشام بن زياد ، وهو متروك .

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٢٦) وفي المطبوع برقم (٨٣٣١) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٣٠ برقم (٢٠٤٥) ـ من طريق موسى بن زكريا ،
وأخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » ص (٣٩٩) من طريق ابن عدي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الرازي ،
جميعاً : حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي ، حدثنا هشام بن زياد أبو المقدام ، عن الحسن ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد فيه : انقطاع ، الحسن لم يسمع من أبي هريرة ، وهشام بن زياد متروك الحديث . وموسى بن زكريا متروك أيضاً ، ومحمد بن عبد الله بن خالد الرازي روىٰ عن عبد الله بن معاوية الجمحي ، وحميد بن مسعد السامي ، وروىٰ عنه ابن عدي ، وأحمد بن إبراهيم الجرجاني ، ومحمد بن موسى الزاهد ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال الطبراني : « لم يروه عن الحسن ، عن أبي هريرة ، إلاَّ هشام » .
وأخرجه أحمد ٤/ ١٤٣ ، وابن ماجه في التجارات (٢٢٤٥) باب : عهدة الرقيق والحاكم ٢/ ٢١ ـ ومن طريق الحاكم هـٰذه أخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٣٢٣ باب : ما جاء في عهدة الرقيق ـ والبغدادي في التاريخ ٥/ ٨٤ من طريق هشيم ، حدثنا يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن عقبة بن عامر ، بمثله ، مرفوعاً . وهـٰذا إسناد منقطع .
وأخرجه ابن عدي في كامله ٧/ ٢٥٠٤ من طريق نصر بن حماد الوراق ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، ويونس بن عبيد ـ أغرب منه من حديث قتادة ـ عن الحسن .
قال علي بن المديني : « لم يسمع من عقبة بن عامر شيئاً » .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٢٧ برقم (١٨١٧٦) من طريق إسماعيل بن علية ، عن يونس ، عن الحسن ، قوله .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٢٧ برقم (١٨١٧٥) ، والحاكم ٢/ ٢١ ، والبيهقي ٥/ ٣٢٣ من طريق إسماعيل بن علية ، وعبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عقبة بن عامر ، مرفوعاً .
وأخرجه أبو داود في البيوع (٣٥٠٦) باب : في عهدة الرقيق ، والدارمي ٢/ ٢٥١ باب : في الخيار والعهدة ، من طريق أبان بن يزيد ، حدثنا قتادة ، بالإسناد السابق .
وخالفهم عبدة بن سليمان فقال : « عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ـ إن شاء الله ـ عن سمرة بن جندب . . . » .
وسماع الحسن من سمرة غير ثابت أيضاً ، والله أعلم .
أخرجه ابن ماجه (٢٢٤٤) ، والطبراني في الكبير ٧/ ٢١٠ برقم (٦٨٧٤) .
وأخرجه الطيالسي ١/ ٢٦٧ برقم (١٣٤٦) ، والحاكم ٢/ ٢١ ، والبيهقي ٥/ ٣٢٣ من طريق ←

٧٨ ـ بَابُ ٱلنَّهْيِ عَنِ ٱلتَّفْرِيقِ بَيْنَ ٱلْمَمَالِيكِ فِي ٱلْبَيْعِ

٦٥٨٢ ـ عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَبِيعَ غُلاَمَيْنِ أَخَوَيْنِ فَبِعْتُهُمَا ، فَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَدْرِكْهُمَا فَأَرْتَجِعْهُمَا وَلاَ تَبِعْهُمَا إِلاَّ جَمِيعاً » .

قلت : لعليٍّ عند أبي داود أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَبَهُمَا لَهُ ، وَأَنَّهُ بَاعَ أَحَدَهُمَا(١) .

هشام الدستوائي ، عن قتادة ، بالإسناد السابق .

تنبيه : عند الطيالسي : « عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة أو عقبة » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٩٥ برقم (١١٨٤) : « سئل أبي عن حديث الحسن ، عن سمرة ، والحسن ، عن عقبة بن عامر ، عن النبي . . . قال أبي : ليس هٰذا الحديث عندي بصحيح ، وهٰذا عندي مرسل » .

وانظر المستدرك وسنن البيهقي . ومصباح الزجاجة ٢/ ١٩٠ ، ١٩١ . وسنن الدارمي . وسنن أبي داود . و« العلل . . . » للدارقطني ١٠/ ٢٩٥ـ ٢٦١ برقم (١٩٩٨) .

(١) الذي عند أبي داود في الجهاد (٢٦٩٦) باب : في التفريق بين السبي ـ ومن طريق أبي داود أورده البيهقي في السير ٩/ ١٢٦ باب : التفريق بين المرأة وولدها ـ وهو عند الدارقطني أيضاً ٣/ ٦٦ برقم (٢٥١) ، والحاكم ٢/ ١٢٥ من طريق عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمـٰن ، عن الحكم ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن عليّ : أنه فرق ما بين جارية وولدها ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وردّ البيع .

وقال أبو داود : « ميمون لم يدرك علياً ، قتل بالجماجم ، والجماجم : سنة ثلاث وثمانين » . وكذلك قال ابن خراش .

ولـٰكن صحح له الترمذي روايته عن أبي ذر ، لـٰكن في بعض النسخ ، وفي أكثرها قال : حسن فقط .

وقال الحاكم : صحيح علىٰ شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

نقول : إذا كان إسناده إلىٰ أبي ذر صحيحاً أو حسناً وأبو ذر توفي سنة ثنتين وثلاثين يكون سماعه من علي صحيحاً ، ويكون الإسناد حسناً .

أبو خالد الدالاني فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٣٠٧) في مسند الموصلي ، وانظر

. . . .

← تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان ص (٢٨٤ ـ ٢٨٥) .
وأخرج الرواية التي ذكرها الهيثمي هنا : أحمد في المسند ١/ ٩٧ ـ ٩٨ ، والبزار في « البحر الزخار » ٢/ ٢٢٧ برقم (٦٢٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلىٰ ، عن علي . . .
وقال الدارقطني في العلل ٣/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣ : « رواه الحكم بن عتيبة واختلف عنه ، فرواه شعبة ، وسعيد بن أبي عروبة ، واختلف علىٰ سعيد : فقال خالد بن عبد الله ، وغندر ، وشعيب بن أبي إسحاق ، وعبد الوهاب بن عطاء : عن سعيد بن أبي عروبة ، عن الحكم ، وسعيد لم يسمع من الحكم شيئاً » .
وأخرجه الدارقطني ٣/ ٦٥ برقم (٢٤٩) ، وفي العلل ٣/ ٢٧٥ ، والحاكم ٢/ ٥٤ ، ١٢٥ . والبيهقي في السير ٩/ ١٢٧ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، حدثنا شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلىٰ ، عن علي . . .
وقال الحاكم : « هٰذا إسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
نقول : أما علىٰ شرط مسلم فنعم ، لأن عبد الوهاب أخرج له الخمسة سوى البخاري .
وقال ابن القطان : « ورواية شعبة لا عيب بها وهي أولىٰ ما اعتمد في هٰذا الباب » .
وأخرجه ابن الجارود برقم (٥٧٥) ، والبزار في « البحر الزخار » برقم (٦٢٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة ، ومحمد بن عبيد الله العرزمي .
جميعاً : عن الحكم ، بالإسناد السابق .
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٣٨٦ برقم (١١٥٤) : «سألت أبي عن حديث رواه سليمان بن عبيد الله الرقي ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة قال أبي : إنما هو الحكم بن ميمون بن أبي شبيب ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
وأخرجه أحمد ١/ ١٢٦ ـ ٢١٧ ومن طريقه أخرجه البيهقي في السير ٩/ ١٢٧ ـ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، عن سعيد ، عن رجل ، عن الحكم بن عتيبة ـ تحرفت في المسند إلىٰ : عقبة ـ بالإسناد السابق .
وقال البيهقي : « وهٰذا أشبه ، وسائر أصحاب شعبة لم يذكروه عن شعبة ، وسائر أصحاب سعيد قد ذكروه عن سعيد هٰكذا » .
وأخرجه الترمذي في البيوع (١٢٨٤) باب : في كراهية أن يفرق بين الأخوين ، وابن ماجه في التجارات (٢٢٤٩) باب : النهي عن التفريق بين السبي ، والدارقطني ٣/ ٦٦ برقم (٢٥٠) ، من طريق حماد بن سلمة ، عن الحجاج (بن أرطاة) ، عن الحكم ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن علي بن أبي طالب . . . والحجاج بن أرطاة ضعيف . ←

رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٨٣ ـ وَعَنْ ضُمَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِأُمِّ ضُمَيْرَةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ أَجَائِعَةٌ أَنْتِ ؟ أَعَارِيَةٌ أَنْتِ ؟

قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فُرِّقَ بَيْنِي وَبَيْنَ ٱبْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ ٱلْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا** » .

ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى ٱلَّذِي عِنْدَهُ فَرَدَّهَا عَلَى ٱلَّذِي ٱشْتَرَاهَا مِنْهُ ، ثُمَّ ٱبْتَاعَهُمْ مِنْهُ .

قَالَ ٱبْنُ أَبِي ذِئْبٍ : ثُمَّ أَقْرَأَنِي كِتَاباً عِنْدَهُ :

« **بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَبِي ضُمَيْرَةَ وَأَهْلِ بَيْتِهِ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَهُمْ ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ ٱلْعَرَبِ ، إِنْ أَحَبُّوا ، أَقَامُوا عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنْ أَحَبُّوا ، رَجَعُوا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فلا يُعْرَضُ لَهُمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ** » .

رواه البزار(١) ، وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة ، وهو متروك كذاب (مص : ١٨٠) .

← وانظر « شعب الإيمان » ٧/ ٤٨٤ برقم (١١٠٧٩) .
وقال الدارقطني في العلل ٣/ ٢٧٤ : « ولا يمتنع أن يكون الحكم سمعه منهما جميعاً . فرواه مرة عن هـٰذا ، ومرة ، عن هـٰذا ، والله أعلم » .
وانظر « نصب الراية » ٤/ ٢٥ ـ ٢٦ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٦ ونيل الأوطار للشوكاني ٥/ ٢٦٠ ـ ٢٦٣ .

(١) في كشف الأستار ٢/ ٨٧ ـ ٨٨ برقم (١٢٦٩) ، والبخاري في الكبير ٢/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩ ، والبيهقي في السير ٧/ ١٢٦ باب : التفريق بين المرأة وولدها ، من طريق عبد الله بن وهب ، عن ابن أبي ذئب ، عن حسين بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده ضميرة . . . وحسين كذاب ، وأبوه عبد الله بن ضميرة ، روىٰ عن أبيه ضميرة ، وروىٰ عنه ابنه الحسين بن عبد الله ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وانظر أسد الغابة ٣/ ٦٤ ـ ٦٥ ، والإصابة ٥/ ٢٠٠ ـ ٢٠١ .

٦٥٨٤ ـ وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ فَرَّقَ ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

قَالَ أَسَدٌ : يُفَرِّقُ بَيْنَ ٱلْوَلَدِ وَأُمِّهِ وَبَيْنَ ٱلإِخْوَةِ .

١٠٧/٤ رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه نصر بن طريف ، وهو كذاب / .

٧٩ ـ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ حَبْسِ ٱلرَّقِيقِ وَيُكْرَهُ وَٱلإِحْسَانُ إِلَيْهِمْ وَغَيْرُ ذَلِكَ

يأتي في كتاب العتق إن شاء الله تعالىٰ .

٨٠ ـ بَابُ بَيْعِ أُمَّهَاتِ ٱلأَوْلاَدِ

٦٥٨٥ ـ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَتَبَايَعُ أُمَّهَاتِ ٱلأَوْلاَدِ وَرَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا .

رواه البزار[٢] ، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ٢٠/٢٢٨ برقم (٥٣٥) ، وفي الدعاء برقم (٢١١٣) من طريق المقدام بن داود ، حدثنا أسد بن موسىٰ ، حدثنا نصر بن طريف ، عن سليمان التيمي ، حدثني طليق ، عن أبيه ، عن معقل بن يسار . . . شيخ الطبراني ضعيف ، ونصر بن طريف كذاب ، وباقي رجاله ثقات ، طليق هو : ابن عمران بن حصين ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٥٠) في مسند الموصلي .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٥٠٢٥) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في البحر الزخار برقم (٦٣٥٤) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٩٠ برقم (١٢٧٥) من طريق يحيى بن محمد بن السكن ، حدثنا إسحاق بن إدريس ، عن محمد بن الحسين ، عن معاوية بن يحيىٰ ، عن الزهري ، عن أنس . . . ومعاوية بن يحيىٰ هو : الصدفي ، وهو ضعيف ، وكذلك إسحاق بن إدريس ، وباقي رجاله ثقات .

ومحمد هو ابن الحسين بن عمران المزني الواسطي .

غير أن الحديث صحيح لغيره ، يشهد له حديث جابر الذي استوفينا تخريجه في موارد الظمآن (١٢١٥) ، وفي مسند الموصلي برقم (٢٢٢٩) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٢٣) .

وانظر نصب الراية ٣/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ ، وتلخيص الحبير ٤/٢١٨ ـ ٢١٩ . وموارد الظمآن برقم ←

٦٥٨٦ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ مِنَّا وَتَرَكَ أُمَّ وَلَدٍ ، فَأَرَادَ ٱلْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ أَنْ يَبِيعَهَا فِي دَيْنِهِ ، فَأَتَيْنَا ٱبْنَ مَسْعُودٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي ، فَٱنْتَظَرْنَاهُ حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِنْ كُنْتُمْ لاَ بُدَّ فَاعِلِينَ ، فَٱجْعَلُوهَا فِي نَصِيبِ وَلَدِهَا .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٨٧ ـ وَعَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱبْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : إِنَّ جَارِيَةً لِي قَدْ أَرْضَعَتِ ٱبْناً لِي ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَبِيعَهَا ، فَمَقَتَهُ ٱبْنُ مَسْعُودٍ ، وَقَالَ : لَيْتَهُ يُنَادِي مَنْ أَبِيعُهُ أُمَّ وَلَدِي ؟

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح . (مص : ١٨١) .

٨١ ـ بَابُ : بَيْعِ ٱلسِّلاَحِ فِي ٱلْفِتْنَةِ

٦٥٨٨ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلسِّلاحِ فِي ٱلْفِتْنَةِ .

رواه الطبـرانـي فـي . . . .

← (١٢١٦) مع التعليق عليه ، وصحيح ابن حبان برقم (٤٣٢٤) . والدراية ٢/ ٨٨ ، ومصنف عبد الرزاق ٧/ ٢٨٨ برقم (١٣٢١١) .

(١) في الكبير ٩/ ٣٩٥ برقم (٩٦٨٤) من طريق إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب . . . موقوفاً على ابن مسعود .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٧/ ٢٨٩ برقم (١٣٢١٤) وإسناده صحيح .
وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (١٣٢١٥) ، والبيهقي في عتق أمهات الأولاد ١٠/ ٣٤٨ باب : الخلاف في أمهات الأولاد ، من طريق شعبة ، وسعيد .
جميعاً : عن الحكم بن عتيبة ، عن زيد بن وهب . . . وهـٰذا إسناد صحيح أيضاً .

(٢) في الكبير ٩/ ٤٠٤ برقم (٩٧٢٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور والأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : . . . موقوفاً على ابن مسعود ، وإسناد عبد الرزاق صحيح .

الكبير[١] ، وفيه بحر بن كنيز ، وهو متروك .

٨٢ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلْمُصَرَّاةِ وَصَبْرِ ٱلْبَهَائِمِ

٦٥٨٩ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ ٱلْمُحَفَّلاَتِ ، وَقَالَ : « **مَنِ ٱبْتَاعَهُنَّ فَهُوَ بِٱلْخِيَارِ إِذَا حَلَبَهُنَّ** » .

رواه البزار[٢] ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

٦٥٩٠ ـ وَعَنْ أَبِي لَيْلَىٰ[٣] : أَنَّ نَبِيَّ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنِ ٱشْتَرَىٰ نَاقَةً مُصَرَّاةً[٤] فَإِنْ كَرِهَهَا ، فَلْيَرُدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ** » .

رواه الطبراني[٥] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٦٥٩١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « **وَلاَ تَصُرُّوا ٱلإِبِلَ وَٱلْغَنَمَ لِلْبَيْعِ فَمَنِ ٱشْتَرَىٰ شَاةً مُصَرَّاةً ، فَإِنَّهُ بِأَحَدِ ٱلنَّظَرَيْنِ : إِنْ رَدَّهَا ، رَدَّهَا بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ** » .

قلت : رواه أبو داود ، وابن ماجه ، إلاَّ أَنَّهُمَا قَالاَ : « **رَدَّ مِثْلَي أَوْ مِثْلَ لَبَنِهَا قَمْحاً** » بَدَلَ ٱلتَّمْرِ .

رواه ....

---

(١) في الكبير ١٨/ ١٣٦ـ ١٣٧ برقم (٢٨٦) ، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٤٥٨) وسيأتي أيضاً برقم (١٢٣٠٢) .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٨٩ برقم (١٢٧٤) . وقد تقدم برقم (٦٤٢٠) .

(٣) في (ظ) : « ابن أبي ليلىٰ » وهو تحريف .

(٤) الناقة المصرّاة هي التي تُصَرّ أخلافها ـ واحده : خِلْفٌ ، وهو ضرع الناقة ـ ولا تحلب أيّاماً حتىٰ يجتمع اللبن في ضرعها ، فإذا حلبها المشتري استغزرها ، وهٰذا باب من الغش .

(٥) في الكبير ٧/ ٧٥ برقم (٦٤١٧) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا أزهر بن جميل ، حدثنا معتمر بن سليمان قال : قرأت على الفضيل بن ميسرة ، عن أبي حريز ، عن الحكم بن عتيبة ، وعيسى بن عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ ، عن أبيه أبي ليلىٰ . . . وهٰذا إسناد حسن ، أبو حريز هو : عبد الله بن حسين قاضي سجستان .

الطبراني[1] في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولـكنه مدلس (مص : ١٨٢) وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٥٩٢ ـ وَعَنْ / سَلَمَةَ بْنِ ٱلأَكْوَعِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ١٠٨/٤
« لاَ تُرْسِلُوا ٱلإِبِلَ هَمَلاً[2] ، صُرُّوها صَرّاً ، فَإِنَّ ٱلشَّيْطَانَ يَرْضَعُهَا » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه عمر بن موسى الأنصاري ، وهو متروك[4] .

قلت : وقد مرَّ فِي باب ما نهي عنه من البيوع ما يتضمن النهي عن بيع المصرَّاة .

٨٣ ـ بَابُ شِرَاءِ ٱلْجَيِّدِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

٦٥٩٣ ـ عَنْ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لِعَبْدِ ٱللهِ بْنِ جُدْعَانَ : « إِذَا ٱشْتَرَيْتَ نَعْلاً ، فَٱسْتَجِدْهَا ، وَإِذَا ٱشْتَرَيْتَ ثَوْباً ، فَٱسْتَجِدْهُ ، وَإِذَا ٱشْتَرَيْتَ دَابَّةً ، فَٱسْتَفْرِهْهَا ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَكَ كَرِيمَةُ قَوْمٍ ، فَأَكْرِمْهَا » .

---

(١) في الكبير ٤١٩/١٢ برقم (١٣٥٤٥) وهو حديث صحيح ، وقد تقدم مع ما أشار إليه الهيثمي برقم (٦٤٢٦) فانظره .

(٢) هَمَلاً ، أي : مهملة لا رعاء لها ، وليس فيها من يصلحها ويهديها ، فهي كالضالة .
ملاحظة : جاء في (مص) : « فهلاً » ، وفي معجم الطبراني ، وفي كنز العمال ، « بهلاً » ، وفي المطالب العالية « مهلاً » . وجميعها تحريف .

(٣) في الكبير ٢٧/٧ برقم (٦٢٧٥) ، والروياني في مسنده برقم (١١٦٦) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٩٨٠) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٧٣٣) من طريق أبي كريب ، حدثنا صيفي بن ربعي ، عن عمر بن موسى الأنصاري ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه سلمة . . . وهـٰذا إسناد جيد .
عمر بن موسى الأنصاري فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٤٥٠) .
وانظر المطالب العالية (١٩٢٥) ، وكنز العمال (٤١٦٧٦) .

(٤) بل حديثه جيد ، وانظر التعليق السابق ، وتعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٤٥٠) .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه أبو أمية بن يعلىٰ ، وهو متروك .

٦٥٩٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرِو بْنِ جُدْعَانَ : « إِذَا ٱشْتَرَيْتَ نَعْلاً فَٱسْتَجِدْهَا ، وَإِذَا ٱشْتَرَيْتَ ثَوْباً ، فَٱسْتَجِدْهُ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه أبو أمية بن يعلىٰ ، وهو متروك .

٨٤ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ شِرَاءِ ٱلصَّدَقَةِ لِمَنْ تَصَدَّقَ بِهَا

٦٥٩٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ ٱلزُّبَيْرَ حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، فَوَجَدَ فَرَساً مِنْ ضِئْضِئِهَا[3] (مص : ١٨٣) تُبَاعُ ، فَنُهِيَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٢٤) وفي المطبوع برقم (٨٢٩٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٣ برقم (٢٠١٥) ـ من طريق موسى بن زكريا ، حدثنا حاتم بن سالم ، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وأبو أمية : إسماعيل بن يعلىٰ ، وموسى بن زكريا متروكان ، وانظر لاحقه .
وقال الطبراني : « لم يروه عن نافع إلاَّ أبو أمية ، تفرد به حاتم » . وفيه كلام .
(٢) في الأوسط ١/ ٤٣٩ برقم (٧٨٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٤ برقم (٢٠١٦) ـ والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ١/ ٦١٦ برقم (٩٢٠) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥١٢٩) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا الفيض بن وثيق ، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة . . . وأبو يعلىٰ إسماعيل بن يعلىٰ متروك . وانظر سابقه .
وقال الطبراني : « لم يروه عن سعيد إلاَّ أبو أمية ، تفرد به الفيض » وفيه كلام .
(٣) الضئضىء ، والضؤضؤ : الأصل ، والمراد هنا : من نسلها وعقبها .
(٤) في الكبير ١٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥ برقم (١٢٧٧٤) ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم (٥٠٢٧) من طريق سريج بن النعمان الجوهري ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا عاصم الأحول ، عن أبي عثمان ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وسريج بن النعمان ليس من رجال مسلم ، وحماد بن سلمة ليس من رجال البخاري في الصحيح . وانظر التعليق التالي .

وَرَوَاهُ البزار أيضاً[1] .

٦٥٩٦ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ، قَالَ : أَعْطَيْتُ نَاقَةً فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَ مِنْ نَسْلِهَا ـ أَوْ مِنْ ضِئْضِئِهَا ـ فَسَأَلْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « دَعْهَا تَأْتِي يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ هِيَ وَأَوْلاَدُهَا جَمِيعاً فِي مِيزَانِكَ » .

قلت : له حديث في الصحيح في الفرس وشرائه لا شراء شيء من نسله[2] .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه مؤمل بن إسماعيل ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه البخاري .

---

(١) في كشف الأستار ٢/١٠٦ ـ ١٠٧ برقم (١٣١٢) من طريق محمد بن عبد الرحيم ، حدثنا سريج بن النعمان ، بالإسناد السابق ، ولفظه : « عن ابن عباس : أن الزبير حمل عليٰ فرس في سبيل الله ، فأضاعه صاحبه ، فأراد الزبير أن يشتريه ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم أن يعود في صدقته » .
وهٰذا إسناد صحيح . وانظر التعليق السابق .
وقال البزار : « رواه سريج ، عن حماد ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، مرسلاً .
ورواه التيمي ، عن أبي عثمان ، عن رجل » .
نقول : الإرسال ليس بعلة ما دام من رفعهُ ثقة وهو الذي أرسله . وجهالة الصحابي ليست بضارة لأن الصحابة كلهم عدول .
وسيأتي أيضاً برقم (٦٨٩٥) .

(٢) عند البخاري في الزكاة (١٤٩٠) باب : هل يشتري صدقته ـ وأطرافه ـ ومسلم في الهبات (١٦٢٠) باب : كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٦٦ ، ٢٢٥ ، ٢٥٥) وعلقنا عليه ، كما خرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٤ ، ٥١٢٥) ، وفي مسند الحميدي برقم (١٥ ، ١٦) .

(٣) في الأوسط ٢/١٦٤ ـ ١٦٥ برقم (١٣٠٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٨ برقم (٢٠٠٧) ـ من طريق أحمد بن صدقة ، حدثنا أبو الخطاب : زياد بن يحيىٰ ، حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، حدثنا شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن عمر بن الخطاب . . . ومؤمل بن إسماعيل ضعيف ، وانظر التعليق السابق .
وقال الطبراني : « لم يروه عن شعبة إلاَّ مؤمل » .

٦٥٩٧ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، قَالَ : تَصَدَّقْتُ بِفَرَسٍ فَرَأَيْتُ ٱبْنَتَهَا تُقَامُ فِي ٱلسُّوقِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهَا ، فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا[١] .

قلت : هكذا هو في الأصل من غير زيادة .

٦٥٩٨ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[٢] عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ أَيْضاً ، قَالَ : حَمَلْتُ عَلَىٰ فَرَسِي[٣] فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ[٤] بَعْدُ يُبَاعَ فِي ٱلسُّوقِ بِثَمَنٍ يَسِيرٍ ، مَهْزُولٍ مَضْرُوبٍ ، وَقَدْ عَرَفْتُ عَرْفَهُ . . . قَالَ فذكرَه .

رواه كله الطبراني في الكبير ، وفي إسناد الأول جابر الجعفي ، وهو ضعيف . وقد وثقه شعبة والثوري .

١٠٩/٤ وإسناد الثاني مرسل / ، وكذلك إسناد الأول مرسل أيضاً . (مص : ١٨٤)

٨٥ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ شِرَاءِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ثَمَنُهُ

٦٥٩٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) أخرج الطبراني هذه الرواية في معجمه الكبير ٥/ ٨٨ برقم (٤٦٦٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٢٨٧٣) ـ من طريق حفص بن عمر بن الصباح الرقي ، حدثنا محمد بن مُحَبّب أبو همام الدلاّل ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن زيد بن حارثة .
وهذا إسناد فيه علتان : ضعف جابر بن يزيد الجعفي ، والانقطاع بين هزيل ، وبين زيد . وانظر التعليق التالي .

(٢) أخرجها الطبراني في الكبير ٥/ ٨٨ ـ ٨٩ برقم (٤٦٦٨) من طريق محمد بن الليث الجوهري ، حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع ، حدثني أبي ، حدثنا زياد بن خيثمة ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي العالية ، عن زيد بن حارثة . . . وهذا إسناد رجاله ثقات : محمد بن الليث بن محمد أبو بكر الجوهري ، ترجمه البغدادي في تاريخه ٣/ ١٩٦ : وقال : « وكان ثقة » .
ولكن أبا العالية الرياحي أرسل عن زيد ، فالإسناد منقطع ، والله أعلم . وانظر سابقه .

(٣) في (ظ ، د) : « فرسٍ » .

(٤) في (ظ) : « وجدته » .

ٱشْتَرَىٰ عِيراً[١] قَدِمَتْ فرَبِحَ فِيهَا أَوَاقِيَّ مِنْ ذَهَبٍ ، فَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَىٰ أَرَامِلِ بَنِي عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ ، وَقَالَ : « **لاَ أَشْتَرِي شَيْئاً لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٨٦ ـ بَابٌ : لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ

٦٦٠٠ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ فِي ٱلإِسْلاَمِ** » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس .

---

(١) العيرُ : ما جلب عليه الطعام من قوافل الإبل ، والبغال ، والحمير .
وقيل : هي قافلة الحمير ، فكثرت حتىٰ سميت بها كل قافلة .
وقيل : هي الإبل بأحمالها . والفعل : عَارَ ، يعيرُ ، إذا سار .

(٢) في الكبير ١١/٢٨٢ برقم (١١٧٤٣) ، وأحمد في المسند ١/٢٣٥ ، وابن أبي شيبة ٧/١٨ ـ ١٩ برقم (٢٢٣٢) ، وأبو داود في البيوع (٣٣٤٤) باب : في التشديد في الدين ، والحاكم ٢/٢٤ وابن حزم في المحلّىٰ ٩/٦٣ ـ ٦٤ من طريق شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة ، ومع ذلك صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
وقد أخرجه أبو داود مرفوعاً كما تقدم ، ومرسلاً أيضاً . وإسناداهما ضعيفان .

(٣) في الأوسط (٢ ل ١٦) وفي المطبوع برقم (٥١٩٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٥ ـ ٦ برقم (٢٠٠٢) ـ من طريق محمد بن عبدوس بن كامل ، حدثنا حيان بن بشر القاضي ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن جابر بن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات : حيان بن بشر ترجمه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/٣٠١ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/٢٨٤ـ ٢٨٦ وقال : « كان من جُلة أصحاب الحديث » . وأورد عن أبي زكريا : يحيى بن معين أنه قال ـ وقد سئل عنه ـ : « ليس به بأس ، كان معنا . . . » . كما ترجمه ابن الجوزي في « المنتظم » ١١/٢٥٥ ترجمة استخلصها من تاريخ بغداد .
ولـٰكن ابن إسحاق قد عنعن ، وهو مدلس . ولـٰكن يشهد له أحاديث :
(أ) حديث عائشة وهو الحديث التالي .

. . . .

(ب) وحديث ابن عباس عند أحمد ١/ ٣١٣ ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٤١) باب : من بَنَىٰ في حقه ما يضر بجاره ، وابن عبد البر في « التمهيد » ٢٠/ ١٥٨ ، وجابر الجعفي ضعيف . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٢٢ .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (١١٥٧٦) ، والدارقطني في سننه ٤/ ٢٢٨ برقم (٨٤) ، والخطيب في الموضح ٢/ ٨٦ من طريق داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أن علي بن المديني وأبا داود قالا : « ما روىٰ ـ يعني : داود ـ عن عكرمة فمنكر » .

(ج) وحديث أبي سعيد الخدري عند الدارقطني ٣/ ٧٧ برقم (٢٨٨) ، و ٤/ ٢٢٨ برقم (٨٥) ، والحاكم ٢/ ٥٧ ـ ٥٨ ، والبيهقي في الصلح ٦/ ٦٩ باب : لا ضرر ولا ضرار ، من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمـٰن ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه ، عن أبي سعيد . . . وعثمان بن محمد ضعيف .

ولـٰكن تابعه عليه عبد الملك بن معاذ النصيبي عند ابن عبد البر في التمهيد ، فقد أخرجه فيه ٢٠/ ١٥٩ من طريق الحسن بن سليمان قبيطة ، حدثنا عبد الملك بن معاذ النصيبي ، عن الدراوردي ، بالإسناد السابق .

وعبد الملك مجهول ، والله أعلم .

(د) وحديث عبادة بن الصامت أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٥/ ٣٢٧ ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٤٠) باب : من بنىٰ في حقه ما يضر بجاره ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٣٤٤ ، من طريق موسى بن عقبة ، حدثنا إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وإسحاق بن يحيى بن الوليد روىٰ عن عبادة ولم يدركه . وانظر « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٢١ .

(هـ) وحديث أبي هريرة عند الدارقطني ٤/ ٢٢٨ برقم (٨٦) من طريق أبي بكر بن عياش ، أراه قال : عن عطاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وابن عطاء هو يعقوب ، وهو ضعيف ، وأما أبو بكر بن عياش فإن حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن .

(و) وحديث ثعلبة بن أبي مالك عند الطبراني في الكبير ٢/ ٨٦ برقم (١٣٨٧) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٤/ ٢١٥ برقم (٢٢٠٠) ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ١/ ٢٩٢ ـ من طريق إسحاق بن إبراهيم مولىٰ مزينة ، عن صفوان بن سليم ، عن ثعلبة بن أبي مالك . . . وإسحاق بن إبراهيم هو : ابن سعيد الصواف ، وهو ضعيف .

وانظر الإصابة ٢/ ٢٤ حيث رجح ابن حجر أنه في الصحابة رضي الله عنهم .

٦٦٠١ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وشيخه : أحمد بن رشدين ، وهو ابن

← (ز) وحديث أبي صرمة عند أحمد ٣/ ٤٥٣ ، وأبي داود في الأقضية (٣٦٣٥) باب : أبواب من القضاء ، ـ وانظر « المراسيل » لأبي داود برقم (٤٠٧) ـ والترمذي في البر والصلة (١٩٤١) باب : ما جاء في الخيانة والغش ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٤٢) باب : من بنىٰ في حقه ما يضر بجاره ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٣٠ برقم (٨٢٩ ، ٨٣٠) والدولابي في الكنىٰ ١/ ٤٠ من طريق يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن لؤلؤة ، عن أبي صرمة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من ضارّ ، أضر الله به ، ومن شاقّ ، شقّ الله عليه » .

نقول : هـٰذا إسناد فيه لؤلؤة مولاة الأنصار ما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الحافظ : « مقبولة » فهي علىٰ شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

تنبيه : الدولابي لم يسم لؤلؤة وإنما قال : « محمد بن يحيى بن حبان ، عن مولاة لهم » .

وقال الزرقاني في « شرح الموطأ » ٤/ ٤٣٠ بعد أن نسبه إلىٰ أبي سعيد ، وابن عباس ، وعبادة بن الصامت مرفوعاً : « وقال النووي : حديث حسن وله طرق يقوي بعضها بعضاً .

وقال العلائي : له شواهد وطرق يرتقي بمجموعها إلىٰ درجة الصحة » . وانظر الحديث التالي .

والضرر : الذي لك فيه منفعة وعلىٰ جارك فيه مضرة ، والضرار : الذي ليس فيه منفعة وعلىٰ جارك فيه المضرة .

وقيل : معنىٰ لا ضرر : لا يدخل علىٰ أحد ضرر لم يدخله علىٰ نفسه ، ومعنىٰ لا ضرار : لا يضار أحد بأحد .

(١) في الأوسط ١/ ١٩٣ برقم (٢٧٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦ برقم (٢٠٠٣) ـ من طريق أحمد بن رشدين ، حدثنا روح بن صلاح ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي سهيل ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : أحمد بن رشدين ، وروح بن صلاح . وأبو سهيل هو نافع بن مالك الأصبحي .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/ ٢٣ ـ ٢٤ برقم (١٠٣٧) من طريق أحمد بن صالح المالكي بمصر ، حدثنا عمر بن مالك الراسبي ، حدثنا محمد بن سليمان بن مسمول ، عن أبي بكر بن أبي سبرة ، عن نافع بن مالك ، قال : حدثنا أبو سهيل ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان ومتروك . ←

محمد بن الحجاج بن رشدين ، وقال ابن عدي : كذبوه .

٨٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَقَالَ أَخَاهُ بَيْعاً

٦٦٠٢ ـ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ[١] ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ أَقَالَ أَخَاهُ بَيْعاً ، أَقَالَهُ ٱللهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، ورجاله ثقات (مص : ١٨٥) .

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٢٧ برقم (٨٣) من طريق الواقدي ، حدثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت ، عن أبي الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة . . . والواقدي متروك .
وأبو الرجال هو محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة الأنصاري .
وانظر نصب الراية ٤/ ٣٨٤ ـ ٣٨٦ ، والدراية ٢/ ٢٨٢ ، والمقاصد الحسنة برقم (١٣١٠) ، وكشف الخفاء برقم (٣٠٧٥) ، والشذرة ٢/ ٢٥٤ برقم (١١٣١) . وحلية الأولياء ٩/ ٧٦ ، والتعليق السابق .

(١) هٰكذا جاء في الأوسط ، وهو خطأ ، صوابه شريح . وهٰكذا جاء في إسناد البغوي في « شرح السنة » كما سيأتي . وشريح هٰذا ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢٣٠ فقال : « شريح الشامي وكان قد صحب من صحب ـ يعني النبي صلى الله عليه وسلم ـ روىٰ عنه عبد الملك بن أبي بشير قوله » . وذكره ابن حبان في « الثقات » ٦/ ٤٤٢ فقال : وشريح الشامي يروي المراسيل ، روىٰ عنه عبد الملك بن أبي بشير . وانظر مصادر تخريجه .

(٢) في الأوسط ١/ ٤٨٨ برقم (٨٩٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧ برقم (٢٠٠٥) ـ من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا سعيد ،
وأخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٢١١٧) من طريق حميد بن زنجويه ، حدثنا آدم بن أبي إياس ،
جميعاً : حدثنا شريك بن عبد الله ، عن عبد الملك بن أبي بشير ، عن شريح . . . وهٰذا إسناد فيه عبد الملك بن أبي بشير البصري المدائني ، وهو ثقة انظر « تهذيب الكمال » ١٨/ ٢٨٧ـ ٢٨٨ .
وسعيد هو : ابن سليمان الواسطي ، الضبي المعروف بسعدويه وهو ثقة مأمون ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٤/ ٤٣ـ ٤٤ .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٦٧ : « رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات » .

٨٨ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلدُّورِ وَٱلأَرَاضِي وَٱلنَّخِيلِ

٦٦٠٣ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ ٱلْمَدِينَةَ فَقَاسَمْتُ أَخِي ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يُبَارَكُ فِي ثَمَنِ أَرْضٍ وَلاَ دَارٍ ، لاَ يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ وَلاَ دَارٍ » .

رواه أحمد[١] ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة ، والثوري ، وغيرهما ،

← نقول : هٰذا إسناد ضعيف لإرساله ، وانظر صحيحة الألباني برقم (٢٦١٤) وما وقع فيه من وهم رحمه الله تعالىٰ .

ولٰكن يشهد له حديث أبي هريرة وقد استوفينا تخريجه في معجم شيوخ الموصلي برقم (٣٢٦) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٠٣ ، ١١٠٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٢٩ ، ٥٠٣٠) .

وانظر شعب الإيمان برقم (٨٠٧٦ ، ٨٣١٠) ، ونصب الراية ٤/ ٣٠ والدراية ٢/ ١٥٤ وتلخيص الحبير ٣/ ٢٤ ، والمقاصد الحسنة برقم (١٠٦٥) والعلل للدارقطني ٨/ ٢٠٥ برقم (١٥١٥) ، والحديث التالي .

(١) في المسند ١/ ١٩٠ من طريق أبي سعيد ، حدثنا قيس بن الربيع ، حدثنا عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث قال : قال سعيد بن زيد . . . وقيس بن الربيع ضعيف .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/ ٣٢٤ برقم (٢٤٩٢) : « سألت أبي عن حديث رواه عقبة بن خالد ، عن الصباح بن يحيىٰ ، عن خالد بن أبي أمية ، عن عمرو بن حريث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . .

قال أبي : يروونه عن عمرو بن حريث ، عن أخيه سعيد بن حريث » . والصباح بن يحيىٰ متروك .

وأخرج حديث سعيد بن حريث : أحمد ٣/ ٤٦٧ و ٤/ ٣٠٧ ، وابن ماجه في الرهون (٢٤٩٠) باب : من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله ، وأبو يعلى الموصلي ٣/ ٤٢ برقم (١٤٥٨) وابن عدي في الكامل ١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥ ، والبيهقي في البيوع ٦/ ٣٤ باب : ما جاء في بيع العقار ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث ، عن أخيه سعيد بن حريث. . . وإسماعيل بن إبراهيم ضعيف .

ولتمام تخريجه انظر مسند الموصلي ، وسنن الدارمي برقم (٢٦٦٧) بتحقيقنا .

وانظر كامل ابن عدي ١/ ٢٨٥ ، وأحاديث الباب فإنها يشد بعضها بعضاً فيقويه . ←

وقد ضعفه ابن معين ، وأحمد ، وغيرهما .

٦٦٠٤ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ ٱلْحَيِّ : أَنَّ يَعْلَى بْنَ سُهَيْلٍ ، مَرَّ بِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَقَالَ لَهُ : يَا يَعْلَىٰ ، أَلَمْ أُنَبَّأْ أَنَّكَ بِعْتَ دَاراً بِمِئَةِ أَلْفٍ ؟

قَالَ : بَلَىٰ قَدْ بِعْتُهَا بِمِئَةِ أَلْفٍ .

قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَنْ بَاعَ عُقْدَةَ مَالٍ ، سَلَّطَ ٱللهُ عَلَيْهِ تَالِفاً يُتْلِفُهَا** » .

رواه أحمد[1] ، وفيه رجل لم يسم .

٦٦٠٥ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا مِنْ عَبْدٍ يَبِيعُ تَالِداً ، إِلاَّ سَلَّطَ عَلَيْهِ تَالِفاً** » .

١١٠/٤ رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه بشير بن شريح ، وهو / ضعيف .

وانظر : أيضاً : المقاصد الحسنة برقم (١٠٨٧) ، وكشف الخفاء برقم (٢٤١٥) ، والشذرة برقم (٩٣٢) .

(١) في المسند ٤/ ٤٤٥ والروياني في مسنده برقم (١٤٤) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٨٢٤) من طريق عبد الصمد ، حدثنا محمد بن أبي المليح الهذلي ، حدثني رجل من الحيّ : أن يعلى بن سهيل مرَّ بعمران بن حصين. . . وهٰذا إسناد فيه جهالة ، ومحمد بن أبي المليح : عامر بن أسامة ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١٨٤ ـ ١٨٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٤٤ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٤٣١ وقد أفاد بأنه روىٰ عنه جماعة .

وذكره ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات » برقم (١٢٩٨) .

وقال الحسيني في إكماله (٨٤/ أ) : « محمد بن أبي المليح بن أسامة الهذلي ، أخو مبشر ، قال : حدثني رجل من الحي. . .

قال محمد بن المثنىٰ : ما سمعت يحيىٰ ولا عبد الرحمـٰن يحدثان عنه بشيء قط » .

وأضاف أبو زرعة العراقي في « ذيل الكاشف » ص (٢٥٨) : « وذكره ابن حبان في الثقات » . وانظر أيضاً تعجيل المنفعة ص (٣٧٨) . والحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(٢) في الكبير ١٨/ ٢٢٢ برقم (٥٥٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار برقم (٣٩٤٦) من طريق إبراهيم بن حسن العلاف ، حدثنا بشير بن سريج البزار ، عن قبيصة بن الجعد

....

السلمي ، عن أبي المليح ، عن عبد الملك بن يعلىٰ ، عن عمران بن حصين . . . وهٰذا إسناد فيه بشير بن سريج وهو ضعيف ، وقبيصة بن الجعد السلمي ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ١٧٧ فقال : « قبيصة بن الجعد السلمي ، عن أبي المليح الهذلي ، روىٰ عنه بشير بن سريج أخو حرب بن سريج » ، وأزعم أنه سقط من الإسناد « محمد بن » قبل « أبي المليح » لأن الراوي عن عبد الملك بن يعلىٰ هو محمد بن أبي المليح ، وليس أبا المليح فيما نعلم ، والله أعلم .

وأخرجه الطيالسي ١/ ٢٦٣ برقم (١٣١٣) ، وابن ماجه في الرهون (٢٤٩١) باب : من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله ، والبخاري في الكبير ٨/ ٣٢٨ ، وابن عدي في كامله ٧/ ٢٦٢٣ من طريق أبي مالك النخعي ، عن يوسف بن ميمون ، عن أبي عبيدة بن حذيفة عن أبيه حذيفة بن اليمان . . . وأبو مالك النخعي متروك الحديث .

ويوسف بن ميمون هو : الصباغ ، وهو ضعيف ، وأبو عبيدة بن حذيفة فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٢٨٠) في موارد الظمآن . فهو حسن الرواية .

وأخرجه البخاري في الكبير ٨/ ٣٢٨ ، والبيهقي في البيوع (٣٣) باب : ما جاء في بيع العقار ، من طريق وهب بن جرير ، حدثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي خالد ، عن أبي عبيدة ، بالإسناد السابق مرفوعاً أيضاً .

وقال الطيالسي : « وروي هٰذا الحديث عن وهب بن جرير ، عن شعبة ، مرفوعاً » .

وتابع وهباً علىٰ رفعه : سلم بن قتيبة ، قال البخاري في الكبير ٨/ ٣٢٨ : « وقال لي محمد بن بشار : حدثنا سلم بن قتيبة . سمع شعبة . . . رفعه قال : عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

وأخرجه أبو يعلىٰ ـ جزء محمد بن بشار ـ برقم (٤٠) من طريق محمد بن بشار ، حدثنا سلم بن قتيبة ، عن يزيد أبي خالد ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . .

نقول : لقد جاء في إسناد هٰذا الحديث المتقدم « يزيد بن أبي خالد » ، وزاد البخاري في التعريف به : « الدالاني » ، فقد قال في الكبير ٨/ ٣٢٧ : « قال لي محمد بن بشار : حدثنا ابن مهدي ، وغندر ، عن شعبة ، عن يزيد بن أبي خالد الدالاني ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن أبيه قال : من باع . . . » موقوفاً .

ولٰكن أخرجه الطيالسي ١/ ٢٦٣ من طريق شعبة ، بالإسناد السابق موقوفاً ، ولٰكنه قال : « يزيد بن أبي خالد » ، ولم يصفه بالدالاني .

وأخرجه أبو يعلىٰ ـ جزء ابن بشار ـ برقم (٤١) من طريق محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي ، ومحمد بن جعفر قالا : حدثنا شعبة ، بالإسناد السابق ، ولٰكنه

. . . .

قال : « عن يزيد أبي خالد ، وليس بالدالاني » .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/ ٢٩٠ برقم (٢٣٧٣) : « سألت أبي عن حديث رواه شعبة ، واختلف علىٰ شعبة :

فروىٰ وهب بن جرير ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد ـ كذا ـ عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن حذيفة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من باع داراً . . .

ورواه أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد ـ كذا ـ عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن حذيفة ، موقوفاً .

فسمعت أبي يقول : موقوف عندي أقوىٰ ، ويزيد أبو خالد ليس بالدالاني » .

وهنا نسأل : ما هو الصواب فيما تقدم : أَهُوَ يزيد بن أبي خالد ، أم يزيد بن أبي خالد الدالاني ، أم يزيد أبو خالد ؟

في الإِجابة نقول : لقد ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٣٢٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٣٠٠ فقالا : « يزيد أبو خالد الواسطي . . . » وأضاف ابن أبي حاتم : « وليس هو بالدالاني » .

وقال صالح بن أحمد في « الأسماء والكنىٰ » ص (٦٣) برقم (١٤٧) : « حدثنا أبي ، حدثنا حجاج ، حدثنا شعبة ، عن يزيد أبي خالد ـ كذا ـ قال : سمعت أبا عبيدة بن حذيفة يحدث عن أبيه حذيفة . . . فذكر الحديث .

حدثني أبي : حدثنا عبد الرحمـٰن قال : قال شعبة : ليس بالدالاني ، يعني : أبا خالد » .

وقال ابن أحمد في « الجامع في علل الحديث » ٢/ ١٦٠ برقم (١٤٧٤) : « سمعت أبي يقول في حديث شعبة ، عن يزيد أبي خالد ـ كذا ـ الواسطي قال : رأيت ابن أبي أوفىٰ يلاعب جاريته . . .

سمعت أبي يقول : ليس هو الدالاني ـ يعني يزيد أبا خالد .

قال أبي في حديث شعبة ، عن يزيد أبي خالد ، عن أبي سفيان ، عن جابر : ليس في الضحك وضوء .

سمعت أبي يقول : هـٰذا الدالاني .

وقال أبي في حديث شعبة ، عن يزيد أبي خالد ، عن أبي عبيدة ، عن حذيفة : من باع داراً . . .

سمعت أبي يقول : هـٰذا آخر ، ما أدري ، من هو ؟ » .

وأخرجه المزي في « تهذيب الكمال » ٣٤/ ٥٦ـ ٥٧ من طريق محمد بن بشار ، بندار قال : حدثني حرَمِيّ ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد الدالاني ، عن أبي عبيدة بن حذيفة ، عن

٦٦٠٦ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ وَعَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، قَالاَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ بَاعَ دَاراً وَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ » .

قلت : حديث حذيفة رواه ابن ماجه[1] .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه الصباح بن يحيىٰ وهو متروك .

← حذيفة قال : من باع . . . .
وقال محمد بن بشار : « فقلت لعبد الرحمـٰن : تحفظ هـٰذا الحديث عن شعبة ؟ قال : نعم . قلت : حدثني به ، فقال : حدثنا شعبة ، عن يزيد أبي خالد ، فقلت له : بالدالاني ؟ قال : ليس بالدالاني . فقلت له : فإن هـٰهنا من يرويه ، عن شعبة ، عن يزيد أبي خالد الدالاني . فألحّ عليّ ، قلت : حرمي بن عمارة . قال : ويحه ما أقل علمه بالحديث ! يزيد الدالاني أصغر من أن يسمع من أبي عبيدة بن حذيفة » .
ومما تقدم يتبين لنا أن الصواب في اسمه « يزيد أبو خالد الواسطي » يؤكد لنا ذلك أن شعبة روىٰ عن يزيد الواسطي ، ولـٰكن أبا عبيدة بن حذيفة لم يرو عنه غير يزيد أبي خالد الواسطي .
وقد سمّىٰ بحشل في « تاريخ واسط » ص (١٠٨) أباه فقال : « يزيد بن خالد الواسطي . . . وهو أبو خالد الواسطي » .
كما يتبين لنا أيضاً أن الحديث روي مرفوعاً وموقوفاً . والموقوف أقوىٰ وأشبه ، والله أعلم .
وأن إسناد الحديث المرفوع رجاله ثقات ، إلاَّ يزيد أبا خالد ما رأينا فيه جرحاً ، ولـٰكن روىٰ عنه جمع ، منهم شعبة أمير المؤمنين في الحديث ، وهو لا يروي إلاَّ عن ثقة ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٤٢٤ لابنه : « إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل ، فاعلم أنه ثقة ، إلاَّ نفراً بأعيانهم » .
وقد أتعب الشيخ محمد ناصر الألباني رحمه الله نفسه في إثبات أنه الدالاني ، ولـٰكن يبدو أنه لم يطمئن تمام الاطمئنان إلىٰ ما ذهب إليه . فَرَجا له أو لغيره أن يحقق هـٰذا وأن يزيل إشكاله . فنسأل الله تعالىٰ أن نكون قد وفقنا للصواب .
انظر « الأحاديث الصحيحة » ٥/ ٤٢٧ ـ ٤٣٢ ، ومصباح الزجاجة ٢/ ٢٧٥ ـ ٢٧٧ ، وأحاديث الباب .

(١) في الرهون (٢٤٩١) وإسناد ضعيف ، وانظر « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٧٥ـ ٢٧٧ .
(٢) حديث حذيفة تقدم تخريجه ، انظر التعليقين السابقين ، وأما حديث عمرو بن حريث فهو في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـٰكن أخرج ابن ماجه في الرهون (٢٤٩٠) باب : من باع عقاراً والطبراني في « الكبير » ←

٦٦٠٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ[(١)] بْنِ يَعْلَى ٱللَّيْثِيِّ قَاضِي ٱلْبَصْرَةِ : أَنَّ مَعْقِلَ[(٢)] بْنَ يَسَارٍ بَاعَ دَاراً بِمِئَةِ أَلْفٍ (مص :١٨٦) فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ عُقْدَةً مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ ، بَعَثَ ٱللهُ تَالِفاً يُتْلِفُهَا** » .

رواه الطبراني[(٣)] في الأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم ، منهم عبد الله بن يعلى الليثي .

٦٦٠٨ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ بَاعَ داراً لَمْ يَسْتَخْلِفْ ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِي ثَمَنِهَا** » .

رواه الطبراني[(٤)] في الأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

٨٩ ـ بَابُ بَيْعِ أَرْضِ ٱلْخَرَاجِ

٦٦٠٩ ـ عَنْ ٱلشَّعْبِيِّ : أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ فَرْقَدٍ ٱبْتَاعَ أَرْضاً بِشَطِّ ٱلْفُرَاتِ ، فَٱتَّخَذَ بِهَا

← ٦/ ٦٥ برقم (٥٥٢٦) ، وأبو يعلىٰ برقم (١٤٥٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حريث ، عن أخيه سعيد بن حريث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من باع. . . . وإسناده ضعيف ، ولـٰكن الحديث حسن بشواهده . وانظر « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٧٥ـ٢٧٧ .

(١) في أصولنا جميعها « عبد الله » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه ، وانظر كتب الرجال .

(٢) في (ظ) : « مغفل » وهو تصحيف .

(٣) في الأوسط (٢ ل ٢٤٣) وفي المطبوع برقم (٨٥٨٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠ برقم (٢٠١٠) ـ من طريق حفص بن أبي حرب بن أبي الأسود الدّؤلي ، حدثنا محمد بن أبي المليح الهذلي ، عن عبد الملك ـ تحرفت فيه إلىٰ : عبد الله ـ الليثي قاضي البصرة : أن معقل بن يسار. . . وحفص بن أبي حرب مجهول . وانظر أحاديث الباب .

(٤) في الأوسط (٢ ل ١٤٦) وفي المطبوع برقم (٧١٠٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٩ برقم (٢٠٠٩) ـ من طريق محمد بن نوح بن حرب ، حدثنا عبد القدوس بن محمد العطار ، حدثنا يزيد بن تميم بن زيد ، حدثني أبي تميم بن زيد ، حدثني أبو مرحوم السعدي ، حدثني المنتصر بن عمارة ، عن أبيه ، عن أبي ذرّ. . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .
وانظر أحاديث الباب فإنها تتقوىٰ ببعضها .

قَصَباً، فَلَمَّا أَتَىٰ عُمَرَ ، ذَكَرَ أَنَّهُ ٱبْتَاعَ أَرْضاً ، فَقَالَ لَهُ : « مِمَّنْ ٱبْتَعْتَ ٱلأَرْضَ ؟» .

قَالَ : مِنْ أَرْبَابِهَا ، فَلَمَّا كَانَ ٱلْعَشِيُّ ٱجْتَمَعَ أَصْحَابُهُ ، فَدَعَاهُ ، فَقَالَ : « مِمَّنِ ٱبْتَعْتَ ٱلأَرْضَ ؟ » .

قَال : مِنْ أَرْبَابِهَا . فَقَالَ : « هَلْ بِعْتُمُوهُ شَيْئاً ؟ » . قَالُوا : لاَ .

قَالَ : « فَإِنَّ هؤُلاَءِ أَرْبَابُهَا ، فَرُدَّ ٱلأَرْضَ إِلَىٰ مَنِ ٱشْتَرَيْتَ ، وَٱقْبِضِ ٱلثَّمَنَ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه بكير بن عامر البجلي ، ضعفه جمهور

---

(١) في الكبير ١٧/ ١٣٢ برقم (٣٢٤) ، والقاسم بن عبيد في الأموال برقم (١٩٦) من طريق أبي نعيم ، حدثنا بكير بن عامر . عن الشعبي : أن عتبة بن فرقد. . . وهـٰذا إسناد حسن ، بكير بن عامر ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١١٥ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال أبو حاتم : « كوفي ليس بقوي في الحديث » .
وقال أبو زرعة : « ليس بقوي في الحديث » . وانظر الجرح والتعديل ٢/ ٤٠٥ .
وقال يحيى بن معين : ضعيف ، وقال : ليس بشيء .
وقال النسائي : ضعيف ، وقال : ليس بثقة .
وقال ابن أحمد في « الجامع في العلل ومعرفة الرجال » ١/ ١٥٣ برقم (٧٨٠) : « سألت أبي عن بكير بن عامر فقال : كوفي ، ليس هو بذاك في الحديث ، ليس بقوي في الحديث » .
وقال أيضاً في الجامع ٢/ ١٥٥ برقم (١٤٢٩) : « سمعت أبي يقول : بكير ـ يعني ابن عامر ـ صالح الحديث ، ليس به بأس » .
وقال أبو داود : ليس بمتروك . وقال الساجي : ضعيف .
وقال العجلي في تاريخ الثقات ص (١٦) برقم (١٦٩) : « كوفي ، لا بأس به » .
وقال ابن سعد . وابن حبان في الثقات ٦/ ١٠٦ : « ثقة » . ووثقه الحاكم أيضاً .
وقال ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات » برقم (١٢٧) : « قال أحمد : صالح الحديث ، ليس به بأس » .
وقال ابن عدي في الكامل ٢/ ٤٦٧ : « وبكير بن عامر ليس بكثير الرواية ، ورواياته قليلة ، ولم أجد له متناً منكراً ، وهو ممن يكتب حديثه » .
وبتدبر ما تقدم نجد أن بكيراً حسن الحديث .
وانظر الكاشف ، والديوان ، والمغني وفيه قال الذهبي : « قال النسائي : ليس بثقة ، وقواه ابن عدي » . ←

الأئمة ، ونقل عن أحمد أنه وثقه ، والصحيح عن أحمد تضعيفه ، والله أعلم .

٦٦١٠ ـ وعنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَديجٍ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَرْضِ ٱلأَعَاجِمِ فَقَالَ : « **نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ أَرْضِ ٱلأَعَاجِمِ وَشِرَائِهَا ، وَكِرَائِهَا** » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وهو ساقط من أصل السماع ، وفيه بشر بن عمارة الخثعميّ ، وهو ضعيف .

٦٦١١ ـ وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَ : ٱشْتَرَيْتُ أَنَا وَأَخِي مَائَةَ سَهْمٍ مِنْ سِهَامِ[٢] خَيْبَرَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « **يَا عَاصِمُ ، مَا ذِئْبَانِ عَادِيانِ**[٣] **أَصَابَا غَنَماً أَضَاعَهَا رَبُّهَا بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حُبِّ ٱلْمَرْءِ ٱلْمَالَ وَٱلشَّرَفَ لِدِينِهِ** » .

رواه الطبراني[٤] [في الكبير[٥] ، والأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

٩٠ ـ بَابُ ٱلتَّرْغِيبِ فِي إِجَارَةِ ٱلْمَكَانِ ٱلْمُبَارَكِ

٦٦١٢ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : لَمَّا بَنَىٰ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ دَارَهُ ، أَتَيْتُهُ لِأَسْتَأْجِرَ / مِنْهُ بَيْتاً فَقَالَ : مَا تَصْنَعُ بِهِ ؟ ١١١/٤

فَقُلْتُ : أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ فِيهِ وَأَشْتَرِيَ وَأَبِيعَ ؟

← وانظر أيضاً الضعفاء الكبير ١/ ١٥٣ ، وميزان الاعتدال ١/ ٣٥٠ ، ونيل الأوطار ٨/ ١٦٠ ـ ١٦٤ .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « من سهام » .

(٣) ساقطة من (ظ) .

(٤) في الكبير ، وهو حديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٦٣٤٨) . وسيأتي برقم (١٧٧٨١) .

(٥) من هنا يبدأ النقص في (د) وحتىٰ نهاية الحديث (٦٦١٣) حيث ننبه علىٰ ذلك .

قَالَ : أَقُلْتَ ذَلِكَ لِأُحَدِّثَكَ فِي هَـٰذِهِ ٱلدَّارِ بِحَدِيثٍ أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلدَّارَ مُبَارَكَةٌ عَلَىٰ مَنْ سَكَنَ فِيهَا ، مُبَارَكَةٌ عَلَىٰ مَنْ بَاعَ فِيهَا وَٱشْتَرَىٰ ، وَذَلِكَ أَنِّي أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ مَالٌ مَوْضُوعٌ ، فَتَنَاوَلَ بِكَفِّهِ مِنْهُ دَرَاهِمَ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ وَقَالَ : « **هَاكَ يَا عَمْرُو هَـٰذِهِ ٱلدَّرَاهِمَ حَتَّىٰ تَنْظُرَ فِي أَيِّ شَيْءٍ تَضَعُهَا** » .

فَإِنَّهَا دَرَاهِمُ أَعْطَانِيهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ مَكَثْنَا مَا شَاءَ ٱللهُ حَتَّىٰ قَدِمْنَا الْكُوفَةَ ، فَأَرَدْتُ شِرَاءَ دَارٍ ، فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا بُنَيَّ إِذَا ٱشْتَرَيْتَ دَاراً وَهَيَّأْتَ مَالَهَا ، فَأَخْبِرْنِي ، فَفَعَلْتُ (مص :١٨٨) ، ثُمَّ جِئْتُهَا[١] ، فَدَعَوْتُهَا فَجَاءَتْ وَٱلْمَالُ مَوْضُوعٌ ، فَأَخْرَجَتْ شَيْئاً مَعَهَا فَطَرَحَتْهُ فِي ٱلدَّرَاهِمِ ثُمَّ خَلَطَتْهَا بِيَدِهَا ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّهْ أَيُّ شَيْءٍ هَـٰذِهِ ؟

قَالَتْ : يَا بُنَيَّ هَـٰذِهِ ٱلدَّرَاهِمُ ٱلَّتِي جِئْتَنِي بِهَا فَزَعَمْتَ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاكَهَا بِيَدِهِ ، فَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلدَّارَ مُبَارَكَةٌ لِمَنْ جَلَسَ فِيهَا مُبَارَكَةٌ لِمَنْ بَاعَ فِيهَا وَٱشْتَرَىٰ .

رواه الطبراني[٢] في الكبير .

وأبو يعلىٰ[٣] قَالَ : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ نَحَرَ جَزُوراً ، وَقَدْ أَمَرَ بِقَسْمِهَا فَقَالَ لِلَّذِي يَقْسِمُهَا : « **أَعْطِ عَمْراً مِنْهَا قِسْماً** » .

فَلَمْ يُعْطِنِي وَأَغْفَلَنِي ، فَلَمَّا كَانَ ٱلْغَدُ أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ دَرَاهِمُ ، فَقَالَ : « **أَخَذْتَ ٱلْقِسْمَ ٱلَّذِي أَمَرْتُ لَكَ ؟** » .

قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا أَعْطَانِي شَيْئاً ، قَالَ : فَتَنَاوَلَ كَفّاً مِنْ دَرَاهِمَ ثُمَّ أَعْطَانِيهَا . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفْهُمْ .

---

(١) في (ظ) : « جئت إليها » .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

(٣) في المسند ٣/ ٤٨ ـ ٤٩ برقم (١٤٧١) وإسناده ضعيف جداً .

٩١ - بَابُ بَيْعِ ٱلطَّعَامِ بِٱلطَّعَامِ

٦٦١٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنَاسٌ فَقَالَ لِبِلَالٍ : « ٱئْتِنَا بِطَعَامٍ » .

فَذَهَبَ بِلَالٌ ، فَأَبْدَلَ صَاعَيْنِ مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ جَيِّدٍ ، وَكَانَ تَمْرُهُمْ دُوناً ، فَأَعْجَبَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِنْ أَيْنَ هَـٰذَا ٱلتَّمْرُ ؟ » .

فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَبْدَلَ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ (مص :١٨٩) .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا » .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ ، والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ثقات][2] .

٦٦١٤ - وَعَنْ بِلَالٍ ، قَالَ : كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ فَبِعْتُهُ فِي ٱلسُّوقِ بِتَمْرٍ أَجْوَدَ مِنْهُ بِنِصْفِ كَيْلِهِ ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا رَأَيْتُ ٱلْيَوْمَ[3] تَمْراً أَجْوَدَ مِنْهُ ، مِنْ أَيْنَ هَـٰذَا يَا بِلَالُ ؟ » .

٤/١١٢ فَحَدَّثْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ / ، فَقَالَ : « ٱنْطَلِقْ فَرُدَّهُ عَلَىٰ صَاحِبِهِ وَخُذْ تَمْرَكَ فَبِعْهُ بِحِنْطَةٍ أَوْ بِشَعِيرٍ ، ثُمَّ ٱشْتَرِ بِهِ مِنْ هَـٰذَا ٱلتَّمْرِ » . فَفَعَلْتُ .

---

(١) في المسند ٢/ ٢١ وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٧١٠) وهو حديث حسن .
ونضيف هنا إلىٰ ما تقدم هناك : أن أبا دهقانة وثقه ابن حبان ٥/ ٥٨٠ .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٠٢ برقم (٢٥٣٢) من طريق ابن نمير ، عن فضيل بن غزوان ، قال : حدثني أبو دهقانة قال : قال عبد الله بن عمر . . .
وأخرجه الطبراني في الكبير ١/ ٣٤٢ برقم (١٠٢٨) من طريق الوليد بن القاسم بن الوليد ، حدثنا فضيل بن غزوان ، حدثنا أبو دِهْقَانة ، به . وهـٰذا إسناد جيد .
(٢) نهاية النقص من (د) الذي ابتدأ أواخر التعليق على الحديث (٦٦١٣) .
(٣) ساقطة من (ظ) .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلتَّمْرُ بِٱلتَّمْرِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَٱلْحِنْطَةُ بِٱلْحِنْطَةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَٱلشَّعِيرُ بِٱلشَّعِيرِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَٱلْمِلْحُ بِٱلْمِلْحِ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ، [وَٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ][1] ، وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ وَزْناً بِوَزْنٍ ، فَمَا كَانَ مِنْ فَضْلٍ ، فَهُوَ رِباً » .

رواه البزار[2] ، والطبراني في الكبير بنحوه ، وزاد : « فَإِذَا ٱخْتَلَفَ ٱلنَّوْعَانِ ، فَلاَ بَأْسَ وَاحِدٌ بِعَشْرَةٍ » .

ورجال البزار رجال الصحيح ، إلاَّ أنه من رواية سعيد بن المسيب ، عن بلال ، ولم يسمع سعيد من بلال .

وله في الطبراني[3] أسانيد بعضها من حديث ابن عمر ، عن بلال باختصار ، عن هـٰذا ، ورجالها ثقات .

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من زيادة من (د) ، ومن البزار ، والطبراني .

(٢) في البحر الزخار برقم (١٣٦٢) ـ وهو في كشف الأستار ٢/١٠٧ ـ ١٠٨ برقم (١٣١٤) ـ والطبراني في الكبير ١/٣٣٩ ـ ٣٤٠ برقم (١٠١٨) ، والروياني في مسنده برقم (٧٥٥) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٣٧٥) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٧٦٥) ، والمروزي في السنة برقم (١٧٦) ، وابن أبي خيثمة في تاريخه برقم (١٩٨٩) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، عن بلال . . . وإسناده ضعيف لانقطاعه : سعيد لم يسمع من بلال كما قال الهيثمي رحمه الله .
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١١٣٤) من طريق : أبي بلال الأشعري مرداس بن محمد بن الحارث ، حدثنا قيس ، عن أبي حمزة ، به .
ولتمام تخريجه انظر الحديث (٢٦١٨) في « مسند الدارمي » بتحقيقنا . وانظر أحاديث الباب فإنه يتقوىٰ بها ، ونيل الأوطار ٥/٢٩٧ ـ ٣٠٤ .

(٣) في الكبير ١/٣٤٢ برقم (١٠٢٨) من طريق محمد بن علي الصائغ ـ حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد ، حدثنا فضيل بن غزوان ، حدثنا أبو دهقانة قال : كنت جالساً عند ابن عمر ، فذكر ابن عمر أن بلالاً . . . وهـٰذا إسناد جيد ، أبو دهقانة ترجمه البخاري في الكبير ٩/٢٩ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/٣٦٨ : « سئل أبو زرعة عن أبي دهقانة فقال : ←

وبعضها من رواية عمر بن الخطاب[١] ، عن بلال بنحو الأول ، وإسنادها ضعيف .

٦٦١٥ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرِ ٱلرَّيَّانِ ، فَقَالَ : « **أَنَّىٰ لَكُمْ هَـٰذَا ٱلتَّمْرُ ؟** » .

قَالُوا : كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ بَعْلٌ[٢] ، فَبِعْنَاهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ (مص : ١٩٠) .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « [**رُدُّوهُ عَلَىٰ صَاحِبِهِ** » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط إلاَّ أَنَّهُ قَالَ :][٤] « **رُدُّوهُ عَلَىٰ صَاحِبِهِ**

← كوفي « لا أعرف اسمه » . وما رأيت فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٥٨٠ . وانظر تاريخ ابن معين ٤/ ٣٥ برقم (٣٠٠٦) ، والكنىٰ للدولابي ١/ ١٧٠ .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١/ ٣٣٩ برقم (١٠١٧) من طريق عمر بن حفص السدوسي ، حدثنا أبو بلال الأشعري ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب ، عن بلال . . . وقيس بن الربيع ضعيف .

وقال البزار بعد الرواية الأولىٰ لهـٰذا الحديث : « رواه قيس ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .

(٢) في أصولنا « تمراً بعلٌ » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

والبعل : قال الأزهري : هو ما ينبت من النخل في أرض يقرب ماؤها ، ترسخ عروقها في الماء فتستغني عن ماء السماء والأنهار .

(٣) في البحر الزخار برقم (٦٨٨٦) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٠٨ برقم (١٣١٧) ـ والطبراني في الأوسط برقم (١٤١٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٠ برقم (٢٠٢٧) ـ وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٠/ ٧١ ، والجرجاني في أماليه برقم (٥٥) من طريق روح بن عبادة ، حدثنا كثير بن يسار ، عن ثابت ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد جيد .

كثير بن يسار ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٢١٣ ـ ٢١٤ وقال : « وأثنىٰ عليه سعيد بن عامر خيراً » وذكر له أحاديث منها حديثنا هـٰذا .

وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ١٥٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٣١ ، و ٧/ ٣٥١ ، وانظر أحاديث الباب .

تنبيه : لقد تحرف « كثير بن يسار » عند البزار إلىٰ « كثير بن بشار » .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط (د) .

فَبِيعُوهُ بِعَيْنٍ ، ثُمَّ ٱبْتَاعُوا ٱلتَّمْرَ » .

وإسناده حسن .

٦٦١٦ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : ٱشْتَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْراً ، فَأُتِيَ بِصَاعٍ مِنْ عَجْوَةٍ ، فَلَمَّا جَاؤُوا بِهِ أَنْكَرَهُ ، وَقَالَ : « مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَـٰذَا ؟ » .

قَالُوا : بِعْنَا بِصَاعَيْنِ ، فَأَتَيْنَا بِصَاعٍ .

فَقَالَ : « رُدُّوهُ ، رُدُّوهُ لاَ حَاجَةَ لَنَا بِهِ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه حبان بن عبد الله ، وهو ضعيف .

٦٦١٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَال : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَبِيعُوا ٱلدِّينَارَ بِٱلدِّينَارَيْنِ ، وَلاَ ٱلدِّرْهَمَ بِٱلدِّرْهَمَيْنِ ، وَلاَ ٱلصَّاعَ بِٱلصَّاعَيْنِ ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ ٱلرَّمَاءَ » ، وَٱلرَّمَاءُ : هُوَ ٱلرِّبَا .

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَرَأَيْتَ ٱلرَّجُلَ يَبِيعُ ٱلْفَرَسَ بِٱلأَفْرَاسِ وَٱلنَّجِيبَةَ بِٱلإِبِلِ ، قَالَ : « لاَ بَأْسَ إِذَا كَانَ يَداً بِيَدٍ » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الكبير ، بنحوه ، وفيه أبو جناب ، وهو ثقة ولـٰكنه مدلس .

٦٦١٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُمْ حَدَّثُوا أَنَّ ٱلنَّبِيَّ

---

(١) في الأوسط ٤١٩/١ برقم (٧٥١) ـ وهو في مجمع البحرين ١٩/٤ ـ ٢٠ برقم (٢٠٢٦) ـ من طريق أحمد بن بشير الطيالسي أبي أيوب ،
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار برقم (٣٧٧٧) من طريق علي بن عبد الرحمـٰن ، جميعاً : حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا الفضل بن حبيب السراج ، حدثنا حبان بن عبد الله أبو زهير ، عن عبد الله أبو زهير ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهـٰذا إسناد فيه شيخ الطيالسي وهو لين ، وباقي رجاله ثقات . وانظر أحاديث الباب ، فإنه يتقوىٰ بها .

(٢) في المسند ١٠٩/٢ ، وفي الكبير ١٩٦/١٣ برقم (١٣٩٠٦) ، وإسناده ضعيف ، لـٰكن الحديث صحيح بشواهده ، وقد تقدم برقم (٦٥٩٧) .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ عَيْناً بِعَيْنٍ ، مَنْ زَادَ أَوِ ٱزْدَادَ فَقَدْ أَرْبَىٰ » .

قلت : حديث أبي سعيد[1] ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ[2] ، في الصحيح (ظ : ٢٠٢) .

رواه أحمد[3] ، وفيه شرحبيل بن سعد ، وثقه ابن حبان والجمهور علىٰ تضعيفه .

١١٣/٤ ٦٦١٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ / عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : (مص : ١٩١) قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ ، وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ ، وَٱلْبُرُّ بِٱلْبُرِّ ، وَٱلشَّعِيرُ بِٱلشَّعِيرِ ، وَٱلْمِلْحُ بِٱلْمِلْحِ ، وَٱلتَّمْرُ بِٱلتَّمْرِ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ، كَيْلاً بِكَيْلٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوِ ٱسْتَزَادَ ، فَقَدْ أَرْبَىٰ » .

رواه أبو يعلىٰ[4] ، من رواية عبد المؤمن ، عن ابن عمر ، ولم أعرف عبد المؤمن هـٰذا[5] ، وبقية رجاله ثقات .

٦٦٢٠ ـ وَعَنْ أَبِي[6] ٱلزُّبَيْرِ ٱلْمَكِّيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ [جَابِرَ بْنَ عَبْدِ ٱللهِ[7] ، عَنِ

---

(١) حديث أبي سعيد متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٢/ ٢٩٤ برقم (١٠١٦) .

(٢) وحديث أبي هريرة متفق عليه أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٠/ ٤٩٢ برقم (٦١٠٧) .

(٣) في المسند ٣/ ٥٨ وأبو يعلى الموصلي برقم (١٠١٦) وإسناده ضعيف ، ولـٰكنه يتقوىٰ بشواهده ، وانظر التعليقين السابقين .

(٤) في المسند ١٠/ ٨٠ ـ ٨١ برقم (٥٧١٦) وإسناده صحيح .

(٥) بل هو معروف ومن الثقات ، واسمه عبد المؤمن بن أبي شراعة الجلاب الأزدي ، انظر مسند الموصلي ١٠/ ٨١ برقم (٥٧١٦) حيث عرّفنا به ، ترجمه البخاري ، وابن أبي حاتم ، ووثقه ابن معين وغيره .

(٦) في (ظ) : « ابن » وهو تحريف .

(٧) في (ظ) : « رسول الله » وهو خطأ .

ٱلْحِنْطَةِ بِٱلتَّمْرِ بِفَضْلٍ يَداً بِيَدٍ ، فَقَالَ : قَدْ كُنَّا عَلَىٰ عَهْدِ][1] رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَشْتَرِي ٱلصَّاعَ ٱلْحِنْطَةَ بِسِتَّةِ آصُعٍ مِنْ تَمْرٍ يَداً بِيَدٍ ، فَإِنْ كَانَ نَوْعاً وَاحِداً ، فَلاَ خَيْرَ فِيهِ إِلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٢١ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ ، وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ ، وَٱلْحِنْطَةُ بِٱلْحِنْطَةِ ، وَٱلشَّعِيرُ بِٱلشَّعِيرِ ، وَٱلْمِلْحُ بِٱلْمِلْحِ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ، فَمَنْ زَادَ وَٱزْدَادَ ، فَقَدْ أَرْبَىٰ** » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فَإِنَّ صَاحِبَ تَمْرِكَ يَشْتَرِي صَاعاً بِصَاعَيْنِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، تَمْرِي كَذَا وَكَذَا لاَ يَأْخُذُوهُ إِلاَّ أَنْ أَزِيدَهُمْ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لا تَفْعَلْ** » .

قلت : هو في الصحيح باختصار[3] .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ورجاله ثقات .

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) في المسند ٤/ ١٤٥ ـ ١٤٦ برقم (٢٢٠٨) وإسناده ضعيف ، ولكن الحديث صحيح بشواهده ، انظر نيل الأوطار ٥/ ٣٠٠ ـ ٣٠٤ .

(٣) بل هو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٢/ ٢٩٤ برقم (١٠١٦) .

(٤) في الأوسط (١ ل ٢٥٠) وفي المطبوع برقم (٤١٤٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢١ برقم (٢٠٢٨) وفي الكبير ٦/ ٣٨ برقم (٥٤٤٧) ـ وأخرجه ابن أبي خيثمة في « تاريخه » برقم (٣٤٤٤) ، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ٢٤٤ـ ٢٤٥ ، والحاكم في المستدرك برقم (٢١٩٣) ، والشاشي في « المسند » برقم (١٥١٩) ، وأبو الشيخ الأصبهاني في « جزء ما رواه أبو الزبير ، عن غير جابر ، برقم (١٥) من طرق ، حدثنا عبد المؤمن ، حدثنا عبد السلام ، عن أبي خالد ، عن عبد الله بن ميسرة ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وأبو خالد الدالاني فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٣٠٧) في مسند الموصلي .

وعبد المؤمن هو : ابن علي الزعفراني ، الأسدي . ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح ←

٦٦٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلزُّبَيْرِ ٱلْمَكِّيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ ٱلسَّاعِدِيَّ ، وَٱبْنُ عَبَّاسٍ يُفْتِي بِٱلدِّينَارِ بِٱلدِّينَارَيْنِ ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ ، وَأَغْلَظَ لَهُ ٱلْقَوْلَ .

فَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ أَحَداً يَعْرِفُ قَرَابَتِي مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ١٩٢) ، يَقُولُ لِي مِثْلَ هٰذَا يَا أَبَا أُسَيْدٍ ؟

فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : **« ٱلدِّينَارُ بِٱلدِّينَارِ ، وَٱلدِّرْهَمُ بِٱلدِّرْهَمِ ، وَصَاعُ حِنْطَةٍ بِصَاعِ حِنْطَةٍ ، وَصَاعُ شَعِيرٍ بِصَاعِ شَعِيرٍ ، وَصَاعُ مِلْحٍ بِصَاعِ مِلْحٍ ، لاَ فَضْلَ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ »** .

فَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : هٰذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَقُولُهُ بِرَأْيِي ، وَلَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئاً .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وإسناده حسن[٢] .

٩٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلصَّرْفِ

٦٦٢٣ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمْ ـ : أَنَّهُمْ نَهَوْا عَنِ ٱلصَّرْفِ ، رَفَعَهُ رَجُلاَنِ مِنْهُمْ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

والتعديل » ٦/ ٦٦ وأفاد أن أباه ممن رووا عنه ، وأورد عن مسلم بن الحجاج أنه سأل أبا كريب عنه ، فأثنىٰ عليه . وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤١٧ .

(١) في الكبير ١٩/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩ برقم (٥٩٥) من طريق علي بن عبد العزيز ، وابن أبي حاتم ، وابن أبي خيثمة حدثنا عتيق بن يعقوب الزبيري ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير المكي قال : سمعت أبا أسيد . . . وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه . عبد العزيز بن محمد ما عرفناه له رواية عن إبراهيم بن طهمان فيما نعلم ، والله أعلم .

وقال أحمد : « إذا حدث من حفظه فهو يهم ، ليس بشيء ، وإذا حدث من كتابه فنعم » .

وقال أيضاً : « إذا حدث من حفظه جاء ببواطيل » .

(٢) علىٰ هامش (مص) ما نصه : « بلغت المقابلة بالأصل ـ ولله الحمد ـ من أول البيوع إلىٰ هنا » .

رواه أحمد[١] ، وأبو يعلىٰ ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : كَانَ ٱلنَّاسُ يَشْتَرُونَ ٱلذَّهَبَ بِٱلْوَرِقِ نَسِيئَةً إِلَى ٱلْعَطَاءِ ، فَأَتَىٰ عَلَيْهِمْ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ فَنَهَاهُمْ ، وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ[٢] أَنْ نَبِيعَ ٱلذَّهَبَ بِٱلْوَرِقِ نَسِيئَةً ، وَأَنْبَأَنَا / ـ أَوْ[٣] أَخْبَرَنَا ـ « **أَنَّ ذَلِكَ هُوَ ٱلرِّبَا** » . ١١٤/٤

رواه أحمد[٤] ، وأبو يعلىٰ ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٦٢٥ ـ وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ بِخَلْخَالَيْنِ[٥] أَبِيعُهُمَا ـ وَكَانَ أَهْلُنَا قَدِ ٱحْتَاجُوا إِلَىٰ نَفَقَةٍ ـ فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقَ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟

قَالَ : قُلْتُ : ٱحْتَاجَ أَهْلُنَا إِلَىٰ نَفَقَةٍ ، فَأَرَدْتُ بَيْعَ هَـٰذَيْنِ ٱلْخَلْخَالَيْنِ .

قَالَ : وَأَنَا قَدْ خَرَجْتُ بِدُرَيْهِمَاتٍ أُرِيدُ بِهَا فِضَّةً أَجْوَدَ مِنْهَا(مص :١٩٣) .

---

(١) في المسند ٢/ ٤٣٧ ، و ٣/ ٨ ، ٢٩٨ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٢٨٥) ، وإسناده حسن ، وقد سبقنا القلم في مسند الموصلي فقلنا : إسناده صحيح . ومطر بن طهمان الوراق فصلنا القول فيه عند الحديث (٣١١١) في مسند الموصلي .

(٢) في (ظ) : « نهانا » .

(٣) في (ظ) : « و » وليس « أو » .

(٤) في المسند ٤/ ١٩ ، ٢٠ ـ ٢١ وإسناده ضعيف لانقطاعه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٥٥٤) وهو حديث صحيح لغيره .

ونضيف هنا : أخرجه عبد الرزاق ٨/ ١١٧ برقم (١٤٥٤٥) من طريق معمر ،

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/ ١٧٦ برقم (٤٥٧ ، ٤٥٨ ، ٤٥٩) من طريق حماد بن زيد ، وشعبة ،

جميعاً : عن أيوب ، عن أبي قلابة . . .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٤٥٩) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شبابة ، عن سعيد ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة . . .

تنبيه : في الرواية الثانية والثالثة « فقام رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم » ولم يُذْكَرْ هشام .

(٥) الخَلْخَالُ : صيغة تلبسها المرأة برجلها ، كالسوار بيدها .

قَالَ : فَوَضَعَ ٱلْخَلْخَالَيْنِ فِي كِفَّةٍ ، وَوَضَعَ ٱلدَّرَاهِمَ فِي كِفَّةٍ ، فَرَجَحَ ٱلْخَلْخَالاَنِ عَلَى ٱلدَّرَاهِمِ شَيْئاً ، فَدَعَا بِمِقْرَاضٍ .

قَالَ : قُلْتُ : سُبْحَانَ ٱللهِ ! هُوَ لَكَ .

قَالَ : إِنَّكَ إِنْ تَتْرُكْهُ فَإِنَّ ٱللهَ لاَ يَتْرُكُهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ**[1] ، **وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، ٱلزَّائِدُ وَٱلْمُزْدَادُ فِي ٱلنَّارِ** » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، والبزار ، وفي إسناد البزار حفص بن أبي حفص ، قَالَ الذهبي : ليس بالقوي .

وَفي إسناد أبي يعلىٰ محمد بن السائب الكلبي ، نعوذ بالله مما نسب إليه من القبائح .

٦٦٢٦ ـ وَعَنْ شُرَحْبِيلَ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ سَعْدٍ ـ : أَنَّ ٱبْنَ عُمَرَ ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ ، وَأَبَا سَعِيدٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمْ ـ حَدَّثُوا أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، عَيْناً بِعَيْنٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوِ ٱزْدَادَ فَقَدْ أَرْبَىٰ** » .

قَالَ شُرَحْبِيلُ : إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ فَأَدْخَلَنِيَ ٱللهُ ٱلنَّارَ .

قلت : حديث أبي هريرة ، وأبي سعيد في الصحيح[3] .

---

(١) سقط من (ظ) قوله : « مثلاً بمثل » .

(٢) في المسند ١/ ٥٥ ـ ٥٦ برقم (٥٥) وإسناده تالف ، وهناك استوفينا تخرجه .
ونضيف هنا : أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٠٧ برقم (٣٥٤٣) من طريق أبي يعلىٰ مختصراً .
وأخرجه عبد الرزاق ٨/ ١٢٤ برقم (١٤٥٦٩) من طريق الثوري ، عن محمد بن السائب الكلبي عن أبي سلمة ، عن أبي رافع . . .

(٣) انظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٦٦١٨) .

رواه أحمد[1] ، وشرحبيل بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة .

٦٦٢٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَرِي ٱلذَّهَبَ بِٱلْفِضَّةِ ، وَٱلْفِضَّةَ بِٱلذَّهَبِ ؟

قَالَ : « إِذَا ٱشْتَرَيْتَ وَاحِداً مِنْهُمَا بِٱلآخَرِ ، فَلاَ يُفَارِقْكَ صَاحِبُكَ ، وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ » .

قلت : لابن عمر في السنن : أَنَّهُ كَانَ يَبِيعُ ٱلإِبِلَ بِٱلْفِضَّةِ وَيَقْبِضُ بِٱلذَّهَبِ[2] .

رواه أحمد[3] (مص : ١٩٤) ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٢٨ ـ وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَصُوغُ لِأَزْوَاجِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْنَنِي أَنَّهُنَّ سَمِعْنَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ ، وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ ، وَزْناً بِوَزْنٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوِ ٱسْتَزَادَ ، فَقَدْ أَرْبَىٰ » .

رواه أحمد[4] ، وفيه يحيى البكاء ، وهو ضعيف .

---

(١) في المسند ، وسيأتي برقم (٦٦٢٧) فانظر ، إذا رغبت .

(٢) وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٦٥٥) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٢٨) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٢٠) .
ونضيف هنا : وأخرجه البيهقي في « معرفة السنن الآثار » ٨/ ١١٢ برقم (١١٣١٧) ، ولتمام الفائدة انظر الكتاب المذكور ٨/ ١١٢ ـ ١١٤ .

(٣) في المسند ٢/ ٨٩ ، وعبد الرزاق برقم (١٤٥٥٠) من طريق إسرائيل ، عن سماك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر قال : . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، قال الترمذي : « هٰذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث سماك» . وقال شعبة : « رفعه لنا سماك بن حرب ، وأنا أُفَرِّقُهُ » .
وقال البيهقي ٥/ ٢٨٤ : « والحديث يتفرد برفعه سماك » عن سعيد بن جبير من بين أصحاب ابن عمر » . وقد قلنا في « مسند الموصلي » رقم (٥٦٥٥) ، وفي « موارد الظمآن » ٤/ ٨ : « وإسناده حسن » . فيصوب من هنا ، وفي مسند الموصلي استوفينا تخريجه .

(٤) في المسند ٥/ ٢٧١ من طريق أبي النضر ،
وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه برقم (٤٢٤) من طريق بكر بن بكار ،
جميعاً : حدثنا أبو جعفر ، عن يحيى البكاء ، عن أبي رافع قال : . . . ويحيى بن مسلم ←

٦٦٢٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ، وَعُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالاَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَٱلْفِضَّةُ بِٱلْفِضَّةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ » .

قلت : حديث عبادة في الصحيح[١] .

رواه البزار[٢] ، وفيه الربيع بن صبيح ، وثقه أبو زرعة وغيره ، وضعفه جماعة .

٤/١١٥ ٦٦٣٠ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ ٱلصَّرْفِ / قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرَيْنِ .

قلت : له في الصحيح أنه نهىٰ عَنِ ٱلذَّهَبِ بِٱلذَّهَبِ[٣] ، من غير ذكر تاريخ .

رواه البزار[٤] ، وفيه بحر بن كنيز السقاء وهو ضعيف .

← البكاء ضعيف ، وأبو جعفر هو الرازي ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٤٣١) في مسند الموصلي .

ومع هـٰذا فإن الحديث صحيح بشواهده .

(١) أخرجه مسلم في المساقاة (١٥٨٧) باب : الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠١٥ ، ٥٠١٨) ، وفي مسند الحميدي برقم (٣٩٤) . وانظر نصب الراية ٤/ ٤ .

(٢) في البحر الزخار برقم (٦٧٤٥) في كشف الأستار ٢/ ١٠٩ برقم (١٣١٩) من طريق محمد بن يحيى القُطَعِيِّ ، حدثنا الحجاج بن منهال ، حدثنا الربيع بن صبيح ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس وعبادة. . . . . وهـٰذا إسناد حسن .

الربيع بن صبيح فصلنا القول فيه عند الحديث (٤١١١) في مسند الموصلي .

وأما طريق عبادة بن الصامت فمنقطع ، محمد بن سيرين لم يسمع من عبادة ، والله أعلم .

انظر التعليق السابق .

وانظر نصب الراية ٤/ ٤ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٧ ، ٨ ، ونيل الأوطار للشوكاني ٥/ ٣٠٠ .

(٣) أخرجه البخاري في البيوع (٢١٨٢) باب : بيع الذهب بالورق يداً بيد ، ومسلم في المساقاة (١٥٩٠) باب : النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً .

(٤) في كشف الأستار ٢/ ١١٠ برقم (١٣٢٠) من طريق عمرو بن علي ، حدثنا أبو داود ، ←

٦٦٣١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : « ٱلذَّهَبُ بِٱلذَّهَبِ وَزْناً بِوَزْنٍ ، فَمَنْ زَادَ وَٱسْتَزَادَ[1] ، فَقَدْ أَرْبَىٰ » .

وَٱللهِ مَا كَذَبَ ٱبْنُ عُمَرَ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وأخرجه أبو يعلىٰ في المسند برقم (٥٧١٦) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ، حدثنا سكين ، عن عبد المؤمن ، عن ابن عمر . . . . وإسناده صحيح .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله مُوَثَّقُونَ ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

٦٦٣٢ ـ وَعَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ٱبْنَ عُمَرَ : آخُذُ ٱلدِّرْهَمَ بِٱلدِّرْهَمَيْنِ ؟

← حدثنا بحر بن كنيز أبو الفضل ، عن عبد العزيز بن أبي بكرة ، عن أبيه أبي بكرة . . .
وقال البزار : « ولا نعلمه بهٰذا اللفظ إلاَّ عن أبي بكرة ، وبحر بن كنيز هو جد عمرو بن علي ، لين الحديث » .
نقول : بل هو ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٠٣٢) .

(١) في (ظ) : « أو استزاد » . وهو الجادة ، وما في أصولنا صحيح علىٰ أن الواو بمعنىٰ (أو) وانظر « مغني اللبيب » ٢/ ٣٥٨ ، وفتح الباري ٩/ ١٣٩ .

(٢) في الكبير ١٣/ ٣٠٩ـ ٣١٠ برقم (١٤٠٩٩) من طريق بكر بن محمد أبي عمر القزاز البصري ، حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، حدثنا عمر بن عبد الله الرومي ، حدثنا عون بن أبي شداد العقيلي : أن ابن عمر ذكر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : « الذهب . . . » وهٰذا إسناد صحيح .
بكر بن محمد بن عبد الوهاب : أبو عمر القزاز بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (٢٨٨٧) . وعمر بن عبد الله الرومي ترجمه المزي في « تهذيب الكمال » ٢١/ ٤١٢ـ٤١٣ .
وقال الآجري في سؤالاته أبا داود برقم (٨٢٤) : « سئل أبو داود عن عمر بن عبد الله الرومي فقال : « جيد الحديث » . وقد سكت عنه البخاري ، وأبو حاتم . وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٨٧ ، وقال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ١٠/ ٤٢١ : « عمر بن الرومي ، روىٰ عن أبيه عبد الله ، وروىٰ عنه أبو سلمة ، وقتيبة ، والقواريري ، وغيرهم ، صدوق » .
وأخرجه أبو يعلىٰ في المسند برقم (٥٧١٦) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ، حدثنا مسكين ، عن عبد المؤمن ، عن ابن عمر . . . . وإسناده صحيح .

قَالَ : عَيْنُ ٱلرِّبَا ، فَلاَ تَقْرَبْهُ ، هَلْ شَعَرْتَ مَا قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : « **خُذُوا ٱلْمِثْلَ بِٱلْمِثْلِ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وبشر بن حرب ضعيف (مص : ١٩٥) ، وفيه توثيق لين .

٦٦٣٣ ـ وَعَنْ أَبِي الْمَعَارِكِ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ غَافِقٍ كَانَ لَهُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ مَهْرَةَ مِئَةُ دِينَارٍ ، فِي زَمَنِ عُثْمَانَ ، فَغَنِمُوا غَنِيمَةً ، فَقَالَ ٱلْمَهْرِيُّ : أُعَجِّلُ لَكَ سَبْعِينَ دِينَاراً عَلَىٰ أَنْ تَمْحُوَ عَنِّي ٱلْمِئَةَ ـ وَكَانَتِ ٱلْمِئَةُ مُسْتَأْخَرَةً ـ فَرَضِيَ ٱلْغَافِقِيُّ بِذَلِكَ ، فَمَرَّ بِهِمَا ٱلْمِقْدَادُ ، فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ لِيُشْهِدَهُ ، فَلَمَّا قَصَّ عَلَيْهِ ٱلْحَدِيثَ ، قَالَ : كِلاَكُمَا قَدْ أُذِنَ بِحَرْبٍ مِنَ ٱللهِ وَرَسُولِهِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وأبو المعارك لم أجد من ترجمه ، غير أن المزي ذكره في ترجمة عياش بن عياش ، فسماه علياً أبا المعارك الوادني[3] ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ١٣/ ٢٩٢ برقم (١٤٠٦٨) والطيالسي في مسنده برقم (١٨٦١) ـ وذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٣٣٥٥) ـ من طريق عارم حماد بن زيد ، عن بشر بن حرب قال : سألت ابن عمر . . . . وبشر بن حرب بينا أنه ضعيف عند الحديث المتقدم برقم (١٨٢٣) .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٢٥٢ برقم (٥٩٧) من طريق عبد الله بن أحمد ، حدثنا هارون بن معروف ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن عياش بن عباس ، عن أبي المعارك . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أنه منقطع ، أبو المعارك ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٢٩٦ فقال : « علي أبو المعارك الوادني ـ كذا ـ عن رجل ، عن المقداد . . . » .
وقال ابن حبان في الثقات ٧/ ٢١٣ : « علي بن المعارك الوادني ، من أهل وادي القرىٰ ، عن رجل ، عن المقداد ، روىٰ عنه عياش بن عباس القتباني » وكذلك قال ابن الأثير في اللباب ٣/ ٣٤٥ .

(٣) الوادني : نسبة إلىٰ وادي القرىٰ ، وهي مدينة قديمة في الحجاز مما يلي الشام نسب إليها جماعة منهم أبو المعارك علي الوادني . . . قاله ابن الأثير في الأنساب ٣/ ٣٤٥ .

٦٦٣٤ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَاسٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ ٱللهِ يُرَخِّصُ فِي ٱلدِّرْهَمِ بِٱلدِّرْهَمَيْنِ ، وَٱلدِّينَارِ بِٱلدِّينَارَيْنِ ، فَنَهَوْهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَخَرَجَ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ ، فَلَقِيَ عُمَرَ ، وَعَلِيّاً ، وَأَصْحَابَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَجَعَ رَأَيْتُهُ يَطُوفُ بِٱلصَّيَارِفَةِ[1] وَيَقُولُ : وَيْلَكُمْ يَا مَعْشَرَ ٱلنَّاسِ ، لاَ تَأْكُلُوا ٱلرِّبَا ، وَلاَ تَشْتَرُوا ٱلدِّرْهَمَ بِٱلدِّرْهَمَيْنِ ، وَلاَ ٱلدِّينَارَ بِٱلدِّينَارَيْنِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٩٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلرِّبَا

٦٦٣٥ ـ عَنْ أَبِي حُرَّةَ ٱلرَّقَاشِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : كُنْتُ آخِذاً بِزِمَامِ نَاقَةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوْسَطِ[3] أَيَّامِ ٱلتَّشْرِيقِ فِي حِجَّةِ ٱلْوَدَاعِ ، فَقَالَ فِيمَا يَقُولُ : « **يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ، إِنَّ كُلَّ رِباً مَوْضُوعٌ ، إِنَّ أَوَّلَ رِباً يُوضَعُ رِبَا ٱلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ ، لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ** » .

رواه أبو يعلى[4] ، وفيه علي بن زيد ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وأبو حرة

---

(١) في (ظ) ، وفي الكبير : « في الصيارفة » .

(٢) في الكبير ٩/١١٦ ـ ١١٧ برقم (٨٥٧٧) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبان ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن سعد بن إياس البجلي ، قال : كان عبد الله . . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن أبا بكر بن عياش لم يذكر مع الذين سمعوا أبا إسحاق قديماً ، والله أعلم .

(٣) في (ظ) : « أواسط » .

(٤) في المسند ٣/١٣٩ برقم (١٥٦٩) من طريق عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي حرة . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي .

ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ٤/٥٣ برقم (٣٦٠٩) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ، بالإسناد السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٣٤ ـ ١٣٥ برقم (١٧٨٦١) من طريق أسود ، حدثنا حماد ، بالإسناد السابق .

وثقه أبو داود ، وضعفه ابن معين .

٦٦٣٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ (مص :١٩٦) ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ
١١٦/٤ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلرِّبَا بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَاباً ، وَٱلشِّرْكُ مِثْلُ ذَلِكَ » .

رواه البزار[١] ، ورجاله رجال الصحيح .

ورواه ابن ماجه باختصار « وَٱلشِّرْكُ مِثْلُ ذَلِكَ » .

٦٦٣٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ حَنْظَلَةَ ـ غَسِيلِ ٱلْمَلاَئِكَةِ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دِرْهَمُ رِباً يَأْكُلُهُ ٱلرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ ، أَشَدُّ مِنْ سِتٍّ[٢] وَثَلاَثِينَ زَنْيَةً » .

رواه أحمد[٣] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

← وقد تقدم مطولاً برقم (٥٦٨٦) فانظره لتمام التخريج .
ولـٰكن يشهد له ما جاء في حديث جابر الطويل في الحج رواية ابن ماجه (٣٠٧٤) باب : حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) في كشف الأستار ١/ ٦٤ برقم (٩١) والحاكم ٢/ ٣٧ من طريق عمرو بن علي الصيرفي ، حدثنا ابن أبي عدي تحرفت فيه إلىٰ : علي ـ عن شعبة ،
وأخرجه عبد الرزاق ٨/ ٣١٥ برقم (١٥٣٤٧) من طريق سفيان الثوري ،
جميعاً : عن زبيد ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن عبد الله . . . وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .
وقال البزار : « لم نسمع أحداً أسنده بهـٰذا الإسناد إلاَّ عمرو » . وهـٰذا غير مسلم كما ترىٰ .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥ برقم (٢٠٥٤) ، وعبد الرزاق برقم (١٥٣٤٦) من طريق الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمـٰن بن يزيد ، عن ابن مسعود . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وعمارة هو ابن عمير .
ولفظ عبد الرزاق : « الربا بضعة وسبعون باباً . أهونها كمن نكح أمه في الإسلام » .
وانظر الترغيب والترهيب ٣/ ٦ .

(٢) في مصادرنا « ستة » ، والوجه ما أثْبتَ .

(٣) في المسند ٥/ ٢٢٥ ، ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٧/ ٤١٨ ، ←

٦٦٣٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ سَلاَمٍ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلدِّرْهَمُ يُصِيبُهُ ٱلرَّجُلُ مِنَ ٱلرِّبَا أَعْظَمُ عِنْدَ ٱللهِ مِنْ ثَلاَثٍ[1] وَثَلاَثِينَ زَنْيَةً يَزْنِيهَا فِي ٱلإِسْلاَمِ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن سلام .

← والضياء في « المختارة » برقم ٣٠٩٦ ـ وابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٤٦ والدارقطني ٣/ ١٦ برقم (٤٨) ـ ومن طريق الدارقطني أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٤٦ والضياء في المختارة برقم (٩٠٩٧) ـ من طريق حسين بن محمد ، حدثنا جرير بن حازم ، عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، وانظر ما قاله الحافظ في « القول المسدد » الحديث الثاني عشر .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٣/ ٣٣٠ برقم (٢٧٠٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٢ برقم (٢٠٣٠) ، والدارقطني ٣/ ١٦ برقم (٥٠) ـ ومن طريقه هـٰذه أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٤٦ ـ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٢٧٥٩) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٧/ ٤١٩ ، من طريق عبيد الله بن عمرو ، عن ليث بن أبي سليم ، عن ابن أبي مليكة ، بالإسناد السابق .

وقال ابن عساكر : « روىٰ هـٰذا الحديث جرير بن حازم ، عن أيوب. . . وعبيد الله بن عمرو ، عن ليث ؛ جميعاً عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن حنظلة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهما عندي وهم. . . » .

وخالفهما ابن جريج عند العقيلي في الضعفاء ٢/ ٢٥٨ ، والبيهقي في الشعب بعد الحديث (٥٥١٧) ، وعبد العزيز بن رفيع عند أحمد ٥/ ٢٢٥ ـ وابن عساكر ٤٧/ ٤١٩ من طريق أحمد هـٰذه ـ حيث روياه عن ابن أبي مليكة ، عن ابن (ساقطة من مسند أحمد) حنظلة بن راهب ، عن كعب ، قوله . وإسناده إلىٰ كعب صحيح .

وقال الدارقطني : « هـٰذا أصح من المرفوع » .

وسيأتي هـٰذا الأثر برقم (٦٦٤٢) ، فانظره .

وانظر علل الحديث لابن أبي حاتم برقم (١١٥٩) ، وبرقم (١١٧٠) ، واللآليء المصنوعة ٢/ ١٥٠ ـ ١٥١ ، والفوائد المجموعة ص (١٤٩ ـ ١٥٠) ، والمغني عن حمل الأسفار هامش الإحياء ٢/ ٩٠ والترغيب ٣/ ٧ .

(١) في أصولنا جميعها « ثلاثة » والوجه ما أثبت .

(٢) في الكبير برقم (٢١١٩٣) من طريق المقدام بن داود ، حدثنا أبو الأسود : النضر بن ←

٦٦٣٩ ـ وَعَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلرِّبَا ٱثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَاباً أَدْنَاهَا مِثْلُ إِتْيَانِ ٱلرَّجُلِ أُمَّهُ ، وَإِنَّ أَرْبَى ٱلرِّبَا ٱسْتِطَالَةُ ٱلرَّجُلِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عمر بن راشد ، وثقه العجلي ، وضعفه جمهور الأئمة (مص : ١٩٧) .

٦٦٤٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعَانَ[2] ظَالِماً بِبَاطِلٍ لِيُدْحِضَ بِهِ حَقّاً ، فَقَدْ بَرِىءَ مِنْ ذِمَّةِ ٱللهِ ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ .

← عبد الجبار، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي عيسىٰ: سليمان بن كيسان الخراساني، عن عطاء الخراساني، عن عبد الله بن سلام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان: شيخ الطبراني ، وابن لهيعة . وهو منقطع أيضاً عطاء الخراساني لم يدرك عبد الله بن سلام .
ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٦ إلى الطبراني في الكبير من طريق عطاء الخراساني ، عن عبد الله ، وقال : « لم يسمع منه ، ورجَّحَهُ موقوفاً علىٰ عبد الله » . وانظر الدر المنثور ١/ ٣٦٧ .

(١) في الأوسط (٢ ل ١٤٩) وفي المطبوع برقم (٧١٥١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٢ ـ ٢٣ برقم (٢٠٣١) ـ من طريق محمد بن عبد الرحيم الديباجي ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا معاوية بن هشام ، حدثنا عمر بن راشد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن البراء بن عازب. . . وشيخ الطبراني روىٰ عن عثمان بن أبي شيبة ، وخليفة بن خياط ، ومحمد بن بكار في مجموعة من الشيوخ تزيد علىٰ سبعة عشر شيخاً . ولم يرو عنه إلا الطبراني . ومارأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . ثم وجدت أنه قد تقدم برقم (٢٠٥٣) فانظره لزاماً .
وعمر بن راشد ضعيف ، وقال البخاري : وحديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب .
وقال البزار : « لا يروىٰ عن البراء إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .
ومن طريق الطبراني هـٰذه أورده السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ١٥٢ .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٨ : « رواه الطبراني في الأوسط من رواية عمر بن راشد ، وقد وثق » . وانظر الدر المنثور ١/ ٣٦٧ .
(٢) في (ظ) : « أعطىٰ » .

وَمَنْ أَكَلَ دِرْهماً مِنْ رِباً ، فَهُوَ مِثْلُ ثَلاَثٍ[1] وَثَلاثِينَ زَنْيَةً .

وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ ، فَٱلنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ » .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، والأوسط ، وفيه سعيد بن رحمة ، وهو ضعيف .

٦٦٤١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي لَمَّا ٱنْتَهَيْنَا إِلَى ٱلسَّمَاءِ ٱلسَّابِعَةِ ، فَنَظَرْتُ فَوْقُ[3] ـ قَالَ عَفَّانُ : فَوقِي ـ فَإِذَا أَنَا بِرَعْدٍ وَبَرْقٍ ، وَصَوَاعِقَ » .

---

(١) في أصولنا كلها : « ثلاثة » والوجه ما أثبتناه .

(٢) في الأوسط ٣/ ٤٥١ برقم (٢٩٦٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٣ برقم (٢٠٣٢) ـ وفي الصغير ١/ ٨٢ ، وابن حبان في المجروحين ١/ ٣٢٨ وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٥/ ٢٤٨ ، من طريق سعيد بن رحمة المصيصي ، حدثنا محمد بن حمير ، عن إبراهيم ابن أبي عبلة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وسعيد بن رحمة قال ابن حبان : « لا يجوز أن يحتج به لمخالفته الأثبات » . وما رأيت سلفاً لابن حبان في تضعيفه ، والله أعلم . وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ١٣٥ ـ ١٣٦ ولسان الميزان ٣/ ٢٨ ـ ٢٩ .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ٢١٥ ـ ٢١٦ برقم (١١٥٣٩) ، والحاكم ٤/ ١٠٠ من طريق معتمر بن سليمان قال : سمعت أبي يحدث عن حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . موقوفاً ، وحنش هو حسين بن قيس الرحبي ، وهو متروك .

وأخرجه ابن حبان في المجروحين ١/ ٢٤٣ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن حنش ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البغدادي في تاريخه ٦/ ٧٦ من طريق محمد بن بكار الريان ، حدثنا إبراهيم بن زياد القرشي ، عن خصيف ، عن عكرمة ، بالإسناد السابق .

وإبراهيم بن زياد قال الخطيب : « في حديثه نكرة » .

وانظر الضعفاء ١/ ٥٣ ، ولسان الميزان ١/ ٦١ ومن طريق الخطيب هـٰذه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٧٦٣ برقم (١٢٧٢) .

فالحديث حسن بمجموع هـٰذه الطرق ، والله أعلم ، وسيأتي برقم (٧١٢٩) وبرقم (٩١٣٧) أيضاً ، وانظره لتمام التخريج .

(٣) ظرف قطع عن الإضافة فبني على الضم .

قَالَ : « فَأَتَيْتُ عَلَىٰ قَوْمٍ بُطُونُهُمْ كَالْبُيُوتِ فِيهَا الْحَيَّاتُ تُرَىٰ مِنْ خَارِجِ بُطُونِهِمْ ، قُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرِّبَا » .

قلت : رواه الإمام أحمد[1] في حديث طويل في عجائب المخلوقات .

وقد رواه ابن ماجه باختصار[2] وفيه علي بن زيد ، وفيه كلام ، والغالب عليه الضعف .

٦٦٤٢ ـ وَعَنْ كَعْبٍ ـ يَعْنِي : الْأَحْبَارَ ـ قَالَ : لِأَنْ أَزْنِيَ ثَلَاثاً[3] وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَكْلِ دِرْهَمٍ رِباً يَعْلَمُ اللهُ أَنِّي أَكَلْتُهُ حِينَ أَكَلْتُهُ رِباً .

رواه أحمد[4] ، عن [ابن] حنظلة بن الراهب ، عن كعب الأحبار ، وذكر

---

(١) في المسند ٢/ ٣٥٣ ـ ومن طريقه أخرجه المزي في « تهذيب الكمال » ٣٣/ ٤٢٨ـ ٤٢٩ ـ وابن أبي شيبة في المصنف ١٤/ ٣٠٧ برقم (١٨٤٢٣) ـ ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في التجارات (٢٢٧٣) ـ من طريق الحسن بن موسىٰ ، وعفان قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أبي الصلت ، عن أبي هريرة . . . وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف ، وأبو الصلت الذي يروي عن أبي هريرة ، وروىٰ عنه علي بن زيد بن جدعان ، وخالد بن أبي الصلت البصري . والله أعلم .
وانظر التعليق التالي ، ومصباح الزجاجة ٢/ ١٩٧ ، والدر المنثور ١/ ٣٦٧ ، و ٣/ ١٥٠ .

(٢) في التجارات (٢٢٧٣) باب : التغليظ في الربا ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، بالإسناد السابق في التعليق السابق .

(٣) في أصولنا جميعها « ثلاثة » والوجه ما أثبت .

(٤) في المسند ٥/ ٢٢٥ ، وابن أبي شيبة ٦/ ٥٥٨ برقم (٢٠٣٩) وعبد الرزاق ٨/ ٣١٥ برقم (١٥٣٤٩) ، والدارقطني ٣/ ١٦ برقم (٤٩) من طريق سفيان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب ، عن كعب قال : . . . موقوفاً ، وهـٰذا إسناد صحيح إلىٰ كعب .
وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (١٥٣٤٨) من طريق بكار قال : سمعت ابن أبي مليكة ، بالإسناد السابق . موقوفاً أيضاً .
وقال الدارقطني : « هـٰذا أصح من المرفوع » . وانظر تعليقنا على المرفوع وقد تقدم برقم (٦٦٣٨) . الترغيب والترهيب ٣/ ٧ .

الحسيني أن حنظلة هٰذا غسيل الملائكة ، فإن كان كذلك ، فقد قتل بأحد ، فكيف يروي عن كعب ؟

وإن كان غيره ، فلم أعرفه ، والظاهر أنه ابنه عبد الله بن حنظلة ، وسقط من الأصل/ عبد الله ، والله أعلم[١] ، ورجاله رجال الصحيح إلىٰ حنظلة (مص : ١٩٨). ١١٧/٤

٦٦٤٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : آكِلُ ٱلرِّبَا وَمُؤْكِلُهُ ، وَشَاهِدَاهُ ، وَكَاتِبُهُ إِذَا عَلِمُوا بِهِ ، وَٱلْوَاشِمَةُ وَٱلْمُسْتَوْشِمَةُ لِلْحُسْنِ وَلاَوِي ٱلصَّدَقَةِ ، وَٱلْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيّاً بَعْدَ ٱلْهِجْرَةِ مَلْعُونُونَ عَلَىٰ لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قلت : في الصحيح[٢] وغيره بعضه .

رواه أحمد[٣] ، وأبو يعلىٰ ، والطبراني في الكبير ، وفيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٦٤٤ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ ٱلرِّبَا ، إِلاَّ أُخِذُوا بِٱلسَّنَةِ ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ ٱلرِّشَا ، إِلاَّ أُخِذُوا بِٱلرُّعْبِ** » .

رواه أحمد[٤] ، وفيه من لم أعرفه .

---

(١) والأمر كما خمن الهيثمي ، وانظر التعليق السابق .

(٢) عند مسلم في المساقاة (١٥٩٧) باب : لعن آكل الربا ومؤكله . ولتمام الاطلاع علىٰ مصادر تخريج هٰذا البعض انظر مسند الموصلي ٨/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨ .

(٣) في المسند ١/ ٤٠٩ ، ٤٣٠ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٢٤١) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٥٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٢٥٢) ، ولنا في الموارد تعليق عليه طويل .

وانظر أيضاً الحديث الآتي برقم (٦٦٥٠) ، والدر المنثور ١/ ٣٦٧ . الترغيب والترهيب ١/ ٥٣٨ .

ولاوي الصدقة : هو المماطل بها الممتنع عن أدائها .

(٤) في المسند ٤/ ٢٠٥ من طريق موسى بن داود ، أنبأنا ابن لهيعة ، عن عبد الله بن ←

٦٦٤٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ حَدِيثاً ، وَقَالَ فِيهِ : « مَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ ٱلزِّنَىٰ وَٱلرِّبَا إِلاَّ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عِقَابَ ٱللهِ » .

رواه أبو يعلىٰ[(١)] ، وإسناده جيد .

٦٦٤٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَيْنَ يَدَيِ ٱلسَّاعَةِ يَظْهَرُ ٱلرِّبَا وَٱلزِّنَىٰ وَٱلْخَمْرُ » .

رواه الطبراني[(٢)] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

← سليمان ، عن محمد بن راشد المرادي ، عن عمرو بن العاص . . . وهـٰذا إسناد فيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، ومحمد بن راشد لم يسمع عمراً وإنما بينهما رجل ، انظر تعجيل المنفعة ص (٣٦٣) حيث قال ذلك ، وذكر له هـٰذا الحديث .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » برقم (٢٨٨٤ ، ٣٣٩٢) وقال : « رواه أحمد بإسناد فيه نظر » . وانظر الدر المنثور ١/ ٣٦٧ .

نقول : لـٰكن الحديث يتقوىٰ بشواهده ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في المسند ٨/ ٣٩٦ برقم (٤٩٨١) ـ ومن طريقه أخرجه ابن حبان برقم (٤٤١٠) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (١٨٥٩) ـ وإسناده حسن ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن ، وهو حديث صحيح . وهناك استوفينا تخريجه وانظر الحديث الآتي برقم (٦٦٥٠) .

ويشهد له حديث ابن عباس التالي .

(٢) في الأوسط (٢ ل ١٨٧ ، ٢١٥) ، وفي المطبوع برقم (٧٦٩٥ ، ٨١٥٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٣ ، ٢٤ ، برقم (٢٠٣٣) ، و (٢٠٣٤) من طريق محمد بن عباد المكي ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن بشير أبي إسماعيل ، عن سيار ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، ورجاله رجال الصحيح .

سيار هو : أبو الحكم العنزي ، وبشير هو : ابن سليمان الكندي أبو إسماعيل .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٩ بعد ذكر هـٰذا الحديث : « رواه الطبراني ورواته رواة الصحيح » .

والمراد : أن علامة قرب الساعة تَفَشِّي ثَلاَثَةِ أمور :

تعاملُ الناس بالربا ، وذهابُ الحياء من الذكور والإناث وارتكاب الفواحش ، وشربُ الخمر .

٦٦٤٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا ظَهَرَ ٱلزِّنَىٰ وَٱلرِّبَا فِي قَرْيَةٍ ، فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عِقَابَ[١] ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

قلت : هٰكذا هو في الأصل ، عن ابن عباس : في ترجمة أسامة بن زيد ، فلعله سقط من الأصل ، والله أعلم .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه هاشم بن مرزوق ، ولم أجد من ترجمه[٣] ، وبقية رجاله ثقات (مص : ١٩٩) .

٦٦٤٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : لَمْ يُهْلَكْ أَهْلُ نُبُوَّةٍ[٤] قَطُّ حَتَّىٰ يَظْهَرَ فِيهِمُ ٱلرِّبَا وَٱلزِّنَىٰ .

رواه الطبراني[٥] في الكبير ، وفيه أحمد بن يحيى الكوفي الأحول ، وهو ضعيف .

---

(١) في (مص ، ظ) وفي الطبراني ، وعند البيهقي في الرواية الأولىٰ : « كتاب » .

(٢) في الكبير ١/ ١٧٨ برقم (٤٦٠) ، والحاكم ٢/ ٣٧ ـ ومن طريقه هـٰذه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٤/ ٣٩٧ برقم (٥٥٣١) ـ والبيهقي أيضاً فيه برقم (٥٤١٦) من طريق عمرو بن أبي قيس ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ـ وعند الحاكم ، والبيهقي : عكرمة ـ عن ابن عباس . . . وإسناد الطبراني جيد .
أما إسناد الحاكم والبيهقي ففيه « سماك ، عن عكرمة » ورواية سماك عن عكرمة مضطربة . ومع ذلك فقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٧٨ وقال : « رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد » .
ولـٰكن يشهد له حديث ابن مسعود الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٤٩٨١) ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٦٤٥) وتعليقنا عليه ، وكشف الخفاء برقم (٢٩٣) والدر المنثور ١/ ٣٦٧ ، وكنز العمال برقم (١٣٠٠٠) .

(٣) لقد عرفنا ولله الحمد من ترجمه ، وبينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (١٨١٤) .

(٤) في (ظ) : « أهل النبوة » .

(٥) في الكبير ١٠/ ٢٠١ برقم (١٠٣٢٩) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا أحمد بن يحيى الأحول ، حدثنا أبو عبيدة بن معن ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن ←

٦٦٤٩ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ آكِلَ ٱلرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ .

رواه الطبراني في الكبير[١] ، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو ضعيف .

٦٦٥٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ آكِلَ ٱلرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدَهُ ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ .

[قلت : رواه أبو داود[٢] وغيره خلا قوله : وَهُمْ يَعْلَمُونَ][٣] .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وفيه عيسى بن أبي عيسى الحناط ، وهو متروك .

أبي عبد الرحمـٰن السلمي ، عن عبد الله قال : . . . موقوفاً ، وأحمد بن يحيى الأحول بينا أنه ضعيف عند الحديث المتقدم برقم (٦٤١) .

وقول المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/٩ : « رواه الطبراني ورواته رواة الصحيح » غير صحيح .

(١) ليس لسمرة بن جندب حديث بهـٰذا اللفظ في أي من معاجم الطبراني ، وإنما الحديث الموجود في « معجم الطبراني الكبير » ٢/ ١٧١ برقم (١٧٠١) من طريق سلمة بن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن سلمة بن كهيل ، عن جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي ـ ويقال : جندب بن سفيان ـ البجلي ، وهـٰذا إسناد تالف ، وقد تقدمت دراسته عند الحديث المتقدم برقم (٥٩٠٩) .

سلمة بن إبراهيم مجهول ومن فوقه متروكون وأما سلمة بن كهيل فهو ثقة .

وأزعم أن هـٰذا الحديث هو المراد ، ونسب إلىٰ سمرة خطأ والله أعلم .

نقول : لـٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث ابن مسعود عند مسلم وغيره ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٢٥٧٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٢٠٢٥) وانظر الحديث التالي .

(٢) في البيوع والإجارات (٣٣٣٣) باب : في آكل الربا وموكله . وإسناده جيد ، وانظر موارد الظمآن برقم (١١١٢) ، وصحيح ابن حبان برقم (٥٠٢٥) ، ومسند الموصلي برقم (٤٩٨١ ، ٥١٤٦) .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٤) في الكبير ١٠/ ١١٣ برقم (١٠٠٥٧) من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري ،

٦٦٥١ ـ وَعَنِ ٱلْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ ٱلْوَاحِدِ ٱلْوَزَّانِ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ ، فِي ٱلسُّوقِ ، فِي ٱلصَّيَارِفَةِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ ٱلصَّيَارِفَةِ أَبْشِرُوا .

قَالُوا : بَشَّرَكَ ٱللهُ بِٱلْجَنَّةِ ، بِمَ تُبَشِّرُنَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ؟

قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / : « أَبْشِرُوا بِٱلنَّارِ » . ١١٨/٤

رواه الطبراني[١] في الكبير ، والقاسم ، قال الذهبي : أظن تفرد عنه فضيل بن حسين الجحدري .

قلت : ولم يضعفه أحد .

٦٦٥٢ ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِيَّاكَ[٢] وَٱلذُّنُوبَ ٱلَّتِي لاَ تُغْفَرُ : ٱلْغُلُولُ ، فَمَنْ غَلَّ شَيْئاً ، أَتَىٰ بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةَ .

← حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن أبي فديك ، أخبرني عيسى بن أبي عيسىٰ ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود . . . وشيخ الطبراني إسماعيل بن الحسن الخفاف روىٰ عن جماعة منهم : أحمد بن صالح المصري ، عبدة بن عبد الرحيم المروزي ، هشام بن عمار السلمي .
روىٰ عنه جماعة منهم : الطبراني ، الحسن بن علي النيسابوري ، الحسبن بن جعفر الزيات وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعيسىٰ متروك .
غير أن الحديث صحيح ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٦٤٥) مع التعليق عليه ، والتعليق السابق أيضاً .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
وأخرجه ابن أبي الدنيا في إصلاح المال برقم (٢٧٠) .
وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ١٦٤ من طريق محمد بن عثمان بن عمرو بن مرزوق .
جميعاً : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا مسلم بن أعين أبو العلانية قال : كنت بالكوفة ، فأخبروني أن عبد الله بن أبي أوفىٰ أتى الصيارفة . . . .
وقد ذكر المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ١٠ وقال : « رواه الطبراني بإسناد لا بأس به »
وانظر الدر المنثور ١/ ٣٦٧ .
(٢) عند الطبراني « إياي » .

وَآكِلُ ٱلرِّبَا ، فَمَنْ أَكَلَ ٱلرِّبَا يَأْتِ[1] يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مَجْنُوناً يَتَخَبَّطُ » ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾[2] [البقرة : ٢٧٥] ، وفيه الحسين بن عبد الأول ، وهو ضعيف (مص : ٢٠٠) .

٦٦٥٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ .

قَالَ : يُعْرَفُونَ بِذَلِكَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، لاَ يَسْتَطِيعُونَ ٱلْقِيَامَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ ٱلْمَجْنُونُ ٱلْمُنْخَنِقُ ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ ، وَكَذَبُوا عَلَى ٱللهِ ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ فَأَكَلَ ٱلرِّبَا ﴿ فَأُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴾ [البقرة : ٢٧٥] .

وَقَوْلِهِ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ . . . ﴾ إِلَىٰ آخِرِ ٱلآيَةِ [البقرة : ٢٧٨ـ ٢٧٩] .

فَبَلَغَنَا وَٱللهُ أَعْلَمُ : أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلآيَةَ نَزَلَتْ فِي بَنِي عَمْرِو[3] بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ ثَقِيفٍ ، وَفِي بَنِي ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ مَخْزُومٍ ، كَانَتْ بَنُو ٱلْمُغِيرَةِ يُرْبُونَ لِثَقِيفٍ ، فَلَمَّا أَظْهَرَ ٱللهُ رَسُولَهُ عَلَىٰ مَكَّةَ ، وَضَعَ يَوْمَئِذٍ ٱلرِّبَا كُلَّهُ ، وَكَانَ أَهْلُ ٱلطَّائِفِ قَدْ صَالَحُوا عَلَىٰ أَنَّ[4] لَهُمْ رِبَاهُمْ ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِمْ مِنْ رِباً ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ ، وَكَتَبَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ صَحِيفَتِهِمْ : « **أَنَّ لَهُمْ ما لِلْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ : أَن لاَ يَأْكُلُوا ٱلرِّبَا ، وَلاَ يُؤْكِلُوهُ** » ، فَأَتَىٰ بَنُو عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ ، وَبَنُو

---

(١) في (ظ ، د) ، وعند الطبراني ، والمنذري ، والسيوطي : « بعث » .

(٢) في الكبير ١٨/ ٦٠ برقم (١١٠) ، والخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٥١ من طريق الحسين بن عبد الأول ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، حدثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير ، عن حبيب بن عبيد ، عن عوف بن مالك قال : . . . والحسين بن عبد الأول ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

(٣) في (مص ، ظ) : « عمر » وهو تحريف .

(٤) في (ظ) : « أن يكون . . . » .

ٱلْمُغِيرَةِ إِلَىٰ عَتَّابِ[1] بْنِ أَسِيدٍ ـ وَهُوَ عَلَىٰ مَكَّةَ ـ فَقَالَ بَنُو ٱلْمُغِيرَةِ : مَا جَعَلَنَا أَشْقَى ٱلنَّاسِ بِٱلرِّبَا وُضِعَ عَنِ ٱلنَّاسِ غَيْرِنَا ؟

فقالَ بَنُو عَمْرِو بن عُمَيرٍ : صُولِحْنا عَلَىٰ أَنَّ لَنَا رِبَانَا ، فَكَتَبَ عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ فِي ذَلِكَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ (مص : ٢٠١) صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ ٱلآيَةُ : ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [البقرة : ٢٧٩] ، فَعَرَفَ بَنُو عَمْرٍو أَنَّ ٱلإِيذَانَ لَهُمْ بِحَرْبٍ مِنَ ٱللهِ وَرَسُولِهِ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَإِن تُبْتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٧٩] ، فـ﴿ لَا تَظْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٩] فَتَأْخُذُونَ أَكْثَرَ ﴿ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ فَتُبْخَسُونَ مِنْهُ / [﴿ قُلْ كُلٌّ مُّتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُواْ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَـٰبُ ٱلصِّرَٰطِ ٱلسَّوِيِّ وَمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴾] [طه : ١٣٥][2] أَنْ تَذَرُوهُ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ [البقرة : ٢٨٠] (ظ : ٢٠٣) ١١٩/٤

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ [البقرة : ٢٨٠][3] ﴿ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٨٠ـ ٢٨١] .

فَذَكَرُوا أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلآيَةَ نَزَلَتْ وَآخِرُ (سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ) نَزَلَتَا آخِرَ ٱلْقُرْآنِ .

رواه أبو يعلىٰ[4] ، وفيه محمد بن السائب الكلبي ، وهو كذاب .

٩٤ ـ بَابُ بَيْعِ ٱلسَّيْفِ ٱلْمُحَلَّىٰ

٦٦٥٤ ـ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ ٱلسَّيْفَ ٱلْمُحَلَّىٰ وَنَشْتَرِيهِ بِٱلْوَرِقِ .

---

(١) في (ظ) : « غياث » وهو تحريف .
(٢) ما بين حاصرتين ليس في مسند الموصلي .
(٣) ما بين حاصرتين مستدرك من مسند الموصلي .
(٤) في المسند ٥/ ٧٤ ـ ٧٥ برقم (٢٦٦٨) ـ ومن طريقه أورده البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٧٥٩٨) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٦٨٠) ـ وفي إسناده متهم . وهناك استوفينا تخريجه .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

٩٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلزَّرْعِ

٦٦٥٥ ـ عَنْ بِنْتٍ لِعُتْبَةَ بْنِ عُلَيْلَةَ[٢] ، وَٱمْرَأَةٍ مِنْ آلِ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَتَا أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَغْدُو عَلَيْهِمْ فَدَّانٌ إِلاَّ ذَلُّوا** » .

قلت : له حديث في الصحيح[٣] في ذم الزرع غير هٰذا .

---

(١) في الكبير ٨/٣٨٦ ـ ٣٨٧ برقم (٨٢٠٩) ، وفي الأوسط (٢ ل ٦٢) وفي المطبوع برقم (٥٨٩٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٢١ ـ ٢٢ برقم (٢٠٢٩) ـ من طريق محمد بن يحيى بن المنذر القزاز ، حدثنا عمران بن ميسرة الآدمي ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، حدثنا يزيد بن عبد الرحمٰن ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وطارق بن شهاب ، قال ابن أبي حاتم : « سمعت أبي يقول : ليست له صحبة » . وقيل : إنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال الحافظ في الإصابة ٥/٢١٣ : « إذا ثبت أنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي على الراجح ، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي ، وهو مقبول على الراجح ، وقد أخرج له النسائي عدة أحاديث .

وقد ترجمه الحافظ أيضاً في القسم الأول من حرف الطاء ، وذلك مصير منه إلىٰ إثبات صحبته ، والله أعلم » .

(٢) عند الطبراني « بنت عبد » .

(٣) أخرجه البخاري في الحرث والمزارعة (٢٣٢١) باب : ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به . ولفظه : عن أبي أمامة الباهلي قال : ورأىٰ سكة وشيئاً من آلة الحرث فقال : ـ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لاَ يَدْخُلُ هٰذَا بَيْتَ قوم إلاَّ أدخله الله الذلّ » .

وبين هٰذا الحديث ، وحديث أنس ، ولفظه : « ما من مسلم يغرس غرساً ويزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلاَّ كان له به صدقة » شيء من التناقض الظاهري .

قال ابن حزم في المحلّىٰ ٨/٢١١ : « وكلامه عليه السلام لا يتناقض ، فصح أن الزرع المذموم الذي يدخل الله تعالىٰ علىٰ أهله الذل هو ما تشوغل به عن الجهاد ، وهو غير الزرع ←

رواه الطبراني[1] في الكبير، وهاتان المرأتان لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

٦٦٥٦ ـ وَعَنْ ٱلْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَال: مَرَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْضٍ لِعَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ فِيهَا زَرْعٌ، فَقَالَ: « **يَا أَبَا عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ، لاَ تَأْكُلِ ٱلرِّبَا، وَلاَ تُطْعِمْهُ، وَلاَ تَزْرَعْ إِلاَّ فِي أَرْضٍ تَرِثُهَا أَوْ تُوَرَّثُهَا أَوْ تَمْنَحُهَا** ».

رواه الطبراني[2] في الأوسط، وفيه عثمان بن عطاء، وهو ضعيف، وقد وثقه دحيم.

٩٦ ـ بَابٌ: فِيمَنْ غَرَسَ غَرْساً أَوْ زَرَعَ زَرْعاً فَأَكَلَ كُلُّ شَيْءٍ

تقدم في أوائل البيع.

٩٧ ـ بَابٌ: لاَ يُقَالُ: زَرَعْتُ

٦٦٥٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

← الذي يؤجر صاحبه... » وانظر بقية كلامه هناك، وفتح الباري ٥/ ٤ ـ ٥، وشرح السنة ١٤/ ٢٦٣.

(١) في الكبير ٨/ ٣٥٢ برقم (٨١٢٣) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي، حدثنا أبي، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا عبد الله بن سالم الوحاظي، حدثتني بنت لعتبة بن عبد، وامرأة من آل أبي أمامة أنهما سمعتا أبا أمامة يقول:... وشيخ الطبراني غير معتمد، وأبوه محمد بن عرق روىٰ عن جماعة منهم: بقية بن الوليد، الوليد بن مسلم القرشي، محمد بن حمير السليحي.

روىٰ عنه: إبراهيم بن محمد، أحمد بن محمد الفقيه، عبدان بن محمد المروزي.

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً. وباقي رجاله ثقات. وانظر التعليق السابق.

(٢) في الأوسط (٢ ل ١٦٢) وفي المطبوع برقم (٧٣٣٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٤ برقم (٢٠٣٥) ـ من طريق محمد بن العباس، حدثنا محمد بن عمرو بن حنان، حدثنا ضمرة، حدثنا عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن سليمان، عن المسور بن مخرمة...

وعثمان بن عطاء ساقط الحديث، وباقي رجاله ثقات.

قَالَ : « لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : زَرَعْتُ ، وَلَـٰكِنْ لِيَقُلْ حَرَثْتُ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، والبزار ، وفيه مسلم بن أبي مسلم الجرميّ ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٩٨ ـ بَابُ ٱلْمُزَارَعَةِ

٦٦٥٨ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ قَالَ : أَفَاءَ ٱللهُ خَيْبَرَ عَلَىٰ رَسُولِهِ
٤/١٢٠ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقَرَّهُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى / ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَعَلَهَا بَيْنَهُ[2] وَبَيْنَهُمْ فَبَعَثَ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ رَوَاحَةَ (مص :٢٠٣) فَخَرَصَهَا عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مَعْشَرَ ٱلْيَهُودِ ، أَنْتُمْ أَبْغَضُ ٱلنَّاسِ إِلَيَّ ، قَتَلْتُمْ أَنْبِيَاءَ ٱللهِ ، وَكَذَبْتُمْ عَلَى ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَلَيْسَ يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّاكُمْ عَلَىٰ أَنْ أَحِيفَ[3] عَلَيْكُمْ ، قَدْ خَرَصْتُ عِشْرِينَ أَلْفَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلِي .

فَقَالُوا : بِهَـٰذَا قَامَتِ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلأَرْضُ .

رواه أحمد[4] ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٠٧) وفي المطبوع برقم (٨٠٢٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٢٥ ـ ٢٦ برقم (٢٠٣٧) ـ وقد استوفينا تخريجه في معجم شيوخ أبي يعلىٰ برقم (٢٩٢) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٣٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٧٢٣) ، وهو حديث صحيح ، وفي إسناده مسلم بن أبي مسلم الجرمي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٣/١٠٠ ، فالإسناد صحيح والله أعلم .

(٢) في (مص) : « بينها » وهو تحريف .

(٣) ساقطة من (ظ) .

(٤) في المسند ٣/٣٦٧ ، وأبو داود في البيوع والإجارات (٣٤١٤) باب : في الخرص مختصراً جداً ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/٢٤٧ ، والدارقطني ٢/١٣٣ـ ١٣٤ ، والبيهقي في الزكاة ٤/١٢٣ باب : خرص التمر ، من طريق محمد بن سابق ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد صحيح علىٰ شرط مسلم .
وأخرجه القاسم بن سلام في الأموال ص (٧٧) برقم (١٩٣) من طريق حجاج ، حدثنا ابن جريج ، حدثنا أبو الزبير بالإسناد السابق .

٦٦٥٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ ٱبْنَ رَوَاحَةَ إِلَىٰ خَيْبَرَ يَخْرُصُ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ خَيَّرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا .

فَقَالُوا : بِهَـٰذَا قَامَتِ ٱلسَّماوَاتُ وَٱلأَرْضُ .

رواه أحمد[١] ، وفيه العمري ، وحديثه حسن ، وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٦٦٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَمَّا ٱفْتَتَحَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، وَعَدَ ٱلْيَهُودَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ نِصْفَ ٱلثَّمَرِ عَلَىٰ أَنْ يَعْمُرُوهَا ، ثُمَّ أُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ ٱللهُ ، فَكَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَخْرُصُهَا ، ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَتْرُكُوهَا ، وَأَنَّ ٱلْيَهُودَ أَتَوْا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضٍ ، فَٱشْتَكَوْا إِلَيْهِ غَلاَءَ خَرْصِهِ ، فَدَعَا عَبْدَ ٱللهِ بْنَ رَوَاحَةَ ، فَذَكَرَ لَهُ مَا ذَكَرُوا ، فَقَالَ عَبْدُ ٱللهِ : هُوَ مَا عِنْدِي يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنْ شَاؤُوا ، أَخَذُوهَا ، وَإِنْ تَرَكُوهَا ، أَخَذْنَاهَا ، فَرَضِيَتِ ٱلْيَهُودُ ، قَالُوا : بِهَـٰذَا قَامَتِ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلأَرْضُ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرَضِهِ ٱلَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ : « **لاَ يَجْتَمِعُ فِي جَزِيرَةِ ٱلْعَرَبِ دِينَانِ** » .

فَلَمَّا نُمِيَ ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ ، أَرْسَلَ إِلَىٰ يَهُودِ خَيْبَرَ (مص : ٢٠٤) فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَلَّكَكُمْ هَـٰذِهِ ٱلأَمْوَالَ ، وَشَرَطَ لَكُمْ أَنْ يُقِرَّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ ٱللهُ ، فَقَدْ أَذِنَ ٱللهُ فِي إِجْلاَئِكُمْ ، فَأَجْلَىٰ عُمَرُ كُلَّ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ عَنْ أَرْضِ ٱلْحِجَازِ ، ثُمَّ قَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ .

رواه البزار[٢] ، وفيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

---

(١) في المسند ٢/ ٢٤ من طريق وكيع ، حدثنا العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن .

العمري هو عبد الله بن عمر ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (١٦٤١) في موارد الظمآن .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٩٤ ـ ٩٥ برقم (١٢٨٦) من طريق محمد بن المثنىٰ ، سعيد بن ←

٦٦٦١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَىٰ خَيْبَرَ عَلَى ٱلشَّطْرِ أَوْ عَلَى ٱلثُّلُثِ .

رواه البزار[1] ، وفيه الخزرج بن الخطاب ، ضعفه الأزدي .

٦٦٦٢ ـ وَعَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، بَعَثَ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ رَوَاحَةَ لِيُقَاسِمَ ٱلْيَهُودَ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ ، جَعَلُوا يُهْدُونَ لَهُ مِنَ ٱلطَّعَامِ فَكَرِهَ أَنْ يُصِيبَ مِنْهُمْ شَيْئاً ، وَقَالَ : إِنَّمَا بَعَثَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدْلاً بَيْنَهُ وَبَيْنَكُمْ ، فَلاَ أَرَبَ لِي فِي هَدِيَّتِكُمْ ، فَخَرَصَ ٱلنَّخْلَ ، فَلَمَّا أَقَامَ ٱلْخَرْصَ ، خَيَّرَهُمْ عَبْدُ ٱللهِ ، فَقَالَ : إِنْ شِئْتُمْ / ضَمِنْتُ لَكُمْ نَصِيبَكُمْ وَقُمْتُمْ ١٢١/٤
عَلَيْهِ ، وَإِنْ شِئْتُمْ ضَمِنْتُمْ لَنَا نَصِيبَنَا وَقُمْتُمْ عَلَيْهِ ، فَٱخْتَارُوا أَنْ يَضْمَنُوا وَيَقُومُوا عَلَيْهَا ، وَقَالُوا : يَا بْنَ رَوَاحَةَ ، هَـٰذَا ٱلَّذِي تَعْرِضُونَ عَلَيْنَا وَتَعْمَلُونَ بِهِ ٱلْيَوْمَ تَقُومُ بِهِ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلأَرْضُ ، وَإِنَّمَا يَقُومَانِ بِٱلْحَقِّ ، وَكَانَتْ خَيْبَرُ لِمَنْ شَهِدَ ٱلْحُدَيْبِيَةَ لَمْ يَشْرَكْهُمْ فِيهَا أَحَدٌ ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ ، وَلَمْ يَشْهَدْهَا أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ،

← سفيان ، حدثنا صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو ضعيف كما قال الهيثمي .
وسعيد بن سفيان هو الجحدري .

(١) في البحر الزخار برقم (٦٦٢٨) وهو في كشف الأستار ٢/ ٩٥ برقم (١٢٨٧) ـ من طريق محمد بن حسن الكرماني ، حدثنا حرمي بن عمارة ، حدثنا الخزرج بن الخطاب ، عن حميد ، عن أنس. . . وشيخ البزار محمد بن الحسن الكرماني ما وجدت له ترجمة .
وخزرج ابن الخطاب . قال الحافظ الذهبي في « ميزان الاعتدال » ١/ ٦٥٢ : « خزرج بن خطاب ، عن حميد الطويل ، ضعفه الأزدي » .
وتعقبه الحافظ في « لسان الميزان » ٢/ ٣٩٧ بقوله : « وإنما هو خزرج بن عثمان أبو الخطاب بياع السابري. . . » . وإذا كان هو هـٰذا ، فإنه ثقة ، فقد قال ابن معين : صالح ، وقال أبو داود : شيخ بصري ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٢٧٧ ، وقال العجلي : تابعي ثقة ، وقال أحمد في « الجامع في العلل » برقم (٩٢) وقد سئل عنه : « ثقة » .
وقال البزار : « لا نعلمه حدث به إلاَّ الخزرج » .

وَلَم يَأْذَنْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَحَدٍ تَخَلَّفَ عَنْ مَخْرَجِهِ إِلَى ٱلْحُدَيْبِيَّةِ فِي شُهُودِ خَيْبَرَ .

رواه الطبراني(١) في الكبير ، هـٰكذا مرسلاً ، وفيه ابن لهيعة (مص : ٢٠٥) وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٦٦٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ فِي فَتْحِ خَيْبَرَ ، قَالَ : وَبَعَثَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ رَوَاحَةَ لِيُقَاسِمَ ٱلْيَهُودَ ثَمَرَهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ جَعَلُوا يُهْدُونَ لَهُ مِنَ ٱلطَّعَامِ وَيُكَلِّمُونَهُ ، وَجَعَلُوا لَهُ حُلِيّاً مِنْ حِلِيِّ نِسَائِهِمْ ، فَقَالُوا : هَـٰذَا لَكَ ، وَتُخَفِّفُ عَنَّا وَتَجَاوَزُ .

قَالَ ٱبْنُ رَوَاحَةَ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ، إِنَّكُمْ وَٱللهِ لأَبْغَضُ ٱلنَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنَّمَا بَعَثَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدْلاً بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ ، وَلاَ أَرَبَ لِي فِي دُنْيَاكُمْ ، وَلَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ ، وَإِنَّمَا عَرَضْتُمْ عَلَيَّ ٱلسُّحْتَ ، وَإِنَّا لا نَأْكُلُهُ ، فَخَرَصَ ٱلنَّخْلَ ، فَلَمَّا أَقَامَ ٱلْخَرْصَ ، خَيَّرَهُمْ ، فَقَالَ : إِنْ شِئْتُمْ ، ضَمِنْتُ لَكُمْ نَصِيبَكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ ضَمِنْتُمْ لَنَا نَصِيبَنَا وَقُمْتُمْ عَلَيْهِ ، فَٱخْتَارُوا أَنْ يَضْمَنُوا وَيَقُومُوا عَلَيْهِ .

قَالُوا : يَا بْنَ رَوَاحَةَ ، هَـٰذَا ٱلَّذِي تَعْمَلُونَ بِهِ ، تَقُومُ بِهِ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلأَرْضُ ، وَإِنَّمَا يَقُومَانِ بِٱلْحَقِّ .

رواه الطبراني(٢) في الكبير مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ٢/ ٣٥ برقم (١٢٠٤) من طريق محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، حدثني أبي ، حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة. . . هـٰكذا مرسلاً ، وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ، وسيأتي أيضاً برقم (١٠٢٦٦) .

(٢) في الكبير برقم (٢١٢٠٦) من طريق الحسن بن هارون بن سليمان الأصبهاني ، حدثنا محمد بن إسحاق المُسَيَّبِيّ ، حدثنا محمد بن فليح ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب في فتح خيبر ، قال : وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . . وهـٰذا إسناد مرسل ، ورجاله ثقات : محمد بن فليح ثقة من رجال البخاري ، ومحمد بن إسحاق المسيبي ثقة من رجال مسلم ، وموسى بن عقبة ثقة من رجال الستة .

٦٦٦٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُقَاضَاةِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ خَيْبَرَ ، عَلَىٰ أَنَّ لَنَا نِصْفَ ٱلتَّمْرِ ، وَلَكُمْ نِصْفَهُ ، وَتَكْفُونَا ٱلْعَمَلَ حَتَّىٰ إِذَا طَابَ تَمْرُهُمْ أَتَوُا ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا لَهُ : إِنَّ تَمْرَنَا قَدْ طَابَ ، فَٱبْعَثْ خَارِصاً يَخْرِصُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ ، فَبَعَثَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ رَوَاحَةَ ، فَلَمَّا طَافَ فِي نَخْلِهِمْ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، قَالَ : وَٱللهِ مَا أَعْلَمُ مِنْ خَلْقِ ٱللهِ أَحَداً أَعْظَمَ فِرْيَةً[1] عِنْدَ ٱللهِ وَعَدَاءً لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ ، وَٱللهِ مَا خَلَقَ (مص : ٢٠٦) ٱللهُ أَحَداً أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْكُمْ ، وَٱللهِ مَا يَحْمِلُنِي ذَلِكَ عَلَىٰ أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَأَنَا أَعْلَمُهَا .

قَالَ : ثُمَّ خَرَصَهَا جَمِيعاً ٱلَّذِي لَهُ[2] ، وَٱلَّذِي لِلْيَهُودِ بِمَائَتَي أَلْفِ وَسْقٍ ، فَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ : خَرَّبْتَنَا .

فَقَالَ ٱبْنُ رَوَاحَةَ : إِنْ شِئْتُمْ فَأَعْطُونَا أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسْقٍ فِي تَسَلُّمِكُمُ ٱلثَّمَرَةَ ،
٤/١٢٢ وَإِنْ / شِئْتُمْ أَعْطَيْنَاكُمْ أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسْقٍ ، وَتَخْرِصُونَ عَنَّا ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ، ثُمَّ قَالُوا : بِهَـٰذَا قَامَتِ ٱلسَّمَاوَاتُ وَٱلأَرْضُ ، وبِهَـٰذَا يَغْلِبُونَكُمْ .

رواه الطبراني[3] في الكبير مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

← وأما الحسن بن هارون بن سليمان الخزاز ترجمه أبو الشيخ الأنصاري في « طبقات المحدثين بأصبهان » ٣/ ٤١٢ في ترجمة ولده : الحسن بن هارون بن سليمان الخزاز فقال : في ترجمة الحسن : « أحد الثقات هو وأبوه. . . . كما ترجمه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٢٦٢ ولـٰكنه لم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر سابقه ولاحقه . والمغازي للواقدي ٢/ ٦٩١ .

(١) الفِرْيَةُ : اختلاق الكذب .

(٢) في (ظ ، د) : « لهم » .

(٣) في الكبير برقم (٢١٢٠٤) من طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج : أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير. . . . وهـٰذا الأثر في مصنف عبد الرزاق برقم (٧٢٠٤) وإسناده صحيح . وانظر سابقه ولاحقه .

٦٦٦٥ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ قُرَىٰ عُرَيْنَةَ ، فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ حَظَّ ٱلأَرْضِ .

رواه أحمد[١] ، والطبراني في الكبير ، وقال : قَال الأشجعي : يَعْنِي : ٱلثُّلُثَ وَٱلرُّبُعَ .

رواه الطبراني في الكبير ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثقه شعبة وسفيان .

٦٦٦٦ ـ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلْمُحَاقَلَةِ وَٱلْمُزَابَنَةِ .

وَقَالَ : « **إِنَّمَا يَزْرَعُ ثَلاثَةٌ : رَجُلٌ لَهُ أَرْضٌ فَيَزْرَعُهَا ، وَرَجُلٌ مُنِحَ أَرْضاً فَهُوَ يَزْرَعُ ، وَرَجُلٌ ٱسْتَكْرَىٰ أَرْضاً بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ** » .

قلت : هو في الصحيح[٢] بغير هـٰذا السياق .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في المسند ٥/ ٢٢٨ من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن جابر ، عن محمد بن زيد ، عن معاذ . . . وجابر هو ابن يزيد الجعفي ، وهو ضعيف .
وأخرجه عبد الرزاق ٨/ ٩٩ ـ ١٠٠ برقم (١٤٤٧٢) ـ ومن طريق عبد الرزاق هـٰذه أخرجه أحمد ٥/ ٢٢٨ ، ٢٤٤ ـ والطبراني في الكبير ٢٠/ ١٦١ برقم (٣٣٦) من طريق سفيان الثوري ، بالإسناد السابق .
وسيأتي أيضاً برقم (٩٨٥٤) .
ملاحظة : التفسير عند الطبراني من كلام الأشجعي .

(٢) ولفظ إحدىٰ روايات البخاري في الشروط (٢٧٢٢) باب : الشروط في المزارعة : « كنَّا أكثر الأنصار حقلاً ، فكنا نكري الأرض . فربما أخرجت هـٰذه ولم تخرج ذه ، فنهينا عن ذلك ، ولم ننه عن الورق » . وأطرافه (٢٢٨٦ ، ٢٣٢٧ ، ٢٣٣٢ ، ٢٣٤٤) .

(٣) في الكبير ٤/ ٢٤٥ ، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ٦/ ١٣٢ من طريق أبي الأحوص ، حدثنا طارق بن عبد الرحمـٰن ، عن سعيد بن المسيب ، عن رافع بن خديج . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

٦٦٦٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُحَرِّمْ كِرَاءَ ٱلأَرْضِ ، وَلَـٰكِنَّهُ أَمَرَ بِمَكَارِمِ ٱلأَخْلَاقِ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عمر بن وجيه ، ولم أجد من ترجمه (مص : ٢٠٧) .

٦٦٦٨ ـ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ نِسْطَاسٍ ، عَنْ خَيْبَرَ ، قَالَ : فَتَحَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ لَهُ جَمِيعاً حَرْثُهَا وَنَخْلُهَا ، وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ رَفِيقٌ ، فَصَالَحَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ عَلَىٰ أَنَّكُمْ تَكْفُونَا ٱلْعَمَلَ وَلَكُمْ شَطْرُ ٱلتَّمْرِ عَلَىٰ أَنْ أُقِرَّكُمْ مَا بَدَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، فَذَلِكَ حِينَ بَعَثَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱبْنَ رَوَاحَةَ يَخْرُصُ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا خَيَّرَهُمْ ، أَخَذَتِ ٱلْيَهُودُ ٱلثَّمَرَةَ ، فَلَمْ تَزَلْ خَيْبَرُ بَعْدُ لِلْيَهُودِ عَلَىٰ صُلْحِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ كَانَ عُمَرُ ، فَأَخْرَجَهُمْ ، فَقَالَتْ يَهُودُ : أَلَمْ يُصَالِحْنَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : بَلَىٰ ، عَلَىٰ أَنْ يُقِرَّكُمْ مَا بَدَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَهَـٰذَا حِينَ بَدَا لِي أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَأَخْرَجَهُمْ ، ثُمَّ قَسَمَهَا بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ٱلَّذِينَ ٱفْتَتَحُوهَا مَعَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُعْطَ مِنْهَا أَحَدٌ لَمْ يَحْضُرِ ٱفْتِتَاحَهَا .

قَالَ : فَأَهْلُهَا الآنَ ٱلْمُسْلِمُونَ لَيْسَ فِيهَا يَهُودِيٌّ ، وَإِنَّمَا كَانَ أَمْرُ رَسُولِ ٱللهِ

← ولـٰكن أخرجه أبو داود في البيوع (٣٤٠٠) باب : في التشديد في ذلك ، والنسائي في المزارعة في الكبرىٰ برقم (٤٦١٧) ، وابن ماجه في الرهون (٢٤٤٩) باب : المزارعة بالثلث والربع ، من طريق أبي الأحوص ، بالإسناد السابق .

(١) في الكبير ١١/ ٢٩٤ برقم (١١٧٨١) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا أيوب بن محمد الوزان ، حدثنا فهر ، عن عمر بن موسى بن وجيه ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة .

وعمر بن موسى بن وجيه متهم .

وفهر هو ابن بشير ذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٢ .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِٱلْخَرْصِ لِكَيْ يُحْصِيَ ٱلزَّكَاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ ٱلثِّمَارُ .

رواه/ الطبراني[1] في الكبير ، وعامر هـٰذا لم أجد من ترجمه[2] ، وبقية ١٢٣/٤
رجاله رجال الصحيح .

٩٩ ـ بَابُ وَضْعِ ٱلْجَائِحَةِ

٦٦٦٩ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : دَخَلَتِ ٱمْرَأَةٌ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٢٠٨) فَقَالَتْ : أَيْ بِأَبِي وَأُمِّي ، إِنِّي ٱبْتَعْتُ أَنَا وَٱبْنِي مِنْ فُلاَنٍ ثَمَرَ مَالِهِ فَأَحْصَيْنَاهُ وَحَشَدْنَاهُ ، لاَ وَٱلَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ مَا أَصَبْنَا مِنْهُ شَيْئاً إِلاَّ شَيْئاً نَأْكُلُهُ فِي بُطُونِنَا ، أَوْ نُطْعِمُهُ مِسْكِيناً رَجَاءَ ٱلْبَرَكَةِ ، فَبَعَثْنَا عَلَيْهِ ، فَجِئْنَا نَسْتَوْضِعُهُ مَا نَقَصَنَا ، فَحَلَفَ بِاللهِ لاَ يَضَعُ لَنَا شَيْئاً تَأَلَّى[3] ، لاَ يَصْنَعُ خَيْراً ثَلاَثَ مَرَّاتٍ .

قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ صَاحِبَ ٱلتَّمْرِ ، فَجَاءَ فَقَالَ : بِأَبِي وَأُمِّي إِنْ شِئْتَ ، وَضَعْتُ مَا نَقَصُوا ، وَإِنْ شِئْتَ مِنْ رَأْسِ ٱلْمَالِ ، فَوَضَعَ لَهُمْ مَا نَقَصُوا .

قلت : لعائشة حديث في الصحيح[4] غير هـٰذا .

---

(١) في الكبير برقم (٢١٢٠٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عامر بن عبد الله بن نسطاس . . . وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (٧٢٠٧) وهو مرسل ، وعامر بن عبد الرحمـٰن بن نسطاس ، قال مسلم بن الحجاج : « ممن تفرد عنه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بالرواية » وذكره في المنفردات والوحدان » برقم (١٠٩٣) .

(٢) أقول : لعله عامر بن عبد الله بن نسطاس .

(٣) تأَلَّىٰ : حلف وبالغ في اليمين ، مأخوذ من ٱلأَلِيَّةِ ، وٱلأَلِيَّةُ : اليمين .

(٤) أخرجه البخاري في الصلح (٢٧٠٥) باب : هل يشير الإمام بالصلح ؟ ومسلم في المساقاة (١٥٥٧) باب : استحباب الوضع من الدين ، ولفظه : عن عائشة تقول : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عَالِيَةٍ أصواتهما ، وإذا أحدهما يستوضع من الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول : والله لا أفعل ، فخرج رسول الله صلى الله عليه ←

رواه أحمد[1] ، ورجاله ثقات ، وفي عبد الرحمـٰن بن أبي الرجال كلام ، وهو ثقة .

١٠٠ ـ بَابُ فَضْلِ ٱلْمَاءِ وَٱلْكَلأِ وَمَا لاَ يَجُوزُ[2] مَنْعُهُ

٦٦٧٠ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَىٰ عَامِلٍ لَهُ عَلَىٰ أَرْضٍ أَنْ لاَ تَمْنَعَ فَضْلَ مَائِكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ مَنَعَ فَضْلَ ٱلْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ ٱلْكَلأِ ، مَنَعَهُ ٱللهُ فَضْلَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

٦٦٧١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[3] : « مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ أَوْ فَضْلَ كَلَئِهِ . . . » .

رواه أحمد[4] ، وفيه محمد بن راشد الخزاعي ، وهو ثقة ، وقد ضعفه بعضهم .

وسلم عليهما ، فقال : « أين المتألي على الله لا يفعل المعروف ؟ » .
قال : أنا يا رسول الله ، فله أيُّ ذلك أحب . وهـٰذا لفظ مسلم .

(١) في المسند ٦/ ٦٩ ، وابن حبان برقم (٥٠٣٢) من طريق عبد الرحمـٰن بن أبي الرِّجَال ، عن أبيه ، عن عمرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وعند ابن حبان استوفينا تخريجه وذكرنا فوائده ، وانظر أيضاً « شرح الموطأ للزرقاني » ٤/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦ .

(٢) في (ظ) : « يحل » .

(٣) في المسند ٢/ ١٧٩ ، ٢٢١ من طريقين : حدثنا ليث بن أبي سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم ، وانظر التعليق التالي ، والحديث الآتي برقم (٦٧٠٤) .

(٤) في المسند ٢/ ١٨٣ من طريق أبي النضر ، حدثنا محمد بن راشد ، عن سليمان بن موسىٰ ، أن عبد الله بن عمرو كتب . . . وسليمان بن موسىٰ لم يدرك عبد الله بن عمرو .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٥ برقم (٩٨٨) من طريق يحيى بن آدم قال : حدثنا زهير ، عن أبي الزبير ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وانظر أحاديث الباب ، وتلخيص الحبير ٣/ ٦٦ ـ ٦٧ ، وفتح الباري ٥/ ٣١ ـ ٣٢ ، ومعرفة السنن والآثار ٩/ ٢٧ ـ ٣٠ ، ونيل الأوطار ٥/ ٢٤٠ ـ ٢٤٢ . والحديث الآتي برقم (٦٦٧٦) .

٦٦٧٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **لاَ تَمْنَعُوا فَضْلَ ٱلْمَاءِ ، وَلاَ تَمْنَعُوا ٱلْكَلاَ فَيَهْزِلَ ٱلْمَالُ ، وَتَجُوعَ ٱلْعِيَالُ** » .

قلت : هو في الصحيح[1] باختصار (مص : ٢٠٩) .

رواه أحمد[2] ، ورجاله ثقات .

٦٦٧٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ قَالَ ٱلْمَسْعُودِيُّ : لاَ أَرَاهُ إِلاَّ قَدْ رَفَعَهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ تَمْنَعْ فَضْلَ مَاءٍ بَعْدَمَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ ، وَلاَ فَضْلَ مَرْعىً** » .

قلت : أَخْرَجته لقوله : بَعْدَ مَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ .

رواه أحمد[3] .

٦٦٧٤ ـ وَعَنْ سَعْدٍ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « **مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ ، مَنَعَهُ ٱللهُ فَضْلَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » .

---

(١) بل في الصحيحين ، واتفقا على لفظ « لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا فضل الكلأ » . وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٢٥٧ ، ٦٢٨٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٥٤) .

(٢) في المسند ٢/ ٤٢٠ ـ ٤٢١ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٢٥٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٥٦) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٤٢) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٦ برقم (٩٩٠) ، وعبد الرزاق برقم (١٤٤٩٤) ، وأحمد ٢/ ٢٤٤ ، ٢٧٣ ، ٣٠٩ ، ٥٠٠ .

(٣) في المسند ٢/ ٥٠٦ ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٨١٥) من طريق يزيد ، أنبأنا المسعودي ، عن عمران بن عمير قال : شكوت إلى عبيد الله بن عبد الله قوماً منعوني ماءً فقال : سمعت أبا هريرة ـ قال المسعودي : ولا أعلمه إلاَّ رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهذا إسناد ضعيف . وانظر أحاديث الباب .

رواه أبو يعلىٰ[١] ، وفيه من لم يسمَّ .

٦٦٧٥ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَصْلَتَانِ لاَ يَحِلُّ مَنْعُهُمَا : ٱلْمَاءُ وَٱلنَّارُ » .

رواه البزار[٢] ، والطبراني في الصغير ، وفيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف ، وفيه توثيق لين .

٦٦٧٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ سَرْجِسَ ، قَالَ : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلْتُ بَيْنَ قَمِيصِهِ / وَجِلْدِهِ ، فَقَبَّلْتُ مِنْهُ مَوْضِعَ ٱلْخَاتَمِ ، فَقُلْتُ : مَا ٱلَّذِي لاَ يَحِلُّ مَنْعُهُ ؟ ١٢٤/٤

قَالَ : « ٱلْمِلْحُ » . قُلْتُ : ثُمَّ مَ ؟[٣]

قَالَ : « ٱلْمَاءُ وَٱلنَّارُ » .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط والكبير ، وفيه يحيى بن سعيد العطار ، متروك .

---

(١) في المسند برقم (٨٢٨) وإسناده ضعيف ، ولـٰكنه صحيح بشواهده ، انظر أحاديث الباب .
وقد خرجناه في المسند المذكور وذكرنا له بعض شواهده .

(٢) في البحر الزخار برقم (٧٣٧٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١١١ برقم (١٣٢٤) ـ والطبراني في الصغير ١/ ٢٤٢ من طريق عبدة بن عبد الله ، حدثنا عبد الصمد ، حدثنا الحسن بن أبي جعفر ، عن بديل بن ميسرة ، عن أنس بن مالك . . . والحسن بن أبي جعفر ضعيف مع عبادته وفضله .
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٢٧٨ برقم (١١٢٦) : « سألت أبي عن حديث رواه عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن الحسن . . .
قال أبي : هـٰذا حديث منكر بهـٰذا الإسناد » .
وقال الطبراني : « لم يروه عن بديل إلاَّ الحسن ، تفرد به عبد الصمد » .
وانظر تلخيص الحبير ٣/ ٦٥ وأحاديث الباب ، فإنه يتقوىٰ بها .

(٣) في الأوسط « ثم ماذا » .

(٤) في الأوسط ٢/ ١٤ برقم (١٠٢٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٠ برقم (٢٠٦٣) ـ من طريق أحمد بن صالح المالكي ، حدثنا موسى بن أيوب النصيبي ، حدثنا يحيى بن سعيد ←

٦٦٧٧ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَمْنَعُوا عِبَادَ ٱللهِ فَضْلَ ٱلْمَاءِ وَلاَ ٱلْكَلأَ ، وَلاَ ٱلنَّارَ ، فَإِنَّ ٱللهَ تَعَالَىٰ جَعَلَهَا مَتَاعاً لِلْمُقْوِينَ ، وَقُوَّةً لِلْمُسْتَضْعَفِينَ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبيـر بسند قال فيه ابن حبان : إن ما رُوي به فهو موضوع .

← العطار الحمصي ، عن المثنى بن بكر ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس . . .
وهٰذا إسناد فيه شيخ الطبراني أحمد بن صالح المالكي ولعله أحمد بن داود المكي ، المتقدم برقم (١٢٣٩) وقد قدمنا هناك أن في « النسخة (ك) من أصول المنتظم : « ويقال : يعرف بالمالكي » بتحريف (صالح) أو بخطأ ناسخ ، والله أعلم .
ويحيى بن سعيد العطار ، والمثنى بن بكر ضعيفان .
ولٰكنه يتقوىٰ بأحاديث الباب ، وانظر أيضاً تلخيص الحبير ٣/ ٦٥ .

(١) في الكبير ٢٢/ ٦١ برقم (١٤٥) ، وفي مسند الشاميين برقم (٣٣٩٤) من طريق الوليد بن حماد ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمٰن ، حدثنا بشر بن عون ، حدثنا بكار بن تميم ، عن مكحول ، عن واثلة . . .
وبشر بن عون قال ابن حبان في المجروحين ٢/ ١٩٠ : « يروي عن بكار بن تميم ، عن مكحول ، روىٰ عنه سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي .
روىٰ عن بكار بن تميم ، عن مكحول ، عن واثلة نسخة فيها ست مئة حديث كلها موضوعة ، لا يجوز الاحتجاج به بحال » .
وأخرجه تمام في فوائده برقم (١٢٢٧) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٣/ ٢٢١ من طريق علي بن يعقوب ، حدثنا أبو عبد الملك أحمد بن إبراهيم ، حدثنا سليمان بن سلمة ، حدثنا عبد الله بن معاوية بن شملة القرشي ، وكان ثقة ، حدثنا أيوب بن مدرك الحنفي ، حدثنا مكحول ، عن واثلة . . . وهٰذا إسناد فيه : سليمان بن سلمة ، متروك الحديث .
وأيوب بن مدرك ، متهم بالوضع .
نقول : ولٰكن صح قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة « ثلاث لا يمنعن : الماء ، والكلأ ، والنار » أخرجه ابن ماجه في الرهون (٢٤٧٣) باب : المسلمون شركاء في ثلاث .
وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٦٦ : « هٰذا إسناد صحيح » .
وقال الحافظ في تلخيص الحبير ٣/ ٦٥ : « ولابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند ←

٦٦٧٨ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَقُولُ : « **لاَ يُقْطَعُ طَرِيقٌ ، وَلاَ يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ ، وَلِابْنِ ٱلسَّبِيلِ عَارِيَةُ ٱلدَّلْوِ وَٱلرِّشَاءِ وَٱلْحَوْضِ** (مص : ٢١٠) **إِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ أَدَاةٌ تُعِينُهُ ، وَيُخَلَّىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلرَّكِيَّةِ**[١] **يَسْقِي** .

وَلاَ يُمْنَعُ ٱلْمُحْفِرُ[٢] **إِذَا نَزَلَ ٱلْحَافِرُ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ ذِرَاعاً عَطَناً**[٣] **لِمَاشِيَتِهِ** » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وفي إسناده مساتير .

٦٦٧٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ أَتَاهُ ٱبْنُ عَمِّهِ فَسَأَلَهُ مِنْ فَضْلِهِ فَمَنَعَهُ ، مَنَعَهُ ٱللهُ فَضْلَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** .

← صحيح . . . » وذكر هـٰذا الحديث .

وله شواهد أخرى : انظر ابن ماجه (٢٤٧٢ ، ٢٤٧٤) ، ومصباح الزجاجة ٢/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧ ، ونصب الراية ٤/ ٢٩٤ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٦٥ ، وأحمد ٣/ ٤٨٠ ، ٤٨١ ، والدارمي ٢/ ٢٧٠ باب : في الذي لا يحل منعه . والدولابي في الكنىٰ ١/ ١٩ ، والمصنف لابن أبي شيبة ٧/ ٣٠٤ برقم (٣٢٤٥) ، والبيهقي ٦/ ١٥٠ . . .

والمقوون جمع ، واحده : مقوٍ أي : ذو دابة قوية . يقال : أقوى الرجل ، يُقوي . فهو مقوٍ .

(١) الرِّشَاءُ : حبل الدلو ونحوه . والرَّكِيَّةُ : البئر وجمعها ركايا .

(٢) المحفر : اسم فاعل من أحفر ، وهو مَن يعين الحافر علىٰ حفر بئره .

(٣) العطن : مبرك الإبل حول الماء ، والجمع أعطان .

(٤) في الكبير ٧/ ٢٦٠ برقم (٧٠٦٠) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر السمري ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه ، عن سمرة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، وقد تقدمت دراستنا لهـٰذا الإسناد برقم (٢٢٢) .

وأخرجه ابن زنجويه في الأموال برقم (١٠٩٥) من طريق ابن أبي أويس ، حدثني عبد الله بن وهب ، عن مسلمة بن علي عن عبد الرحمـٰن بن يزيد ، عن محكول ، عن سمرة بن جندب . . . .

وهـٰذا إسناد فيه مسلمة بن علي الخشني ، متروك الحديث ، وباقي رجاله ثقات ، عدا ابن أبي أويس ، فلا بأس به .

وَمَنْ مَنَعَ فَضْلَ ٱلْمَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ ٱلْكَلأِ ، مَنَعَهُ ٱللهُ فَضْلَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

رواه الطبراني[١] في الصغير ، والأوسط ، وروىٰ أحمد منه النهي عن فضل الماء فقط[٢] ، ورجال أحمد ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

وفي إسناد الطبراني محمد بن الحسن القُرْدُوسيُّ ، ضعفه الأزدي بهـٰذا الحديث ، وقال : ليس بمحفوظ .

١٠١ ـ بَابٌ مِنْهُ : فِي فَضْلِ ٱلْمَاءِ وَحَرِيمِ ٱلْبِئْرِ

٦٦٨٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حَرِيمُ ٱلْبِئْرِ[٣] أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً مِنْ حَوَالَيْهَا ، كُلُّهَا لِأَعْطَانِ ٱلإِبِلِ ، وَٱلْغَنَمِ ، وَٱبْنُ ٱلسَّبِيلِ أَوَّلُ شَارِبٍ » .

رواه أحمد[٤] ، وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في الصغير ١/ ٣٧ ، وفي الأوسط ٢/ ١١٢ ـ ١١٣ برقم (١٢١٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٠ ـ ٤١ برقم (٢٠٦٤) ـ والعقيلي في الضعفاء ٤/ ٥١ من طريق عبيد الله بن جرير بن جبلة ، حدثنا محمد بن الحسن القردوسي ، حدثنا جرير بن حازم ، عن الأعمش ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : عبد الله بن عمرو . . .
وقال العقيلي : « محمد بن الحسن القردوسي ، بصري ، حديثه غير محفوظ » ثم ذكر له هـٰذا الحديث وقال أيضاً : « وهـٰذا يروىٰ بإسناد أصلح من هـٰذا » .
وانظر ميزان الاعتدال ٣/ ٥١٥ ، ولسان الميزان ٥/ ١٢٣ ، والمغني ٢/ ٥٦٨ ، والديوان ٢/ ٢٩٠ ، وقد نبه الحافظ ابن حجر علىٰ سقوط « عن عمرو بن شعيب » من الإسناد الوارد في ميزان الاعتدال وسيأتي أيضاً برقم (١٣٥٩٣) .
(٢) في المسند ٢/ ٢٤٤ و٤٦٣ ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٦٧٠) مع التعليق عليه .
(٣) حريم البئر : الموضع الذي يحيط بها ـ البئر ـ الذي يلقىٰ فيه ترابها . أي : إن البئر التي يحفرها الرجل في موات فحريمها ليس لأحد أن ينزل فيه ولا ينازعه عليه . وسمِّي لأنه يحرم منع صاحبه منه ، أو لأنه يحرم علىٰ غيره التصرف فيه .
(٤) في المسند ٢/ ٤٩٤ ، والبيهقي في إحياء الموات ٦/ ١٥٥ باب : ما جاء في حريم الآبار ، من طريق هشيم ، أخبرنا عوف الأعرابي ، عن رجل ، عن أبي هريرة . . . ←

١٠٢ ـ بَابُ ٱلْبَيْعِ إِلَىٰ أَجَلٍ

٦٦٨١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ حُلَيْقٍ ٱلنَّصْرَانِيِّ (مص : ٢١١) لِيَبْعَثَ إِلَيْهِ أَثْوَاباً إِلَى ٱلْمَيْسَرَةِ ، [فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : بَعَثَنِي إِلَيْكَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَبْعَثَ إِلَيْهِ بِأَثْوَابٍ إِلَى ٱلْمَيْسَرَةِ .

← وهـٰذا إسناد فيه جهالة .

وأخرجه البيهقي أيضاً ٦/ ١٥٥ من طريق أبي الحسن علي بن محمد بن علي الإسفراييني ، أنبأنا الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفراييني ، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي ، حدثنا مسدد ، حدثنا هشيم ، أخبرنا عوف الأعرابي ، حدثنا محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . .

نقول : هـٰذا إسناد صحيح .

أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقا الإسفراييني ، الإمام ، الحافظ الناقد ، من أولاد أئمة الحديث ، سمع الكبار وأملىٰ وصنف ، وانظر سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ .

والحسن بن محمد بن إسحاق الإسفراييني ، الإمام ، الحافظ ، المجود ، قال الحاكم : « كان محدث عصره ، ومن أجود الناس أصولاً » . وانظر سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦ .

ويوسف بن يعقوب هو القاضي ، الإمام ، الحافظ ، الفقيه ، الثقة ، وقال الخطيب : « كان ثقة صالحاً عفيفاً مهيباً ، سديد الأحكام. . . » . وانظر تاريخ بغداد ١٤/ ٣١٠ وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٨٥ ـ ٨٦ وابن السبيل أحق بالشرب من غيره ، وليس لصاحب البئر أن يمنعه .

ويشهد له حديث عبد الله بن مغفل عند ابن ماجه في الرهون (٢٤٨٦) باب : حريم البئر ، من طريقين : حدثنا إسماعيل المكي ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل. . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف إسماعيل ، والانقطاع بين الحسن وبين عبد الله بن المغفل .

كما يشهد له مرسل الحسن ، والشعبي عند ابن أبي شيبة ٦/ ٣٧٤ برقم (١٣٩٨) وطريق الحسن صحيح .

وانظر أيضاً سنن الدارقطني ٤/ ٢٢٠ ، وسنن البيهقي ٦/ ١٥٥ ـ ١٥٦ ، وذكر أخبار أصبهان ١/ ٢٠٩ ، والمستدرك ٤/ ٩٧ ، والمحلّىٰ لابن حزم ٨/ ٢٣٩ . ونصب الراية ٤/ ٢٩١ ـ ٢٩٣ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٦٣ ، والدراية ٢/ ٢٤٥ ، وكنز العمال برقم (٤٢٠٥٨) ، ومعرفة السنن والآثار ٩/ ٣١ ـ ٣٢ .

فَقَالَ : وَمَا ٱلْمَيْسَرَةُ ؟ وَمَتَى ٱلْمَيْسَرَةُ] ؟[1] ، وَٱللهِ مَا لِمُحَمَّدٍ ثَاغِيَةٌ ، وَلاَ رَاغِيَةٌ ، فَرَجَعْتُ فأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَآنِي قَالَ : « **كَذَبَ عَدُوُّ ٱللهِ ، أَنَا خَيْرُ مَنْ بَايَعَ ، لأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكُمْ ثَوْباً مِنْ رِقَاعٍ شَتَّىٰ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ بِأَمَانَتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ** » .

رواه أحمد[2] .

٦٦٨٢ ـ وَلِأَنَسٍ فِي الطبراني[3] / فِي الأوسط ، والبزار بنحو الطبراني إِلاَّ أَنَّهُ ١٢٥/٤

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من مسند أحمد .

(٢) في المسند ٣/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ وأبو يعلىٰ ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٣٨٢٨) ـ والخطيب في « المتفق والمفترق » ١/ ٦٢١ برقم (٣٤٩) وفي « الأسماء المبهمة » ص (٥٩) ، وابن حجر في تهذيبه ٢/ ٥٢ ، وفي « لسان الميزان » ٢/ ٨٨ ، وفي « تعجيل المنفعة » ١/ ٣٧٥ من طريق محمد بن يزيد ، حدثنا أبو سلمة صاحب الطعام قال : أخبرني جابر بن يزيد وليس بالجعفي ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس بن مالك . . . وهٰذا إسناد فيه جابر بن يزيد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٤٩٨ـ ٤٩٩ فقال : « جابر بن يزيد أبو الجهم » روىٰ عن الربيع بن أنس البكري ، وسفيان الزّيات ، ومحمد الباقر . والحكم بن عمر الغفاري .

وروىٰ عنه أبو سلمة عثمان صاحب الطعام ، وقتادة بن قدامة ، ومسعر بن كدام ، وسليمان بن سليم الكتاني ، وقال ابن أبي حاتم : « سئل أبو زرعة عنه فقال : لا أعرفه » .

وفيه أبو سلمة عثمان صاحب الطعام ، روىٰ عن جابر بن يزيد وليس بالجعفي ، وحدث عنه محمد بن يزيد الكلاعي الواسطي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأخرجه أحمد في الزهد برقم (١٣٨) من طريق جابر بن يزيد ، حدثنا سفيان الزيات ، عن الربيع بن أنس بن زياد البكري ، عن أنس . . . وسفيان الزيات ، روىٰ عن الربيع بن أنس البكري ، وروىٰ عنه جابر بن يزيد أبو الجهم ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والربيع بن أنس بن زياد البكري ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٢٧١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٤٥٤ . وانظر الجرح والتعديل ٢/ ٤٩٨ ـ ٤٩٩ وميزان الاعتدال ١/ ٣٧٩ ، ولسان الميزان ٢/ ٨٨ ـ ٨٩ ، وتعجيل المنفعة ص (٦٤ ـ ٦٥) و (٤٩١) .

والثغاء : صوت الشاة ، والرغاء صوت الناقة ، يعني : ما له شاة ولا ناقة .

(٣) في الأوسط ٢/ ٢٨٥ برقم (١٤٩٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤١ ـ ٤٢ برقم (٢٠٦٦) ـ والبزار ٢/ ١٠٣ برقم (١٣٠٥) ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٨٧ من طريق ←

قَالَ : هُوَ ٱلَّذِي لاَ زَرْعَ لَهُ وَلاَ ضَرْعَ .

قَالَ : بَعَثَ بِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ يَهُودَ أَسْتَسْلِفُ إِلَى ٱلْمَيْسَرَةِ ، فَقَالَ : أَيُّ مَيْسَرَةٍ لَهُ ، هُوَ ٱلَّذِي لاَ أَصْلَ لَهُ وَلاَ فَرْعَ .

فَرَجَعْتُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : « **كَذَبَ عَدُوُّ ٱللهِ ، أَمَا لَوْ أَعْطَانَا ، لأَدَّيْنَا إِلَيْهِ** » .

فيه راو يقال له : جابر بن يزيد قال : وليس بالجعفي ، ولم أجد من ترجمه[1] وبقية رجاله ثقات .

٦٦٨٣ ـ وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : أَضَافَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَيْفاً فَلَمْ يَلْقَ عِنْدَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ظ : ٢٠٤) مَا يُصْلِحُهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنَ ٱلْيَهُودِ : يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ ٱللهِ : أَسْلِفْنِي دَقِيقاً إِلَىٰ هِلاَلِ رَجَبَ .

قَالَ : لا ، إِلاَّ بِرَهْنٍ ، فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، قَالَ : « **أَمَا وَٱللهِ إِنِّي لأَمِينٌ فِي ٱلسَّمَاءِ ، أَمِينٌ فِي ٱلأَرْضِ ، وَلَوْ أَسْلَفَنِي ـ أَوْ بَاعَنِي ـ لأَدَّيْتُ إِلَيْهِ** » .

فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ ، نَزَلَتْ هَـٰذِهِ ٱلآيَةُ : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ . . . ﴾ إِلَىٰ آخِرِ ٱلآيَةِ [طه : ١٣١] تَعْزِيَةً عَنِ ٱلدُّنْيَا .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والبزار ، وفيه موسى بن عبيدة

← أسيد بن زيد ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم الأحول ، عن أنس . . . وأسيد بن زيد الجمال ضعيف .

(١) بل وجدنا من ترجمه ، وسبحان من لا تخفىٰ عليه خافية في الأرض ولا في السماء .

(٢) في الكبير ١/ ٣٣١ برقم (٩٨٩) ، والبزار في البحر الزخار برقم (٣٨٦٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٠٢ ـ ١٠٣ برقم (١٣٠٤) ـ والواحدي في أسباب النزول ص (٢٢٢) ، والروياني في مسنده برقم (٥٩٦) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٦٦٤) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٨٦٨) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٨٦٥) من طريق موسى بن عبيدة ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي رافع . . . ←

الربذي ، وهو ضعيف (مص : ٢١٢) .

١٠٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْقَرْضِ

٦٦٨٤ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَأْتِيَ أَخَاهُ فَيَسْأَلَهُ قَرْضاً وَهُوَ يَجِدُ فَيَمْنَعَهُ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه جعفر بن الزبير الحنفي ، وهو متروك .

٦٦٨٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّ قَرْضٍ صَدَقَةٌ » .

رواه الطبراني[2] في الصغير، والأوسط، وفيه جعفر بن ميسرة ، وهو ضعيف.

← وموسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف ، ويزيد بن عبد الله لم يدرك أبا رافع ، والله أعلم ، فالإسناد منقطع .

(١) في الكبير ٨/ ٢٩٠ ـ ٢٩١ برقم (٧٩٥١) من طريق أحمد بن بشر بن حبيب البيروتي حدثنا سليمان بن عبد الرحمـٰن الدمشقي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، حدثنا عتبة بن حميد ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة. . . وهـٰذا إسناد فيه جعفر بن الزبير وهو متروك ، وإسماعيل بن عياش روايته عن غير الشاميين ضعيفة وهـٰذه منها ، وشيخ الطبراني ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦/ ٨٧٦ برقم (٨) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) في الصغير ١/ ١٤٣ ، وفي الأوسط (١ ل ٢٠٠) وفي المطبوع برقم (٣٤٩٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٢ ـ ٤٣ برقم (٢٠٦٧) ـ من طريق الحسين بن الكميت الموصلي ،
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٥٦٧ من طريق حمدان بن عمرو التمار الموصلي ،
وأخرجه البيهقي في الشعب ٣/ ٢٨٤ برقم (٣٥٦٣) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ١١٨
والخطيب في تلخيص المتشابه ٢/ ٨٠٧ من طريق جعفر بن محمد الصائغ ،
جميعاً : حدثنا غسان بن الربيع ، حدثنا جعفر بن ميسرة الأشجعي ، عن هلال أبي ضياء ، عن الربيع بن خثيم ، عن عبد الله بن مسعود. . . وجعفر بن ميسرة ضعيف .
وهلال أبو ضياء روىٰ عن الربيع بن خثيم ، وروىٰ عنه جعفر بن ميسرة الأشجعي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجال الطبراني ثقات .
غسان بن الربيع فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٤٨) في موارد الظمآن . ←

٦٦٨٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « دَخَلَ رَجُلٌ ٱلْجَنَّةَ فَرَأَىٰ عَلَىٰ بَابِهَا مَكْتُوباً : ٱلصَّدقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَٱلْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه عتبة بن حميد ، وثقه ابن حبان وغيره ، وفيه ضعف .

← والحسين بن الكميت ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/ ٨٧ ـ ٨٨ . وابن الجوزي في المنتظم ١٣/ ٥١ وقالا : « وكان ثقة » .

ومع كل ما تقدم قال المنذري رحمه الله في الترغيب ٢/ ٤٠ : « رواه الطبراني بإسناد حسن ، والبيهقي » . وأما أنه حسن لغيره فنعم ، لأنه يتقوىٰ بأحاديث الباب ، والله أعلم .

(١) في الكبير ٨/ ٢٩٧ برقم (٧٩٧٦) من طريق الحسن بن علي بن خلف الدمشقي ،

وأخرجه البيهقي في الشعب ٣/ ٢٨٤ برقم (٣٥٦٤) من طريق جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ،

جميعاً : حدثنا سليمان بن عبد الرحمٰن ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عتبة بن حميد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة ، وهٰذه الرواية منها .

والحسن بن علي بن خلف الدمشقي تقدم برقم (٤٠٧٠) .

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٣٥٦٥) من طريق جعفر بن الزبير الحنفي ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وجعفر بن الزبير الحنفي متروك .

وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٦٠١ برقم (٩٨٩) من طريق مسلمة بن علي الخشني ، عن يحيى الذماري ، عن القاسم ، به . ومسلمة بن علي متروك .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٤٠ : « رواه الطبراني والبيهقي كلاهما من رواية عتبة بن حميد » .

ويشهد له حديث أنس عند ابن عدي في الكامل ٣/ ٨٨٣ ـ ومن طريقه أورده البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٣٥٦٦) ـ وابن حبان في المجروحين ١/ ٢٨٤ ـ ومن طريقه أورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٦٠٢ برقم (٩٩٠) ـ وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٣٣ ، من طريق هشام بن خالد الأزرق ، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك . . . وخالد بن يزيد ضعيف ، ولٰكن هٰذا الحديث يتقوىٰ بما قبله ، كما يتقوىٰ به ما قبله .

١٠٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلدَّيْنِ

٦٦٨٧ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ تُخِيفُوا أَنْفُسَكُم بَعْدَ أَمْنِهَا** » .

قَالُوا : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟ قَالَ : « **ٱلدَّيْنُ** » .

وَعَنْهُ أَيْضاً : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : « **لاَ تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ ـ أَوْ قَالَ : الأَنْفُسَ ـ** » ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ وَبِمَ[1] نُخِيفُ أَنْفُسَنَا ؟

قَالَ : « **ٱلدَّيْنُ**[2] » / . ١٢٦/٤

رواه أحمد[3] (مص : ٢١٣) بإسنادين ، رجال أحدهما ثقات .

ورواه الطبراني في الكبير ، وأبو يعلىٰ .

---

(١) في (ظ ، د) ، وفي مسند أحمد « وما » .

(٢) أخرج هـٰذه الرواية الإمام أحمد في المسند ٤/ ١٥٤ والطبراني في الكبير ١٧/ ٣٢٨ برقم (٩٠٦) ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (١٧٣٩) ، والبيهقي ٥/ ٣٥٥ من طريق أبي عبد الرحمـٰن ، حدثنا حيوة : أخبرني بكر بن عمرو : أن شعيب بن زرعة أخبره قال : حدثني عقبة . . . وهـٰذا إسناد جيد ، وانظر التعليق التالي ، ومسند الموصلي لتمام التخريج .

(٣) في المسند ٤/ ١٤٦ من طريق يحيى بن غيلان ، حدثنا رشدين ، حدثنا بكر بن عمرو المعافري ، حدثنا شعيب بن زرعة المعافري قال : سمعت عقبة بن نافع . . . ورشدين ضعيف .

وأخرجه الطبراني أيضاً في الكبير ١٧/ ٣٢٨ برقم (٩٠٦) ، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/ ٥٠٩ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في البيوع ٥/ ٣٥٥ باب : ما جاء في التشديد في الدين ـ من طريق سعيد بن أبي مريم ، أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني بكر بن عمرو ، بالإسناد السابق .

وهـٰذا إسناد جيد ، وانظر التعليق السابق ، وأحاديث الباب .

وأخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٤٢٨١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٥٥٥٢) من طريق ابن وهب : سمعت حيوة بن شريح يحدث عن بكر بن عمرو ، بالإسناد السابق ، وفي إسناده تحريف .

٦٦٨٨ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : تُوُفِّيَ رَجُلٌ فَغَسَّلْنَاهُ وَكَفَّنَّاهُ وَحَنَّطْنَاهُ ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَقُلْنَا : تُصَلِّي عَلَيْهِ ، فَخَطَا خُطْوَةً ثُمَّ قَالَ : « **أَعَلَيْهِ دَيْنٌ ؟** » . قُلْتُ : دِينَارَانِ .

فَٱنْصَرَفَ ، فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ ، فَأَتَيْنَاهُ ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ : ٱلدِّينَارَانِ عَلَيَّ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **قَدْ أَوْفَى اللهُ حَقَّ ٱلْغَرِيمِ ، وَبَرِىءَ مِنْهَا ٱلْمَيِّتُ** » .

قَالَ : نَعَمْ ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِيَوْمٍ : « **مَا فَعَلَ ٱلدِّينَارَانِ ؟** » .

قُلْتُ : إِنَّمَا مَاتَ أَمْسِ . قَالَ : فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ ٱلْغَدِ ، فَقَالَ : قَدْ قَضَيْتُهُمَا .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **الآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَتُهُ** » .

قلت : رواه أبو داود[1] باختصار .

رواه أحمد[2] ، والبزار ، وإسناده حسن .

٦٦٨٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ فَقَامَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ، فَقَالُوا : عَلَيْهِ دَيْنٌ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱنْطَلِقُوا بِصَاحِبِكُمْ فَصَلُّوا عَلَيْهِ** » .

فَقَالَ رَجُلٌ : عَلَيَّ دَيْنُهُ ، فَصَلِّ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ .

---

(١) في البيوع (٣٣٤٣) باب : في التشديد في الدين ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١١٦٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٠٦٤) . وعند الطحاوي (٤٢٨٢ ، ٤٢٨٣) ، طريقان آخران .

(٢) في المسند ٣/ ٣٣٠ ، والبزار ٢/ ١١٥ ـ ١١٦ برقم (١٣٣٤) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد حسن كما قال الهيثمي رحمه الله . وقد تقدم هـٰذا الحديث برقم (٤٢٥٧) .

رواه البزار[١] ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد تقدمت أحاديث في الجنائز[٢] .

٦٦٩٠ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ جَاهَدْتُ بِنَفْسِي وَمَالِي فَقُتِلْتُ صَابِراً مُحْتَسِباً مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ ، أَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ ؟ . قَالَ : « نَعَمْ » .

فَأَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً ، قَالَ : « نَعَمْ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ دَيْنٌ (مص : ٢١٤) لَيْسَ عِنْدَكَ وَفَاؤُهُ » .

رواه أحمد[٣] ، والبزار ، وإسناد أحمد حسن .

٦٦٩١ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [عَبْدِ ٱللهِ بْنِ][٤] جَحْشٍ ، [عَنْ أَبِيهِ][٥] قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَاذَا لِي إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ ٱللهِ حَتَّىٰ أُقْتَلَ ؟ قَالَ : « ٱلْجَنَّةُ » .

قَالَ : فَلَمَّا وَلَّىٰ ، قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِلاَّ ٱلدَّيْنَ سَارَّنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ ٱلسَّلاَمُ بِهِ آنِفاً » .

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١١٥ برقم (١٣٣٣) ، وقد تقدم برقم (٤٢٦٠) .

(٢) باب : الصلاة علىٰ من عليه دين ، من الحديث (٤٢٥٧) حتى الحديث (٤٢٦٥) .
وقد تحرفت « الجنائز » في (ظ ، د) إلى « الجنازة » .

(٣) في المسند ٣/ ٣٢٥ ، ٣٥٢ ، ٣٧٣ ، والبزار ٢/ ١١٧ برقم (١٣٣٧) والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٩٣٥) ، والهيثمي في بغية الباحث برقم (٤٤٢) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٢/ ٢٥٥ من طريق شريك ، وعبيد الله ، وزهير بن محمد .
جميعاً : عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .
وانظر مسند الموصلي برقم (١٨٥٧) .
ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم في الإمارة (١٨٨٦) باب : من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين .

(٤) زيادة من مسند الإمام أحمد .

(٥) زيادة من مسند الإمام أحمد .

رواه أحمد[١] ، وفيه أبو كثير ، وهو مستور[٢] ، وبقية رجاله موثقون .

٦٦٩٢ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ جَحْشٍ : أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّـى ٱللهُ عَلَيْـهِ وَسَلَّـمَ ، فَقَـالَ : يَـا رَسُـولَ ٱللهِ [مَـاذَا لِـي][٣] ، إِن قُتِلْـتُ فِـي سَبِيلِ ٱللهِ ؟ قَالَ : « ٱلْجَنَّةُ » .

فَلَمَّا وَلَّىٰ ، قَالَ : « إِلاَّ ٱلدَّيْنَ ، سَارَّنِي بِهِ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلاَمُ ـ آنِفاً » .

قلت : له حديث رواه النسائي[٤] غير هـٰذا .

رواه أحمد[٥] ، وفيه أبو كثير ، وهو مستور ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٤/ ١٣٩ ـ ١٤٠ ، ٣٥٠ من طريق خلف بن الوليد ، حدثنا عباد بن عباد .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٢ ـ ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٩٣٠) ـ والطبراني في الكبير ١٩/ ٢٤٨ برقم (٥٥٧) من طريق محمد بن بشر .
جميعاً : حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي كثير مولى الهذليين ، عن محمد بن عبد الله بن جحش ، عن أبيه قال : جاء رجل إلىٰ رسول الله . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وعباد بن عباد هو الأزدي المهلبي .
وخلف بن الوليد بينا أنه ثقة عند الحديث (٤٦٦) في « موارد الظمآن » .
وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٩٣١) والطبراني في الكبير أيضاً برقم (٥٥٨) من طريق محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبي كثير ، به .
وانظر الحديث التالي .

(٢) بل هو ثقة ، وانظر تهذيب التهذيب وغيره .

(٣) زيادة لازمة من مسند أحمد .

(٤) في البيوع (٦٢٨١) باب : التغليظ في الدين ، وأحمد ٥/ ٢٨٩ ، والطبراني في الكبير ١٩/ ٢٤٧ ، ٢٤٨ برقم (٥٥٦ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٢/ ١٨٤ برقم (٩٢٨) والحاكم ٢/ ٢٥ ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٣٥٥ باب : ما جاء من التشديد في الدين ، وفي شعب الإيمان برقم (٥٥٣٦) ، والبغوي في « شرح السنة » ٨/ ٢٠١ برقم (٢١٤٥) من طريق العلاء بن عبد الرحمـٰن ، عن أبي كثير ، عن محمد بن جحش . . .
وإسناده صحيح .
وسيأتي مختصراً برقم (٦٦٩٣) وهو الحديث التالي .

(٥) في المسند ٤/ ٣٥٠ ، وابن أبي شيبة في الجنائز ٣/ ٣٧٢ باب : في الرجل يموت وعليه ←

٦٦٩٣ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ جَحْشٍ : أَنَّهُ سَمِعَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَوْ أَنَّ رَجُلاً قُتِلَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ لَمْ يَدْخُلِ / ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ عَنْهُ دَيْنُهُ . ١٢٧/٤

لَيْسَ ثَمَّ ذَهَبٌ وَلاَ فِضَّةٌ ، أَيْ : هِيَ ٱلْحَسَنَاتُ وَٱلسَّيِّئَاتُ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه روح بن صلاح ، وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدي .

٦٦٩٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَامَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ فَذَكَرَ ٱلإِيمَانَ بِٱللهِ ، وَٱلْجِهَادَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ مَنْ أَفْضَلُ عِنْدَ ٱللهِ ؟

← الدين ـ ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/٢٤٧ برقم (٥٥٧) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٢/ ١٨٥ برقم (٩٣٠) ـ من طريق محمد بن بشر ، حدثنا محمد بن عمرو ، حدثنا أبو كثير مولى الليثيين ، عن محمد بن عبد الله بن جحش . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وقد سقط هـٰذا الحديث من (د) .

وأخرجه أحمد ٤/ ١٣٩ من طريق محمد بن بشر ، بالإسناد السابق ، ولـٰكنه قال : « محمد بن عبد الله بن جحش ، عن أبيه . . . » .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٥٥٨) من طريقين : حدثنا أنس بن عياض ، حدثني محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبي كثير مولى الأسلميين قال : سمعت محمد بن عبد الله بن جحش ـ وكانت له صحبة ـ يقول . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وانظر الحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(١) في الأوسط ١/ ١٩٤ برقم (٢٧٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٠ ـ ٥١ برقم (٢٠٨٢) ـ وفي الكبير ١٩/ ٢٤٧ برقم (٥٥٦) من طريق أحمد بن رشدين ، حدثنا روح بن صلاح ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن صفوان بن سليم ، عن أبي كثير مولىٰ محمد بن عبد الله بن جحش ، عن محمد بن عبد الله بن جحش . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وباقي رجال الإسناد ثقات : روح بن صلاح فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٥٧٥) .

نقول : غير أن الحديث صحيح ، وقد أخرجه مطولاً : أحمد ، والطبراني ، والحاكم ، وابن أبي عاصم ، والبيهقي ، وانظر تعليقنا على الحديثين السابقين .

قَالَ : فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ ٱللهِ مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ ، كَفَّرَ ٱللهُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟

قَالَ : « **نَعَمْ**[1] ، **إِلاَّ ٱلدَّيْنَ ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ سَارَّنِي بِذَٰلِكَ** » (مص : ٢١٥) .

رواه أحمد[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٦٩٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّىٰ صَلاَةَ ٱلْغَدَاةِ ، ثُمَّ قَالَ : « **هَـٰهُنَا أَحَدٌ مِنْ هُذَيْلٍ ؟ إِنَّ صَاحِبَكُمْ ، مَحْبُوسٌ عَلَىٰ بَابِ ٱلْجَنَّةِ ـ أَحْسَبُهُ قَالَ ـ بِدَيْنِهِ** » .

رواه البزار[3] ، والطبراني في الكبير ، أطول منه ، وفيه حبان بن علي ، وقد وثقه قوم ، وضعفه قوم .

---

(١) عند أحمد زيادة : « قال : فكيف قلت ؟ قال : فردّ عليه القول كما قال . قال : نعم . قال : فكيف قلت ؟ قال : فرد عليه القول أيضاً قال : يا رسول الله ، أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر ، كفَّر الله عني خطاياي ؟ قال نعم . . . » .

(٢) في المسند ٢/٣٠٨ ، ٣٣٠ من طريق محمد بن بكر ، وعثمان بن عمر ، قالا : حدثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، أخبرني عياض بن عبد الله بن أبي سرح ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح علىٰ شرط مسلم .
وأخرجه النسائي في الجهاد (٣١٥٥) باب : من قاتل في سبيل الله تعالىٰ وعليه دين من طريق أبي عاصم ، حدثنا محمد بن عجلان ،
وأخرجه أبو يعلىٰ في مسنده برقم (٦٦٠٢) من طريق خالد ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن إسحاق المديني ،
جميعاً : حدثنا سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٣) في كشف الأستار ٢/١١٧ برقم (١٣٣٨) ، والطبراني في الكبير ١٢/١٠ برقم (١٢٣١٦) ـ ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ١/٢٤١ ـ من طريق حبان بن علي ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد حسن .
حبان بن علي فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٧٨) في « موارد الظمآن » .
ملاحظة : سقط هـٰذا الحديث من (د) .

٦٦٩٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَتَىٰ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، رَجُلٌ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ مُحْتَسِباً حَتَّىٰ يُقْتَلَ ، أَفِي ٱلْجَنَّةِ هُوَ ؟

قَالَ : « نَعَمْ » .

فَلَمَّا قَفَّىٰ[١] دَعَاهُ قَالَ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ـ فَقَالَ : إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس .

٦٦٩٧ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَوَّلُ مَا يُهْرَاقُ دَمُ ٱلشَّهِيدِ ، يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ كُلُّهُ إِلاَّ ٱلدَّيْنَ » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) قَفَّىٰ : ذهب مولياً ، وكأنه من القفا . أي : أعطاه قفاه وظهره .

(٢) في الكبير ١١/١٠٨ برقم (١١١٩٧) من طريق الحسن بن عباس الرازي ، حدثنا علي بن هاشم بن مرزوق ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن ليث ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . وليث بن أبي سليم ضعيف ، وأبو جعفر الرازي فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٤٣١) في مسند الموصلي . وانظر أحاديث الباب فإنها تتقوىٰ ببعضها .

(٣) في الكبير ٦/٧٣ برقم (٥٥٥٢ ، ٥٥٥٣) ، وأبو يعلىٰ في الكبير ـ ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٦٠٦٢) ـ والحاكم في المستدرك ٢/١١٩ من طريق ابن وهب ، عن عبد الرحمـٰن بن شريح ، وعبد الرحمـٰن بن سعد المدني ـ عند البخاري ، وابن حبان : المزني ، وعند الحاكم : المازني ، وعند ابن أبي حاتم : المديني ـ عن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ، عن جده سهل : . . . وطريق عبد الرحمـٰن بن شريح صحيح علىٰ شرط مسلم .

وعبد الرحمـٰن بن سعد ترجمه البخاري في الكبير ٥/٢٨٧ ـ ٢٨٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/٢٣٨ بإسناد إلى ابن معين أنه سئل عنه فقال : « لا أعرفه » . وذكره ابن حبان في الثقات ٧/٧١ .

٦٦٩٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْغَفْلَةُ فِي ثَلَاثٍ**[١] **: عَنْ ذِكْرِ ٱللهِ ، وَحِينَ يُصَلِّي ٱلصُّبْحَ إِلَىٰ أَنْ تَطْلُعَ ٱلشَّمْسُ ، وَغَفْلَةُ ٱلرَّجُلِ عَنْ نَفْسِهِ حَتَّىٰ يَرْكَبَهُ ٱلدَّيْنُ** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه حديج بن صومي ، وهو مستور ، وبقية رجاله ثقات .

← ونسبه الحافظ في « المطالب العالية » برقم (١٨٧٣) إلىٰ أبي يعلىٰ .
ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢/ ٢٢٠ ، وعند مسلم في الإمارة (١٨٨٦) باب : من قتل في سبيل الله كفِّرت خطاياه إلاَّ الدين . وعند الحاكم وليس علىٰ شرطه ٢/ ١١٩ .

(١) سقطت من (ظ) .

(٢) في الكبير ١٤/ ٩٠ برقم (١٤٧٠٥) ، وابن حميد في مسنده برقم (٣٥١) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٢/ ٥٢٦ ـ ٥٢٧ ـ ومن طريقه هٰذه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ١/ ٤١٣ برقم (٥٧١) ـ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء ، عن عبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم الأفريقي قال : حدثني حُدَيْج بن صَوْمِيّ الحميري ـ من أهل مصر ـ عن عبد الله بن عمرو قال : . . . وعبد الرحمٰن بن زياد ضعيف لكثرة روايته المنكرات وهو أمر يعتري الصالحين . قاله ابن حجر . وباقي رجاله ثقات .
حُدَيج بن صَوْمِيّ ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ١١٤ ـ ١١٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٣١٠ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورده الفسوي في ثقات التابعين من أهل مصر ـ المعرفة والتاريخ ٢/ ٥٢٦ ـ وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ١٨٨ .
وشيخ الطبراني هاشم بن ملول بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (١٢٠٨) .
وانظر « المؤتلف والمختلف » للدارقطني ٢/ ٦١٥ .
وأخرجه البيهقي أيضاً في الشعب ٤/ ١٨٠ـ ١٨١ برقم (٤٧٣٣) ، وفي الآداب برقم (٩٧٩) من طريق عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي ،
وأخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٤٢٨٥) من طريق عبد الله بن وهب ،
جميعاً : عن عبد الرحمٰن بن زياد الأفريقي ، بالإسناد السابق .
ونسبه الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٣٣٢٦) والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٢٩٣١) إلىٰ أحمد بن منيع .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٧٩٤) إلى الطبراني في الكبير ، وإلى البيهقي في ←

٦٦٩٩ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلاَةً ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ فَقَالَ : « هَـٰهُنَا مِنْ بَنِي فُلاَنٍ أَحَدٌ ؟ » (مص : ٢١٦) ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ : « هَـٰهُنَا مِنْ بَنِي فُلانٍ أَحَدٌ ؟ » .

ثُمَّ أَعَادَهَا ٱلثَّالِثَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا رَسُولَ ٱللهِ. قَالَ : « فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُومَ؟ » .

قَالَ : فَرِقْتُ يَا رَسُولَ ٱللهِ أَنْ يَكُونَ حَدَثٌ .

قَالَ : « لاَ ، إِنَّ صَاحِبَكُمْ فُلاَناً قَدْ حُبِسَ بِبَابِ ٱلْجَنَّةِ مِنْ أَجْلِ دَيْنِهِ » .

قَالَ[1] ٱلرَّجُلُ : عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

رواه البزار[2] ، وفيه عبد الرحمـٰن بن مغراء ، وثقه أبو خالد الأحمر ، وابن حبان ، وضعفه آخرون .

١٢٨/٤ ٦٧٠٠ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ ٱلأَطْوَلِ : أَنَّ أَبَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلاَثَ مِئَةِ دِرْهَمٍ وَعِيَالاً / وَدَيْناً ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَ عَلَىٰ عِيَالِهِ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَبَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ ، فَٱقْضِ عَنْهُ » .

قُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَدْ قَضَيْتُ مَا خَلاَ ٱمْرَأَةً ٱدَّعَتْ دِينَارَيْنِ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ .

قَالَ : « أَعْطِهَا فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ » . فَأَعْطَيْتُهَا .

← الشعب ، وقد تحرف اسم الصحابي عنده إلى « ابن عمر » .

(١) في (ظ) ، وعند البزار : « فقال » .

(٢) في كشف الأستار ٢/١١٧ برقم (١٣٣٩) من طريق يوسف بن موسىٰ ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن مغراء ، حدثنا مجالد ، عن عامر ، عن جابر قال : . . . ومجالد هو : ابن سعيد وهو ضعيف .

وقال البزار : « هـٰكذا رواه مجالد . ورواه إسماعيل (بن أبي خالد) ، عن الشعبي ، عن سمرة .

ورواه سعيد بن مسروق ، عن الشعبي » .

وسيأتي حديث سمرة برقم (٦٧٠٢) .

قلت : روى ابن ماجه[1] القصة في أخيه ، وهنا في أبيه .

٦٧٠١ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بِمِثْلِهِ .

رَوَاهُ كُلَّهُ وَٱلَّذِي قَبْلَهُ أَبُو يعلىٰ[2] ، وفيه عبد الملك : أبو جعفر ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات . [ولم أجد من ترجمه][3] .

٦٧٠٢ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّىٰ ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ ، قَالَ : « هَـٰهُنَا مِنْ بَنِي فُلاَنٍ أَحَدٌ ؟ » ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ :

---

(١) في الصدقات (٢٤٣٣) باب : أداء الدين عن الميت . من طريق أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرني عبد الملك أبو جعفر ، عن أبي نضرة ، عن سعد بن الأطول . . .
وقد روى القصة في أخيه أيضاً : أحمد ٤/ ١٣٦ ، والبخاري في الكبير ٤/ ٤٥ ، والدولابي في الكنىٰ ١/ ١٣٥ من طريق سليمان بن حرب ،
وأخرجها أحمد أيضاً ٥/ ٧ ، وابن سعد ٧/ ١/ ٣٩ ، والبيهقي في آداب القاضي ١٠/ ١٤٢ باب : من قال : للقاضي أن يقضي بعلمه ، من طريق عفان ،
وأخرجها البيهقي أيضاً ١٠/ ١٤٢ من طريق عبد الواحد بن غياث ،
وأخرجها أيضاً أبو يعلىٰ في المسند برقم (١٥١٠) ـ ومن طريق أبي يعلىٰ أخرجها ابن حبان في الثقات ٣/ ١٥٢ ـ والبخاري في الكبير ٤/ ٤٥ من طريق عبد الأعلى بن حماد ،
وأخرجها عبد بن حميد برقم (٣٠٥) من طريق الحسن بن موسىٰ ،
جميعاً : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الملك أبي ـ تحرفت عند أحمد في الرواية الأولىٰ إلىٰ : بن ـ جعفر ، عن أبي نضرة ، عن سعد بن الأطول : أن أخاه . . . وهـٰذا إسناد جيد ، عبد الملك أبو جعفر ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٤٠٩ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٧٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٠٠ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق ، وقال ابن حجر في تقريبه : مقبول . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٥٤ .
(٢) في المسند ٣/ ٨٢ برقم (١٥١٢ ، ١٥١٣) ، والبيهقي في الكبرىٰ ١٠/ ١٤٢ كذلك ، ولـٰكن القصة في أخيه عند البيهقي كما تقدم . وانظر التعليق السابق .
ملاحظة : في (ظ ، د) : « رواه والذي قبله أحمد ، وأبو يعلىٰ » .
(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

« هَٰهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلاَنٍ ؟ » . فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : « هَٰهُنَا مِنْ بَنِي فُلاَنٍ أَحَدٌ ؟ » . فَقَالَ رَجُلٌ : نَعَمْ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، هَٰهُنَا فُلاَنٌ .

فَقَالَ : « إِنَّ صَاحِبَكُمْ مُحْتَبَسٌ[1] بِبَابِ ٱلْجَنَّةِ بِدَيْنٍ عَلَيْهِ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : إِلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

رواه الطبراني[2] (مص : ٢١٧) في الأوسط ، وفيه أسلم بن سهل

---

(١) في (ظ) : « لمحتبس » .

(٢) في الأوسط (١ ل ١٧٢) وفي المطبوع برقم (٣٠٤٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٩ برقم (٢٠٨٠) ـ من طريق أسلم بن سهل الواسطي ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا وكيع ، عن العلاء بن عبد الكريم ، عن الشعبي ، عن سمرة . . . وهٰذا إسناد رجاله رجال الصحيح ، لٰكن ابن أبي حاتم أورد عن أبيه في « المراسيل » ص (١٦٠) قوله : « لا أدري سمع الشعبي من سمرة أم لا ؟ » . وانظر جامع التحصيل ص (٢٤٨) .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٢٣ : « ولم يسمع من سمرة بن جندب ، وحديث شعبة ، عن فراس ، عن الشعبي : سمعت سمرة ، غلط ، بينهما سمعان بن مشنج » .

نقول : وأخرج رواية فراس هٰذه : أحمد ٥/ ٢٠ ، والطيالسي ١/ ٢٧٣ برقم (١٣٨١) والطبراني في الكبير ٧/ ١٧٨ ـ ١٧٩ برقم (٦٧٥٠ ، ٦٧٥١ ، ٦٧٥٢ ، ٦٧٥٣) ، والحاكم في المستدرك ٢/ ٢٥ من طريق أبي عوانة ، وشعبة ، ويزيد بن عبد الرحمٰن الدالاني ، وشيبان ، جميعاً عن فراس ، عن الشعبي ، عن سمرة . . .

وتابع فراساً عليه إسماعيل بن أبي خالد ، فقد أخرجه أحمد ٥/ ١١ ، ١٣ ، والطبراني في الكبير أيضاً برقم (٦٧٥٤) ، والحاكم ٢/ ٥ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤/ ٤٠١ برقم (٥٥٤٥) ، من طريق شعبة ، ويحيى بن سعيد ، وإبراهيم بن محمد أبي إسحاق الفزاري ، وجعفر بن عون ، جميعاً عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن سمرة . . .

كما تابعه عليه أيضاً سعيد بن مسروق الثوري ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٧٥٦) من طريق عبيد بن غنام ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان الثوري ، عن أبيه ، عن الشعبي ، عن سمرة . . . وهٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه عبد الرزاق ٨/ ٢٩١ برقم (١٥٢٦٣) ـ ومن طريقه أخرجه أحمد ٥/ ٢٠ ، والنسائي في البيوع برقم (٦٢٨٢) في الكبرىٰ ، والبيهقي في التفليس ٦/ ٤٩ باب : حلول الدين على الميت ـ والطبراني في الكبير برقم (٦٧٥٥) من طريق سفيان الثوري ،

وأخرجه أبو داود في البيوع (٣٣٤١) باب : في التشديد في الدين . والطبراني في الكبير ←

الواسطي ، قال الذهبي : لَيَّنَهُ الدَّارقطني ، وهـٰذه عبارة سهلة في التضعيف ، وبقية رجاله ثقات .

٦٧٠٣ ـ وَعَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَاحِبُ ٱلدَّيْنِ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ يَشْكُو إِلَى ٱللهِ ٱلْوَحْدَةَ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه مبارك بن فضالة ، وثقه عفان[2] ، وابن حبان ، وضعفه جماعة .

← برقم (٦٧٥٥) ، والحاكم في المستدرك ٢/ ٢٦ من طريق أبي الأحوص ،
وأخرجه الحاكم أيضاً ٢/ ٢٦ من طريق وكيع بن الجراح ، عن أبيه ،
جميعاً : عن سعيد بن مسروق الثوري ، عن الشعبي ، عن سمعان بن مُشَنَّج ، عن سمرة بن جندب . . . وهـٰذا إسناد صحيح أيضاً ، وهو من المزيد في متصل الأسانيد ، ولا تعل الطرق التي سبقت بالانقطاع بين الشعبي وسمرة لوجود الواسطة بينهما في هـٰذه الرواية ، لأن الشعبي سمع من سمعان هـٰذا الحديث أولاً ، ثم طلب العلو فسمعه من سمرة مباشرة ، ثم أدَّاه من الطريقين ، والله أعلم .
وقال النسائي في الكبرىٰ ٤/ ٥٨ : « وقد رواه غير واحد عن الشعبي ، عن سمرة . . .
وقد روي أيضاً عن الشعبي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً . ولا نعلم أحداً قال في هـٰذا الحديث : سمعان ، غير سعيد بن مسروق » .
وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٧٨ برقم (٤٦٢٣) ، والتاريخ الكبير ٤/ ٢٠٤ وقد أورد فيه هـٰذا الحديث من طريق عبد الرزاق أيضاً ، والمعرفة والتاريخ ٣/ ١٢٧ ، والمؤتلف والمختلف للدارقطني ٣/ ١٣٢٥ ، و ٤/ ٢١٠٠ ـ ٢١٠١ .

(١) في الأوسط ١/ ٤٩٠ برقم (٨٩٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٩ ـ ٥٠ برقم (٢٠٨١) ـ والبغوي في « شرح السنة » ٨/ ٢٠٣ برقم (٢١٤٨) من طريق سعيد بن سليمان الضبي ، حدثنا مبارك بن فضالة ، عن كثير أبي محمد ، عن البراء بن عازب . . . ومبارك يدلس تدليس التسوية ، وقد عنعن فالإسناد ضعيف . وباقي رجاله ثقات .
كثير أبو محمد ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٢٠٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ١٥٩ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٣٢ .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن البراء إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به مبارك » .
(٢) في (ظ ، د) : « عثمان » وهو تحريف .

٦٧٠٤ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ هَمَّ إِلاَّ هَمُّ ٱلدَّيْنِ ، وَلاَ وَجَعَ إِلاَّ وَجَعُ ٱلْعَيْنِ** » .

رواه الطبراني[(١)] في الصغير ، والأوسط ، وفيه سهل بن قرين ، وهو ضعيف .

١٠٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَحُجَّ

٦٧٠٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ عَلَيَّ حِجَّةُ ٱلإِسْلاَمِ ، وَعَلَيَّ دَيْنٌ ، قَالَ : « **فَٱقْضِ دَيْنَكَ** » .

رواه أبو يعلىٰ[(٢)] ، وفيه عبد الله مولىٰ بني أمية[(٣)] ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٠٦ ـ بَابُ مَنْعِ ٱلْمَدْيُونِ مِنَ ٱلسَّفَرِ

٦٧٠٦ ـ عَنْ ٱبْنِ أَبِي حَدْرَدٍ ٱلأَسْلَمِيِّ[(٤)] أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ ،

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٧٤) وفي المطبوع برقم (٦٠٦٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٣٤٦/٢ برقم (١١٧٠) ، و ٤٩/٤ برقم (٢٠٧٩) ـ وقد تقدم برقم (٣٨٩٥) .

(٢) في المسند ٥٤/١١ برقم (٦١٩١) وإسناده ضعيف ، وهناك خرجناه ، وانظر التعليق التالي .

(٣) وهـٰكذا جاء في أصلنا (مص) ، وفي إتحاف الخيرة ، وهو خطأ . ولـٰكنه جاء في (ظ ، د) : « أبو عبد الله مولىٰ بني أمية » . وهو الصواب . وانظر « تهذيب الكمال » ٢٦٦/٢٩ الترجمة (٦٣٥٦) . و« تهذيب التهذيب » ٤٠٣/١٠ وفيه : « ذكره أبو زرعة في نفر ثقات » . وقال في تقريبه : « ثقة » فيصح إسناده ، ويصوب من هنا في مسند الموصلي . وسكت عنه البوصيري .

(٤) في أصولنا ، وعند الطبراني في الصغير والأوسط : « عن أبي حدرد الأسلمي » . وقد عنون الإمام أحمد في المسند ٤٢٣/٣ فقال : « حديث أبي حدرد الأسلمي . . . » . ولـٰكن جاء في روايته الحديث : « عن ابن أبي حدرد الأسلمي أنه كان ليهودي عليه . . . » . كما جاء فيه أيضاً : « فخرج به ابن أبي حدرد إلى السوق » .

فَٱسْتَعْدَىٰ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ لِي عَلَىٰ هَـٰذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا .

قَالَ : « أَعْطِهِ حَقَّهُ » (مص :٢١٨) قَالَ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا .

قَالَ : « أَعْطِهِ حَقَّهُ » . قَالَ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا .

قَالَ : قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ تَبْعَثُنَا إِلَىٰ خَيْبَرَ ، فَأَرْجُو أَنْ نَغْنَمَ شَيْئاً ، فَأَقْضِيَهُ حَقَّهُ .

١٢٩/٤ قَالَ : « أَعْطِهِ حَقَّهُ » / .

قَالَ : وَكَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ ثَلاثاً ، لَمْ يُرَاجَعْ ، فَخَرَجَ بِهِ ٱبْنُ أَبِي حَدْرَدٍ إِلَى ٱلسُّوقِ ، وَعَلَىٰ رَأْسِهِ عِصَابَةٌ وَهُوَ مُتَّزِرٌ بِبُرْدَةٍ ، فَنَزَعَ ٱلْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ فَٱتَّزَرَ بِهَا ، وَنَزَعَ ٱلْبُرْدَةَ فَقَالَ : ٱشْتَرِ مِنِّي هَـٰذِهِ ٱلْبُرْدَةَ ، فَبَاعَهَا مِنْهُ بِٱلدَّرَاهِمِ ، فَمَرَّتْ عَجُوزٌ فَقَالَتْ : مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَخْبَرَهَا ، فَقَالَتْ : هَا دُونَكَ هَـٰذَا ٱلْبُرْدَ ، لِبُرْدٍ طَرَحَتْهُ عَلَيْهِ .

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الصغير ، والأوسط ورجاله ثقات ، إلاَّ أن

← وقال ابن عساكر في « ترتيب أسماء الصحابة. . . » ص ١١٥ : « والصواب : ابن أبي حدرد » .
وسماه ابن عساكر في روايته الحديث فقال : « عبد الله بن أبي حدرد » .
انظر كنز العمال برقم (١٤٥٣٣) .

(١) في المسند ٣/ ٤٢٣ ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٣/ ٢١١ ـ والطبراني في الصغير ١/ ٢٣٤ ، وفي الأوسط (١ ل ٢٧٥) وفي المطبوع برقم (٤٥١٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠٦ ـ ١٠٧ برقم (٢١٧٣) ـ من طريق عبد الله بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن أبيه ، عن ابن أبي حدرد. . . وهـٰذا إسناد منقطع ، محمد بن أبي يحيىٰ لم يدرك عبد الله بن أبي حدرد ، والله أعلم . وقد وهم محقق مجمع البحرين فظن أن إسناد أحمد مثل إسناد الطبراني ، وحكم باتصال الإسناد .
وانظر الإصابة ٦/ ٥٢ ـ ٥٧ ، وأسد الغابة وقد تقدمت الإشارة إليها .

محمد بن أبي[1] يَحييٰ لم أجد له رواية عن الصحابة ، فيكون مرسلاً صحيحاً .

٦٧٠٧ ـ وَعَنْ مُوسَى بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ ٱلْحُسَيْنُ مُنَادِياً فَنَادَىٰ أَلاَّ[2] يُقْبِلُ مَعَنَا رَجُلٌ عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ ٱمْرَأَتِي ضَمِنَتْ دَيْنِي ؟ فَقَالَ حُسَيْنٌ : وَمَا ضَمَانُ ٱمْرَأَةٍ ؟

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه[4] موسى بن عمير ، قال الذهبي : لا يعرف .

١٠٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ أَخْذَ دَيْنِهِ

٦٧٠٨ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِخْرَاجِ بَنِي ٱلنَّضِيرِ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ ، أَتَاهُ أُنَاسٌ مِنْهُمْ فَقَالُوا : إِنَّ لَنَا دُيُوناً لَمْ تَحِلَّ ، فَقَالَ : « **ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا** » (مص : ٢١٩) .

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

---

(١) سقط لفظ « أبي » من (د) .

(٢) سقطت « إلا » من (ظ ، د) .

(٣) في الكبير ٣/١٢٣ برقم (٢٨٧٢) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا موسى بن عبد الرحمٰن المسروقي ، حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا سفيان ، عن أبي الجَحَّاف ، عن موسى بن عمير ، عن أبيه قال : أمر الحسين . . . موقوفاً عليه ، وإسناده ضعيف . وأبو الجحاف هو داود بن أبي عوف .

(٤) سقطت « وفيه » من (ظ ، د) .

(٥) في الأوسط ١/٤٥٤ برقم (٨٢١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٤٧ برقم (٢٠٧٤) ـ والدارقطني ٣/٤٦ برقم (١٩٠ ، ١٩١) من طريق مسلم بن خالد الزنجي قال : سمعت علي بن محمد يذكر عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .

وأخرجه الطبراني في الأوسط أيضاً (٢ ل ١٢٣) وفي المطبوع برقم (٦٧٥٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٤٧ برقم (٢٠٧٥) من طريق مسلم بن خالد ، حدثنا علي بن يزيد بن ركانة ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، بالإسناد السابق .

٦٧٠٩ ـ وتَقَدَّمَ حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ أَشْيَاءَ ، فَذَكَرَ مِنْهَا أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ آجِلٍ بِعَاجِلٍ .

قَالَ : وَٱلآجِلُ بِٱلْعَاجِلِ أَنْ يَكُونَ لَكَ عَلَى ٱلرَّجُلِ أَلْفُ دِرْهَمٍ فَيَقُولَ رَجُلٌ : أُعَجِّلُ لَكَ خَمْسَ مِئَةٍ وَدَعِ ٱلْبَقِيَّةَ . . . فذكره ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو في البزار[1] .

٦٧١٠ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلْمَعَارِكِ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ غَافِقٍ كَانَ[2] لَهُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ مُهْرَةَ مِئَةُ دِينَارٍ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ ، فَغَنِمُوا غَنِيمَةً حَسَنَةً ، فَقَالَ ٱلْمَهْرِيُّ : أُعَجِّلُ لَكَ سَبْعِينَ دِينَاراً عَلَىٰ أَنْ تَمْحُوَ عَنِّي ٱلْمِئَةَ ، وَكَانَتِ ٱلْمِئَةَ مُسْتَأْخَرَةً ، فَرَضِيَ ٱلْغَافِقِيُّ بِذَلِكَ ، فَمَرَّ بِهِمَا ٱلْمِقْدَادُ ، فَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ لِيُشْهِدَهُ ، فَلَمَّا قَصَّ عَلَيْهِ ٱلْحَدِيثَ ، قَالَ : كِلاَكُمَا قَدْ أُذِنَ بِحَرْبٍ مِنَ ٱللهِ وَرَسُولِهِ .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وأبو المعارك لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

← وأخرجه الدارقطني ٣/٤٦ برقم (١٩٣) ، والحاكم ٢/٥٢ ـ ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في البيوع ٦/٢٨ باب : من عجل له أدنىٰ من حقه قبل محله فقبله . .

ومن طريق أخرىٰ أيضاً ـ من طريق مسلم بن خالد ، عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة ، عن داود بن الحصين ، بالإسناد السابق .

وأخرجه الدارقطني أيضاً ٣/٤٦ برقم (١٩٢) من طريق مسلم بن خالد ، عن داود بن الحصين ، بالإسناد السابق .

وقال الدارقطني : « اضطرب في إسناده مسلم بن خالد ، وهو سيّىء الحفظ ضعيف ، مسلم بن خالد ثقة ، إلاَّ أنه سيىء الحفظ ، وقد اضطرب في هـٰذا الحديث » .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وتعقبه الذهبي فقال : « الزنجي ضعيف ، وعبد العزيز بن يحيى المديني ليس بثقة » .

وقال ابن كثير في البداية ٤/٧٥ : « وفي صحته نظر ، والله أعلم » .

(١) في البحر الزخار برقم (٦١٣٢) ـ وهو في كشف الأستار ٢/٩١ ـ ٩٢ برقم (١٢٨٠) ـ وقد تقدم برقم (٦٤١٩) . وانظر إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري ، برقم (٣٨٢٥) .

(٢) ساقطة من (د) .

(٣) في الكبير ٢٠/٢٥٢ برقم (٥٩٧) ، وقد تقدم برقم (٦٦٣٣) .

١٠٨ ـ بَابُ مَطْلِ ٱلْغَنِيِّ

٦٧١١ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ[1] » / . ١٣٠/٤

رواه البزار[2] ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

٦٧١٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ ، وَقَالَ : « مَطْلُ ٱلْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا (مص : ٢٢٠) أُحِيلَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مَلِيءٍ ، فَلْيَحْتَلْ » .

رواه البزار[3] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا الحسن بن عرفة ، وهو ثقة .

٦٧١٣ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لاَ يُحِبُّ ٱللهُ ٱلْغَنِيَّ ٱلظَّلُومَ ، وَلاَ ٱلشَّيْخَ ٱلْجَهُولَ ، وَلاَ ٱلْفَقِيرَ ٱلْمُخْتَالَ » .

---

(١) المطل : المد ، والمدافعة ، والمراد هنا تأخير ما استحق أداؤه .
والمليء : الغني المقتدر ، وقد تترك الهمزة ، وتشدد الياء فيقال : مَلِيٌّ .

(٢) في كشف الأستار ٢/٩٩ ـ ١٠٠ برقم (١٢٩٨) من طريق أزهر بن جميل ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن عثمان أبو بحر البكراوي ،
وأخرجه الحارث في بغية الباحث برقم (٤٤٥) ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٩٥٢) وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤٦٥) ـ ومن طريق محمد بن بكار ، حدثنا إسماعيل بن زكريا ،
جميعاً : حدثنا إسماعيل بن مسلم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : عبد الرحمـٰن بن عثمان ، وإسماعيل بن مسلم المكي .
غير أن الحديث صحيح ، يشهد له ولأحاديث الباب حديثُ أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٢٨٣) وعلقنا عليه ، وفي مسند الحميدي برقم (١٠٦٣) ، وانظر تلخيص الحبير ٣/٤٦ .

(٣) في كشف الأستار ٢/ ١٠٠ برقم (١٢٩٩) ، وقد تقدم برقم (٦٤٤٨) .

رواه البزار[1] ، والطبراني في الأوسط ، إلاَّ أنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إنَّ ٱللهَ يُبْغِضُ ٱلْغَنِيَّ ٱلظَّلُومَ ، وَٱلشَّيْخَ ٱلْجَهُولَ ، وَٱلْعَائِلَ ٱلْمُخْتَالَ[2] » .

وفيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٧١٤ ـ وَعَنْ خَوْلَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا قَدَّسَ ٱللهُ أُمَّةً لاَ يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا الْحَقَّ مِنْ قَوِيِّهَا غَيْرَ مُتَعْتَعٍ[3] » .

ثُمَّ قَالَ : « مَنِ ٱنْصَرَفَ غَرِيمُهُ وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُ ، صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ ٱلأَرْضِ وَنُونُ[4] ٱلْمَاءِ .

وَمَنِ ٱنْصَرَفَ عَنْهُ غَرِيمُهُ وَهُوَ سَاخِطٌ ، كُتِبَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَجُمُعَةٍ وَشَهْرٍ ظُلْمٌ » .

---

(١) في البحر الزخار برقم (٨٦٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٠٠ برقم (١٣٠٠) ـ من طريق أحمد بن يحيىٰ ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن بشر الملائي ، حدثنا شعيب بياع الأنماط ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
أبو إسحاق السبيعي مختلط ، وسماع شعيب منه متأخر ، وعبد الرحمـٰن بن بشر الملائي ما عرفته ، والحارث بن عبد الله الأعور فصلنا القول فيه عند الحديث (١١٥٤) .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٣٤) وفي المطبوع برقم (٥٤٥٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٨ برقم (٢٠٧٨) ـ من طريق محمد بن عثمان ، حدثني أبي قال : وجدت في كتاب أبي : عن إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان ، عن أبي إسحاق ، بالإسناد السابق .
وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن إسماعيل بن حماد متأخر السماع من أبي إسحاق السبيعي .
ولـٰكن الحديث صحيح ، وانظر تعليقنا على الحديث السابق .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦١٠ : « رواه البزار والطبراني في الأوسط ، من رواية الحارث الأعور ، عن علي ، والحارث وثق ، ولا بأس به في المتابعات » .
(٢) المختال : المتمايل في مشيه ، المتكبر .
(٣) غير متعتع ، أي : من غير أن يصيبه أذىً يقلقه ويزعجه . يقال : تعتعه فتتعتع و« غير » : حالٌ من الضعيف منصوبة .
(٤) النون : الحوت ، والجمع : نينان ، وأصله : نِونان فقلبت الواوُ ياءً لكسرة النون .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه أبو سعد[٢] البقال ، وهو ضعيف .

١٠٩ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَوَىٰ أَنْ لاَ يَقْضِيَ دَيْنَهُ

٦٧١٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ صَدَاقٍ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لاَ يُؤَدِّيَهُ إِلَيْهَا ، فَهُوَ زَانٍ ، وَمَنِ ٱدَّانَ دَيْناً وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لاَ يُؤَدِّيَهُ إِلَىٰ صَاحِبِهِ ـ أَحْسَبُهُ قَالَ : سَارِقٌ[٣] ـ » .

رواه البزار[٤] من طريقين إحداهما هٰذه ، وفيها محمد بن أبان الكوفي ،

---

(١) في الكبير ٢٤/ ٢٣٣ برقم (٥٩١) ، وبرقم (٦٣٥) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٦/ ٦٤ برقم (٣٢٧٤) من طريق موسى بن أيوب النصيبي ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن ابن أبي الجون ، عن أبي سعد ، عن معاوية بن إسحاق ، عن خولة . . . وهٰذا إسناد فيه عنعنة بقية ، وعنعنة أبي سَعْد : سعيد بن المرزبان البقال .

وابن أبي الجون هو عبد الرحمٰن بن سليمان .

وانظر رواية خولة المتقدمة برقم (٦٧٥٠) .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦١٠ وقال : « رواه الطبراني في الكبير » ولم يزد علىٰ ذلك شيئاً .

ويشهد له الحديث الآتي برقم (٦٧٥٠) ، وحديث أبي سعيد عند ابن ماجه (٢٤٢٦) باب : لصاحب الحق سلطان . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩ .

كما يشهد للفقرة الأولىٰ منه حديث أبي سعيد الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٠٩١) .

ونضيف هنا أنه في مصنف ابن أبي شيبة ٦/ ٥٩٢ برقم (٢١٤٧) .

(٢) في (ظ) : « أبو سعيد » وهو تحريف .

(٣) في (ظ ، د) : « فهو سارق » ، وكذلك في مصادر التخريج .

(٤) في كشف الأستار ٢/ ١٦٣ برقم (١٤٣٠) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٦٢٤ برقم (١٠٢٩) ، والدولابي في الكنىٰ والأسماء برقم (٥٤٠) ، والسمرقندي في تنبيه الغافلين ص : (٢٩٥) ، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق برقم (٢٧٢) من طريق محمد بن أبان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة . . . ومحمد بن أبان هو : ابن صالح الجعفي ، وهو ضعيف .

وانظر المجروحين ٢/ ٢٦٠ ، وميزان الاعتدال ٣/ ٤٥٣ ، ولسان الميزان ٥/ ٣١ ، والتاريخ ←

وهو ضعيف (مص : ٢٢١) ، والأخرىٰ فِيها منع الصداق خالياً عن الدين ، وفيها محمد بن الحصين الجزري شيخ البزار ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات . ويأتي في النكاح إن شاء الله تعالىٰ .

٦٧١٦ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَكِيلِ ٱلزُّبَيْرِ بْنِ شُعَيْبٍ ٱلْبَصْرِيِّ : أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ قَالُوا لِصُهَيْبٍ : يَا أَبَانَا ، إِنَّ أَبْنَاءَ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُونَ عَنْ آبَائِهِمْ .

قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ**[1] ، **فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ ٱلنَّارِ** » .

وَسَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً فَنَوَىٰ أَنْ لاَ يُعْطِيَهَا مِنْ صَدَاقِهَا شَيْئاً ، مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ زَانٍ** .

وَأَيُّمَا رَجُلٍ ٱشْتَرَىٰ مِنْ رَجُلٍ بَيْعاً فَنَوَىٰ أَنْ لاَ يُؤَدِّيَ إِلَيْهِ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئاً ، مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ خَائِنٌ ، وَٱلْخَائِنُ فِي ٱلنَّارِ » .

قلت : روىٰ له ابن ماجه[2] حديثاً في الدَّيْنِ خاصة غير هـٰذا .

← الكبير ١/ ٣٤ ، والجرح والتعديل ٧/ ٢٠ .
وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٤٢٩) ، والبخاري في الكبير ٤/ ٢٨٣ ، والبيهقي في الصداق ٧/ ٢٤١ باب : ما جاء في حبس الصداق عن المرأة ، من طريق السكن بن إسماعيل ، حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . .
والحسن بن ذكوان مدلس وقد عنعن ، فالإسناد ضعيف أيضاً ، ولـٰكنه يتقوىٰ بأحاديث الباب . وسيأتي برقم (٧٥٧٥) .
وانظر أيضاً « العلل المتناهية » لابن الجوزي برقم (١٠٢٩) .

(١) في (ظ ، د) زيادة « متعمداً » .

(٢) في الصدقات (٢٤١٠) باب : من أدان ديناً لم ينو قضاءه ، وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦٢٦ ، والبخاري في الكبير ٨/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠ ، من طريق يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخير ، حدثنا عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب ، عن شعيب بن عمرو ، حدثنا صهيب الخير ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أيما رجل يدين ديناً وهو ←

. . . .

مجمع ألاَّ يوفيَّه إياه لقي الله سارقاً » . وعند ابن عدي والعقيلي ، والبيهقي زيادة الفقرة الثانية من حديثنا .

وقال البخاري : « وفيه نظر » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٩٩ : رواه ابن ماجه ، والبيهقي ، وإسناده متصل لا بأس به، إلاَّ أن يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب. قال البخاري : « فيه نظر ».

وقال ابن عدي وقد روىٰ له ثلاثة أحاديث ، هـٰذا منها : « ويوسف بن محمد يروي عن أبيه ، عن جده هـٰذه الأحاديث ، وهـٰذه تحتمل » .

وقد سقط من إسناد ابن عدي « عن شعيب بن عمرو » .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٤٤ : « هـٰذا إسناد حسن ، يوسف بن محمد مختلف فيه . . . » .

نقول : يوسف بن محمد ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠ وذكر له هـٰذا الحديث وقال : « فيه نظر » أي : في ثبوت هـٰذا الحديث نظر ، وليس تضعيفاً للراوي لأن البخاري ـ رحمه الله ـ ذكر هـٰذا الوصف بعد رواية الحديث ، ولم يذكره بعد ترجمة الراوي ، فهو وصف للحديث ، إذ لو كان هـٰذا وصفاً للراوي لما ذهب الحافظ الرازي إلىٰ توثيقه ، ولما وصفه ابن حجر بأنه مقبول ، والله أعلم .

وذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩ ونقل عن أبيه أنه قال : « شيخ ، وهو من ولد صهيب ، لا بأس به » . وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٢٧٨ .

وعبد الحميد بن زياد بن صيفي ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٥٢ ـ ٥٣ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ١٣ : « شيخ » . وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٢١ .

وشعيب بن عمرو ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢١٩ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٣٥٠ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٣٥٦ .

وأخرجه ابن ماجه أيضاً برقم (٢٤١٠) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثنا يوسف بن محمد بن صيفي ، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي ، عن أبيه ، عن جده صهيب الخير . . . وهـٰذا إسناد حسن أيضاً .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٤٥١ ـ ومن طريقه أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٦٢٤ برقم (١٠٢٨) ـ من طريق إبراهيم بن المنذر ، حدثنا يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب ، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي ، عن أبيه ، عن جده . . . وانظر أيضاً شعب الإيمان برقم (٥٥٤١) .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وعمرو بن دينار هـٰذا متروك .

٤/١٣١ ٦٧١٧ ـ وَعَنْ / مَيْمُونٍ ٱلْكُرْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ مَا قَلَّ مِنَ ٱلْمَهْرِ[2] أَوْ كَثُرَ ، لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا خَدَعَهَا ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا ، لَقِيَ ٱللهَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٍ .

وَأَيُّمَا رَجُلٍ ٱسْتَدَانَ دَيْناً لاَ يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلىٰ صَاحِبِهِ حَتَّىٰ أَخَذَ مَالَهُ ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهِ دَيْنَهُ ، لَقِيَ ٱللهَ وَهُوَ سَارِقٌ » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، والصغير ، ورجاله ثقات .

---

(١) في الكبير ٨/ ٤٠ ـ ٤١ برقم (٧٣٠٢) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا الحسن بن أبي جعفر ، حدثنا عمرو بن دينار وكيل الزبير بن شعيب البصري : أن بني صهيب قالوا لصهيب : يا أبانا ، إن أبناء أصحاب . . . وعمرو بن دينار متروك .

والحسن بن أبي جعفر ضعيف ، ولـٰكن يشهد له الحديث التالي . وانظر أحاديث الباب .

وأخرج الحديث الثاني رقم (٦٧٤٣) أحمد ٤/ ٣٣٢ وفي إسناده جهالة .

وانظر أيضاً تاريخ البخاري الكبير ٨/ ٣٧٩ ، وكامل ابن عدي ٧/ ٢٦٢٦ ، والضعفاء للعقيلي ٤/ ٤٥١ ، والعلل المتناهية لابن الجوزي برقم (١٠٢٧ ، ١٠٢٨) .

وسيأتي أيضاً برقم (٧٥٧٤) .

(٢) في (ظ) : « مهر » بدون تعريف .

(٣) في الأوسط ٢/ ٥٠٦ برقم (١٨٧٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٧ برقم (٢٠٧٦) ـ وفي الصغير ١/ ٤٣ من طريق أحمد بن القاسم البرقي ببغداد ، حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا أبو سعيد مولىٰ بني هاشم ، عن أبي خلدة ، عن ميمون الكردي ، عن أبيه قال . . .

وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، أحمد بن القاسم البرقي الطائي ترجمه الخطيب في تاريخه ٤/ ٣٥٠ وقال : « وكان ثقة » ، وميمون الكردي بينا أنه ثقة عند الحديث (٣٣٤) في معجم شيوخ الموصلي . وباقي رجاله ثقات . أبو خلدة هو : خالد بن دينار .

وأبو ميمون هو : جابان أبو ميمون روىٰ عنه ابنه ميمون . . . وذكر شيئاً من هـٰذا الحديث ثم قال : « كذا روىٰ عن أبيه إن كان محفوظاً » . وانظر « أسد الغابة » ١/ ٣١٠ وترجمة جابان في « الإصابة »

←

٦٧١٨ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنِ ٱدَّانَ دَيْناً وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ ، أَدَّاهُ ٱللهُ عَنْهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ بِحَقِّهِ ، وَمَنِ ٱسْتَدَانَ دَيْناً وَهُوَ لاَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ ، فَمَاتَ ، قَالَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ : ظَنَنْتَ أَنِّي لاَ آخُذُ لِعَبْدِي بِحَقِّهِ (مص : ٢٢٢) فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُجْعَلُ فِي حَسَنَاتِ ٱلآخَرِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ ٱلآخَرِ فَتُجْعَلُ عَلَيْهِ » (ظ : ٢٠٥) .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه جعفر بن الزبير ، وهو كذاب .

٦٧١٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلدَّيْنُ دَيْنَانِ ، فَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَنْوِي قَضَاءَهُ ، فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلاَ يَنْوِي قَضَاءَهُ ، فَذَاكَ ٱلَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، لَيْسَ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن بن البيلماني ، وهو ضعيف .

وأخرجه الطبراني أيضاً في الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/٤٨ برقم (٢٠٧٧) ـ من طريق محمد بن علي الصائغ ، حدثنا أحمد بن عمر العلاف الرازي ، حدثنا أبو سعيد مولىٰ بني هاشم ، بالإسناد السابق .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٦٠٢ : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورواته ثقات . وتقدم حديث صهيب بنحوه » .

(١) في الكبير ٨/٢٩٠ برقم (٧٩٤٩) من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا حجاج بن المنهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وجعفر بن الزبير متروك الحديث ، وقد اتهمه البعض .

وانظر إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٩٣٥) .

(٢) في الكبير ١٣/٣٣٦ـ ٣٣٧ برقم (١٤١٤٦) من طريق العباس بن الربيع بن ثعلب ، حدثنا أبي ، حدثنا المسيب بن شريك ، عن جعفر بن العباس ، عن ابن البيلماني ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . . والعباس بن الربيع ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وابنه الربيع بن ثعلب قال يحيى بن معين : « رجل صالح » . وقال صالح بن محمد جزرة : « صدق ثقة ، من عباد الله الصالحين » . وقال الدارقطني : « بغدادي ثقة » . وقال الخطيب : « وكان ـ فيما ذكر لي ـ رجلاً صالحاً ، صدوقاً ورعاً » .

١١٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَوَىٰ قَضْيَ دَيْنِهِ وَٱهْتَمَّ بِهِ

٦٧٢٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ـ أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دَيْناً ، ثُمَّ جَهِدَ فِي قَضَائِهِ ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ ، فَأَنَا وَلِيُّهُ » .

← وفيه المسيب بن شريك قال يحيىٰ : « ليس بشيء » . وقال أحمد : « ترك الناس حديثه » . وقال مسلم وجماعة : « متروك » . وانظر « لسان الميزان » ٦/ ٣٨ـ ٣٩ . وفيه جعفر بن العباس ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٤٨٥ فقال : « جعفر بن العباس الكوفي ، روىٰ عن البيلماني . روىٰ عنه المسيب بن شريك ـ وسمع أباه يقول : هو مجهول » .

ومحمد بن عبد الرحمٰن البيلماني اتهمه ابن عدي ، وابن حبان ، وانظر التهذيب .

وأبوه عبد الرحمٰن البيلماني ضعيف ، وانظر التهذيب أيضاً .

ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٥٩٩ ، والمتقي الهندي في الكنز برقم (١٥٤٧٧) إلى الطبراني في الكبير .

ولٰكن أخرجه أحمد ٢/ ٧٠ ، والحاكم ٢/ ٢٧ من طريق زهير ، حدثنا عمارة بن غزية ، عن يحيى بن راشد ، عن ابن عمر ، بلفظ : « من مات وعليه دين فليس بالدينار ولا بالدرهم ، ولٰكنها الحسنات والسيئات » .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وأخرجه أحمد أيضاً ٢/ ٨٢ من طريق محمد بن الحسن بن أتش ، أخبرنا النعمان بن الزبير ، عن أيوب بن سلمان : رجل من أهل صنعاء ، عن عطاء الخراساني ، عن عبد الله بن عمر . . . وهٰذا إسناد منقطع .

وأخرجه ابن ماجه في الصدقات (٢٤١٤) باب : التشديد في الدين . من طريق محمد بن ثعلبة بن سواء ، حدثنا عمي محمد بن سواء ، عن حسين المعلم ، عن مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من مات وعليه دينار أو درهم قضي من حسناته ، ليس ثَمَّ دينار ولا درهم » .

نقول : هٰذا إسناد حسن ، مطر بن طهمان الوراق فصلنا القول فيه عند الحديث (٣١١١) في مسند الموصلي . ومحمد بن ثعلبة بن سواء ، ما رأيت فيه جرحاً ، وقول أبي حاتم : « أدركته ولم أكتب عنه » ليس بجرح صريح ، ولئن كان فهو غير مفسر ، وقد روىٰ عنه أبو زرعة ، وهو ممن لا يروي إلاَّ عن الثقات ، والله أعلم . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٤٥ .

رواه أحمد[١] ، وأبو يعلىٰ ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٧٢١ ـ وَعَنْهَا ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ أَنَّهَا كَانَتْ تَدَّانُ ، فَقِيلَ لَهَا : مَالَكِ وَلِلدَّيْنِ ، وَلَكِ عَنْهُ مَنْدُوحَةٌ ؟

قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنَ ٱللهِ عَوْنٌ** » . فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذَلِكَ الْعَوْنَ[٢] .

٦٧٢٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[٣] : « **إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنَ ٱللهِ عَوْنٌ وَحَافِظٌ** » .

٦٧٢٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[٤] : « **مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ هَمُّهُ قَضَاؤُهُ ـ أَوْ هَمَّ**

---

(١) في المسند ٦/ ١٥٤ ، والموصلي برقم (٤٨٣٨) وعبد بن حميد برقم (١٥٢٢) ، وابن راهويه في مسنده برقم (١٠٦٣) ، والبيهقي في الصدقات ٧/ ٢٢ باب : سهم الغارمين ، وفي الشعب برقم (٥٥٥١) ، والطبراني في الأوسط (٢ ل ٣٠٠) وفي المطبوع برقم (٩٣٣٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٣ برقم (٢٠٨٦) ـ وابن عساكر ٤١/ ٣٦ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثنا عقيل ـ وعند الموصلي زيادة : ويونس ـ عن الزهري عن أبي سلمة ، عن عائشة. . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وصححه الحاكم ٢/ ٢٢ ووافقه الذهبي .

ملاحظة : عند الطبراني : « حدثنا عقيل ، ويونس ، وابن سمعان ، عن الزهري » .

وأخرجه أحمد أيضاً ٦/ ٧٤ من طريق سعيد بن أبي أيوب ، حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثنا عقيل ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد فيه تقديم وتأخير ، وانظر سابقه ، والحديث التالي .

(٢) أخرج هـٰذه الرواية أحمد ٦/ ٧٢ ، ٩٩ ، ١٣١ ، ٢٣٤ ـ ٢٣٥ والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٢٤٨٨) من طريق القاسم بن الفضل ، حدثنا محمد بن علي ، عن عائشة. . . وهـٰذا إسناد منقطع ، محمد بن علي هو ابن الحسين ، ولم يدرك عائشة رضي الله عنها . وانظر أحاديث الباب .

(٣) أخرجها أحمد ٦/ ٢٥٠ من طريق عبد الصمد ، حدثنا القاسم بن الفضل ، حدثنا محمد بن عليّ ، عن عائشة. . . وهو إسناد منقطع . وانظر الحديثين السابقين .

(٤) أخرجها أحمد ٦/ ٢٥٥ من طريق أبي سعيد مولىٰ بني هاشم ، حدثنا طلحة ، حدثتني ورقاء قالت : سمعت عائشة. . . وورقاء بنت هرام ـ وقيل : هداب ـ وقيل : هراب ـ وقيل : هرار ـ روت عن عائشة ، وروىٰ عنها أبو سعيد مولىٰ بني هاشم ، وما رأيت فيها جرحاً ←

بِقَضَائِهِ ـ لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ ٱللهِ حَارِسٌ » .

رواه كله أحمد ، والطبراني[1] في الأوسط ، وقالت : « فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ لاَ يَزَالَ مَعِيَ مِنَ ٱللهِ حَارِسٌ » ، وَفِيهِ قِصَّةٌ .

٦٧٢٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[2] عِنْدَهُ أَيْضاً : « كَانَ لَهُ مِنَ ٱللهِ عَوْنٌ وَسَبَّبَ ٱللهُ لَهُ رِزْقاً » (مص : ٢٢٣) .

← ولا تعديلاً ، فهي ممن تقادم العهد بهم ، فمشاها كثير من أساطين هـٰذا العلم الشريف .
وانظر الأحاديث السابقة ، ومسند الموصلي حيث ذكرنا ما يشهد لهـٰذا الحديث .

(١) في الأوسط برقم (٣٧٧١) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٥٢ برقم (٢٠٨٥) ـ والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٤٢٨٩) ـ من طريق مسلم بن إبراهيم ، حدثنا طلحة بن شجاع ـ عند الطبراني ـ وابن سماج عند الطحاوي ـ الأزدي ، حدثتني ورقاء بنت هداب ـ عند الطبراني وهراب عند الطحاوي ـ قالت : . . . قالت عائشة رضي الله عنها : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من كان عليه دين . . . . » . وهـٰذا إسناد فيه طلحة ـ وقد اختلف في اسم أبيه فجاء في الأوسط شجاع ، ووقع عند البخاري في الكبير ٤/ ٣٤٨ ، وعند ابن أبي حاتم ٤/ ٤٨٢ـ ٤٨٣ وفي تعجيل المنفعة ١/ ٦٩١ الشجاج ، وفي « مشكل الآثار » (٤٢٨٦) سجاح ، وعند ابن حبان ٦/ ٤٨٨ شحاج ـ ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٣٤٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٤٨٢ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً فهو ممن تقادم بهم العهد أيضاً .
وورقاء تقدم التعريف بها في الإسناد السابق ، فالإسناد قابل للتحسين والله أعلم .
وأخرجه في الأوسط (٢ ل ١٨) وفي المطبوع برقم (٥٢٢٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٢ برقم (٢٠٨٤) من طريق محمد بن الفضل السقطي ، حدثنا سعيد بن سليمان ، حدثنا محمد بن عبد الرحمـٰن بن مجبر ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة . . . ومحمد بن عبد الرحمـٰن بن مجبر ضعيف ، وقد تركه بعضهم . وانظر الحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(٢) في الأوسط (٢ ل ١٨٠) وفي المطبوع برقم (٧٦٠٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٩ برقم (٢٠٨٣) ـ من طريق محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن شاذان ، حدثنا أبي ، حدثنا سعد بن الصلت ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وشيخ الطبراني محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن شاذان تقدم برقم (٣٢٣٦) ، وباقي رجاله ثقات ، وانظر الأحاديث الأربع المتقدمة .

ورجال أحمد رجال الصحيح إلاَّ أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة .

وإسناد الطبراني متصل ، إلاَّ أن فيه سعيد بن الصلت[١] ، عن هشام بن عروة ، ولم أجد / إلاَّ واحداً يروي عن الصحابة ، فليس به والله أعلم . ١٣٢/٤

٦٧٢٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَدْعُو ٱللهُ بِصَاحِبِ ٱلدَّيْنِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُقَالُ : يَا بْنَ آدَمَ ، فِيمَ أَخَذْتَ هَـٰذَا ٱلدَّيْنَ ؟ وَفِيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ ٱلنَّاسِ ؟

فَيَقُولُ : يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ فَلَمْ آكُلْ وَلَمْ أَشْرَبْ ، وَلَمْ أَلْبَسْ ، وَلَمْ أَضْيَعْ ، وَلَـٰكِنْ أَتَىٰ عَلَيَّ إِمَّا حَرْقٌ ، وَإِمَّا سَرَقَ ، وَإِمَّا وَضِيعَةٌ[٢] .

فَيَقُولُ ٱللهُ : صَدَقَ عَبْدِي ، أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَىٰ عَنْكَ ٱلْيَوْمَ ، فَيَدْعُو ٱللهُ بِشَيْءٍ فَيَضَعُهُ فِي كِفَّةِ مِيزَانِهِ فَتَرْجَحُ حَسَنَاتُهُ عَلَىٰ سَيِّئَاتِهِ ، فَيَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ » .

رواه أحمد[٣] ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه صدقة الدقيقي ،

---

(١) بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٦٩٥) وقد تحرف في هـٰذا المكان وفي الأوسط إلىٰ سعيد .

(٢) الوضيعة : الخسارة ، يقال : وُضِعَ في البيع ، يُوضَعُ وضيعة ، يعني أن الخسارة من رأس المال .

ويقال : سَرَقَ المَالَ ، يَسْرِقُهُ ، سَرَقاً : أخذ المال خفية .

(٣) في المسند ١/١٩٧ ، ١٩٧ ـ ١٩٨ ، والطيالسي في مسنده برقم (٤٢٣) ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٩٢٠) ـ والبزار في البحر الزخار برقم (٢٢٧٢) ـ وهو في كشف الأستار ١/١١٤ ـ ١١٥ برقم (١٣٣٢) ـ وابن قانع في معجم الصحابة برقم (١١٢٤) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤/١٤٢ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/٢٣ من طريق صدقة بن موسىٰ ، حدثنا أبو عمران ، حدثني قيس بن زيد ، عن قاضي المصرين ـ شريح ، والمصران هما : البصرة والكوفة ـ عن عبد الرحمـٰن بن أبي بكر قال : قال رسول الله . . . وصدقة بن موسىٰ ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٦٠٢ : « رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني ، ←

وثقه مسلم بن إبراهيم ، وضعفه جماعة .

٦٧٢٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلاَثٌ مَنْ تَدَيَّنَ فِيهِنَّ ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ[1] يَقْضِ ، فَإِنَّ ٱللهَ يَقْضِي عَنْهُ : رَجُلٌ يَكُونُ فِي سَبِيلِ ٱللهِ فَيَخْلَقُ ثَوْبُهُ ، فَيَخَافُ أَنْ تَبْدُوَ عَوْرَتُهُ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ فَيَمُوتُ وَلَمْ يَقْضِ .

وَرَجُلٌ مَاتَ عِنْدَهُ رَجُلٌ[2] مُسْلِمٌ ، فَلَمْ يَجِدْ مَا يُكَفِّنُهُ ، وَلاَ مَا يُوَارِيهِ ، فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ .

وَرَجُلٌ خَافَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلْعَنَتَ ، فَتَعَفَّفَ بِنِكَاحِ ٱمْرَأَةٍ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ ، فَإِنَّ ٱللهَ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ، يَقْضِي عَنْهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

رواه البزار[3] ، وفيه عبد الرحمـٰن بن زياد بن أنعم ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

← وأبو نعيم ، وأحد أسانيدهم حسن » .

وإسناد الطبراني في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وقد أخرجه من طريقه أبو نعيم في الحلية .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله برقم (١١٧) من طريق بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، حدثنا الوليد بن مروان ، عن أبي عمران ، بالإسناد السابق .

والوليد بن مروان ، مجهول .

(١) سقطت « ولم » من (د) .

(٢) ساقطة من (ظ) .

(٣) في كشف الأستار ٢/ ١١٨ برقم (١٣٤٠) من طريق يوسف بن موسىٰ ،

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده برقم (٣٤٩) ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٣٩٢١) ـ ،

جميعاً : حدثنا جعفر بن عون ، عن عبد الرحمـٰن بن زياد بن أنعم ، عن عمران بن عبد ـ تحرف فيه إلىٰ : عبد الله ـ المعافري ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : عبد الرحمـٰن بن زياد ، وعمران بن عبد .

وأخرجه يعقوب في المعرفة والتاريخ ٢/ ٣٠٥ ، والمزي في تهذيب الكمال ٢٢/ ٣٣٩ من طريق أبي عبد الرحمـٰن : عبد الله بن يزيد العدوي ، عن عبد الرحمـٰن بن زياد بن أنعم ، به .

وهو عند ابن ماجه[1] مع اختلاف في بعضه (مص : ٢٢٤) .

١١١ ـ بَابٌ : فِيمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ أَنْظَرَهُ[2] أَوْ تَرَكَ ٱلْغَارِمَ

٦٧٢٧ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ ، وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ ، فَلْيُفَرِّجْ عَنْ مُعْسِرٍ[3] » .

رواه أحمد[4] ، وأبو يعلىٰ إلاَّ أَنَّهُ قال : « مَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ » ، ورجال أحمد ثقات .

٦٧٢٨ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَظَلَّ ٱللهُ عَبْداً فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ ، أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ تَرَكَ لِغَارِمٍ » .

رواه عبد الله[5] في المسند ، وفيه عباس بن الفضل الأنصاري ، ونسب إلى الكذب .

---

(١) في الصدقات (٢٤٣٥) باب : ثلاث من ادَّان فيهن قضى الله عنه ، والاختلاف في ألفاظهما قليل جداً . وإسناده ضعيف ، وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٥٥ والترغيب والترهيب ٢/ ٦٠٣ .

(٢) في (ظ) : « وانظره » .

(٣) في (ظ) : « مسلم معسر » .

(٤) في المسند ٢/ ٢٣ ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (٥٧١٣) وعبد بن حميد برقم (٨٢٦) من طريق يوسف بن صهيب ، عن زيد العمي ، عن ابن عمر . . . وزيد العَمِّيُّ ضعيف ، ولم يدرك ابن عمر . وانظر « الترغيب والترهيب » ٢/ ٤٦ فقد أورده بصيغة التمريض ، ولـٰكن انظر أحاديث الباب .

(٥) ابن أحمد في زوائده على المسند ١/ ٧٣ ، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٨٠ من طريق الحسن بن بشر بن سَلْم ـ تحرفت عند العقيلي إلىٰ : مسلم ـ الكوفي ، حدثنا العباس بن الفضل الأنصاري ، عن هشام بن زياد القرشي ، عن أبيه ، عن محجن مولىٰ عثمان ، عن عثمان . . . والعباس بن الفضل متروك الحديث ، وكذلك هشام بن زياد ، وزياد ليس بالمرضي . . . وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ٩٦ ولسان الميزان ٢/ ٤٩٩ ـ ٥٠٠ .

ولـٰكن يشهد له حديث أبي اليسر عند مسلم في الزهد (٣٠٠٦) باب : حديث جابر الطويل ←

٦٧٢٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هٰكَذَا ـ وَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بِيَدِهِ إِلَى ٱلأَرْضِ ـ « **مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ وَضَعَ لَهُ ، وَقَاهُ ٱللهُ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ** » .

١٣٣/٤ رواه أحمد[١] ، وفيه عبد الله أبو جَعُونَةَ[٢] السَّلَمِيّ / ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٧٣٠ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ يَسَّرَ عَلَيْهِ ، أَظَلَّهُ ٱللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ** » .

رواه الطبراني[٣] في الثلاثة ، وفيه عبيدة بن معتب ، وهو متروك .

← وقصة أبي اليسر ، ولفظه : « من أنظر معسراً . أو وضع عنه ، أظله الله في ظله » .

(١) في المسند ١/٣٢٧ من طريق عبد الله بن يزيد ، حدثنا نوح بن جعونة السلمي ، عن مقاتل بن حبان ، عن عطاء ، عن ابن عباس. . . ونوح بن جعونة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٤٨٥ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكر الحافظ أن الحسيني قال : إن ابن حبان ذكره في الثقات ، ثم أورد الحافظ في « لسان الميزان » ٦/ ١٧٣ قول ابن حبان في الثقات ٧/ ٥٤١ ونفىٰ أن يكون صواباً ورجح أن فيه تحريفاً ، ثم قال مؤيداً ما جوزه الذهبي في ميزانه : « وهو نوح بن أبي مريم : بعينه ، فإن اسم أبي مريم : يزيد بن جعونة ، جزم بذلك ابن حبان ، وترجمته مستوفاة في التهذيب ، وقد أجمعوا علىٰ تكذيبه. . . » والحديث صحيح لغيره وانظر أحاديث الباب .

(٢) هٰكذا جاء في أصولنا ، وهٰكذا جاء في « تعجيل المنفعة » ص (٢١٨) ، ولٰكن الذي في المسند غير هٰذا ، انظر التعليق السابق .

(٣) في الكبير ١٩/ ١٠٦ ـ ١٠٧ برقم (٢١٤) ، والصغير ١/ ٢٠٩ ـ ٢١٠ ، والأوسط (١ ل ٢٥٦) وفي المطبوع برقم (٤٢٤١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٣ برقم (٢٠٦٨) ـ من طريق الحسين بن حريث المروزي ، حدثنا الفضل بن موسى السيناني ، عن عبيدة بن معتب الضبي ، عن أبي مالك الأنصاري ، عن زيد بن وهب ، عن كعب بن عجرة. . . وعبيدة بن معتب ضعيف .

وأبو مالك ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٤٣٥ وقال : « سئل أبو زرعة عنه فقال : لا أعرفه إلاّ في هٰذا الحديث » .

٦٧٣١ ـ وَعَنْ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُظِلَّهُ ٱللهُ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ ، فَلْيُيَسِّرْ عَلَىٰ مُعْسِرٍ ، أَوْ لِيضَعْ عَنْهُ » .

رواه الطبراني(١) في الكبير ، من طريق عاصم بن عبيد الله ، عن أسعد ، وعاصم ضعيف ، ولم يدرك أسعد بن زرارة .

٦٧٣٢ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ـ أَوْ وَضَعَ عَنْهُ ـ أَظَلَّهُ ٱللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » (مص : ٢٢٥) .

رواه الطبراني(٢) في الكبير ، وفيه خالد بن عبد الرحمـٰن المخزومي ، وهو مجمع علىٰ ضعفه .

٦٧٣٣ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلْيَسَرِ ، قَالَ : أَشْهَدُ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « إنَّ أَوَّلَ ٱلنَّاسِ يَسْتَظِلُّ فِي ظِلِّ ٱللهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ أَنْظَرَ مُعْسِراً حَتَّىٰ يَجِدَ شَيْئاً ، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ بِمَا يَطْلُبُهُ ، يَقُولُ : مَا لِي عَلَيْكَ صَدَقَةٌ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ ٱللهِ ، وَيَخْرِقُ صَحِيفَتَهُ » .

---

(١) في الكبير ١/ ٣٠٤ برقم (٨٩٩) من طريق عبد الله بن محمد بن شعيب الرَّجَّانّي ، حدثنا يحيى بن حكيم المقوم ، حدثنا محمد بن بكر البرساني ، حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، حدثني عاصم بن عبيد الله ، عن أسعد بن زرارة . . . وعاصم ضعيف ، ولم يدرك أسعد بن زرارة ، وعبد الله بن أبي زياد ، روىٰ عن عاصم بن عبيد الله ، وروىٰ عنه محمد بن بكر البرساني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . والله أعلم .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، لـٰكن أورده السيوطي في تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظلال العرش ص (٢٧) من طريق الطبراني قال : حدثنا أبو زرعة الدمشقي ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر ، حدثنا خالد بن عبد الرحمن المخزومي ، عن عمران بن سويد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي الدرداء . . .
ثم قال : « وخالد مجمع علىٰ ضعفه » .
ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده .
انظر أحاديث الباب .

قلت : لأبي اليسر في الصحيح[1] غير هٰذا الحديث .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وإسناده حسن .

٦٧٣٤ ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، أَظَلَّهُ ٱللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه يحيى بن سلام الأفريقي ، وهو ضعيف .

٦٧٣٥ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَىٰ حِبِّي صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « **يُظِلُّ ٱللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَوْ أَعَانَ أَخْرَقَ** » .

---

(١) عند مسلم في الزهد (٣٠٠٦) باب : حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر . وهو عند أحمد ٣/٤٢٧ ، وابن ماجه في الصدقات (٢٤١٩) باب : إنظار المعسر ، والبغوي في « شرح السنة » ٨/١٩٨ برقم (٢١٤٢) ، وعبد بن حميد برقم (٣٧٨) ، وابن أبي شيبة ٦/١١ برقم (٢٢١١ ، ٢٢١٢) ، و ٧/٢٥٢ برقم (٣٠٦٣) والقضاعي في مسند الشهاب برقم (٤٦٠ ، ٤٦١) . والطبراني في الكبير برقم (٣٧٢) . والدارمي في البيوع ٢/٢٦١ باب : فيمن أنظر معسراً .

(٢) في الكبير ١٩/١٦٧ برقم (٣٧٦)، وأحمد ٣/٤٢٧ من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن معاوية ، عن حنظلة بن قيس ، عن أبي اليسر . . . وهٰذا إسناد حسن .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١١ برقم (٢٢١٢) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني برقم (٣٧٤) ـ من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن أبي اليسر . . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع ، محمد بن علي بن الحسين لم يدرك أبا اليسر : كعب بن عمرو .
وعند الطبراني (٣٧٣ ، ٣٧٥ ، ٣٧٧ ، ٣٧٩٠) ، والدولابي ١/٦٢ طرق أخرىٰ له .

(٣) في الأوسط (١ ل ٢٤٨) وفي المطبوع برقم (٤١٢٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٤٤ ـ ٤٥ برقم (٢٠٧٠) ـ من طريق علي بن سعيد ، حدثنا الحسين بن معاوية البزار المصري ، حدثنا يحيى بن سلام الأفريقي ، عن أيوب بن نهيك ، عن يعلى بن شداد بن أوس ، عن أبيه شداد . . . وأيوب بن نهيك ضعيف .
والحسين بن معاوية البزار ، ما وجدت له ترجمة . ومع ذلك فالحديث صحيح بشواهده .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، وهو متروك .

٦٧٣٦ ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ ٱللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ ، وَأَنْ يُظِلَّهُ تَحْتَ عَرْشِهِ ، فَلْيُنْظِرْ مُعْسِراً » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٠١) وفي المطبوع برقم (٧٩٢٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٥ ـ ٤٦ برقم (٢٠٧٢) ـ ومن طريقه أخرجه ابن حجر في الأمالي المطلقة ١/ ١٠٥ من طريق محمود ، حدثنا هارون بن موسىٰ ، حدثنا سعد بن سعيد المقبري ، عن أخيه ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله . . . وعبد الله بن سعيد المقبري متروك .
وأخوه سعد بن سعيد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٨٥ وقال : « سئل أبي عنه فقال : هو في نفسه مستقيم ، وبليته أنه يحدث عن أخيه عبد الله ، وعبد الله ضعيف ، ولا يحدث عن غيره . . . » .
وقال الذهبي في المغني : « واهٍ ، ورمي بالقدر » . وقال في الكاشف : « قدري ، ليّن » .
وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ١٢٠ .
(٢) في الأوسط (١ ل ٢٨١) وفي المطبوع برقم (٤٥٩٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٥ برقم (٢٠٧١) ـ من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي قتادة وجابر بن عبد الله . . .
وإسماعيل بن عياش ، قال أحمد ، والبخاري وغيرهما : « ما روىٰ عن الشاميين صحيح . وما روىٰ عن أهل الحجاز فليس بصحيح » . وهـٰذه الرواية عن مدني فهي ضعيفة .
نقول : غير أن الحديث صحيح لغيره ، وانظر أحاديث الباب .
وأخرج حديث أبي قتادة وحده : ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٨٠ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ٢٦٦ من طريق محمد بن معاوية النيسابوري ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . . .
ومحمد بن معاوية النيسابوري كانوا يتهمونه . وانظر تاريخ بغداد ٣/ ٢٧٠ ـ ٢٧٥ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٧/ ١٢ برقم (٢٢١٦) ، و ٧/ ٢٥٠ برقم (٣٠٥٩) ، وأحمد ٥/ ٣٠٠ ، ٣٠٨ ، والدارمي في البيوع ٢/ ٢٦١ ـ ٢٦٢ باب : فيمن أنظر معسراً ، والبغوي في « شرح السنة » ٨/ ١٩٩ برقم (٢١٤٣) من طريق عفان ويونس ، قالا : حدثنا ←

٦٧٣٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، أَظَلَّهُ ٱللهُ فِي ظِلِّهِ ، يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو ضعيف (مص : ٢٢٦) .

٦٧٣٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً إِلَىٰ مَيْسَرَتِهِ ، أَنْظَرَهُ ٱللهُ بِذَنْبِهِ إِلَىٰ تَوْبَتِهِ » / . ١٣٤/٤

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفيه الحكم بن الجارود ، ضعفه

← حماد بن سلمة ، حدثنا أبو جعفر الخطمي ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن أبي قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من نفس عن غريمه ، أو محا عنه ، كان في ظل العرش يوم القيامة » . وهـٰذا إسناد صحيح ، وأبو جعفر هو عمير بن يزيد .

(١) في الأوسط (١ ل ٤٧) وفي المطبوع برقم (٨٢٤٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٦ برقم (٢٠٧٣) ـ من طريق موسى بن جمهور ، حدثنا دحيم ، حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الربعي ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وإسماعيل بن إبراهيم الربعي ، ثقة ، وانظر « تهذيب الكمال » ٣/ ١٦ وهو من رجال البخاري . وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٢٩ ، ونقل مغلطاي أن أبا داود وثقه ، وانظر التهذيب وفروعه ، وأبوه : إبراهيم بن عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن أبي ربيعة من رجال البخاري ، ووثقه ابن حبان ٦/ ٦ ، وقال ابن خلفون : « هو ثقة مشهور ، وصحح الحاكم حديثه » . وقال ابن القطان : « لا يعرف حاله » . وانظر التهذيب وفروعه ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

يحيى بن يزيد النوفلي بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٤٩٥) .

(٢) في الكبير ١١/ ١٥١ برقم (١١٣٣٠) ، وفي الأوسط ٣/ ١١٦ برقم (٢٢٣٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٤٣ ـ ٤٤ برقم (٢٠٦٩) ـ من طريق أحمد بن محمد البوراني ، حدثنا الحسين بن علي الصدائي ، حدثنا الحكم بن الجارود ، حدثنا ابن أبي المتئد خال ابن عيينة ، عن أبيه ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . والحكم بن الجارود مجهول . روىٰ عن يوسف بن أبي المتئد . وروىٰ عنه الحسين بن علي الصدائي . سألت أبي عنه فقال : « مجهول » قاله ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ١١٥ .

وابن أبي المتئد هو : يوسف بن نعيم بن يعقوب بن المتئد بن أبي المتئد ترجمه البخاري في ←

الأزدي ، وشيخ الحكم ، وشيخ شيخه لم أعرفهما .

٦٧٣٩ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ » .

قَالَ : ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، سَمِعْتُكَ تَقُولُ : « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ » .

الكبير ٨/ ٣٨٠ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٢٣٢ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٦٣٥ .

وأبوه هو : نعيم بن يعقوب بن المتئد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٤٦٣ فقال : « نعيم بن يعقوب أبو المتئد . . . » ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال العقيلي في الضعفاء ٤/ ٢٩٥ : « لا يتابع علىٰ حديثه » . فحمل الذهبي عليه حملة شديدة في الميزان ٣/ ١٤١ منها : « . . . وأنا أشتهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط وما انفرد بما لا يتابع عليه . بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له ، وأكمل لرتبته ، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر . . . . » فأرجو أن تعود إليها لأنها نقد نادر .

وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٢١٩ ، وقال العجلي في « تاريخ الثقات » برقم (١٧٠٠) : « كوفي ، ثقة ، رجل صالح متعبد » وفيه تحرف « المتئد » إلى « المير أو الميد »

وأما شيخ الطبراني فهو محمد بن أحمد بن خالد البوراني ـ نسبة إلىٰ عمل البواري التي تبسط ويجلس عليها ـ ترجمه السمعاني في الأنساب ٢/ ٣٢٥ ، والخطيب في تاريخ بغداد ١/ ٢٩٥ ، و ٥/ ٤ ، والإسماعيلي في معجم شيوخه برقم (١٠٢) ، وابن الجوزي في المنتظم ١٣/ ١٦٩ ـ ١٧٠ .

وسأل السهمي الدارقطني عن البوراني برقم (١٠٦) فقال : « محمد بن أحمد بن خالد البوراني ليس به بأس ، ولـٰكنه يحدث عن شيوخ ضعفاء » .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في « اصطناع المعروف » برقم (١٦١) وفي « قضاء الحوائج » برقم (١٠٢) من طريق الحسين بن علي الصدائي ، به .

وقال أيضاً برقم (١١٠) مثل ذلك . ومنهم من قلب اسمه فقال : أحمد بن محمد بن خالد .

نقول : لـٰكن الحديث صحيح لغيره ، وانظر أحاديث الباب وتعليقنا عليها .

قَالَ : « لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ ٱلدَّيْنُ ، فَإِذَا حَلَّ ، فَأَنْظَرَهُ ، فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ » .

قلت : روى ابن ماجه[١] طرفاً منه .

رواه أحمد[٢] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٤٠ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ عَلَىٰ رَجُلٍ حَقٌّ فَأَخَّرَهُ إِلَىٰ أَجَلِهِ ، كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ ، فَإِنْ أَخَّرَهُ بَعْدَ أَجَلِهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه أبو داود الأعمىٰ ، وهو كذاب .

١١٢ ـ بَابُ حُسْنِ ٱلطَّلَبِ

٦٧٤١ ـ عَنْ جَرِيرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِصَاحِبِ

---

(١) في الصدقات (٢٤١٨) باب : إنظار المعسر ، وأحمد ٥/ ٣٥١ ، وأبو يعلىٰ ـ ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٢٨٥٧) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٥٦١) ـ من طرق : حدثنا الأعمش ، عن نفيع أبي داود ، عن بريدة الأسلمي . . . ونفيع أبو داود متروك ، وقد كذبه ابن معين . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٤٦ ، والتعليق التالي .

(٢) في المسند ٥/ ٣٦٠ ، والحاكم ٢/ ٢٩ ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٣٥٧ باب : ما جاء في إنظار المعسر ، وفي الشعب برقم (١١٢٦١ ، ١١٢٦٢) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٥١/ ٢٤٧ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٣٨١٠ ، ٣٨١١) ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٢٨٦ من طريق عبد الوارث بن سعيد ، حدثنا محمد بن جحادة ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٣) في الكبير ١٨/ ٢٤٠ برقم (٦٠٣) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبي داود ، عن عمران بن حصين . . . وأبو داود هو نفيع متروك الحديث ، وكذبه ابن معين . ولـٰكن الحديث صحيح بما قبله .

ومن أجل أحاديث هـٰذا الباب : انظر الترغيب والترهيب ٢/ ٤٢ ـ ٤٧ ، والدر المنثور ١/ ٣٦٩ .

ٱلْحَقِّ : « خُذْ حَقَّكَ فِي عَفَافٍ ، وَافِياً أَوْ غَيْرَ وَافٍ[1] » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه داود بن عبد الجبار ، وهو متروك . (مص : ٢٢٧)

١١٣ ـ بَابُ قَضَاءِ دَيْنِ ٱلْمَيِّتِ ، وَحَدِيثِ جَابِرٍ فِي قَضَاءِ دَيْنِ أَبِيهِ

وقد تقدمت أحاديث تتضمن شيئاً من هـٰذا في باب التشديد في الدَّيْن قبل هـٰذا .

٦٧٤٢ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ إِلَى ٱلْمُشْرِكِينَ لِيُقَاتِلَهُمْ ، وَقَالَ لِي أَبِي : يَا جَابِرُ ، لاَ عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ فِي نَظَّارِي[3] أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ حَتَّىٰ تَعْلَمَ إِلَىٰ مَا يَصِيرُ أَمْرُنَا ، فَإِنِّي وَٱللهِ لَوْلاَ [أَنِّي][4] أَتْرُكُ بَنَاتٍ لِي بَعْدِي لأَحْبَبْتُ أَنْ تُقْتَلَ بَيْنَ يَدَيَّ .

قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا فِي ٱلنَّظَّارِينَ ، إِذْ جَاءَتْ عَمَّتِي بِأَبِي وَخَالِي عَادَلَتْهُمَا عَلَىٰ نَاضِحٍ ، فَدَخَلَتْ بِهِمَا ٱلْمَدِينَةَ لِتَدْفِنَهُمَا فِي مَقَابِرِنَا ، إِذْ لَحِقَ رَجُلٌ يُنَادِي أَنَّ ٱلنَّبِيَّ

---

(١) سقط من (ظ) قوله : « أو غير واف » .

(٢) في الكبير ٢/ ٣١١ برقم (٢٢٩٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا سعيد بن محمد الحرمي ، حدثنا داود بن عبد الجبار ، عن إبراهيم بن جرير ، عن أبيه جرير . . .
وداود بن عبد الجبار تركه البعض ، وكذبه ابن معين ، وإبراهيم بن جرير لم يدرك أباه فالإسناد منقطع .
ولـٰكن يشهد له حديث ابن عمر وعائشة ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١١٦٣) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٨٠) .
وهناك أيضاً ذكرنا له شاهداً من حديث أبي هريرة . وانظر أيضاً تاريخ البخاري الكبير ٥/ ٢٣٥ ، وكشف الخفاء ٢/ ١١٣ برقم (١٩٣٦) ، والشذرة ٢/ ٣٨ برقم (٦٩٠) ، والبيان والتعريف ٢/ ٣٢ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٧/ ٢٥١ برقم (٣٠٦٢) .

(٣) النظارون : الذين يقعدون في مرتفع من الأرض ينظرون منه القتال ولا يشهدونه .

(٤) زيادة من مسند أحمد .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا بِٱلْقَتْلَىٰ فَيُدْفَنُوا فِي مَصَارِعِهِمْ حَيْثُ قُتِلُوا ، فَرَجَعْنَاهُمَا ، فَدَفَنَّاهُمَا حَيْثُ قُتِلاَ ، فَبَيْنَا أَنَا فِي خِلاَفَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : يَا جَابِرُ بْنَ عَبْدِ ٱللهِ ، لَقَدْ أَثَارَ أَبَاكَ عُمَّالُ مُعَاوِيَةَ [فَبَدَا][1] ، فَخَرَجَ طَائِفَةٌ مِنْهُ ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ عَلَى ٱلنَّحْوِ ٱلَّذِي دَفَنْتُهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ إِلاَّ مَا لَمْ يَدَعِ
١٣٥/٤ ٱلْقَتْلُ / أَوِ ٱلْقَتِيلُ ، فَوَارَيْتُهُ .

قَالَ : وَتَرَكَ أَبِي دَيْناً عَلَيْهِ مِنَ ٱلتَّمْرِ ، فَٱشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرَمَائِهِ فِي ٱلتَّقَاضِي ، فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ ٱللهِ ، إِنَّ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مِنَ ٱلتَّمْرِ ، وَقَدِ ٱشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ غُرَمَائِهِ فِي ٱلتَّقَاضِي ، فَأُحِبُّ أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ لَعَلَّهُ أَنْ يُنَظِّرَنِي طَائِفَةً (مص :٢٢٨) مِنْ نَخْلِهِ إِلَىٰ هَـٰذَا ٱلصِّرَامِ ٱلْمُقْبِلِ .

قَالَ : « نَعَمْ آتِيكَ إِنْ شَاءَ ٱللهُ قَرِيباً مِنْ وَسَطِ ٱلنَّهَارِ » .

فَجَاءَ وَجَاءَ مَعَهُ حَوَارِيُّوهُ ، وَقَدِ ٱسْتَأْذَنَ وَدَخَلَ .

وَقَدْ قُلْتُ لِامْرَأَتِي : إِنَّ نَبِيَّ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ ٱلْيَوْمَ فَلاَ أَرَيْتُكِ ، وَلاَ تُؤْذِي رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي فِي شَيْءٍ ، وَلاَ تُكَلِّمِيهِ .

فَجَاءَ[2] ، فَفَرَشْتُ لَهُ فِرَاشاً وَوِسَادَةً ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ ، فَنَامَ .

قَالَ : وَقُلْتُ لِمَوْلىً لِيَ ٱذْبَحْ هَـٰذِهِ ٱلْعَنَاقَ[3] ، وَهِيَ دَاجِنٌ سَمِينَةٌ ، وَٱلْوَحَا[4] ، وَٱلْعَجَلَ ، ٱفْرُغْ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَكَ ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهَا حَتَّىٰ فَرَغْنَا وَهُوَ نَائِمٌ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

---

(١) زيادة من أحمد أيضاً .
(٢) في (ظ ، د) ، وفي المسند أيضاً « فدخل » .
(٣) العناق : هي الأنثىٰ من أبناء المعز ما لم يتم لها سنة .
(٤) الوحا الوحا : السرعة السرعة ، وقد يمد أو يقصر . يقال : تَوَحَّيْتُ تَوَحِّياً ، إذا أسرعت . وهو منصوب على الإغراء بفعل مضمر .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ٱسْتَيْقَظَ ، يَدْعُو بِٱلطَّهُورِ ، وَإِنِّي أَخَافُ إِذَا فَرَغَ أَنْ يَقُومَ ، فَلاَ يَفْرُغَنَّ مِنْ وُضُوئِهِ ، إِلاَّ وَٱلْعَنَاقُ بَيْنَ يَدَيْهِ .

فَلَمَّا قَامَ ، قَالَ : « **يَا جَابِرُ ، ٱئْتِنِي بِطَهُورٍ** » . فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْ طُهُورِهِ حَتَّىٰ وَضَعْتُ ٱلْعَنَاقَ عِنْدَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ : « **كَأَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ حُبَّنَا ٱللَّحْمَ ، ٱدْعُ إِلَيَّ أَبَا بَكْرٍ** » .

قَالَ : ثُمَّ جَاءَ حَوَارِيُّوهُ ٱلَّذِينَ كَانُوا عِنْدَهُ فَدَخَلُوا ، فَضَرَبَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، وَقَالَ : « **بِٱسْمِ ٱللهِ كُلُوا** » . فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا وَفَضَلَ لَحْمٌ كَثِيرٌ .

قَالَ : وَٱللهِ إِنَّ مَجْلِسَ بَنِي سَلَمَةَ لَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَعْيُنِهِمْ ، مَا يَقْرَبُهُ أَحَدٌ[1] مِنْهُمْ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذُوهُ ، فَلَمَّا فَرَغُوا ، قَامَ ، وَقَامَ أَصْحَابُهُ ، فَخَرَجُوا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : « **خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلاَئِكَةِ** » . وَٱتَّبَعْتُهُمْ حَتَّىٰ بَلَغُوا أُسْكُفَّةَ[2] ٱلْبَابِ .

قَالَ : وَأَخْرَجَتِ ٱمْرَأَتِي صَدْرَهَا ، وَكَانَتْ مُسْتَتِرَةً بِسَقِيفٍ فِي ٱلْبَيْتِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ صَلِّ عَلَيَّ وعَلَىٰ زَوْجِي ، صَلَّى ٱللهُ عَلَيْكَ (مص : ٢٢٩) .

فَقَالَ : « **صَلَّى ٱللهُ عَلَيْكِ وَعَلَىٰ زَوْجِكِ** » ، ثُمَّ قَالَ : « **ٱدْعُ لِي فُلاَناً** » لِغَرِيمِيَ ٱلَّذِي ٱشْتَدَّ عَلَيَّ فِي ٱلطَّلَبِ .

قَالَ : فَجَاءَ ، فَقَالَ : « **أَيْسِرْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : إِلَى ٱلْمَيْسَرَةِ ـ طَائِفَةً مِنْ دَيْنِكَ ٱلَّذِي عَلَىٰ أَبِيهِ إِلَىٰ هَـٰذَا ٱلصِّرَامِ ٱلْمُقْبِلِ** » .

قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ وَٱعْتَلَّ وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ مَالُ يَتَامَىٰ .

فَقَالَ : « **أَيْنَ جَابِرٌ ؟** » . فَقَالَ : أَنَا ذَا يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَالَ : « **كِلْ لَهُ ،**

---

(١) في (ظ) : « رجل » .
(٢) الأسكفة : عتبة الباب .

٤/١٣٦ فَإِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ سَيُوَفِّيهِ[١] » . فَنَظَرْتُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ ، فَإِذَا / ٱلشَّمْسُ قَدْ دَلَكَتْ[٢] ، قَالَ : « ٱلصَّلاَةَ يَا أَبَا بَكْرٍ » . فَٱنْدَفَعُوا إِلَى ٱلْمَسْجِدِ .

قُلْتُ : قَرِّبْ أَوْعِيَتَكَ ، فَكِلْتُ لَهُ مِنَ ٱلْعَجْوَةِ ، فَوَفَّاهُ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَفَضَلَ لَنَا مِنَ ٱلتَّمْرِ كَذَا وَكَذَا ، فَجِئْتُ أَسْعَىٰ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي شَرَارَةٌ ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَّىٰ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلَمْ تَرَ أَنِّي كِلْتُ لِغَرِيمِي تَمْرَهُ ، فَوَفَّاهُ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَفَضَلَ لَنَا مِنَ ٱلتَّمْرِ كَذَا وَكَذَا ؟

فَقَالَ : « أَيْنَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ ؟ » . فَجَاءَ يُهَرْوِلُ ، فَقَالَ : « سَلْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ ٱللهِ عَنْ غَرِيمِهِ وَتَمْرِهِ » .

فَقَالَ : مَا أَنَا بِسَائِلِهِ ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ سَوْفَ يُوَفِّيهِ إِذَا جُزْتَ[٣] فَكَرَّرَ عَلَيْهِ ٱلْكَلِمَةَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : مَا أَنَا بِسَائِلِهِ ، وَكَانَ لاَ يُرَاجَعُ بَعْدَ ٱلْمَرَّةِ ٱلثَّالِثَةِ ، فَقَالَ : يَا جَابِرُ ، مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ وَتَمْرُكَ ؟

قَالَ : قُلْتُ : وَفَّاهُ ٱللهُ ، وَفَضَلَ لَنَا مِنَ ٱلتَّمْرِ كَذَا وَكَذَا .

فَرَجَعَ إِلَى ٱمْرَأَتِهِ وَقَالَ : أَلَمْ أَنْهَكِ أَنْ تُكَلِّمِي رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : كُنْتَ تَظُنُّ أَنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يُورِدُ رَسُولَهُ بَيْتِي ، ثُمَّ يَخْرُجُ وَلاَ أَسْأَلُهُ ٱلصَّلاَةَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ زَوْجِي قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ ؟

قلت : هو في الصحيح[٤] وغيره باختصار (مص : ٢٣٠) .

---

(١) في (ظ ، د) ، وفي المسند أيضاً : « سوف يوفيه » .

(٢) أصل الدلوك : الميل . والمراد هنا زوالها عن وسط السماء ، وغروبها أيضاً .

(٣) في المسند : « إذ أخبرت أن الله عزَّ وجلَّ سوف يوفيه » .

(٤) عند البخاري في البيوع (٢١٢٧) باب : الكيل على البائع والمعطي ـ وأطرافه الكثيرة ـ وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٩٢١) ، فانظره مع التعليق عليه .

رواه أحمد[1] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا نبيح العنزي ، وهو ثقة .

٦٧٤٣ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : حَضَرَ قِتَالُ أُحُدٍ فَدَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي : يَا جَابِرُ إِنِّي أَرَانِي أَوَّلَ مَقْتُولٍ يُقْتَلُ غَداً مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنِّي لا أَدَعُ أَحَداً أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَلَيَّ دَيْنٌ ، وَلَكَ أَخَوَاتٌ ، فَٱسْتَوْصِ بِهِنَّ خَيْراً ، وَٱقْضِ عَنِّي دَيْنِي ، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَفَنْتُهُ وَآخَرَ فِي قَبْرٍ ، فَكَانَ بِمَكَانٍ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ ، فَٱسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ دَفَنْتُهُ إِلاَّ هَيْئَتُهُ عِنْدَ أُذُنِهِ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى ٱلْمَدِينَةِ ، قِيلَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ غَرِيماً لِعَبْدِ ٱللهِ قَدْ أَلَحَّ عَلَىٰ جَابِرٍ فَجَاءَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَقَالَ : « **خُذْ بَعْضاً وَأَنْسِىءْ بَعْضاً إِلَىٰ تَمْرِ عَامٍ قَابِلٍ** » . فَأَبَى ٱلرَّجُلُ ، فَأَغْلَظَ لَهُ عُمَرُ ، وَقَالَ : أَرَاكَ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خُذْ بَعْضاً وَأَنْسِىءْ بَعْضاً** » . فَتَأْبَىٰ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَهْ ، يَا عُمَرُ لِصَاحِبِ ٱلْحَقِّ مَقَالٌ** » .

قَالَ : فَطَافَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ٱلنَّخْلِ ، ثُمَّ قَالَ : « **أَعْطِ ٱلَّذِي لَهُ تَامّاً وَافِياً ، وَإِذَا صَرَمْتَ ، فَأَعْلِمْنِي** » .

---

(١) في المسند ٣/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨ والدارمي برقم (٤٦) بتحقيقنا ـ والحاكم في المستدرك ٤/ ١١٠ ـ ١١١ من طريق عفان ، وأبي النعمان قالا : حدثنا أبو عوانة ، حدثنا الأسود بن قيس ، عن نبيح العنزي ، عن جابر بن عبد الله . . . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي ، وهو كما قالا .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٩١٦ ، ٩١٨ ، ٩٨٤ ، ٣١٨٤) ، وهو في موارد الظمآن برقم (٧٧٤ ، ٧٧٥ ، ١٩٥٢) وهناك استوفينا تخريجه ، وانظر دلائل النبوة للبيهقي ٦/ ١٤٩ ، ١٥٠ ، وفتح الباري ٦/ ٥٩٣ .

وأخرج ما يتعلق بالصلاة عليها وعلىٰ زوجها ابن حبان برقم (٩١٦ ، ٩١٨) في صحيحه ، وبرقم (١٩٥٠ ، ١٩٥١) في موارد الظمآن بتحقيقنا ، وهناك استوفينا تخريجه .

١٣٧/٤ قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا أَرَاكَ إِلاَّ قَدْ أَدْرَكَتْكَ ٱلْقَائِلَةُ عِنْدَنَا / سَائِرَ ٱلْيَوْمِ ؟ فَفَرَشْتُ لَهُ فِي عَرِيشٍ لَنَا ، وَعَمِدْتُ إِلَىٰ عَنْزٍ لَنَا فَذَبَحْتُهَا ، فَٱنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ يَرُدَّانِ عَنْهُ ٱلنَّاسَ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَّبْتُ إِلَيْهِ ٱلطَّعَامَ ، فَأَصَابَ مِنْهُ ، فَلَمَّا قَرُبَ لِيَنْطَلِقَ ، أَخْرَجَتِ ٱمْرَأَتِي رَأْسَهَا (مص : ٢٣١) وَوَجْهَهَا مِنَ ٱلْخِدْرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَتَذْهَبُ وَمَا تَدْعُو لَنَا ـ أَوْ لَمَا تَدْعُو لَنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَلاَ أَرَاهَا إِلاَّ كَيِّسَةً أَوْ أَكْيَسَ مِنْكَ** » . فَدَعَا لَنَا ثُمَّ ٱنْصَرَفَ .

فَلَمَّا صَرَمْتُ ، قَضَيْتُ ٱلَّذِي كَانَ لَهُ تَامّاً وَافِياً ، وَفَضَلَ لَنَا تِسْعَةُ أَوْسُقٍ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْتُهُ[١] ، فَقَالَ : « **ٱدْعُ لِي عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ** » . فَجَاءَ عُمَرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **سَلْهُ** » .

فَقَالَ : وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لَوْلاَ أَنَّكَ تَقُولُ : « **سَلْهُ** » . إِنْ سَأَلْتُهُ ، لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ صَلَوَاتِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَوَاتِهِ مُبَارَكَةٌ (ظ : ٢٠٦) مُسْتَجَابٌ لَهَا .

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عُمَرُ فَسَأَلَنِي ، فَحَدَّثْتُهُ ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ ٱلْخِلاَفَةَ ، وَفَرَضَ ٱلْفَرَائِضَ ، وَدَوَّنَ ٱلدَّوَاوِينَ ، وَعَرَّفَ ٱلْعُرَفَاءَ ، عَرَّفَنِي عَلَىٰ أَصْحَابِي فَجَاءَ ذَلِكَ ٱلرَّجُلُ يَطْلُبُ ٱلْفَرِيضَةَ ، فَقَصَّرَ بِهِ عُمَرُ عَمَّا كَانَ يَفْرِضُ لِأَصْحَابِهِ ، فَكَلَّمْتُهُ .

فَقَالَ : مَا يَذْكُرُ مَا صَنَعَ فِي دَيْنِ عَبْدِ ٱللهِ ؟ فَلَمْ أَزَلْ أُكَلِّمُهُ حَتَّىٰ ٱلْحَقَهُ بِأَصْحَابِهِ .

قلت : هو في الصحيح[٢] وغيره باختصاره .

---

(١) سقطت من (ظ) .

(٢) عند البخاري في البيوع (٢١٢٧) باب : الكيل على البائع والمعطي .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٩٢١) فانظره مع التعليق عليه ، وانظر أيضاً صحيح ابن حبان برقم (٣١٨٤) ، وموارد الظمآن برقم (٧٧٤ ، ٧٧٥) بتحقيقنا .

رواه الطبراني[1] في الكبير ورجاله ثقات . ورواه من طريق آخر نحو رواية أحمد المتقدمة ، ورواه أيضاً بإسناد رجاله رجال الصحيح .

٦٧٤٤ ـ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَيَّ عَجْوَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ فِي نَخْلِي وَفَاءٌ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَكَلَّمْتُهُ ، فَأَبَىٰ أَنْ يُؤَخِّرَ عَنِّي أَوْ يَأْخُذَ بِحِسَابِ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَتَىٰ هُوَ وَعُمَرُ ، فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ : « **يَا فُلَانُ خُذْ مِنْ جَابِرٍ وَأَخِّرْ عَنْهُ** » .

فَأَبَىٰ ، فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَبْطِشَ بِهِ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا عُمَرُ ، مَهْ (مص : ٢٣٢) هُوَ حَقُّهُ** » .

ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ : « **ٱذْهَبْ بِنَا إِلَىٰ نَخْلِكَ** » . فَٱنْطَلَقْتُ بِرَسُولِ ٱللهِ حَتَّىٰ دَخَلَ ٱلنَّخْلَ ، فَجَعَلَ[2] يَنْظُرُ فِي رُؤُوسِهَا ، ثُمَّ قَالَ : « **يَا جَابِرُ ، إِذَا أَخَذْتَ نَخْلَكَ فَأَعْلِمْنِي** » .

قَالَ : فَصَرَمْتُ نَخْلِي وَوَفَّيْتُهُ تَمْرَهُ ، وَبَقِيَ لِي عَشَرَةُ أَوْسُقٍ ، أَوْ خَمْسَةَ عَشَرَ وَسْقاً . . . فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ[3] .

---

(١) ما وقعت عليه في معاجمه الثلاثة ، والله أعلم .
ولكن أخرجه مختصراً جداً جداً أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٤٣٦٢) من طريق الطبراني ، حدثنا محمد بن يونس ، حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا غسان بن مضر ، حدثنا سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي ، عن أبي نضرة : المنذر بن مالك بن قطعة ، عن جابر . . . .
وهذا إسناد ضعيف فيه محمد بن يونس ، وهو الكديمي ضعيف جداً ورماه بعضهم بالكذب ، وانظر تهذيب التهذيب ٦/ ٥٣٩ـ ٥٤٤ .
وعمرو بن علي ثقة حافظ ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٨/ ٨٠ ـ ٨٢ .
وسعيد بن يزيد بن مسلمة أبو مسلمة ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٤/ ١٠٠ .
وغسان بن مضر الأزدي ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ٨/ ٢٤٧ـ ٢٤٨ .
ومنذر بن مالك : أبو نضرة ثقة ، وانظر « تهذيب التهذيب » ١٠/ ٣٠٢ـ ٣٠٣ .
(٢) ساقطة من (ظ) .
(٣) ما وقعت عليه أيضاً في أي من المعاجم الثلاثة للطبراني ، والله أعلم .

١١٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَنْصَفَ ٱلنَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ

٦٧٤٥ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱضْمَنُوا سِتَّ خِصَالٍ أَضْمَنْ لَكُمُ ٱلْجَنَّةَ** » .

قَالُوا : وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

٤/١٣٨ قَالَ : « **لاَ تَظْلِمُوا عِنْدَ قِسْمَةِ مَوَارِيثِكُمْ ، وَأَنْصِفُوا / ٱلنَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، وَلاَ تَجْبُنُوا عِنْدَ قِتَالِ عَدُوِّكُمْ ، وَلاَ تَغُلُّوا غَنَائِمَكُمْ ، وَٱمْنَعُوا ظَالِمَكُمْ مِنْ مَظْلُومِكُمْ** » .

قلت : سقطت السادسة .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه العلاء بن سليمان الرقي ، وهو ضعيف .

١١٥ ـ بَابُ حُسْنِ ٱلْقَضَاءِ وَقَرْضِ ٱلْخَمِيرِ وَغَيْرِهِ

٦٧٤٦ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱسْتِقْرَاضِ ٱلْخَمِيرِ وَٱلْخُبْزِ ، فَقَالَ : « **سُبْحَانَ ٱللهِ ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ مَكَارِمِ ٱلأَخْلاَقِ ، خُذِ ٱلصَّغِيرَ وَأَعْطِ ٱلْكَبِيرَ ، وَخُذِ ٱلْكَبِيرَ وَأَعْطِ ٱلصَّغِيرَ ، وَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً** » . (مص : ٢٣٣) .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري ، ونسب إلى الكذب .

← وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٩ باب : في الصلاة على غير الأنبياء عليهم السلام ، من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح ، عن جابر . . . وهٰذا إسناد صحيح .

(١) في الكبير ٨/ ٣٣٨ برقم (٨٠٨٢) من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سعيد بن حفص النفيلي ، حدثنا العلاء بن سليمان الرقي ، عن الخليل بن مرة ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله . . . وهٰذا إسناد فيه ضعيفان : العلاء بن سليمان ، والخليل بن مرة .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٣٥٣٣) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في الكبير ٢٠/ ٩٦ ـ ٩٧ برقم (١٨٩) ، وفي مسند الشاميين برقم (٤١٤) من طريق ←

٦٧٤٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ مَشَىٰ إِلَىٰ غَرِيمِهِ بِحَقِّهِ ، صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ ٱلأَرْضِ وَنُونُ ٱلْمَاءِ وَيَنْبُتُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ شَجَرَةٌ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ » .

رواه البزار[١] ، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم .

٦٧٤٨ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا أبو عبد الله رجل من الأنبار ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل . . .
بقية بن الوليد مدلس تدليس التسوية وقد عنعن في بقية الإسناد ، وخالد أرسل عن معاذ ، وسليمان بن سلمة متهم .
وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (١٠٧٨١) من طريق أبو سعد الماليني ،
وأخرجه ابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم (١٧٢٦) من طريق حمزة السهمي ،
جميعاً : حدثنا ابن عدي ، حدثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ، حدثنا ابن مصفىً ، حدثنا بقية ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل . . . .

(١) في البحر الزخار برقم (٤٦٩٦) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١١٩ برقم (١٣٤٢) ـ من طريق إبراهيم بن هانىء ،
وأخرجه الخطيب في تاريخه ٧/ ٤٠٢ من طريق أبي علي الحسن بن فهد بن حماد ،
جميعاً : حدثنا يحيى بن عثمان الحربي ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد الرحمـٰن بن سليمان ، عن أبي سعد ، عن معاوية بن إسحاق ، عن سعيد بن المسيب قال : سمعت ابن عباس . . .
وإبراهيم بن هانىء قال ابن عدي في الكامل ١/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩ : « ليس بالمعروف . . . وأحاديثه كلها مناكير ، ولا يشبه حديث إبراهيم هـٰذا حديث أهل الصدق » .
والحسن بن فهد بن حماد قال ابن حجر في « لسان الميزان » ٢/ ٢٤٥ : لا يعرف ، وأتىٰ بخبر باطل رواه عن يحيى بن عثمان الحربي » . فهـٰذه متابعة غير مجدية .
وأبو سعد هو سعيد بن المرزبان ضعيف وقال البخاري : منكر الحديث .
وانظر أيضاً شعب الإيمان برقم (١١٢٣٣) .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة ، وهو ضعيف .

٦٧٤٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتِ : ٱبْتَاعَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ جَزُوراً ـ أَوْ جَزَائِرَ ـ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ ٱلذَّخِيرَةِ ، وَتَمْرُ ٱلذَّخِيرَةِ : ٱلْعَجْوَةُ ، فَرَجَعَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ بَيْتِهِ ، فَٱلْتَمَسَ لَهُ ٱلتَّمْرَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ : « **يَا عَبْدَ ٱللهِ ، إِنَّا قَدِ ٱبْتَعْنَا مِنْكَ جَزُوراً ـ أَوْ جَزَائِرَ ـ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ ٱلذَّخِيرَةِ ، فَٱلْتَمَسْنَاهُ ، فَلَمْ نَجِدْهُ** » .

فَقَالَ ٱلْأَعْرَابِيُّ : وَٱغَدْرَاهُ[2] !

قَالَتْ : فَنَهَنَهَهُ ٱلنَّاسُ[3] ، وَقَالُوا : قَاتَلَكَ ٱللهُ ، أَيَغْدِرُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٧٤) وفي المطبوع برقم (٨٩٩٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٤ برقم (٢٠٨٨) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ٢٦٤ ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم (١٢٧٢) ـ من طريق المقدام بن داود ، حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة ، حدثنا مسعر بن كدام ، عن محارب بن دثار ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد فيه المقدام بن داود ، وعبد الله بن محمد بن المغيرة وهما ضعيفان ، وانظر « الجرح والتعديل » ٥/ ١٥٨ ، ولسان الميزان ٣/ ٣٣٢ ، ٣٣٣ .
ولـٰكن يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في الوكالة (٢٣٠٥) باب : وكالة الشاهد والغائب جائزة ـ وأطرافه ـ وعند مسلم في المساقاة (١٦٠١) باب : من استلف شيئاً فقضىٰ خيراً منه و « خيركم أحسنكم قضاء » .

(٢) وَا : أداة نداء للندبة ، وهي نداء المتفجع عليه ، أو المتوجع منه .
غدراه : منادىً مندوب ، مضاف منصوب بالفتحة المقدرة علىٰ ما قبل ياء المتكلم المحذوفة ، والألف للندبة ، والهاء للسكت .

(٣) أي : كَفُّوهُ وَمَنَعُوهُ ، وعند أحمد : « نَهَمَهُ النَّاسُ » ومعناه : صاحوا به وزجروه ، وعند البزار : « فزجره الناس » .

قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ ٱلْحَقِّ مَقَالاً » .

ثُمَّ عَادَ له رسولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا عَبْدَ ٱللهِ إِنَّا ٱبْتَعْنَا جَزَائِرَكَ ، وَنَحْنُ نَظُنُّ أَنَّ عِنْدَنَا مَا سَمَّيْنَا لَكَ ، فَٱلْتَمَسْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ » .

فَقَالَ ٱلأَعْرَابِيُّ : وَٱغَدْرَاهُ ! فَنَهْنَهَهُ ٱلنَّاسُ وَقَالُوا : قَاتَلَكَ ٱللهُ ، أَيَغْدِرُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ (مص : ٢٣٤)

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ ٱلْحَقِّ مَقَالاً » . فَرَدَّ ذَلِكَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً ، فَلَمَّا رَآهُ لاَ يَفْقَهُ عَنْهُ ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ : « ٱذْهَبْ إِلىٰ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ فَقُلْ لَهَا[١] : إِنْ / كَانَ عِنْدَكِ وَسْقٌ مِنْ تَمْرِ ٱلذَّخِيرَةِ ، فَأَسْلِفِينَا حَتَّىٰ نُؤَدِّيَهُ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ ٱللهُ » . ١٣٩/٤

فَذَهَبَ إِلَيْهَا ٱلرَّجُلُ ، ثُمَّ رَجَعَ ٱلرَّجُلُ فَقَالَ : قَالَتْ : نَعَمْ ، هُوَ عِنْدِي يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فَٱبْعَثْ[٢] مَنْ يَقْبِضُهُ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱذْهَبْ بِهِ فَأَوْفِهِ ٱلَّذِي لَهُ » .

قَالَ : فَذَهَبَ بِهِ فَأَوْفَاهُ ٱلَّذِي لَهُ ، فَمَرَّ ٱلأَعْرَابِيُّ بِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : جَزَاكَ ٱللهُ خَيْراً فَقَدْ[٣] أَوْفَيْتَ وَأَطَبْتَ[٤] .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُولَئِكَ خِيَارُ عِبَادِ ٱللهِ عِنْدَ ٱللهِ ٱلْمُوفُونَ ٱلْمُطَيِّبُونَ » .

---

(١) عند أحمد : « فقل لها : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك : إن. . . » .
(٢) في (ظ) : « فابعث إليّ » .
(٣) في (ظ) : « لقد » .
(٤) أي : لقد وفيت بالوعد وجئت بالطيب الحلال .

رواه أحمد[1] ، والبزار ، وإسناد أحمد صحيح .

٦٧٥٠ ـ وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ٱمْرَأَةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ ، قَالَتْ : كَانَ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسْقٌ مِنْ تَمْرٍ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَأَتَاهُ يَقْتَضِيهِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً مِنَ ٱلأَنْصَارِ أَنْ يَقْضِيَهُ ، فَقَضَاهُ تَمْراً دُونَ تَمْرِهِ ، فَأَبَىٰ أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ : أَتَرُدُّ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : نَعَمْ ، وَمَنْ أَحَقُّ بِٱلْعَدْلِ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَٱكْتَحَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُمُوعِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « **صَدَقَ ، مَنْ أَحَقُّ بِٱلْعَدْلِ مِنِّي ؟ لاَ قَدَّسَ ٱللهُ أُمَّةً لاَ يَأْخُذُ** (مص : ٢٣٥) **ضَعِيفُهَا مِنْ قَوِيِّهَا حَقَّهُ ، وَلاَ يُتَعْتِعُهُ**[2] » .

ثُمَّ قَالَ : « **يَا خَوْلَةُ ، عُدِّيهِ وَٱقْضِيهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ غَرِيمٍ يَخْرُجُ مِنْ**

---

(١) في المسند ٦/٢٦٨ ـ ٢٦٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي عن محمد بن إسحاق قال : حدثني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة. . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٣١٠) وعبد بن حميد برقم (١٤٩٩) ، والبيهقي في البيوع ٦/ ٢٠ باب : جواز السلم الحال ، من طريق يحيى بن عمير ،
وأخرجه الحاكم ٢/ ٣٢ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في « معرفة السنن والآثار » برقم (١١٥٩٢) ـ من طريق يحيى بن سلام ، عن حماد بن سلمة ،
جميعاً : عن هشام ، بالإسناد السابق ، وهـٰذه متابعة جيدة لابن إسحاق .
ويحيى بن عمير بينا أنه ثقة عند الحديث (٦٦١٥) في مسند أبي يعلى الموصلي .
وقال البزار : « لا نعلم أحداً رواه عن هشام إلاَّ يحيىٰ » وفيما تقدم ردٌّ هـٰذا ، والله أعلم .
وأخرجه البزار ٢/ ١٠٥ برقم (١٣٠٩) من طريق الحسن بن أحمد بن شعيب الحراني ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، بالإسناد السابق .
وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .
(٢) أي : لا يقلقه ولا يزعجه .

عِنْدِ غَرِيمِهِ رَاضِياً إِلاَّ صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ ٱلأَرْضِ وَنُونُ ٱلْبِحَارِ ، وَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَلْوِي غَرِيمَهُ وَهُوَ يَجِدُ إِلاَّ كَتَبَ ٱللهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِثْماً » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، والكبير ، وفيه حبان بن عليّ ، وقد وثقه جماعة ، وضعفه آخرون .

٦٧٥١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : جَاءَ يَهُودِيٌّ يَتَقَاضَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْراً فَأَغْلَظَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا قَدَّسَ ٱللهُ ـ أَوْ مَا يَرْحَمُ ٱللهُ ـ أُمَّةً لاَ يَأْخُذُونَ لِلضَّعِيفِ مِنْهُمْ حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ » .

ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ فَٱسْتَقْرَضَهَا تَمْراً فَقَضَاهُ ، ثُمَّ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَذَلِكَ يَفْعَلُ عِبَادُ ٱللهِ ٱلْمُوفُونَ ، أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ ، وَلَـٰكِنَّهُ قَدْ كَانَ غُبَّراً[2] » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٦) وفي المطبوع برقم (٥٠٢٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٣ ـ ٥٤ برقم (٢٠٨٧) ـ وفي الكبير ٢٤/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤ برقم (٥٩٢) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١١٢٣٢) من طريقين : حدثنا حبان بن علي ، عن سعد بن طريف ، عن موسى بن طلحة ، عن خولة . . . وسعد بن طريف متروك ، واتهمه ابن حبان بالوضع ، وأما حبان بن علي العنزي فقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٧٨) في موارد الظمآن .
وبشر بن الوليد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٥٦٦) .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن خولة إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به حبان » .
وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٧١٤) مع التعليق عليه .
(٢) غُبَّرُ كل شيء : بقيته وآخره .
(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـٰكن أخرجه الضياء من طريق الطبراني ، وفي « الأحاديث المختارة » برقم (٣٢٢٩) من طريق معاذ بن المثنىٰ ـ ومن طريقه أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٥٦٩) ـ حدثنا عمي : عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي معاذ بن معاذ العنبري ، حدثنا شعبة ، عن سماك ، عن ←

٦٧٥٢ ـ وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ٱلسَّاعِدِيِّ ، قَالَ : ٱسْتَسْلَفَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ[(١)] تَمْرَ لَوْنٍ[(٢)] ، فَلَمَّا جاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَيْسَ عِنْدَنَا ٱلْيَوْمَ مِنْ شَيْءٍ ، فَلَوْ تَأَخَّرْتَ عَنَّا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا شَيْءٌ فَنَقْضِيَكَ** » .

١٤٠/٤ فَقَالَ ٱلرَّجُلُ / : وَاغَدْرَاهُ ، فَتَذَمَّرَ[(٣)] لَهُ عُمَرُ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **دَعْهُ يَا عُمَرُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ ٱلْحَقِّ مَقَالاً ، ٱنْطَلِقْ إِلَىٰ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ ٱلأَنْصَارِيَّةِ فَٱلْتَمِسُوا عِنْدَهَا تَمْراً** » .

فَٱنْطَلَقُوا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا عِنْدِي إِلاَّ تَمْرُ ذَخِيرَةٍ ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **خُذُوا فَٱقْضُوا** » (مص : ٢٣٦) .

فَلَمَّا قَضَوْهُ ، أَقْبَلَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « **ٱسْتَوْفَيْتَ ؟** » . قَالَ : نَعَمْ ، قَدْ أَوْفَيْتَ وَأَطَبْتَ .

← عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب . . . . وهٰذا إسناد ضعيف عبد الله بن أبي سفيان قال ابن منده : « ذكر في الصحابة ، ولا تصح له صحبة ولا رؤية » . وانظر أسد الغابة ٣/ ٢٦٣ ، وقال البخاري في الكبير ٥/ ١٠١ : « عبد الله بن أبي سفيان بن عبد الملك (ولم يتابعه علىٰ هٰذا أحد) روىٰ عنه سماك ، مرسل » .

وأخرجه البيهقي في الشعب برقم (١١٢٣٠) وفي « معرفة الصحابة » برقم (٤٢٢٨) من طريق عبيد الله بن معاذ ، به .

وأخرجه الحاكم برقم (٥١١٤)ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في كتاب آداب القاضي ١٠/ ٩٣ ـ وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٩/ ٧٢ من طريق محمد بن جعفر : غندر ، حدثنا شعبة ، به .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) اللَّوْنُ : نوع من النخل . وقيل : النخل كله ما عدا البرني ، والعجوة ، ويسميه أهل المدينة : الألوان . واحدته : لينة ، وأصله : لِونَةٌ ، فقلبت الواو ياء لكسرة اللام .

ملاحظة : سقطت كلمة « لون » من (د) .

(٣) تَذَمَّر : غضب عليه ، وتنكر له وأوعده .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ ٱللهِ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلأُمَّةِ ٱلْمُطَيَّبُونَ** » .

رواه الطبراني[١] في الكبير والصغير ، ورجاله رجال الصحيح ، وروى البزار بعضه وقال في آخره فذكر الحديث .

٦٧٥٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : ٱسْتَسْلَفَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ أَرْبَعِينَ صَاعاً ، فَٱحْتَاجَ ٱلأَنْصَارِيُّ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا جَاءَنَا شَيْءٌ**[٢] » .

فَقَالَ ٱلرَّجُلُ : وَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَقُلْ إِلاَّ خَيْراً ، فَأَنَا خَيْرُ مَنْ تُسْلِفُ ، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ فَضْلاً ، وَأَرْبَعِينَ لِسَلَفِهِ ، فَأَعْطَاهُ ثَمَانِينَ** » .

رواه البزار[٣] ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار وهو ثقة .

٦٧٥٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في الصغير ٢/ ٩٨ ـ ٩٩ ، والبزار ٢/ ١٠٤ برقم (١٣٠٨) من طريق ابن وهب ، حدثنا قرة بن عبد الرحمـٰن ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن أبي حميد الساعدي قال : . . . وهـٰذا إسناد حسن .
قرة بن عبد الرحمـٰن بسطنا القول فيه عند الحديث (٥٧٨) في موارد الظمآن .

(٢) في (د) : « شيء بَعْدُ » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٥١٧٨) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٠٤ برقم (١٣٠٧) ـ من طريق أحمد بن خزيمة ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه عنعنة ابن جريج .
وأحمد بن خزيمة روىٰ عن أبي عاصم النبيل : الضحاك بن مخلد ، وأسد بن موسى الأموي ، وحبيب بن أبي حبيب الحنفي ، ويحيى بن كثير العنبري في آخرين ، وروىٰ عنه البزار ، وأحمد بن عمرو الشيباني ، ومحمد بن أحمد البصري ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ولـٰكن قال البزار : « لا نعلمه بإسناد متصل إلاَّ بهـٰذا ، ولم نسمعه إلاَّ من أحمد ، وكان ثقة » .

وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَتَقَاضَاهُ قَدِ ٱسْتَسْلَفَ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ ، فَأَعْطَاهُ وَسْقاً ، فَقَالَ : « نِصْفُ وَسْقٍ لَكَ ، وَنِصْفُ وَسْقٍ لَكَ مِنْ عِنْدِي » .

ثُمَّ جَاءَ صَاحِبُ ٱلْوَسْقِ يَتَقَاضَاهُ ، فَأَعْطَاهُ وَسْقَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَسْقٌ لَكَ ، وَوَسْقٌ مِنْ عِنْدِي » .

رواه البزار[١] وفيه أبو صالح الفرَّاء[٢] لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٧٥٥ ـ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَعْقُوبَ ، قَالَ : ٱسْتَسْلَفَ ٱبْنُ عُمَرَ مِنِّي أَلْفَ دِرْهَمٍ ، فَقَضَانِي أَجْوَدَ مِنْهَا ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ دَرَاهِمَكَ أَجْوَدُ مِنْ دَرَاهِمِي (مص : ٢٣٧)

قَالَ : مَا كَانَ فِيهَا مِنْ فَضْلٍ نَائِلٌ[٣] لَكَ مِنْ عِنْدِي .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٥٦ ـ وَعَنِ ٱلتَّلِبِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يُطْعِمُ وَيَكِيلُ لِي مُدّاً فَأَرْفَعُهُ وَآكُلُ مَعَ ٱلنَّاسِ حَتَّىٰ كَانَ طَعَاماً ، وَأَتَى ٱلتَّلِبُ

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٠٣ ـ ١٠٤ برقم (١٣٠٦) ، والبيهقي في البيوع ٥/ ٣٥١ باب : الرجل يقضيه خيراً منه بلا شرط طيبة به نفسه ، وفي شعب الإيمان برقم (١١٢٣٧) من طريق أبي صالح الفراء : محبوب بن موسىٰ ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن حمزة الزيات ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . .

وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن حبيب بن أبي ثابت قد عنعن وهو مدلس من الدرجة الثالثة ومن الأئمة من احتمل تدليس هـٰذه الطبقة ، والله أعلم .

تنبيه : لقد أقحم في إسناد البزار : « عن أبي ثابت » بين حبيب ، وبين أبي صالح .

(٢) بل هو معروف ، وهو محبوب بن موسىٰ أبو صالح الفراء . وانظر التهذيب وفروعه .

(٣) النائل : العَطِيَّةُ .

(٤) في الكبير ١٢/ ٢٦٧ برقم (١٣٠٧١) من طريق معاذ بن المثنىٰ ، حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى بن سعيد ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٢٣٠٩٥) من طريق وكيع ، جميعاً : حدثنا هشام الدستوائي ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن عطاء بن يعقوب قال : استسلف . . . وإسناده صحيح إلى ابن عمر ، وهو موقوف عليه .

ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَطْعَمْتَنِي مِنْ يَوْمِ كَذَا وَكَذَا ، فَجَمَعْتُهُ إِلَى ٱلْيَوْمِ ، فَٱسْتَقْرَضَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَالَ لِي مِنْهُ ٱلَّذِي كَانَ يَكِيلُ لِي قَبْلَ ذَلِكَ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه أم عبد الله بنت ملقام ، ولم أجد من ترجمها ، ووالدها ملقام روىٰ له أبو داود ، وبقية رجاله ثقات .

٦٧٥٧ ـ وَعَنِ ٱلْقَاسِمِ : أَنَّ عَبْدَ ٱللهِ أَقْرَضَ أَخْوَالاً لَهُ مِنْ بَنِي / أَسَدٍ . ١٤١/٤

قَالَ : فَلَمَّا خَرَجَتْ أُعْطِيَاتُهُمُ ٱخْتَارُوا لَهُ مِنْ مَالِهِمْ ، فَلَمَّا أُتِيَ بِهِ ، قَالَ عَبْدُ ٱللهِ : هَـٰذَا خَيْرٌ مِنْ مَالِنَا ٱلَّذِي أَعْطَيْنَاكُمْ . ٱجْمَعُوا أُعْطِيَاتِكُمْ وَأَعْطُونَا مِنْ عَرْضِهَا[2] .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وإسناده منقطع .

١١٦ ـ بَابُ ٱلرَّهْنِ وَمَا يَحْصُلُ مِنْهُ

٦٧٥٨ ـ عَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

---

(١) في الكبير ٢/ ٦٢ برقم (١٢٩٦) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا حرمي بن حفص القسملي ، حدثني غالب بن حجرة ، حدثتني أم عبد الله بنت ملقام ، عن أبيها ، عن أبيه التلب أنه كان. . . وأم عبد الله بنت ملقام ، روت عن أبيها ملقام ، وروىٰ عنها غالب بن حجرة ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وأبوها ملقام بن التلب بن ثعلبة ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٧٢ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٤٣١ وروىٰ عن أبيه التلب ، وروىٰ عنه ابنته أم عبد الله ، والوليد بن مسلم العنبري ، وأبو بشر ، وغالب بن حجرة التميمي وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكنه وابنته من الذين تقادم العهد بهم ومن أجل معرفة هـٰؤلاء انظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٥١٥٤) . وانظر « التهذيب » لابن حجر ١٠/ ٢٩٥ .

(٢) أي : أعطونا من أعطياتكم كيفما اتفق دون اختيار .

(٣) في الكبير ٩/ ٢١٧ برقم (٨٩٥٠) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا المسعودي ، عن القاسم : أن عبد الله أقرض. . . والمسعودي عبد الرحمـٰن بن عبد الله ضعيف ، والقاسم بن عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن مسعود روىٰ عن جده مرسلاً .

يَقُولُ : « مَنْ رَهَنَ أَرْضاً بِدَيْنٍ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ يَقْضِي مِنْ ثَمَرَتِهَا[1] مَا فَضَلَ بَعْدَ نَفَقَتِهَا ، يُقْضَىٰ ذَلِكَ لَهُ مِنْ دَيْنِهِ ٱلَّذِي عَلَيْهِ بَعْدَ أَنْ يُحْسَبَ لِصَاحِبِهَا ٱلَّذِي هِيَ عِنْدَهُ عَمَلُهُ وَنَفَقَتُهُ بِٱلْعَدْلِ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفي إسناده مساتير (مص :٢٣٨) .

١١٧ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمُفْلِسِ

٦٧٥٩ ـ عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ ٱلْبَيْلَمَانِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ بِمِصْرَ فَقَالَ لِي رَجُلٌ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قُلْتُ : بَلَىٰ ، فَأَشَارَ إِلَىٰ رَجُلٍ ، قُلْتُ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا سُرَّقُ .

قُلْتُ : سُبْحَانَ ٱللهِ أَنْتَ تُسَمَّىٰ بِهَـٰذَا ٱلِاسْمِ وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟

قَالَ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّانِي ، وَلَمْ أَدَعْ ذَلِكَ .

قُلْتُ : وَلِمَ سَمَّاكَ سُرَّقَ ؟

قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ ٱلْبَادِيَةِ بِبَعِيرَيْنِ ، فَٱبْتَعْتُهُمَا مِنْهُ ، ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْتِي وَخَرَجْتُ مِنْ خَلْفٍ ، فَمَضَيْتُ فَبِعْتُهُمَا فَقَضَيْتُ بِهِمَا حَاجَتِي ، وَتَغَيَّبْتُ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّ ٱلْأَعْرَابِيَّ قَدْ خَرَجَ ، فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا ٱلْأَعْرَابِيُّ مُقِيمٌ ، فَأَخَذَنِي فَقَدَّمَنِي إِلَىٰ

---

(١) في (ظ) : « ثمرها » .

(٢) في الكبير ٧/ ٢٦٧ برقم (٧٠٩٠) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان ، عن جده سمرة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٥٧٤٤) إلى الطبراني في الكبير .

بينما نسبه البوصيري في إتحافه برقم (٣٨٧٤) ، والحافظ في المطالب العالية برقم (١٦٠٥) إلىٰ أبي يعلىٰ . ولعله في الكبير .

رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَهُ ٱلْخَبَرَ .

فَقَالَ : « مَاذَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ ؟ » .

قُلْتُ : قَضَيْتُ بِثَمَنِهِمَا حَاجَتِي يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « ٱقْضِهِ » . قُلْتُ : لَيْسَ عِنْدِي .

قَالَ : « أَنْتَ سُرَّقٌ ، ٱذْهَبْ بِهِ يَا أَعْرَابِيُّ فَبِعْهُ حَتَّىٰ تَسْتَوْفِيَ حَقَّكَ » .

فَجَعَلَ ٱلنَّاسُ يُسَاوِمُونَهُ [وَيَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ](1) فَيَقُولُ : مَاذَا تُرِيدُونَ ؟

قَالُوا : مَا نُرِيدُ أَنْ نَبْتَاعَهُ مِنْكَ ، أَوْ نَفْدِيهِ مِنْكَ ؟

فَقَالَ : وَٱللهِ إِنْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنِّي ، ٱذْهَبْ فَقَدْ أَعْتَقْتُكَ .

رواه الطبراني(2) في الكبير ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وثقه(3)

---

(1) ما بين حاصرتين مستدرك من معجم الطبراني الكبير .

(2) في الكبير ٧/ ١٦٥ ـ ١٦٦ برقم (٦٧١٦) ، والبزار ٢/ ١٠١ ـ ١٠٢ برقم (١٣٠٣) من طريق مسلم بن خالد الزنجي ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمـٰن بن البيلماني قال : . . .

وعبد الرحمـٰن بن البيلماني ضعيف .

وقال الحافظ في الإصابة ٤/ ١٣٠ : « وأخرجه أبو موسىٰ أيضاً ، والحسن بن سفيان من طريق سلمة بن خالد ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمـٰن بن البيلماني ـ تحرفت فيه إلى : السلماني ـ قال : كنت بمصر . . . » وذكر الحديث . وانظر أسد الغابة ٢/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤ .

وأخرجه الحاكم ٢/ ٥٤ من طريق محمد بن بشار ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن دينار ، حدثنا زيد بن أسلم قال : رأيت شيخاً بالإسكندرية يقال له : سرق . . .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط البخاري ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

ورواه ابن منده من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، بالإسناد السابق ، ذكره الحافظ في الإصابة ٤/ ١٣٠ .

ملاحظة : المحدثون يقولون « سُرَّق » بالتشديد ، والصواب « سُرَق » بالتخفيف . وانظر « المؤتلف والمختلف » ٣/ ١٣٣٣ ، والإكمال ٤/ ٢٩٥ .

(3) ساقطة من (ظ) .

ابن معين ، وابن حبان ، وضعفه جماعة .

٦٧٦٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلْقَيْنِيِّ : أَنَّ سُرَّقَ ٱشْتَرَىٰ مِنْ رَجُلٍ قَدْ قَرَأَ ٱلْبَقَرَةَ (مص : ٢٣٩) بَزّاً قَدِمَ بِهِ ، فَتَجَازَاهُ[١] فَتَغَيَّبَ عَنْهُ ثُمَّ ظَفِرَ بِهِ ، فَأَتَىٰ بِهِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بِعْ سُرَّقَ » .

قَالَ : فَٱنْطَلَقْتُ بِهِ ، فَسَاوَمَنِي أَصْحَابُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ ، ثُمَّ بَدَا لِي فَأَعْتَقْتُهُ / . ١٤٢/٤

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٧٦١ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَرَ عَلَىٰ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَالَهُ وَبَاعَهُ بِدَيْنٍ كَانَ عَلَيْهِ .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن معاوية الزيادي ، وهو ضعيف .

---

(١) تجازى الدين : تقاضاه ، فهو مُتَجَازٍ .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٢٩١ ـ ٢٩٢ برقم (٧٤٥) ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٦/ ٢١٠ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٩٣٦) ـ من طريق بكر بن سهل ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا بكر بن سوادة ، عن أبي عبد الرحمـٰن الحبلي ، عن أبي عبد الرحمـٰن القيني أن سرق اشترىٰ . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، فيه بكر بن سهل ، وعبد الله بن لهيعة وهما ضعيفان . وانظر الإصابة ١١/ ٢٣٩ .

(٣) في الأوسط برقم (٥٩٣٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٦ برقم (٢٠٩١) ـ والعقيلي في الضعفاء ١/ ٦٨ ، والبيهقي في التفليس ٦/ ٤٨ باب : الحجر على المفلس وبيع ماله في ديونه ، وفي « معرفة السنن والآثار » ٨/ ٢٥٢ برقم (١١٨٥٢) ، والحاكم برقم (٢٣٤٨) ، والدارقطني برقم (٤٥٥١) وابن الجوزي في « التحقيق في أحاديث الخلاف » ٢/ ٢٠٢ برقم (١٥٢٦) من طريق إبراهيم بن معاوية الزيادي ، حدثنا هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب . . . وإبراهيم بن معاوية ضعيف .

وقال العقيلي ١/ ٦٨ : « رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب . . .

وقال الليث : عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن كعب . . .

وقال ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمـٰن بن كعب بن مالك : ←

٦٧٦٢ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ وَكَانَ أَحَدَ ٱلثَّلاَثَةِ ٱلَّذِينَ تَابَ ٱللهُ عَلَيْهِمْ ، قَالَ : كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ٱدَّانَ بِدَيْنٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ أَحَاطَ ذَلِكَ بِمَالِهِ ، وَكَانَ مُعَاذٌ مِنْ صُلَحَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا جَعَلْتُ فِي نَفْسِي حِينَ أَسْلَمْتُ أَنْ أَبْخَلَ [عَلَى ٱلإِسْلاَمِ][1] بِمَالٍ مَلَكْتُهُ ، وَإِنِّي أَنْفَقْتُ مَالِي فِي أَمْرِ ٱلإِسْلاَمِ ، فَأَبْقَىٰ ذَلِكَ عَلَيَّ دَيْناً عَظِيماً ، فَٱدْعُ غُرَمَائِي فَٱسْتَرْفِقْهُمْ ، فَإِنْ أَرْفَقُونِي فَسَبِيلِي ذَلِكَ ، وَإِنْ أَبَوْا ، فَٱخْلَعْنِي لَهُمْ مِنْ مَالِي .

قَالَ : فَدَعَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُرَمَاءَهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَرْفُقُوا بِهِ ، فَقَالُوا : نَحْنُ نُحِبُّ أَمْوَالَنَا ، فَدَفَعَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَ مُعَاذٍ كُلَّهُ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذاً إِلَىٰ بَعْضِ ٱلْيَمَنِ لِيَجْبُرَهُ ، فَأَصَابَ مُعَاذٌ مِنَ ٱلْيَمَنِ مِنْ مَرَافِقِ ٱلإِمَارَةِ مَالاً (مص : ٢٤٠) فَتُوُفِّيَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمُعَاذٌ بِٱلْيَمَنِ ، فَٱرْتَدَّ بَعْضُ أَهْلِ ٱلْيَمَنِ ، فَقَاتَلَهُمْ مُعَاذٌ وَأُمَرَاءٌ كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّرَهُمْ عَلَى ٱلْيَمَنِ حَتَّىٰ دَخَلُوا فِي ٱلإِسْلاَمِ ، ثُمَّ قَدِمَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ بِمَالٍ عَظِيمٍ ، فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ فَقَالَ : إِنَّكَ قَدْ قَدِمْتَ بِمَالٍ عَظِيمٍ وَإِنِّي أَرَىٰ أَنْ تَأْتِيَ أَبَا بَكْرٍ فَتَسْتَحِلَّهُ مِنْهُ ، فَإِنْ أَحَلَّهُ لَكَ ، طَابَ لَكَ ، وَإِلاَّ دَفَعْتَهُ إِلَيْهِ .

فَقَالَ مُعَاذٌ : لَقَدْ عَلِمْتَ يَا عُمَرُ : مَا بَعَثَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

← أن معاذاً كثر دينه . . .

وقال ابن ربيعة : عن يزيد بن أبي حبيب . وعمارة بن غزية ، عن ابن شهاب ، عن ابن كعب : أن معاذاً ادَّانَ وهو غلام شاب . . . والقول ما قال يونس ومعمر » .

وقال الطبراني : « لم يروه موصولاً إلاَّ هشام ، تفرد به إبراهيم » .

وانظر نيل الأوطار ٥/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧ .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من الأوسط .

إلاَّ لِيَجْبُرَنِي[١] ، فِي حِينَ دَفَعَ مَالِي إِلَىٰ غُرَمَائِي ، وَمَا كُنْتُ لِأَدْفَعَ لِأَبِي بَكْرٍ شَيْئاً مِمَّا جِئْتُ بِهِ ، إلاَّ إِنْ سَأَلَنِيهِ ، فَإِنْ سَأَلَنِيهِ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَأْخُذْ أَمْسَكْتُهُ .

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنِّي لَمْ أَرَ لَكَ وَلِنَفْسِي إِلاَّ خَيْراً .

ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَٱنْصَرَفَ ، فَلَمَّا وَلَّىٰ عُمَرُ دَعَاهُ مُعَاذٌ فَقَالَ : إِنِّي مُطِيعُكَ ، وَلَوْلاَ رُؤْيَا رَأَيْتُهَا ، لَمْ أُطِعْكَ . إِنِّي رَأَيْتُنِي فِي نَوْمِي غَرِقْتُ فِي جَوْبَةٍ[٢] فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِيَدِي فَأَنْجَيْتَنِي مِنْهَا ، فَٱنْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، فَٱنْطَلَقَا حَتَّىٰ دَخَلاَ عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ لَهُ مُعَاذٌ كَنَحْوِ مِمَّا كَلَّمَ بِهِ عُمَرَ فِيمَا كَانَ مِنْ غُرَمَائِهِ ، وَمَا أَرَادَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ
١٤٣/٤ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَبْرِهِ ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنَ / ٱلْمَالِ حَتَّىٰ قَالَ : وَسَوْطِي هَـٰذَا مِمَّا جِئْتُ بِهِ ، فَمَا رَأَيْتَ فَخُذْ ، وَمَا رَأَيْتَ فَأَطِبْهُ .

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : هُوَ لَكَ كُلُّهُ يَا مُعَاذُ .

فَٱلْتَفَتَ عُمَرُ إِلَىٰ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، هَـٰذَا حِينَ طَابَ ، فَكَانَ مُعَاذٌ مِنْ أَكْثَرِ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالاً ، وَكَانَ مُعَاذٌ أَوَّلَ رَجُلٍ أَصَابَ مَالاً مِنْ مَرَافِقِ ٱلإِمَارَةِ (مص : ٢٤١) .

قَالَ ٱبْنُ شِهَابٍ : فَمَضَتِ ٱلسُّنَّةُ فِي مُعَاذٍ بِأَنْ خَلَعَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَالِهِ ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِبَيْعِهِ ، وَفِي رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام ، وحديثه حسن ،

---

(١) في (مص ، د) : « ليجيزني » وهو تصحيف .

(٢) الجَوْبَةُ : الحفرة المستديرة الواسعة . وفي مجمع البحرين ، وعند عبد الرزاق « حومة ماء » .

(٣) في الأوسط (١ ل ١٨٥) وفي المطبوع برقم (٣٢٥٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٥٦ ـ ٥٨ برقم (٢٠٩٢) ـ من طريق بكر بن سهل ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن عمارة بن غزية ، عن ابن شهاب ، عن ابن ←

وبقية رجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن ابن شهاب قال : عَنِ ابن كعب بن مالك (ظ :٢٠٧) عن أبيه ، ولم يسمه ، وفي الصحيح غير حديث كذلك ، ولا يعلم في أولاد كعب ضعيف ، والله أعلم .

٦٧٦٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ شَابّاً جَمِيلاً سَمْحاً مِنْ خَيْرِ شَبَابِ قَوْمِهِ ، وَلاَ يُسْأَلُ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ ، حَتَّى ٱدَّانَ دَيْناً أَغْلَقَ مَالَهُ[1] .

قَالَ : فَكَلَّمَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَلِّمَ غُرَمَاءَهُ ، فَفَعَلَ ، فَلَمْ يَضَعُوا لَهُ شَيْئاً ، فَلَوْ تُرِكَ لِأَحَدٍ بِكَلاَمِ أَحَدٍ ، لَتُرِكَ لِمُعَاذٍ بِكَلاَمِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَدَعَاهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَبْرَحْ حَتَّىٰ بَاعَ مَالَهُ وَقَسَمَهُ بَيْنَ غُرَمَائِهِ ، فَقَامَ مُعَاذٌ لاَ مَالَ لَهُ ، فَلَمَّا حَجَّ بَعَثَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ٱلْيَمَنِ لِيُجْبَرَ .

قَالَ : وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ تَجَرَ[2] فِي هَـٰذَا ٱلْمَالِ مُعَاذٌ فَقَدِمَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ مِنَ ٱلْيَمَنِ ، وَقَدْ تُوُفِّيَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

← كعب ، عن أبيه كعب . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، وعبد الله بن لهيعة .
وأخرجه البيهقي في التفليس ٦/ ٨ من طريق هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمـٰن بن كعب بن مالك ، عن أبيه . . ثم قال : « هـٰكذا رواه هشام بن يوسف الصنعاني ، عن معمر ، وخالفه عبد الرزاق في إسناده فرواه . . . . . أحمد بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ٨/ ٢٦٨ـ ٢٦٩ برقم (١٥١٧٧) من طريق معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمـٰن بن كعب بن مالك ، مرسلاً ، ولم يقل فيه : « عن أبيه » .
وقال البيهقي : « وكذلك رواه عبد الله بن المبارك ، عن معمر لم يقل : عن أبيه .
وقال الزهري عن عبد الرحمـٰن بن كعب بن مالك قال : كان معاذ فذكره » . وانظر الأثر التالي .

(١) أغلق ماله : أوجبه للدائنين فلم يبق شيء منه وفي رواية : أغرق ماله في الدين .
(٢) تَجَرَ ، يَتْجُرُ ، تجراً وتجارة : مارس البيع والشراء .

رواه الطبراني[1] في الكبير مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

١١٨ ـ بَابٌ : فِيمَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ

٦٧٦٤ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَفْلَسَ ٱلرَّجُلُ فَوَجَدَ ٱلرَّجُلُ مَالَهُ ـ يَعْنِي : عِنْدَ مُفْلِسٍ بِعَيْنِهِ ـ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

رواه البزار[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٦٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٢٤٢) : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَوَجَدَ رَجُلٌ عِنْدَهُ مَالَهُ ، وَلَمْ يَكُنِ ٱقْتَضَىٰ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

قلت : هو في الصحيح[3] خلا قوله : « وَلَمْ يَكُنِ ٱقْتَضَىٰ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً » .

---

(١) في الكبير ٢٠/ ٣٠ ـ ٣٢ برقم (٤٤) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢ ـ والبيهقي في التفليس ٦/ ٤٨ باب : الحجر على المفلس وبيع ماله في ديونه ، من طريق عبد الرزاق . أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك قال : كان معاذ . . . وهـٰذا إسناد منقطع . وانظر التعليق السابق .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٠٠ ـ ١٠١ برقم (١٣٠١) وابن حبان في صحيحه برقم (٥٠٣٣) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٦٥) ، من طريق سلمة بن شبيب ، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين . حدثنا فليح بن سليمان ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن من أجل فليح بن سليمان ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦١٥٥) في مسند الموصلي .

ولتمام تخريجه انظر موارد الظمآن ، وصحيح ابن حبان بتحقيقنا .

(٣) عند البخاري في الاستقراض (٢٤٠٢) باب : إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به ، وعند مسلم في المساقاة (١٥٥٩) باب : من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس ، فله الرجوع فيه .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٤٧٠) ، وفي مسند الحميدي برقم (١٠٦٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٣٦ ، ٥٠٣٧ ، ٥٠٣٨) .

رواه أحمد[١] ، ورجاله رجال الصحيح .

١١٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلأَمَانَةِ

٦٧٦٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قال رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَدِّ ٱلأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنِ ٱئْتَمَنَكَ ، وَلاَ / تَخُنْ مَنْ خَانَكَ » . ١٤٤/٤

رواه الطبراني[٢] في الكبير والصغير ، ورجال الكبير ثقات .

← ونضيف هنا : أنه عند ابن حزم في المحلىٰ ٨/ ١٧٥ ، ١٧٦ ، وانظر نيل الأوطار ٥/ ٣٦٢ ـ ٣٦٦ . وعلل الحديث للرازي ١/ ٣٩٣ برقم (١١٧٩) .

(١) في المسند ٢/ ٥٢٥ من طريق يحيى بن آدم ، حدثنا أبو إدريس ، عن هشام ، عن الحسن ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، الحسن لم يسمع أبا هريرة .

وأخرجه أبو يعلىٰ في مسنده برقم (٦٤٧٠) وإسناده صحيح ، وهناك استوفينا تخريجه . وهو الحديث الذي سبقت الإشارة إليه في التعليق السابق .

(٢) في الكبير ١/ ٢٦١ برقم (٧٦٠) ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٢٤٥١) ـ من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا أحمد بن زيد القزاز ، حدثنا ضمرة بن ربيعة ، عن عبد الله بن شوذب ، عن أبي التياح : يزيد بن حميد ، عن أنس بن مالك. . . وأحمد بن زيد القزاز روىٰ عن جماعة منهم : ضمرة بن ربيعة ، وأيوب بن سويد الرملي وإبراهيم بن المنذر الحزامي .

وروىٰ عنه جماعة منهم : يحيى بن عثمان ، وجبارة بن المفلس ، وسليمان بن حرب الواشحي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١ ل ٢٧٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٤ ـ ٥٥ برقم (٢٠٨٩) ـ وفي الصغير ١/ ١٧١ ، وفي مسند الشاميين برقم (١٢٨٤) ، وابن عدي في الكامل ٣/ ٣٥٤ ، والدارقطني ٣/ ٣٥ برقم (١٤٣) ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل برقم (٩٧٤) ـ والحاكم في المستدرك شاهداً لحديث أبي هريرة ٢/ ٤٦ ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم (٧٤٣) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ١٣٢ وابن عساكر ٢٩/ ١٦٥ من طريق أيوب بن سويد ، حدثنا عبد الله بن شوذب ، بالإسناد السابق ، وأيوب ضعيف .

نقول : غير أن الحديث صحيح بشواهده : ونذكر منها حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبو داود في البيوع (٣٥٣٥) باب : في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ، والترمذي في البيوع (١٢٦٤) ـ ومن طريق الترمذي أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية برقم (٩٧٣) ـ والدارمي في البيوع ٢/ ٢٦٤ باب : في أداء الأمانة واجتناب الخيانة ، والطحاوي في « مشكل ←

٦٧٦٧ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَدِّ ٱلأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنِ ٱئْتَمَنَكَ ، وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه يحيى بن عثمان بن صالح المصري ، قال ابن أبي حاتم : تكلموا فيه .

٦٧٦٨ ـ وَعَنْ أَبِي قُرَادٍ ٱلسُّلَمِيِّ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِطَهُورٍ ، فَغَمَسَ يَدَهُ فِيهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَتَتَبَّعْنَاهُ ، فَحَسَوْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا حَمَلَكُمْ عَلَىٰ مَا صَنَعْتُمْ ؟ » .

قُلْنَا : حُبُّ ٱللهِ وَرَسُولِهِ .

← الآثار » ٢/ ٣٣٨ ، والدارقطني ٣/ ٣٥ برقم (١٤٢) ، والبيهقي في العتق ١٠/ ٢٧١ باب : أخذ الرجل حقه ممن يمنعه ، والحاكم في المستدرك ٢/ ٤٦ . والقضاعي في مسند الشهاب برقم (٧٤٢) ، وتمام في فوائده برقم (٥٩٣) ، وأبو نعيم في ذكر تاريخ أصبهان ١/ ٢٦٩ ، والبخاري في الكبير ٤/ ٣٦٠ من طريق طلق بن غنام ، عن شريك وقيس بن الربيع ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد حسن ، نعم قيس بن الربيع ضعيف ، ولـٰكن شريك بن عبد الله فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .

وأبو حصين هو عثمان بن عاصم ، وانظر الجوهر النقي لابن التركماني علىٰ هامش البيهقي ١٠/ ٢٧٠ ـ ٢٧١ ، ونصب الراية ٤/ ١١٩ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٩٧ ، والمقاصد الحسنة برقم (٤٨) ، وكشف الخفاء برقم (١٧٠) ، والشذرة برقم (٤٥) .

(١) في الكبير ٨/ ١٥٠ برقم (٧٥٨٠) ، وفي مسند الشاميين برقم (٣٤١٤) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق ، حدثني يحيى بن أيوب ، عن إسحاق بن أسيد ، عن أبي حفص الدمشقي ، عن مكحول ، عن أبي أمامة . . . وهـٰذا إسناد فيه أبو حفص الدمشقي ، روىٰ عن : مكحول ، وأبي أمامة ، وأنس بن مالك ، وسعيد بن أبي عروبة .

روىٰ عنه : إسحاق بن أسيد ، عبد الله بن الوليد المصري ، الليث بن سعد الفهمي .

ولـٰكن لأداء الأمانة ، والصدق ، والإحسان إلى الجار شواهد يصح بها هـٰذا الجزء ، والله أعلم .

قَالَ : « فَإِنْ أَحَبَبْتُمْ أَنْ يُحِبَّكُمُ ٱللهُ وَرَسُولُهُ ، فَأَدُّوا إِذَا ٱئْتُمِنْتُمْ ، وَٱصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَحْسِنُوا جِوَارَ مَنْ جَاوَرَكُمْ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبيد بن واقد القيسي ، وهو ضعيف .

٦٧٦٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ ، فَلاَ عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا (مص : ٢٤٣) حِفْظُ أَمَانَةٍ ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ ، وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ » .

رواه أحمد[2] والطبراني في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط (٢ ل ١٦٠) وفي المطبوع برقم (٦٥١٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٥ ـ ٥٦ برقم (٢٠٩٠) ـ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٣/ ٨١ برقم (١٣٩٧) ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٦/ ٢٥٣ ـ وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٧٠٠٤) من طريق عبيد الله بن واقد القيسي ، حدثنا يحيى بن أبي عطاء الأزدي ، عن عمير ـ تحرفت في مجمع البحرين إلىٰ : عمر ـ بن يزيد بن خماشة وهو أبو جعفر الخطمي ، عن عبد الرحمـٰن بن الحارث ، عن أبي قراد السلمي . . . وعبيد الله بن واقد ضعيف ، ويحيى بن أبي عطاء روىٰ عن : عمير بن يزيد ، وعكرمة بن عمار .

روىٰ عنه : عبيد الله بن واقد ، بشر بن معاذ العقدي .

وعبد الرحمـٰن بن الحارث روىٰ عن : عبد الرحمـٰن بن أبي قراد السلمي .

روىٰ عنه : عمير بن يزيد الأنصاري .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أبي قراد إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

وانظر الإصابة ٦/ ٣١٦ ـ ٣١٧ ، و ١١/ ٣٠٦ ، والترغيب والترهيب ٣/ ٥٨٩ .

(٢) في المسند ٢/ ١٧٧ من طريق الحسن ، حدثنا ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن عبد الله بن عمرو. . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، والانقطاع ، الحارث بن يزيد لم يدرك عبد الله بن عمرو .

وأخرجه ابن وهب في « الجامع في الحديث » برقم (٥٤٦) من طريق ابن لهيعة ، به .

وصححه وهماً الشيخ الألباني رحمه الله تعالىٰ .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق برقم (٢٧١) وفي الصمت برقم (٤٤٥) من طريق يحيى بن حسان ،

. . . .

← وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٤/ ٢٠٥ ، ٣٢١ برقم (٤٨٠١ ، ٥٢٥٨) من طريق يحيى بن يحيىٰ ،
جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن عبد الرحمـٰن بن حجيرة ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد متصل ، ولـٰكن فيه ابن لهيعة .
وقال البيهقي : « هـٰذا أتم وأصح » .
وخالفهم شعيب بن يحيىٰ فقال : عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب . . . أخرجه الحاكم ٤/ ٣١٤ ، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٥٢٥٧) ، وفي هـٰذا الإسناد علتان أيضاً : ضعف ابن لهيعة ، والانقطاع بين الحارث بن يزيد ، وابن عمر رضي الله عنهما .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٥٨٩ : « وعن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ . . . » وذكر هـٰذا الحديث ثم قال : « رواه أحمد ، وابن أبي الدنيا ، والطبراني ، والبيهقي بأسانيد حسان » .
وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١٢٠٤) والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (٢٨٨) من طريق موسى بن علي بن رباح ، قال : سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : . . . موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح .
موسى بن علي بينا أنه ثقة عند الحديث (٦٦٧٣) في مسند الموصلي .
وانظر المغني عن حمل الأسفار علىٰ هامش الإحياء ٣/ ١٣٦ .
وقد اضطرب المتقي الهندي في نسبة هـٰذا الحديث : فقد ذكره برقم (٤٣٤١٣) ونسبه إلىٰ أحمد ، والطبراني في الكبير ، والحاكم ، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر وإلى الطبراني في الكبير ، عن ابن عمرو .
وإلى ابن عدي ، وابن عساكر ، عن ابن عباس .
وذكره برقم (٤٣٤٥٢) ونسبه إلىٰ أحمد ، والطبراني ، والبيهقي في شعب الإيمان ، عن ابن عمر .
ونسبه إلى الخرائطي في مكارم الأخلاق ، وإلى ابن عدي ، والحاكم ، عن ابن عباس .
ويشهد له حديث ابن عباس ، أخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ١٦٧ من طريق جعفر بن أحمد بن علي بن بيان الغافقي ، حدثنا سعيد بن عفير ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله . . . وجعفر بن أحمد الغافقي متهم ، وابن لهيعة ضعيف .
نقول : إن المرسل هو الصحيح ، ولـٰكن لفقراته شواهد كثيرة ، وانظر أحاديث الباب . وانظر ←

٦٧٧٠ ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دُنْيَاكُمُ ٱلأَمَانَةُ** » .

رواه الطبراني[(١)] في الكبير ، وفيه المهلب بن العلاء ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٧٧١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : ٱتَّقُوا ٱللهَ ، وَأَدُّوا ٱلأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا .

← الأحاديث الصحيحة ٢/ ٣٧٠ ـ ٣٧١ برقم (٧٣٣) .
والنتيجة أن الحديث صحيح لغيره .

(١) في الكبير ٧/ ٢٩٥ برقم (٧١٨٢) من طريق محمد بن خالد الراسبي ، حدثنا مهلب بن العلاء ، حدثنا شعيب بن بيان الصفار ، حدثنا عمران بن داور القطان ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن شداد بن أوس . . . وشيخ الطبراني تقدم برقم (٥٨٢١) .
والمهلب بن العلاء روىٰ عن شعيب بن بيان الصفار ، وروىٰ عنه محمد بن خالد الراسبي ، ومحمد بن خالد أبو جعفر الرحبي النيلي وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وفيه عنعنة الحسن ، وهو مدلس .
ولـٰكن يشهد له حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ١٥/ ١٧٥ برقم (١٩٤٣١) ، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق برقم (٢٧٤) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم ، وجرير ، جميعاً : عن عبد العزيز بن رفيع ، عن شداد بن معقل الأسدي ، قال : سمعت ابن مسعود يقول : أول ما تفقدون من دينكم الأمانة . . . موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح .
ويشهد له حديث أنس عند البخاري في الكبير ٢/ ١٥٨ ، وعند القضاعي في مسند الشهاب ١/ ١٥٦ برقم (٢١٦ ، ٢١٧) من طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي ، حدثنا تواب بن حجيل قال : سمعت ثابتاً قال : قال أنس : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أول ما تفقدون من دينكم الأمانة » . وهـٰذا إسناد جيد .
تواب ـ ثواب ـ بن حجيل ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١٥٨ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/ ٤٧١ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وما رأيت فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ١٢٢ ـ ١٢٣ .
ويشهد له حديث عمر عند الطبراني في الصغير ١/ ١٣٨ ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ١٧٤ ـ من طريق الحسين بن منصور الرماني المصيصي ، حدثنا المعافى بن سليمان ، حدثنا حكيم بن نافع ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

رواه أبو يعلى[1] ، وفيه عيسى بن صدقة ، وثقه أبو زرعة ، وقال الدارقطني : متروك .

٦٧٧٢ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱضْمَنُوا لِي سِتاً مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، أَضْمَنْ لَكُمُ ٱلْجَنَّةَ : ٱصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ ، وَأَدُّوا إِذَا ٱئْتُمِنْتُمْ ، وَٱحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الكبير[3] ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن المطلب لم يسمع من عبادة .

١٢٠ ـ بَابٌ : فِي ٱلْعَارِيَةِ

٦٧٧٣ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

---

(١) في المسند برقم (٤٢٤٥) ـ ومن طريقه أورده الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٦٩١) ـ موقوفاً علىٰ أنس ، وإسناده ضعيف .

(٢) في المسند ٥/ ٣٢٣ وإسناده ضعيف لانقطاعه ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١٠٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٢٧١) وهناك ذكرنا ما يشهد له ويقويه .
وسيأتي أيضاً برقم (٧١٨٨) .
ونضيف هنا : أخرجه الموصلي ـ ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٤١٥٤) ـ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٤/ ٢٠٥ ، ٣٢٠ برقم (٤٨٠٢ ، ٥٢٥٦) من طريق إسماعيل بن جعفر ، ويعقوب بن عبد الرحمـٰن .
جميعاً : عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن عبادة بن الصامت . . . والمطلب لم يدرك عبادة ، والله أعلم .
وقال البوصيري : « رواه أحمد في مسنده ، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه . . . وقال الحاكم : صحيح الإسناد .
وتصحيح الحاكم لهـٰذا الحديث فيه نظر . . . » .
وانظر حديث أنس في مسند الموصلي ٧/ ٢٤٠ ـ ٢٤١ برقم (٤٢٤٥) مع التعليق عليه ونرجو الله أن يكون مفيداً .

(٣) في (مص) : « الأوسط » وما وجدت الحديث فيه ، وما أثبتناه في (ظ ، د) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْعَارِيَةُ[1] مُؤَدَّاةٌ » .

رواه البزار[2] ، وفيه عبد الله بن شبيب ، وهو ضعيف جدّاً .

٦٧٧٤ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَمَّنْ سَمِعَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَلاَ إِنَّ ٱلْعَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ، وَٱلْمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ، وَٱلدَّيْنَ مَقْضِيٌّ، وَٱلزَّعِيمَ غَارِمٌ » .

رواه أحمد[3] ، ورجاله ثقات (مص : ٢٤٤) / . ١٤٥/٤

١٢١ ـ بَابُ ٱلْهَدِيَّةِ

٦٧٧٥ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ

---

(١) العاريَّةُ : ما تعطيه غيرك لقضاء حاجته ثم يعيده إليك .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٩٩ برقم (١٢٩٧) من طريق عبد الله بن شبيب ، حدثنا إسحاق بن محمد ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر . . . وشيخ البزار ضعيف ، وباقي رجاله ثقات : إسحاق بن محمد هو : الفروي ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٨٨٨) .

وعبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه أيضاً عند الحديث (١٦٤١) في موارد الظمآن .

ويشهد له حديث أبي أمامة الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٩٤) وفي موارد الظمآن برقم (١١٧٤) فانظره مع التعليق ، وانظر الحديث التالي .

ونضيف هنا : أخرجه الطيالسي ٢/ ٥٣ برقم (٢١٤٧) أيضاً ، والدارقطني ٣/ ٤٠ ، ٤١ برقم (١٦٥ ، ١٦٦) . وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٢٨١ ، وانظر نصب الراية ٤/ ١١٨ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٤٧ .

(٣) في المسند ٥/ ٢٩٣ من طريق علي بن إسحاق ، حدثنا ابن المبارك ، عن عبد الله بن يزيد بن جابر قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم. . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، سعيد بن أبي سعيد اختلفوا فيه ، والراجح أنه سعيد بن أبي سعيد البيروتي الساحلي ، وهو مجهول .

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٧٠ من طريق عبد الرحمـٰن بن يزيد بن جابر ، حدثني سعيد بن أبي سعيد : شيخ بالساحل قال : حدثني رجل من أهل المدينة . . . فذكر الحديث مطولاً . وانظر الحديث السابق مع التعليق عليه .

ملاحظة : تحرف « عبد الله بن يزيد بن جابر » إلىٰ « عبد الله بن يزيد ، عن جابر » .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَجِيبُوا ٱلدَّاعِيَ ، وَلاَ تَرُدُّوا ٱلْهَدِيَّةَ ، وَلاَ تَضْرِبُوا ٱلْمُسْلِمِينَ** » .

رواه أحمد[١] ، وأبو يعلىٰ ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٧٧٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ سَأَلَكُمْ بِٱللهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنِ ٱسْتَعَاذَكُمْ بِٱللهِ فَأَعِيذُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ أَهْدَىٰ إِلَيْكُمْ كُرَاعاً فَٱقْبَلُوهُ** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، والأوسط ، وقال : « **مَنْ أَهْدَىٰ إِلَيْكُمْ ذِرَاعاً أَوْ كُرَاعاً ، فَٱقْبَلُوهُ** » .

وقد رواه أبو داود[٣] خلا من قوله : « **وَمَنْ دَعَاكُمْ . . .** » إلىٰ آخره .

---

(١) في المسند ١/ ٤٠٤ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٤١٢) وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٦٠٣) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٠٦٤) . وهو حديث صحيح .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٥٥٥ برقم (٢٠٢٧) . وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٢٨ ، والهيثم بن كليب في المسند برقم (٥٧٩ ، ٥٩٠ ، ٥٩١) . وانظر معجم شيوخ الذهبي ٢/ ٣٩١ الترجمة رقم (٩٨٧) ، والتمهيد ١/ ٢٧٣ .

(٢) في الكبير ١٢/ ٣٩٧ برقم (١٣٤٦٥ ، ١٣٤٦٦) ، وبرقم (١٣٤٨٠ ، ١٣٥٣٠) ، وفي الأوسط (١ ل ٢٤١) وفي المطبوع برقم (٤٠٣١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٥ ـ ٦٦ برقم (٢٠٥٥) ـ وهو حديث صحيح .

وقد استوفينا تخريجه برواياته ، في موارد الظمآن برقم (٢٠٧١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٤٠٨) ، وانظر الحديث الآتي برقم (٦٧٩٨ ، ٦٨٠٢) .

ونضيف هنا : وأخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » ص (١٨٠) برقم (٢٣٥) .

وانظر الترغيب والترهيب ٢/ ٧٦ حيث جعل الحديث من مسند عبد الله بن عمرو ، وأزعم أنه تحريف .

(٣) في الزكاة (١٦٧٢) باب : عطية من سأل بالله ، وفي الأدب (٥١٠٩) باب : الرجل يستفيد من الرجل .

ورجال الكبير رجال الصحيح ، خلا ليث بن أبي[1] سليم ، وهو ثقة ، ولـكنه مدلس .

٦٧٧٧ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ ٱلْمُسْلِمُونَ يَتَهَادَوْنَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِلَةً بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَوْ قَدْ أَسْلَمَ ٱلنَّاسُ ، لَتَهَادَوْا مِنْ غَيْرِ فَاقَةٍ** » .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، وقال في الكبير : كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَأْمُرُ بِٱلْهَدِيَّةِ صِلَةً بَيْنَ ٱلنَّاسِ ، وَيَقُولُ : « **لَوْ قَدْ أَسْلَمَ ٱلنَّاسُ تَهَادَوْا مِنْ غَيْرِ جُوعٍ** » .

وفيه سعيد بن بشير ، وقد وثقه جماعة ، وضعفه آخرون ، وبقية رجاله ثقات .

٦٧٧٨ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٢٤٥) : « **يَا مَعْشَرَ ٱلأَنْصَارِ ، تَهَادُوا ، فَإِنَّ ٱلْهَدِيَّةَ تَسُلُّ ٱلسَّخِيمَةَ[3] وَتُورِثُ ٱلْمَوَدَّةَ ، فَوَٱللهِ لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ ، لَقَبِلْتُ ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ ذِرَاعٍ لأَجَبْتُ** » .

---

(١) ساقطة من (د) .

(٢) في الكبير ١/ ٢٦٠ برقم (٧٥٧) ، ـ ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخه ١٣/ ٤٣ وفي الصغير ١/ ٢٤٤ ، وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/ ٣٦ ـ ٣٧ برقم (٢٠٥٦) ولم ينسبه محققه إلى الأوسط كعادته ـ وفي « مسند الشاميين » برقم (٢٥٨٦) ، وتمام في فوائده برقم (١٠٠٢) وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ١/ ٢٠٠ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٦/ ٤٧٩ برقم (٨٩٧٥) وفي الكبرىٰ ٦/ ١٦٩ برقم (١١٠٤٣) من طريق أبي الجماهر : محمد بن عثمان ، حدثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وسعيد بن بشير فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٤٤٢) ، وفي مسند الموصلي برقم (٦٠٣٨) .

(٣) أي : تنزع الحقد والغضب من النفوس .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، والبزار بنحوه ، وفيه عائذ بن شريح ، وهو ضعيف .

٦٧٧٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَهَادَوا تَحَابُّوا ، وَهَاجِرُوا تُورِثُوا أَوْلاَدَكُمْ مَجْداً ، وَأَقِيلُوا ٱلْكِرَامَ عَثَرَاتِهِمْ**[2] » .

---

(١) في الأوسط ٢/٣١٦ برقم (١٥٤٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٣ برقم (٢٠٥١) ـ والبزار في كشف الأستار ٢/ ٣٩٤ برقم (١٩٣٧) ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٦٩٣ ـ ٦٩٤ من طريق محمد بن معمر البحراني ، حدثنا حميد بن حماد بن خوار ـ ويقال : ابن أبي الخوار ـ حدثنا عائذ بن شريح ، قال : سمعت أنس بن مالك . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عائذ بن شريح ، وحميد بن حماد بن خوار ، قال الحافظ : فيه لين . وقال الذهبي في كاشفه : ضعفه أبو داود ، وقواه ابن حبان .
وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٨٩٧٧ ، ٨٩٧٨) من طريق بكر بن بكار قال : حدثنا عائذ بن شريح بالإسناد السابق .
ولـٰكن الحديث جيد بشواهده ، فانظر المقاصد الحسنة برقم (٣٥٢) ، وكشف الخفاء برقم (١٠٢٣) ، والشذرة برقم (٣١٣) ، وشعب الإيمان ٦/ ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، وأحاديث الباب ، وحديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦١٤٨) وهناك أيضاً ذكرنا ما ينبغي الرجوع إليه .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ١٥٥) وهو في المطبوع برقم (٧٢٤٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٤ برقم (٢٠٥٢) ـ والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٨٠ برقم (٦٥٥) وابن أبي الدنيا في « مكارم الأخلاق » برقم (٣٦٣) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٨٢/٣٨ ، والحاكم في روايته جزء ابن أبي عروبة ، وأبو الشيخ في « أمثال الحديث » برقم (١٢٥) من طريق المثنىٰ أبي حاتم ، عن عبيد الله بن العيزار ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . . . والمثنىٰ أبو حاتم ذكره البخاري في الكبير ٥/ ٣٩٣ في الرواة عن عبيد الله بن العيزار فقال : « سمع منه المثنىٰ أبو حاتم » وكذلك الآخرون ولم ينسبوه ، وأضاف بعضهم « العطار » .
وأما الدولابي فقد قال في الكنىٰ ١/ ١٤٢ ـ ١٤٣ ـ وفي نسخة دار ابن حزم ١/ ٤٤٠ برقم (١١٥٠) ـ : « أخبرني أحمد بن شعيب ، أنبأنا محمد بن سليمان ، حدثنا المثنى بن حاتم العطار من أهالي البصرة قال : حدثنا عبيد الله بن العيزار ، عن القاسم ، عن عائشة . . . وذكر ←

وفيه المثنىٰ أبو حاتم ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام .

٦٧٨٠ ـ وَعَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا نِسَاءَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، تَهَادَيْنَ وَلَوْ بِفِرْسِنِ[1] شَاةٍ ، فَإِنَّهُ يُثْبِتُ ٱلْمَوَدَّةَ ، وَيُذْهِبُ ٱلضَّغَائِنَ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه الطيب بن سَلْمَان ، وثقه الطبراني ، وضعفه الدارقطني .

الحديث الذي سيأتي برقم (٦٧٨١) .

وأبو حاتم المثنى بن حاتم العطار البصري ، وأما المثنىٰ أبو حاتم فقد نسبه العقيلي في « الضعفاء » الترجمة (٢٠٣٢) فقال : « مثنىٰ بكر العطار أبو حاتم ، بصري » ، ثم أورد عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده حديث الوتر بتسع ، ثم قال : « ليس بمحفوظ » ثم قال : « حديث بهز عن أبيه ، عن جده فلا أصل له » . وأبان أن المحفوظ هو حديث بهز بن حكيم ، عن زرارة بن أوفىٰ ، عن عائشة . . . » .

وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٣٢٦ وسأل أباه عنه فقال : « مجهول » وسأل أبا زرعة عنه فقال : « بصري ، لا بأس به » .

وقال مسلم في « الكنىٰ والأسماء » ص(١٨٧) برقم (٥٦٧) : « أبو جابر المثنى بن بكر » .

وقال ابن منده في « فتح الباب في الكنىٰ والألقاب » برقم (١٦١٤) : « أبو جابر ، حدث عن داود بن أبي هند ، اسمه : المثنى بن بكر » .

وقال الذهبي في « المقتنىٰ في سرد الكنىٰ » برقم (١٠٢١) : « المثنى بن بكر العبدي ، عن داود بن أبي هند » . وأتبع هٰذا الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » ٥/ ١٤ : « فأما (المثنى) بن بكر فهو أبو حاتم العبدي ، بصري ذكر العقيلي . . . » ولخص ما تقدم عن العقيلي . وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٩٣ : « المثنى بن بكر : أبو جابر العبدي . . . . »

نقول : ومما تقدم نصل إلىٰ أن المثنىٰ هو ابن بكر ، وأنه إما أن يكون له كنيتان : أبو حاتم وأبو جابر ، وإلا فإن أبا حاتم محرف عن أبي جابر ، وأن المثنى بن بكر : أبو جابر أقل ما يقال فيه أنه حسن الحديث والله أعلم .

(١) الفِرْسِنُ : عظم قليل اللحم ، وهو في الأصل : خف البعير وهو منه كالحافر للدابة ، وقد يستعار للشاة مكان الظلف . والنون فيه زائدة للإلحاق .

(٢) في الأوسط (٢ ل ٦٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٤ ـ ٣٥ برقم (٢٠٥٣) ـ من

٦٧٨١ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تَهَادُوا تَزْدَادُوا حُبّاً » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه المثنىٰ أبو حاتم ، ولم أجد من ترجمه ، وكذلك عبيد الله بن[٢] العيزار .

١٤٦/٤ ٦٧٨٢ ـ وَعَنْ أُمِّ حَكِيمٍ/ بِنْتِ وَدَّاعٍ ٱلْخُزَاعِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « تَهَادُوا ، فَإِنَّ ٱلْهَدِيَّةَ تُضَعِّفُ ٱلْحُبَّ ، وَتَذْهَبُ بِغَوَائِلِ ٱلصَّدْرِ[٣]» .

← طريق محمد بن محمد التمار ، حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا الطيب بن سليمان قال : سمعت عمرة تقول : سمعت عائشة . . .

وقال الطبراني : « لم يروه عن عمرة إلاَّ الطيب ـ وهو ثقة بصري ، يكنىٰ أبا حذيفة ـ وعمرة هي بنت أرطاة بصرية عدوية وليست بنت عبد الرحمٰن » .

نقول : عمرة بنت أرطاة مجهولة ، والطيب بن سليمان ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤/٤٩٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الدارقطني : بصري ، ضعيف . وقد وثقه الهيثمي كما تقدم ، وسبقه إلىٰ ذلك ابن حبان فذكره في الثقات ٦/ ٤٩٣ .

وانظر أحاديث الباب ، والمقاصد الحسنة برقم (٣٥٢) ، وكشف الخفاء برقم (١٠٢٣) ، والشذرة برقم (٣١٣) . وحديث أبي هريرة عند البخاري في الهدية (٢٥٦٦) .

(١) في الأوسط (٢ ل ٥٤) وفي المطبوع برقم (٥٧٧٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٥ برقم (٢٠٥٤) ـ والدولابي في الكنىٰ ١/ ١٤٣ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨/ ٧٩ من طريق محمد بن سُلَيمان بن أبي داود ، حدثنا المثنىٰ أبو حاتم العطار ـ وقال الدولابي : المثنى بن حاتم ـ حدثنا عبيد الله بن العيزار ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . . . وهٰذا إسناد فيه المثنى بن حاتم العطار وما وجدت له ترجمة ، والذي ثبت لدينا أنه المثنى بن بكر العطار ، وهو حسن الرواية ، فالإسناد إذاً حسن والله أعلم ، وباقي رجاله ثقات .

عبيد الله بن أبي العيزار ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٣٩٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٣٠ ونقلا عن يحيى القطان قوله : « وكان ثقة » . وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٤٨ .

وانظر أحاديث الباب في تعليقاتنا عليها . وتلخيص الحبير ٣/ ٦٩ ـ ٧٠ .

وقد تقدم هٰذا الحديث برقم (٦٧٧٩) .

(٢) بل وجدنا ـ ولله الحمد ـ من ترجمه . انظر التعليق السابق .

(٣) في (ظ) : « الصدور » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه من لم يعرف .

٦٧٨٣ ـ وَعَنِ ٱلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **نِعْمَ شَيْئاً ٱلْهَدِيَّةُ أَمَامَ ٱلْحَاجَةِ** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه يحيى بن سعيد العطار ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ٢٥/١٦٢ ـ ١٦٣ برقم (٣٩٣) ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم (٦٥٩) ، والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٤٨٠ برقم (٨٩٧٩) من طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي ، حدثتنا حبابة بنت عجلان الخزاعية قالت : حدثتني أمي حفصة أم حفص ، عن صفية بنت جرير ، عن أم حكيم . . . وهـٰذا إسناد فيه حبابة ، وأمها حفصة ، وصفية بنت جرير ما رأيت فيهن جرحاً ولا تعديلاً ، فهن علىٰ شرط ابن حبان ، وهن ممن تقادم العهد عليهن فقبل كثير من أساطين هـٰذا العلم أحاديثهن . وإذا كان ذلك كذلك ، فالإسناد حسن ، والله أعلم .

وانظر أسد الغابة ٧/ ٣٢٣ ، والإصابة ١٣/ ١٩٩ .

(٢) في الكبير ٣/ ١٣٣ برقم (٢٩٠٣) من طريق أحمد بن الحسن الصوفي ، حدثنا الهيثم بن خارجة ، حدثنا يحيى بن سعيد العطار ، عن يحيى بن العلاء ، عن طلحة بن عبيد الله ، عن الحسين بن علي . . . ويحيى بن سعيد العطار ضعيف ، ويحيى بن العلاء كذاب متهم بالوضع .

وفي الباب عن أنس أخرجه الدارقطني في غرائب مالك ، وقال : « باطل عن مالك » .

وأخرجه ابن عدي في كامله ٧/ ٢٥٣٥ من طريق الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن أنس . . . والوليد بن محمد متروك الحديث .

وانظر الموضوعات ٣/ ٩٠ ، واللآلىء ٢/ ٢٩٨ .

وقال أحمد في « الجامع في العلل ومعرفة الرجال » ١/ ٣٤٢ برقم (٢٦٦٤) : « حدثنا عباد بن العوام . قال : حدثني شيخ ، عن الزهري قال : قال رسول الله : « نعم الشيء الهدية بين يدي الحاجة » .

قال أبي ـ أي قال أحمد ـ : يقولون : إنه سليمان بن أرقم . قال أبي : وسليمان لا يسوىٰ شيئاً » .

نقول : سليمان ضعيف ، وقد تركه بعضهم .

وانظر الضعفاء للعقيلي ٢/ ١٢١ حيث أورد هـٰذا عن أحمد مرسلاً ، وكذلك جاء في تنزيه الشريعة ٢/ ٢٩٧ ، ولـٰكنه جاء مرفوعاً كما هنا في الموضوعات ٣/ ٩٠ .

٦٧٨٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ بُسْرٍ ، قَالَ : كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ ٱلْهَدِيَّةَ وَلاَ يَقْبَلُ ٱلصَّدَقَةَ .

رواه الطبراني[1] في الكبير (مص : ٢٤٦) وفيه هاشم بن سعيد ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة .

٦٧٨٥ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱمْرَأَةً وَهَبَتْ لَهَا رِجْلَ شَاةٍ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْهَا[2] .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٥٦ برقم (٢٠٣١) من طريق عباد ، به ، مرسلاً .
وعن عائشة أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/ ١٦٦ من طريق سفيان بن عقبة أخي قبيصة ، حدثنا عمرو بن خالد الأعشىٰ ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة. . .
وعمرو بن خالد الأعشىٰ متروك ، ورمي بالكذب .
وتابع عمراً عليه عثمان بن عبد الرحمـٰن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص عند أبي نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٧٥ ، وعثمان هـٰذا متروك ، وكذبه ابن معين وغيره ، وانظر الموضوعات ٣/ ٩٠ ، واللآليء المصنوعة ٢/ ٢٩٩ ، وتنزيه الشريعة ٢/ ٢٩٧ .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . ولـٰكن أخرجه الضياء المقدسي في « المختارة » برقم (٢٩٣٥) من طريق الطبراني ، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن فيل ، حدثنا أبو توبة : الربيع بن نافع ، حدثنا الحسن بن أيوب ، عن عبد الله بن بسر. . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وأخرجه أحمد ٤/ ١٨٩ من طريق هشام بن سعيد ، حدثنا الحسن بن أيوب الحضرمي ، قال : حدثني عبد الله بن بُسْر. . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وفي الباب عن سليمان وقد تقدم برقم (٤٥٥٠) ، وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٣٥٩ وإسناده حسن ، وقد أقحم في بداية الإسناد : « أبو جعفر » وهو سهو ناسخ ، والله أعلم .
وعن عائشة عند الترمذي برقم (١٩٥٣) ، وعند أبي داود برقم (٣٥٣٦) والبغوي في « شرح السنة » برقم (١٦١٠) ، وهو حديث صحيح .

(٢) وتمامه عند الطبراني : « فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تقبلها » .

(٣) في الكبير ٢٣/ ٢٥٩ برقم (٥٣٩) من طريق محمد بن محمد بن عقبة ، حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة. . . وهـٰذا إسناد صحيح .

١٢٢ ـ بَابُ إِرْسَالِ ٱلْهَدِيَّةِ وَمَتَىٰ تُمْلَكُ

٦٧٨٦ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ بُسْرٍ ـ صَاحِبِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ : كَانَتْ أُمِّي[١] تَبْعَثُنِي بِٱلْهَدِيَّةِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْبَلُهَا .

رواه أحمد[٢] .

٦٧٨٧ ـ وَلَهُ عِنْدَ أَحْمَدَ أَيْضاً[٣] ، وٱلطَّبَرَانِيِّ في الكبير : كَانَتْ أُمِّي تَبْعَثُ بِي بِٱلشَّيْءِ[٤] إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُطْرِفُهُ إِيَّاهُ[٥] فَيَقْبَلُهُ مِنِّي .

ورجالهما رجال الصحيح .

٦٧٨٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ بُسْرٍ : بَعَثَتْنِي أُمِّي إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِطْفٍ[٦] مِنْ عِنَبٍ ، فَأَكَلْتُهُ ، فَقَالَتْ أُمِّي لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ أَتَاكَ عَبْدُ ٱللهِ بِقِطْفٍ ؟ قَالَ : « لاَ » .

← وأخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٣٠٨ من طريق عبد الرزاق ، بالإسناد السابق .
وقد تقدم برقم (٤٥٤٩) .

(١) هـٰكذا جاءت في أصولنا جميعها ، وعند أحمد « أختي » .

(٢) في المسند ٤/ ١٨٩ ـ ومن طريق أحمد هـٰذه أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٩/ ١٥٣ ـ وابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ١/ ١٨٨من طريق هشام بن سعيد أبي أحمد ، حدثنا حسن بن أيوب الحضرمي ، حدثني عبد الله بن بُسْر . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وانظر الحديث التالي .
وأخرجه الضياء في المختارة برقم (٢٩٣٣) من طريق الحسن بن شعيب ، حدثنا الحسن بن أيوب ، به .

(٣) في المسند ٤/ ١٨٨ من طريق عصام بن خالد ، حدثنا الحسن بن أيوب الحضرمي قال : حدثني عبد الله بن بسر . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وانظر سابقه . ولعله عند الطبراني في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

(٤) عند أحمد : « كانت أختي ربما بعثتني بالشيء » .

(٥) أي : تتحفه به .

(٦) القِطْفُ : العنقود لساعة يقطف ، بل هو اسم لكل ما يقطف : كالذِّبح ، والطِّحْن ، يجمع علىٰ قطاف ، وقطوف . وأكثر المحدثين يروونه بفتح القاف ، وإنما هو بكسرها .

فَجَعَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَآنِي قَالَ : « **غُدَرُ غُدَرُ**[1] » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه الحكم بن الوليد ، ذكره ابن عدي في الكامل ، وذكر له هٰذا الحديث ، وقال : لا أعرف هٰذا عن عبد الله بن بسر إلاَّ عن الحكم ، هٰذا معنىٰ كلامه[3] ، وبقية رجاله ثقات .

٦٧٨٩ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ ، قَالَ : نَزَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلاً ، فَبَعَثَتْ لَهُ[4] ٱمْرَأَةٌ مَعَ ٱبْنٍ لَهَا بِشَاةٍ ، فَحَلَبَ ثُمَّ قَالَ : « **ٱنْطَلِقْ بِهِ إِلَىٰ أُمِّكَ** » (مص : ٢٤٧) ، فَشَرِبَتْ حَتَّىٰ رَوِيَتْ .

ثُمَّ جَاءَ بِشَاةٍ أُخْرَىٰ ، فَحَلَبَ ثُمَّ قَالَ : « **ٱنْطَلِقْ بِهِ إِلَىٰ أُمِّكَ** » . فَشَرِبَتْ حَتَّىٰ رَوِيَتْ .

ثُمَّ جَاءَ بِشَاةٍ أُخْرَىٰ ، فَحَلَبَ ثُمَّ شَرِبَ .

رواه أبو يعلىٰ[5] ، وفيه محمد بن أبي ليلىٰ لم يسمع من أبي بكر ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) غُدَرُ : معدولة عن غادر ، أي : الناقض للعهد والتارك الوفاء به .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولٰكن أخرجه الضياء في « المختارة » برقم (٢٩٤٦) من طريق الطبراني ، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٦٣١ من طريقين حدثنا عبد الله بن عبد الجبار الخبائري ، حدثنا الحكم بن الوليد الوحاظي قال : سمعت عبد الله بن بسر . . . وهٰذا إسناد صحيح .
الحكم بن الوليد ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٣٣٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ونقل ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ١٢٩ ـ ١٣٠ عن أبي زرعة قال : « لا بأس به » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ١٤٦ . وانظر التعليق التالي .
وعلقه البخاري في الكبير ٢/ ٣٣٩ في ترجمة الحكم بن الوليد أيضاً .

(٣) ولٰكن نص كلامه : « فهٰذا الحديث لا أعرفه إلاَّ عنه . عن عبد الله بن بسر » .

(٤) في (ظ ، د) ، وفي مسند الموصلي أيضاً « إليه » .
وكلاهما صواب ، يقال : بعثه إليه وله ، أي : أرسله .

(٥) في المسند ١/ ٩٩ برقم (١٠٣) ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » ←

٦٧٩٠ ـ وَعَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا تَزَوَّجَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَ لَهَا : « إِنِّي أَهْدَيْتُ إِلَى ٱلنَّجَاشِيِّ حُلَّةً وَأَوَاقِيَ مِنْ مِسْكٍ ، وَلاَ أَرَى ٱلنَّجَاشِيَّ إِلاَّ قَدْ مَاتَ ، وَلاَ أَرَىٰ هَدِيَّتِي إِلاَّ مَرْدُودَةً/ عَلَيَّ ، فَإِنْ رُدَّتْ ١٤٧/٤
عَلَيَّ ، فَهِيَ لَكِ » .

قَالَ : وَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرُدَّتْ عَلَيْهِ هَدِيَّتُهُ ، فَأَعْطَىٰ كُلَّ ٱمْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَةَ مِسْكٍ ، وَأَعْطَىٰ أُمَّ سَلَمَةَ بَقِيَّةَ ٱلْمِسْكِ وَٱلْحُلَّةَ .

رواه أحمد[1] ، والطبراني ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين

← برقم (٣٩٩٠) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (١٠٣٠) ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم (٢٤٢٧) ـ والمروزي في « مسند أبي بكر الصديق » برقم (١٢٩) من طريق زهير بن حرب ، حدثنا منصور بن معلىٰ ، حدثنا يحيى بن أبي زائدة ، حدثنا محمد بن أبي ليلىٰ ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ ، عن أبي بكر الصديق . . . وفي إسناده علتان : ضعف محمد بن أبي ليلىٰ . والانقطاع ، عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ لم يدرك أبا بكر ، والله أعلم .

(١) في المسند ٦/ ٤٠٤ من طريق حسين بن محمد المروزي ،
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٥/ ٨١ برقم (٢٠٥ ، ٢٠٦) من طريق سعيد بن أبي مريم ، ويحيى بن بكير ، ويحيى بن عبد الحميد الحماني ، وسفيان الثوري ،
وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٧ من طريق أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي ،
وأخرجه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٦/ ٢٢٦ برقم (٣٤٥٩) ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٧/ ٣٨٥ ـ من طريق الصلت بن مسعود ،
وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ١٨٨ من طريق ابن وهب ،
جميعهم : حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن أمه ، عن أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، أم موسىٰ مجهولة .
وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٤٨٥) من طريق مسلم بن خالد بالإسناد السابق .
تنبيه : جاء في مسند أحمد وسعيد بن منصور : « موسى بن عقبة ، عن أمه أم كلثوم » وكذلك جاءت عند الطبراني ، وابن أبي عاصم ، وأزعم أنه سقط من هـٰذا الإسناد « عن » قبل « أم كلثوم » ، والله أعلم .
وقد جاء هـٰذا الحديث في مسند أم سلمة ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » برقم ←

وغيره ، وضعفه جماعة ، وأم موسى بن عقبة لم أعرفها ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، ويأتي حديث أم سلمة في إخباره بالمغيبات .

١٢٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أُهْدِيَتْ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ

٦٧٩١ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أُهْدِيَ لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ ، فَهُمْ شُرَكَاؤُهُ فِيهَا » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، والأوسط ، وفيه مندل بن عليّ ،

(١١٤٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥١١٤) .

وقد سهونا في الموارد فحكمنا بتحسين الإسناد ، وجل من لا يضل ولا ينسىٰ .

وسيأتي حديث أم سلمة برقم (١٠١٨٥) .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » .

وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : منكر ، ومسلم الزنجي ضعيف » .

نقول : لقد بسطنا القول في « مسلم بن خالد » عند الحديث (٤٥٣٧) في مسند الموصلي .

وقال الحافظ في « فتح الباري » ٥/ ٢٢٢ : « رواه أحمد ، والطبراني ، عن أم كلثوم بنت أبي سلمة ـ وهي بنت أم سلمة . . . وإسناده حسن » .

(١) في الكبير ١١/ ١٠٤ برقم (١١١٨٣) ، وفي الأوسط (١ ل ١٣٧) وفي المطبوع برقم (٢٤٥٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٧ برقم (٢٠٥٧) ـ وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢ من طريق أبي مسلم الكشي ، حدثنا مالك بن زياد الكوفي ،

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٧٠٥) من طريق أبي نعيم ،

وأخرجه البيهقي في الهبات ٦/ ١٨٣ باب : ذكر الخبر الذي روي : من أهديت . . . من طريق محمد بن الصلت ،

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٤١٠ من طريق : يحيى بن الحماني ،

وأخرجه الرافعي في التدوين في أخبار قزوين ٢/ ٢١ من طريق الحسن الزبرقان ،

جميعهم : حدثنا مندل بن علي ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . .

وهٰذا إسناد فيه علتان : مندل بن علي ضعيف ، وابن جريج قد عنعن .

وقال أبو نعيم : « تفرد به مندل ـ تحرف فيه إلىٰ هذيل ـ بن علي . عن ابن جريج » .

ويرد قول أبي نعيم هٰذا ما أخرجه العقيلي في الضعفاء ٣/ ٦٧ من طريق يحيى بن عثمان ، حدثنا نعيم بن حماد قال : حدثنا عبد السلام بن عبد القدوس قال : حدثني ابن جريج ،

وهو ضعيف ، قد وثق .

← بالإسناد السابق .

وعبد السلام ضعيف ، وقد اتهمه ابن حبان بالوضع .

وقال العقيلي : « ولا يصح في هٰذا الباب شيء » .

وأخرجه البيهقي في الهبات ٦/ ١٨٣ من طريق محمد بن السري ، حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله . . . وهٰذا إسناد حسن .

محمد بن المتوكل بن أبي السري ، فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٠٩) في موارد الظمآن .

وقال البيهقي : « وكذلك رواه أبو الأزهر ، عن عبد الرزاق » . ثم قال : « ورواه أحمد بن يوسف ، عن عبد الرازق ، فذكره عن ابن عباس موقوفاً غير مرفوع وهو أصح » .

وقال ابن أبي حاتم في « العلل » ٢/ ٢٣٨ برقم (٢٢٠٤) : « سألت أبي عن حديث رواه ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . .

قال أبي : حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ، عن محمد بن مسلم الطائفي - عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . . . موقوف » .

وقال البخاري في الهبة ، باب : من أهدي له هدية ، قبل الحديث (٢٦٠٩) : « ويذكر عن ابن عباس : أن جلساءه شركاؤه ، ولم يصح » .

وتعقب ابن طولون قول البخاري هٰذا فقال : « ولٰكن هٰذه العبارة من مثله لا تقتضي البطلان » .

وقال الحافظ في فتح الباري ٥/ ٢٢٧ : « هٰذا الحديث جاء عن ابن عباس مرفوعاً ، وموقوفاً ، والموقوف أصلح إسناداً من المرفوع .

فأما المرفوع فوصله عبد بن حميد من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعاً . . . وفي إسناده مندل بن علي ، وهو ضعيف .

ورواه محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو . كذلك .

واختلف علىٰ عبد الرزاق عنه ، في رفعه ووقفه ، والمشهور عنه الوقف ، وهو أصح الروايتين عنه ، وله شاهد مرفوع من حديث الحسن بن علي في (مسند إسحاق بن راهويه) ، وآخر عن عائشة عند العقيلي ، وإسنادهما ضعيف أيضاً » .

وانظر الموضوعات ٣/ ٩٢ ، ٩٣ ، واللآلىء المصنوعة ٢/ ٣٠٠ ، ٣٠١ ، والفوائد المجموعة ص (٨٤) برقم (٢٣٩) ، والمقاصد الحسنة برقم (١٠٧٥) ، والشذرة برقم (٩٢٢) ، والبداية ١٠/ ١٨١ .

٦٧٩٢ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٢٤٨) : « مَنْ أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ ، فَهُمْ شُرَكَاؤُهُ فِيهَا » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه يحيى بن سعيد العطار ، وهو ضعيف .

١٢٤ ـ بَابُ ثَوابِ ٱلْهَدِيَّةِ وَٱلثَّنَاءِ وَٱلْمُكَافَأَةِ

٦٧٩٣ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ أَعْرَابِيّاً وَهَبَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِبَةً ، فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا ، قَالَ : « أَرَضِيتَ ؟ » .

قَالَ : لاَ ، فَزَادَهُ ، قَالَ : « أَرَضِيتَ ؟ » .

قَالَ : لاَ ، فَزَادَهُ ، قَالَ : « أَرَضِيتَ ؟ » .

---

(١) في الكبير ٣/ ٩٣ ـ ٩٤ برقم (٢٧٦٢) ، وأبو بكر الشافعي في فوائده ـ ذكره السيوطي في « اللآليء المصنوعة » ٢/ ٣٠١ ـ وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤٠٠٠) من طريق يحيى بن سعيد العطار ، حدثنا يحيى بن العلاء ، عن طلحة بن عبيد الله العقيلي ، عن الحسن بن علي . . . ويحيى بن سعيد العطار ضعيف ، ويحيى بن العلاء متهم بالوضع ، وطلحة بن عبيد الله العقيلي قال ابن حجر في تقريبه : مجهول . وانظر التعليق السابق .

ويشهد لحديثي الباب أيضاً حديث عائشة ، وقد أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٣٢٨ ـ ومن طريقه أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٩٢ ـ ٩٣ ، والسيوطي في اللآليء المصنوعة ٢/ ٣٠١ ـ من طريق يحيى بن عثمان ، حدثنا بكار بن محمد بن شعيرة بن دخان ، حدثنا الوضاح بن خيثمة ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . والوضاح بن خيثمة ، قال العقيلي : « ولا يتابع علىٰ حديثه » وذكر له هـٰذا الحديث .

وبكار بن محمد مجهول ، جهله ابن القطان .

وقال العقيلي : « ولا يصح في هـٰذا المتن شيء » .

وقال الحافظ في « لسان الميزان » ٢/ ٤٥ معقباً علىٰ قول العقيلي هـٰذا : « قلت : في الباب أيضاً عن ابن عباس ، وقد علقه البخاري وقال : لا يصح .

قلت ـ القائل ابن حجر ـ : وله طريق إلىٰ ابن عباس موقوفة ، إسناده جيد » . وهـٰذا مصير منه إلىٰ تقوية الحديث ، والله أعلم . وانظر أيضاً « لسان الميزان » ٦/ ٢٢٠ ، وجنة المرتاب ص (٥١١ ـ ٥١٢) .

قَالَ : نعَمْ .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَقَد هَمَمْتُ أَنْ لاَ أَتَّهِبَ هِبَةً إِلاَّ مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ ، أَوْ ثَقَفِيٍّ** » .

رواه أحمد[1] ، والبزار ، وقال : إِنَّ أَعْرَابِيّاً « أَهْدَىٰ » بَدَلَ : « وَهَبَ » ، والطبراني في الكبير ، وقال : وَهَبَ نَاقَةً فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا .

ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٧٩٤ ـ وَعَنْ عُمَرَ[2] : أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُلَقَّبُ حِمَاراً ، وَكَانَ يُهْدِي لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْعُكَّةَ[3] مِنَ ٱلسَّمْنِ ، وَٱلْعُكَّةَ مِنَ ٱلْعَسَلِ ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا يَتَقَاضَاهُ ، جَاءَ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَعْطِ هَـٰذَا ثَمَنَ مَتَاعِهِ ، فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ أَنْ يَتَبَسَّمَ ويَأْمُرَ بِهِ فَيُعْطَىٰ .

---

(١) في المسند ١/ ٢٩٥ ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٣٧٩٩) ـ والطبراني في الكبير ١١/ ١٨ برقم (١٠٨٩٧) ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٣٨٠٠) ـ وابن حبان في صحيحه برقم (٦٣٨٤) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٤٦) ، والبزار في البحر الزخار برقم(٤٧١٢) ـ وهو في كشف الأستار برقم (١٩٣٦) ـ من طريق عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس مرفوعاً .
وأخرجه الحميدي برقم (١٠٥٢) من طريق سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن النبي . . .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٦٥٢١) من طريق معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً . وهو الأشبه ، والله أعلم ولـٰكن الحديث صحيح لغيره .
ويشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٦٣٨٣) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٤٥) ، وفي مسند الموصلي برقم (٦٥٧٩) .

(٢) في (مص) : « ابن عمر » وهو خطأ .

(٣) العكة : وعاء من الجلد مستدير يحفظ فيه السمن والعسل ، وهو بالسمن أخص .

رواه أبو يعلىٰ[1] ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٩٥ ـ وَعَنْ أُمِّ سُنْبُلَةَ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَدِيَّةٍ فَأَبَىٰ نِسَاءُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذْنَهَا ، وَقُلْنَ : إِنَّا لاَ نَأْخُذُ هَدِيَّةً ، فجَاءَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٢٤٩) فَقَالَ : « خُذُوا هَدِيَّةَ أُمِّ سُنْبُلَةَ ، فَهِيَ أُمُّ بَادِيَتِنَا ، وَنَحْنُ أَهْلُ حَضْرَتِهَا » .

١٤٨/٤ وَأَعْطَاهَا وَادِي كَذَا / وَكَذَا ، فَٱشْتَرَاهُ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْهُمْ ، فَأَعْطَاهَا ذَوْداً[2] .

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ قَيْظِيٍّ : فَرَأَيْتُ بَعْضَهَا .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ ٱلْحُبَابِ : مَنْ أَعْطَاهَا ؟

قَالَ : رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه عمرو بن قيظي ، وتابعيه ، وفيه ثلاثة لم أعرفهم .

---

(١) في المسند ١/١٦١ برقم (١٧٦ ، ١٧٧) ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٣٩٩٩) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٦٨٢) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/ ٤٨ ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم (١٤٩٦) ـ وأبو نعيم في حلية الأولياء » ٣/ ٢٢٩ برقم (٤٠١٢) ، والضياء في « المختارة » برقم (٩٢) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا أبي ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر . . . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه البخاري في الحدود (٦٧٨٠) باب : ما يكره من لعن شارب الخمر . بسياقة أخرىٰ .

ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في « شرح السنة » ١٠/ ٣٣٦ ـ ٣٣٧ برقم (٢٦٠٦) .

(٢) الذَّوْدُ من الإبل : ما بين الثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر ، واللفظة مؤنثة ، ولا واحد لها من لفظها ، كالنَّعَم .

(٣) في الكبير ٢٥/ ١٦٣ ـ ١٦٤ برقم (٣٩٦) والبخاري في الكبير ٣/ ٤٤٠ وفي الأوسط برقم (٨٥٤٠) من طريق زيد بن الحباب ، حدثنا عمرو بن قيظي بن شداد بن أسيد المدني ، ←

٦٧٩٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : أَهْدَتْ أُمُّ سُنْبُلَةَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَناً ، فَلَمْ تَجِدْهُ ، فَقُلْتُ لَهَا : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْ طَعَامِ ٱلأَعْرَابِ .

فَدَخَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ ، فَقَال : « **مَا هَـٰذَا مَعَكِ يَا أُمَّ سُنْبُلَةَ ؟** » .

قَالَتْ : لَبَنٌ أَهْدَيْتُهُ لَكَ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **ٱسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ** » . فَسَكَبَتْ .

فَقَالَ : « **نَاوِلِي أَبَا بَكْرٍ** » . فَفَعَلَتْ .

فَقَالَ : « **ٱسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَةَ** » . فَسَكَبَتْ ، « **فَنَاوِلِي عَائِشَةَ** » . فَنَاوَلَتْهَا ، فَشَرِبَتْ .

= أخبرني سليمان، وزرعة، ومحمد بنو الحصين بن سنان ـ وقال ابن المديني : ابن سواءان ـ : حدثتهم أم سنبلة قالت : . . . وهـٰذا إسناد حسن .

عمرو بن قيظي ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٣٦٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٢٥٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٧٩ .

وسليمان بن حصين هو ابن سياه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ١٠٥ ـ ١٠٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٨٧ .

وزرعة بن حصين هو ابن سياه ، ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٤٤٠ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٦٠٥ ـ ٦٠٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٢٦٨ .

ومحمد بن حصين هو : ابن سياه ، ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٦٢ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٣٧٦ .

وسيأتي هـٰذه الحديث برقم (١٤١٩٨) .

وانظر أسد الغابة ٧/ ٣٤٨ ، والإصابة ١٣/ ٢٣٠ ـ ٢٣١ حيث أوردا هـٰذا الحديث أيضاً .

والحديث الآتي برقم (٩٣٨٩) .

فَقَالَ : « أَسْكِتِي أُمَّ سُنْبُلَةَ » . فَسَكَتَتْ ، فَنَاوَلَتْهُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ .

فَقَالَتْ عَائِشَةُ ـ وَرَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ أَسْلَمَ ، وَأَبْرَدَهَا عَلَى ٱلْكَبِدِ ! ـ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَدْ كُنْتَ حَدَّثْتَ أَنَّكَ نَهَيْتَ عَنْ طَعَامِ ٱلأَعْرَابِ .

فَقَالَ : « **يَا عَائِشَةُ ، إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَعْرَابٍ ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا وَنَحْنُ حَاضِرَتُهُمْ ، وَإِذَا دُعُوا ، أَجَابُوا ، فَلَيْسُوا بِأَعْرَابٍ** » .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح (مص : ٢٥٠) .

٦٧٩٧ ـ وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ

---

(١) في المسند ٦/١٣٣ من طريق يحيى بن غيلان ، حدثنا المفضل (بن فضالة) ، حدثني يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمـٰن بن حرملة الأسلمي ، عن عبد الله بن نيار ـ تحرفت فيه إلىٰ : دينار ـ الأسلمي ، عن عروة ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد حسن ، رجاله رجال الصحيح .

وعبد الرحمـٰن بن حرملة فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨٥٩) في مسند الموصلي .

والذي زاد في اطمئناننا إلىٰ أن ما وقع في مسند أحمد تحريف هو أن أبا عبيد أخرجه في « كتاب الأموال » ص (٢٠٧) برقم (٥٣٩) من طريق سعيد بن عفير قال : حدثني سليمان بن بلال ، عن عبد الرحمـٰن بن حرملة قال : سمعت عبد الله بن نيار الأسلمي يقول : سمعت . . . وذكر هـٰذا الحديث مختصراً .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٤٧٧٣) ، وانظر الإصابة ترجمة أم سنبلة الأسلمية .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/ ٢١٥ ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ٣٩٥ ، ٣٩٦ برقم (١٩٤٠ ، ١٩٤١) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٦٨ ، والحاكم في المستدرك ٤/ ١٢٨ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٧٩٨٨) من طرق : عن عبد الله بن حرملة ، به .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَىٰ لَهُ رَجُلٌ عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ ، فَقَبِلَهَا وَقَالَ : « **أَحْمِ شِعْبِي** » .

فَحَمَاهُ وَكَتَبَ لَهُ كِتَاباً .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٧٩٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **وَمَنْ أَهْدَىٰ إِلَيْكُمْ ، فَكَافِؤُوهُ** » .

قلت : رواه البزار[2] في أثناء حديث ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٧٩٩ ـ وَعَنْ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ وَدَّاعٍ ٱلْخُزَاعِيَّةِ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا جَزَاءُ ٱلْغَنِيِّ مِنَ ٱلْفَقِيرِ ؟ قَالَ : « **ٱلنَّصِيحَةُ وَٱلدُّعَاءُ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، تَكْرَهُ رَدَّ ٱللَّطَفِ[3] ؟ قَالَ : « **مَا أَقْبَحَهُ ! لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ**

---

(١) في الكبير ١٧/٣٦٩ برقم (١٠١١) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ،
وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (١٥٨٨) من طريق الحسن بن علي ،
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٤٥٤) من طريق محمد بن موسىٰ ،
جميعاً : حدثنا الضحاك بن مخلد ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن يعلىٰ ، أخبرني عبد الله بن عياض ، عن أبيه عياض . . . وهـٰذا إسناد فيه عبد الله بن عياض ، ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/١٢٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .
وانظر أسد الغابة ٤/٣٢٥ ، والإصابة ٧/١٨٨ .

(٢) في كشف الأستار ٢/٣٩٦ برقم (١٩٤٢) من طريق أبي كامل ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . . وليث بن أبي سليم ضعيف .
نقول : وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (٢٠٧١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٤٠٨) .
وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٧٧٦) .

(٣) اللَّطَفُ : الهدية والتحفة .

كُرَاعٌ ، لَقَبِلْتُ ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ ذِرَاعٍ لأَجَبْتُ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه من لا يعرف .

٦٨٠٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَتَاهُ مَعْرُوفٌ فَذَكَرَهُ ، فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ تَحَلَّىٰ بِمَا لَمْ يَنَلْ ، فَهُوَ كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ » .

١٤٩/٤ رواه البزار[2] ، وفيه صالح بن أبي الأخضر ، وهو / ضعيف .

---

(١) في الكبير ٢٥/ ١٦٢ برقم (٣٩٢) من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثتنا حبابة بنت عجلان الخزاعية قالت : حدثتني أمي حفصة ، عن صفية بنت جرير ، عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية قالت : . . . وحبابة ، وأمها ، وصفية ما رأيت فيهن جرحاً ولا تعديلاً ، فهن علىٰ شرط ابن حبان .

وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٧٨٢) .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٣٩٦ برقم (١٩٤٣) من طريق محمد بن أبي عدي ، حدثنا صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . . .

وهو عند ابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٨٣ .

وأخرجه أحمد ٦/ ٩٠ من طريق سكن بن نافع .

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٨٤) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » برقم (٤٨٧) وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٣/ ٣٠٢ ، والخرائطي في شكر الله علىٰ نعمه برقم (٨٣) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٤٨٤) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣/ ٣٨٠ـ ٣٨١ من طريق إبراهيم بن حميد الطويل ، وأخرجه ابن راهويه في مسنده برقم (٧٧٤) وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج برقم (٧٩) من طريق النضر بن شميل ،

جميعاً : حدثنا صالح ، به .

وصالح بن أبي الأخضر ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الزهري إلا صالح » .

وقال البزار : « لا نعلم رواه إلا صالح وهو لَيِّنُ الحديث ، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم » .

وقال أبو نعيم : « غريب من حديث الزهري ، تفرد به صالح » .

وسيأتي أيضاً برقم (١٣٦٦٤) .

٦٨٠١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا قَالَ ٱلرَّجُلُ لِأَخِيهِ : جَزَاكَ ٱللهُ خَيْراً ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي ٱلثَّنَاءِ** » .

رواه البزار[(١)] ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف (مص : ٢٥١) .

١٢٥ ـ بَابُ هِبَةِ مَا لَمْ يُولَدْ

٦٨٠٢ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَمَّا دَعَا نَبِيُّ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسَىٰ صَاحِبَهُ إِلَى ٱلأَجَلِ ٱلَّذِي كَانَ بَيْنَهُمَا ، قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : كُلُّ شَاةٍ وَلَدَتْ عَلَىٰ غَيْرِ لَوْنِهَا ، فَلَكَ وَلَدُهَا .

قَالَ : فَعَمَدَ فَوَضَعَ حِبَالاً عَلَى ٱلْمَاءِ ، فَلَمَّا رَأَتِ ٱلْحِبَالَ ، فَزِعَتْ ، فَحَالَتْ حَوْلَةً ، فَوَلَدْنَ كُلُّهُنَّ بُرْقاً[(٢)] إِلاَّ شَاةً وَاحِدَةً ، فَذَهَبَ بِأَوْلاَدِهِنَّ ذَلِكَ ٱلْعَامَ .

رواه أبو يعلىٰ[(٣)] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٨٠٣ ـ وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ ٱلنُّدَّرِ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : أَيَّ ٱلأَجَلَيْنِ قَضَىٰ مُوسَىٰ ؟ قَالَ : « **أَبَرَّهُمَا وَأَوْفَاهُمَا** » .

ثُمَّ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَمَّا أَرَادَ مُوسَىٰ فِرَاقَ شُعَيْبٍ ، صَلَّى ٱللهُ**

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ٣٩٧ برقم (١٩٤٤) من طريق عمرو بن علي ، حدثنا أبو عاصم ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن ثابت ، عن أبي هريرة. . . وموسى بن عبيدة هو : الربذي وهو ضعيف .
ومحمد بن ثابت ذهب بعض الحفاظ إلىٰ أنه محمد بن ثابت بن شرحبيل .
وقد خرجناه في مسند الحميدي برقم (١١٩٥) ، وهناك ذكر شواهده التي يتقوىٰ بها .

(٢) برق جمع ، واحده : أبرق للمذكر ، والأبرق : الذي فيه سواد وبياض .
قال اللحياني : من الغنم أبرق ، وبرقاء للأنثىٰ ، وهو من الدواب : أبلق ، وبلقاء ، ومن الكلاب : أبقع ، وبقعاء .

(٣) في المسند برقم (٢٩٠٧ ، ٢٩٤٦) من طريقين : حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أنس. . . موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح ، وهناك استوفينا تخريجه .

عَلَيْهِمَا ، أَمَرَ ٱمْرَأَتَهُ أَنْ تَسْأَلَ أَبَاهَا أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ غَنَمِهِ مَا يَعِيشُونَ بِهِ ، فَأَعْطَاهَا مَا وَلَدَتْ غَنَمُهُ فِي ذَلِكَ ٱلْعَامِ مِنْ قَالِبِ لَوْنٍ[١] .

قَالَ : فَمَا مَرَّتْ شَاةٌ إِلاَّ ضَرَبَ مُوسَىٰ جَنْبَيْهَا بِعَصَاهُ ، فَوَلَدَتْ قَوَالِبَ أَلْوَانِهَا كُلِّهَا ، وَوَلَدَتْ ثِنْتَيْنِ وَثَلاَثَةً ، كُلُّ شَاةٍ لَيْسَ فِيهَا فَشُوشٌ[٢] وَلاَ ضَبُوبٌ[٣] ، وَلاَ كَمْشَةٌ[٤] تُفَوِّتُ ٱلْكَفَّ ، وَلاَ ثَعُولٌ[٥] » .

وَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا ٱفْتَتَحْتُمُ ٱلشَّامَ ، فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَقَايَا مِنْهَا وَهِيَ ٱلسَّامِرِيَّةُ » .

رواه البزار[٦] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، خلا عمر بن الخطاب السجستاني ، وهو ثقة ، ولم يضعفه أحد . (مص : ٢٥٢) .

---

(١) أي : جاءت علىٰ غير ألوان أمهاتها ، كأن لونها قد انقلب .

(٢) الفشوش : التي اتسع ثقب ضرعها حتىٰ صار اللبن يقطر من غير حلب .

(٣) الضَّبُوبُ : الضيقة مخرج اللبن ، والتي ضاق ثقب إحليلها أيضاً .

(٤) الكمشة من الإناث : صغيرة الضرع أو الثدي .

(٥) الثَّعُولُ : الشاة التي لها زيادة حلمة .

(٦) في كشف الأستار ٣/ ٦١ ـ ٦٢ برقم (٢٢٤١) من طريق عمر بن الخطاب السجستاني ، حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا الحارث بن يزيد ، عن علي بن رباح اللخمي قال : سمعت عتبة بن النُّدَّرِ : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة .
ولـٰكن الحديث الأول استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم (٥٤٦) ، وفي مسند الموصلي برقم (٢٤٠٨) . وهو حديث صحيح .
وأخرجه الطبراني في الكبير ١٧/ ١٣٥ برقم (٣٣٢) من طرق ،
وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ١٦ وفي معرفة الصحابة برقم (١٤١٤) من طريق عثمان بن صالح ،
وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦١/ ٤١ من طريق أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، به .

١٢٦ ـ بَابُ هَدَايَا ٱلْأُمَرَاءِ

٦٨٠٤ ـ عَنْ عُبَيْدِ[١] بْنِ صَخْرِ بْنِ لَوْذَانَ ـ وَكَانَ مِمَّنْ بَعَثَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عُمَّالِ إِلَى ٱلْيَمَنِ ـ قَالَ : قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ظ :٢٠٨) لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، حِينَ بَعَثَهُ مُعَلِّماً إِلَى ٱلْيَمَنِ : « **إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ بَلَاءَكَ فِي ٱلدِّينِ ، وَقَدْ طَيَّبْتُ لَكَ ٱلْهَدِيَّةَ ، فَإِنْ أُهْدِيَ لَكَ شَيْءٌ ، فَٱقْبَلْ** » / . ١٥٠/٤

فَرَجَعَ حِينَ رَجَعَ بِثَلَاثِينَ رَأْساً أُهْدُوا لَهُ .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه سيف بن عمر التميمي ، وهو ضعيف .

---

(١) في أصولنا جميعها « عبد الله بن صخر . . . » وقال العلامة محمود محمد شاكر في مسند علي ص (٢١٦) : « فوق ذلك أقول : لم أجد لعبد الله بن صخر بن لوذان ذكراً في الصحابة ، فهٰذا موضع توقف » .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولٰكن أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤٨١٠) من طريق الطبراني ، حدثنا محمد بن الحسين بن مكرم ، حدثنا عبيد الله بن سعد ، حدثنا عمي ، حدثنا أبي ، حدثني سيف بن عمر ، عن سهل بن يوسف بن سهل الأنصاري ، عن أبيه ، عن عبيد بن صخر بن لوذان . . . .

وهٰذا إسناد شديد الضعف .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (١١٧٢) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٨/ ٤٣١ من طريق ، عبد الله بن محمد ، حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري ، به .

وقال ابن حجر في الإصابة ٦/ ٣٦١ : « وأخرج ابن السكن ، والطبري من طريق سيف بن عمر ، عن سهل بن يوسف بن سهل ، عن أبيه ، عن عبيد بن صخر بن لوذان . . . »

وسيف بن عمر ضعيف وقد أفحش القول فيه ابن حبان .

وسهل بن يوسف ، وأبوه يوسف بن سهل مجهولان .

ملاحظة : تحرف « سيف بن عمر » في الإصابة إلىٰ « سيف بن عمرو » .

وأخرجه الطبري في مسند علي ص (٢١٦ ـ ٢١٧) برقم (٣٥٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الصواف ، حدثنا الهيثم بن الربيع ، حدثني الأصبغ بن زيد ، عن سليمان بن الحكم ، عن محمد بن سعيد المصلوب ، عن عبادة بن نُسَيّ ، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم ، عن معاذ بن جبل قال : لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال : . . . وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء والمتروكين .

وقد تقدمت له طريق إسنادها جيد في الفلس والحجر[١] .

٦٨٠٥ ـ وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ٱلسَّاعِدِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **هَدَايَا ٱلأُمَرَاءِ غُلُولٌ** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وأحمد ، من طريق إسماعيل بن عياش ، عن أهل الحجاز ، وهي ضعيفة .

٦٨٠٦ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **هَدَايَا ٱلأُمَرَاءِ غُلُولٌ** » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وإسناده حسن .

---

(١) انظر الحديث المتقدم برقم (٦٧٦٢) .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه أحمد ٥/ ٤٢٤ ، والبزار في البحر الزخار برقم (٣٧٢٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧ برقم (١٥٩٩) ـ وابن عدي في الكامل ١/ ٢٩٥ ، والبيهقي في آداب القاضي ١٠/ ١٣٨ باب : لا يقبل منه هدية ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٧٨٤) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن سعيد ، عن عروة ، عن أبي حميد الساعدي . . . ورواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده ضعيفة وهـٰذه منها .

وقال ابن عدي : « ولا يحدث هـٰذا الحديث عن يحيىٰ غير ابن عياش » .

وسيأتي أيضاً برقم (٧٠٩٧) ، وبرقم (٩٣٤٢) أيضاً .

وقال البزار : « رواه إسماعيل بن عياش فاختصره وأخطأ فيه ، إنما هو عن الزهري ، عن عروة ، عن أبي حميد : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على الصدقة » .

يعني : حديث ابن اللتبية .

وانظر تلخيص الحبير ٤/ ١٨٩ ، وفتح الباري ٥/ ٢٢١ ، ونيل الأوطار ٨/ ١٣٤ ـ ١٣٥ .

نقول : للحديث شواهد يتقوىٰ بها ، وانظر أحاديث الباب .

(٣) في الأوسط (٢ ل ٢) وهو في المطبوع برقم (٤٩٦٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٣ برقم (٢١٤٨) ـ والبزار ٢/ ٢٣٧ برقم (١٦٠٠) من طريق قيس بن الربيع ، عن ليث ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله . . . وقيس بن الربيع ، والليث بن أبي سليم ضعيفان .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ٢٧٧) وهو في المطبوع برقم (٩٠٥٥) ـ وهو في مجمع ←

٦٨٠٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْهَدِيَّةُ إِلَى ٱلإِمَامِ غُلُولٌ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه يمان بن سعيد ، وهو ضعيف .

٦٨٠٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

← البحرين ٤/ ٩٣ برقم (٢١٤٩) ـ من طريق المقدام بن داود ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا ابن لهيعة ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء بن أبي رباح ، بالإسناد السابق .
وشيخ الطبراني ، وابن لهيعة ضعيفان .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٢٨١ ، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين ٢/ ٢٣١ من طريق عبد الله بن الجهم ، حدثنا عمرو بن أبي قيس ، عن مطرف ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن عطاء ، بالإسناد السابق ، وإسماعيل بن مسلم المكي ، ضعيف .
وخالف عبدة بن سليمان فقال في التمهيد ٢/ ١٠ : « عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن جابر » وهـٰذا إسناد أكثر ضعفاً من سابقه .
وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٧/ ١١٠ من طريق مصعب بن ماهان ، عن سفيان ، عن أبان بن أبي عياش ، عن أبي نضرة ، عن جابر . . . وأبان بن أبي عياش متروك . وانظر التمهيد ٢/ ١٦ .
وأخرجه الطبراني في مسند علي برقم (٣٤٣) من طريق أحمد بن عبد الرحمـٰن المصري ، حدثنا عمي عبد الله بن وهب ، أخبرني ابن لهيعة وعمرو بن مالك الشرعبي ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد جيد ، ابن لهيعة متابع عليه ، والله أعلم .
وانظر أحاديث الباب فإنها تتقوىٰ ببعضها ، وتلخيص الحبير ٤/ ١٨٩ ، وفتح الباري ٥/ ٢٢١ .
(١) في الأوسط (٢ ل ١٣٣) وهو في المطبوع برقم (٦٩٠٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٣ ـ ٩٤ برقم (٢١٥٠) ـ من طريق محمد بن عبد الله البيروتي ،
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٤٦) من طريق إبراهيم بن متّوية الأصبهاني ،
جميعاً : حدثنا اليمان بن سعيد المصيصي ، حدثنا محمد بن حمير ، عن خالد بن حميد المهري ، عن خير بن نعيم ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد حسن .
اليمان بن سعيد المصيصي فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٩٠٦) .
وانظر أحاديث الباب .

وَسَلَّمَ قَالَ : « هَدَايَا ٱلأُمَرَاءِ غُلُولٌ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه أحمد[2] بن معاوية الباهلي ، وهو ضعيف .

٦٨٠٩ ـ وَعَنْ عِصْمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْهَدِيَّةُ تَذْهَبُ بِٱلسَّمْعِ وَٱلْبَصَرِ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه الفضل بن المختار ، وهو ضعيف جداً (مص : ٢٥٣) . وفي هٰذا الباب أحاديث في مواضعها .

١٢٧ ـ بَابٌ : فِي هَدَايَا ٱلْكُفَّارِ

٦٨١٠ ـ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدٌ أَحَبَّ رَجُلٍ إِلَيَّ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا تَنَبَّأَ وَخَرَجَ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ ، شَهِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ ٱلْمَوْسِمَ

---

(١) في الأوسط (٢ ل ١٩٧) وفي المطبوع برقم (٦٨٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٤ برقم (٢١٥١) ـ وابن عدي في الكامل ١/ ١٧٧ من طريق أحمد بن معاوية بن بكر الباهلي ، حدثنا النضر بن شميل ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . .
وأحمد بن معاوية قال ابن عدي في الكامل ١/ ١٧٧ : « حدث عن الثقات بالبواطيل ، ويسرق الحديث » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤١ ، وانظر ميزان الاعتدال ١/ ١٥٧ ، ولسان الميزان ١/ ٣١٢ .
وانظر أيضاً الحديث السابق ، والحديث اللاحق .

(٢) في (مص) : « حميد » وهو تحريف .

(٣) في الكبير ١٧/ ١٨٣ برقم (٤٨٨) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٤٠٢) ـ من طريق أحمد بن رشدين المصري ،
وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (١٤٥٨) من طريق حسين بن علي النخعي ،
جميعاً : حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك الخطمي قال : قال رسول الله . . . وهٰذا إسناد فيه ضعيفان : شيخ الطبراني ، والفضل بن المختار ، ولٰكن انظر أحاديث الباب فإنه يتقوىٰ بها .

وَهُوَ كَافِرٌ ، فَوَجَدَ حُلَّةً لِذِي يَزَنَ تُبَاعُ ، فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسِينَ دِينَاراً لِيُهْدِيَهَا لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدِمَ بِهَا عَلَيْهِ ٱلْمَدِينَةَ ، فَأَرَادَهُ عَلَىٰ قَبْضِهَا هَدِيَّةً فَأَبَىٰ .

قَالَ عَبْدُ ٱللهِ : حَسِبْتُهُ قَالَ : « **إِنَّا لاَ نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ، وَلَـٰكِنْ إِنْ شِئْتَ أَخَذْنَاهَا بِٱلثَّمَنِ** » .

فَأَعْطَيْتُهُ حِينَ أَبَىٰ عَلَيَّ ٱلْهَدِيَّةَ .

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الكبير ، وزاد : فَلَبِسَهَا ، فَرَأَيْتُهَا عَلَيْهِ عَلَى ٱلْمِنْبَرِ ، فَلَمْ أَرَ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ فِيهَا يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ أَعْطَاهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَرَآهَا حَكِيمٌ عَلَىٰ أُسَامَةَ ، فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ ، أَنْتَ تَلْبَسُ حُلَّةَ ذِي يَزَنَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَٱللهِ لأَنَا خَيْرٌ مِنْ ذِي يَزَنَ ، وَلأَبِي خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ .

قَالَ حَكِيمٌ : فَٱنْطَلَقْتُ إِلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ أُعَجِّبُهُمْ بِقَوْلِ أُسَامَةَ .

---

(١) أخرج أحمد الرواية السابقة ٣/ ٤٠٢ ـ ٤٠٣ من طريق عتاب بن يزيد ، حدثنا عبد الله بن المبارك ،
وأخرجه ابن سعد ٤/ ١/ ٤٥ من طريق أبي الوليد الطيالسي ،
جميعاً : حدثنا الليث بن سعد ، حدثني عبيد الله بن المغيرة ، عن عراك بن مالك : أن حكيم بن حزام . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرج الطبراني الرواية المطولة في الكبير ٣/ ٢٠٢ برقم (٣١٢٥) ، والحاكم في المستدرك ٣/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥ من طريقين حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، بالإسناد السابق ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف .
ومع ذلك فقد قال الحاكم : « وهـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وأقره الذهبي .
وقد ساق الشيخ الفاضل ناصر الدين الألباني هـٰذا الحديث من طريق أحمد ، ومن طريق الحاكم ، ثم ذكر زيادة الحاكم ـ وهي الزيادة التي عند الطبراني ـ وحكم بصحة الإسنادين ، مما يوهم بأن إسناد هـٰذه الزيادة صحيح ، وليس كذلك ، والله أعلم .
وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٣٠٩٤) ، والطبري في تهذيب الآثار ـ مسند علي برقم (٣٤٤) من طريقين : حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن حكيم بن حزام ، بنحوه . وهـٰذا إسناد أكثر ضعفاً من سابقه .

وإسناده رجاله ثقات ، وله طريق في علامات النبوة أحسن ، وأبين من هٰذه في صفته صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٦٨١١ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : أَنَّ عِيَاضَ بْنَ حِمَارٍ ٱلْمُجَاشِعِيَّ ، ثُمَّ
١٥١/٤ ٱلسُّهَيْلِيَّ أَهْدَىٰ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَساً / قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ ، فَقَالَ : « إِنِّي أَكْرَهُ زَبْدَ[١] ٱلْمُشْرِكِينَ » .

رواه الطبراني[٢] في الصغير ، والأوسط (مص : ٢٥٤) ، وفيه

---

(١) ـ الزَّبْدُ ـ بسكون الباء الموحدة من تحت ـ الرِّفْدُ والهدية ، يقال : زَبَدَهُ ، يَزْبِدُهُ إذا قدم له الرفد والهدية . وأما يَزْبُدُه ـ بضم عين الفعل ـ زَبْداً ، فهو إطعام الزبد .
وانظر النهاية ٢/ ٢٩٣ .

(٢) في الصغير ١/ ٩ ، وفي الأوسط (١ ل ٧) وفي المطبوع برقم (٧٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٧ ـ ٣٨ برقم (٢٠٥٨) ـ والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٢١٠ من طريق أحمد بن إبراهيم البسري الدمشقي ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمـٰن الدمشقي ، حدثنا الصلت بن عبد الرحمـٰن الزبيدي ، عن سفيان الثوري ، عن ابن عون ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين : أن عياض بن حمار . . .
وقال العقيلي : « الصلت بن عبد الرحمـٰن ، عن الثوري ، مجهول ، لا يتابع علىٰ حديثه » .
ثم روىٰ له هٰذا الحديث ، وقال : « وقال أشعث بن سوار ، وأبو بكر الهذلي : عن الحسن ، عن عياض بن حمار المجاشعي .
وقال جرير بن حازم ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عياض بن حمار ، نحوه .
وكل هٰذه الأحاديث غير محفوظة ، وأسانيدها متقاربة » .
وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ٣١٩ ، ولسان الميزان ٣/ ١٩٦ ـ ١٩٧ ، ومصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٩ برقم (١٥٢٩٢) .
وقال الطبراني : « لم يروه عن سفيان إلاَّ الصلت ، تفرد به سليمان » .
وأخرجه أحمد ٤/ ١٦٢ من طريق هشيم ، أخبرنا ابن عون ، عن الحسن ، عن عياض بن حمار المجاشعي . . . وهٰذا إسناد ضعيف .
وأخرجه الطيالسي برقم (١٤١٦) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٩/ ٢١٦ ـ والطحاوي في المشكل ٣/ ٢٣٢ ، والطبراني في الكبير برقم (٩٩٨) من طريق أبي التياح ، ومطر ، عن الحسن : أن عياضاً . . .
ومن حديث عياض أخرجه الطيالسي ١/ ٢٨٠ برقم (١٤١٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو داود ←

الصلت بن عبد الرحمـٰن الزبيدي ، وهو ضعيف .

٦٨١٢ ـ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ ـ ٱلَّذِي يُقَالُ لَهُ مُلَاعِبُ ٱلأَسِنَّةِ ـ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَدِيَّةٍ ، فَقَالَ : « إِنَّا لاَ نَقْبَلُ هَدِيَّةَ لِمُشْرِكٍ » .

رواه البـــزار[1] ، ورجـــالـــه رجـــال الصحيـــح ، خـــلا شيـــخ البـــزار

في الخراج والإمارة (٣٠٥٧) باب : في الإمام يقبل هدايا المشركين ، والترمذي في السير (١٥٧٧) باب : ما جاء في كراهية هدايا المشركين ، والبيهقي في الجزية ٩/ ٢١٦ باب : ما جاء في هدايا المشركين للإمام ـ والطبراني في الأوسط ٣/ ٢٥٣ برقم (٢٥٤٥) ، وفي الكبير ١٧/ ٣٦٤ برقم (٩٩٩) ، والطبري في مسند علي برقم (٣٤٥) ، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١١ ، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٤٢٨) من طريق قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حمار قال : أهديت لرسول الله . . . وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر فتح الباري ٥/ ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ونيل الأوطار ٦/ ١٠٧ .

وفي الجمع بين الأحاديث الدالة على الجواز ، والأحاديث الدالة على المنع قال الحافظ في الفتح ٥/ ٢٣١ : « فجمع بينها الطبري بأن الامتناع فيما أهدي له خاصة ، والقبول فيما أهدي للمسلمين . وفيه نظر لأن من جملة أدلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة .

وجمع غيره بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والموالاة ، والقبول في حق من يرجىٰ بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام ، وهـٰذا أقوىٰ من الأول .

وقيل : يحمل القبول علىٰ من كان من أهل الكتاب ، والرد علىٰ من كان من أهل الأوثان .

وقيل : يمتنع ذلك لغيره من الأمراء ، وأن ذلك من خصائصه .

ومنهم من ادعىٰ نسخ المنع بأحاديث القبول . ومنهم من عكس .

وهـٰذه الأجوبة الثلاثة ضعيفة فالنسخ لا يثبت بالاحتمال ، ولا التخصيص » .

(١) في كشف الأستار ٢/ ٣٩٣ برقم (١٩٣٣) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد ، حدثنا يوسف بن عدي ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمـٰن بن كعب بن مالك ، عن عامر بن مالك . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، ولـٰكن عبد الرحمـٰن بن كعب لا نعرف له رواية عن عامر بن مالك فيما نعلم ، والله أعلم .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٥/ ٣٨٢ برقم (٩٧٤١) ـ وهو في جامع معمر ـ ١٠/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧ برقم (١٩٦٥٨) ـ ومن طريقه أخرجه البزار برقم (١٩٣٤) ، والبغوي في « شرح السنة » ٦/ ١٠٧ ـ ١٠٨ برقم (١٦١٢) ـ من طريق معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمـٰن بن كعب قال : جاء ملاعب الأسنة إلىٰ رسول الله . . . ـ وعند البزار : أن

إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد ، وهو ثقة .

ورواه من طريق عن عبد الرحمٰن بن كعب : أَنَّ عَامِرَ بْنَ مَالِكٍ ، والطريق الأولىٰ عن عبد الرحمٰن بن كعب ، عن عامر بن مالك ، قال : وصله ابنُ المبارك ، وأرسله عبدُ الرزاق .

= عامر بن مالك قدم . . . وهٰذا مرسل ، وإسناده صحيح .
وقال البيهقي في « دلائل النبوة » ٣/ ٣٤٣ : « قال موسى بن عقبة : وكان ابن شهاب يقول في هٰذا الحديث : حدثني عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك السلمي ـ ورجال من أهل العلم : أن عامر بن مالك بن جعفر . . . » وذكر هٰذا في حديث مطول .
وقال الحافظ في « فتح الباري » ٥/ ٢٣٠ بعد أن أورده من طريق موسى بن عقبة : « الحديث رجاله ثقات إلا أنه مرسل ، وقد وصله بعضهم عن الزهري ، ولا يصح » .
وقال البزار : « رفعه ابن المبارك ، ووصله ، وأرسله عبد الرزاق . . . » .
وأخرجه الطبراني في الكبير ١٩/ ٧١ برقم (١٤٠) من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري ، حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، بالإسناد السابق ، وفيه : « عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك وغيره » بدل : « عبد الرحمٰن . . . ورجال من أهل العلم » .
وشيخ الطبراني تقدمت ترجمته برقم (٨٩٩ ، ٦٦٥٠) .
وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (١٣٩) من طريق عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه قال : جاء ملاعب الأسنة إلىٰ رسول الله . . .
وهو في المصنف برقم (٩٧٤١) ، وليس فيه « عن أبيه » يعني كعباً .
وأخرجه الطبراني برقم (١٣٨) من طريق أحمد بن بكر البالسي ، حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، بالإسناد السابق . وفيه « عن أبيه » .
وهٰذا إسناد فيه علتان : أحمد بن بكر ، وقد اتهمه بعضهم ، ومحمد بن مصعب ، وهو كثير الخطأ .
وسيأتي برقم (١٠١٨٥ ، ١٠١٨٦) .
نقول : غير أن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر أحاديث الباب ، والمغازي للواقدي ١/ ٣٤٦ ، وفتح الباري ٧/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧ ، وأسد الغابة ٣/ ١٤٠ ، والإصابة ٥/ ٢٩٨ ـ ٣٠٠ ، ونيل الأوطار للشوكاني ٦/ ١٠٧ ـ ١٠٨ ، والصحيحة للشيخ الألباني ٤/ ٣٠٥ برقم (١٧٢٧) .

٦٨١٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَدِمَتْ قُتَيْلَةُ ٱبْنَةُ[1] عَبْدِ ٱلْعُزَّى بْنِ أَسْعَدَ بْنِ مَالِكِ بْنِ حِسْلٍ عَلَىٰ بِنْتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ بِهَدَايَا : ضِبَابٍ ، وَأَقِطٍ[2] ، وسَمْنٍ ، فَأَبَتْ أَسْمَاءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا وَتُدْخِلَهَا بَيْتَهَا ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ . . . ﴾ إِلَىٰ آخِرِ ٱلآيَةِ [الممتحنة : ٨] ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا وَتُدْخِلَهَا بَيْتَهَا .

رواه أحمد[3] ، والطبراني في الكبير ، وجوّده ، فقال : قَدِمَتْ قُتَيْلَةُ بِنْتُ

---

(١) في (ظ) : « ابن » وهو تحريف .

(٢) هـٰكذا عند أحمد ، والبزار ، والحاكم ، وعند الطيالسي « قرط » ، وفي (ظ) : « وقر » ، وفي (د) : « وقرص » .

(٣) في المسند ٤/ ٤ ، والطيالسي ٢/ ٢٤ برقم (١٩٨٢) ـ ومن طريق الطيالسي أخرجه البزار ٢/ ٣٧٢ برقم (١٨٧٤) ـ وابن سعد في الطبقات ٨/ ١٨٤ ، والطبري في التفسير ٢٨/ ٦٦ ، والحاكم ٢/ ٤٨٥ من طريق عبد الله بن المبارك ، حدثنا مصعب بن ثابت ، حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه عبد الله قال : . . . ومصعب بن ثابت ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٣٨٨) في « موارد الظمآن » .
وقال البزار : « لا نعلم له طريقاً عن ابن الزبير إلاَّ هـٰذا » .
وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وما ذهبا إليه ليس بصحيح ، فالحديث ليس صحيحاً لصحة إسناده ، وإنما هو صحيح لغيره ، والله أعلم .
وأخرجه الطبري في التفسير ٢٨/ ٦٦ ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٥٦ من طريق بشر بن السري ، عن مصعب بن ثابت ، به .
وليس الآن وأنا بمصر الجزء الذي فيه من اسمه عبد الله للطبراني لأدل عليه فيه .
وقال السيوطي في « الدر المنثور » ٦/ ٢٠٥ : « أخرج الطيالسي ، وأحمد ، والبزار ، وأبو يعلىٰ ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والنحاس في تاريخه ـ وأظن أنها ناسخة ـ والحاكم وصححه ، والطبراني ، وابن مردويه عن عبد الله بن الزبير . . . » . وذكر هـٰذا الحديث .
وانظر فتح الباري ٥/ ٣٣٣ ، وحديث أسماء عند البخاري (٢٦٢٠) باب : الهدية للمشركين ، وأطرافه .

عَبْدِ ٱلْعُزَّىٰ ، وَفيهِ مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ : ضعفه أحمد وغيره ، ووثقه ابن حبان .

٦٨١٤ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَهْدَى ٱلْمُقَوْقِسُ ٱلْقِبْطِيُّ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جارِيَتَيْنِ : إِحْدَاهُمَا أُمُّ إِبْرَاهِيمَ ٱبْنِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَٱلأُخْرَىٰ وَهَبَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ (مص : ٢٥٥) ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ حَسَّانَ ، وَأَهْدَىٰ لَهُ بَغْلَةً ، فَقَبِلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ .

رواه البزار[١] ، والطبراني في الأوسط ، ورجال البزار رجال الصحيح .

---

(١) في البحر الزخار برقم (٤٤٢٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٣٩٣ برقم (١٩٣٥) ـ من طريق محمد بن زياد ، حدثنا ابن عيينة ،
وأخرجه الطبراني في الأوسط (١ ل ٢٠٤) وفي المطبوع برقم (٣٥٤٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٨ برقم (٢٠٥٩) ـ من طريق خلف بن عمرو العكبري ، حدثنا محمد بن عباد المكي ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ،
وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٣١٢٣) من طريق خالد بن خداش ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ،
وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (٢٥٦٩) من طريق محمد بن عباد المكي ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ،
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١٢٦٠) من طريق الحارث بن أبي أسامة ، حدثنا عبد العزيز بن أبان ،
جميعاً : حدثنا بشير بن المهاجر ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة. . . وهـٰذا إسناد حسن .
بشير بن المهاجر بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٩٨٣) .
وقال البزار : « لا نعلم رواه إلاَّ بريدة ، ولا عنه إلاَّ بشير . ووهم ابن زياد في هـٰذا فرواه عن ابن عيينة ، وابن عيينة ليس عنده بشير بن المهاجر . ولـٰكن رواه عن بشير بن المهاجر حاتمُ بن إسماعيل ، ودلهم بن دهثم » .
نقول : بل بشير بن المهاجر من شيوخ ابن عيينة أيضاً .
وقال الطبراني : « لم يروه عن بشير إلاَّ حاتم » . وفيما تقدم ما يرد هـٰذين القولين ، والله أعلم .

٦٨١٥ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ مَلِكَ ذِي يَزَنَ أَهْدَىٰ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَرَّةً مِنَ ٱلْمَنِّ[1] ، فَقَبِلَهَا .

رواه البزار[2] ، وفيه علي بن زيد بن جدعان ، وفيه ضعف ، وقد وثق .

٦٨١٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : أَهْدَى ٱلْمُقَوْقِسُ صَاحِبُ ٱلإِسْكَنْدَرِيَّةِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُكْحُلَةً[3] عِيدَانٍ شَامِيَّةً ، وَمِرْآةً وَمِشْطاً .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

← ولـكن روى البيهقي في « دلائل النبوة » ٤/ ٣٩٥ من طريق ابن إسحاق ، حدثنا الزهري ، عن عبد الرحمـٰن بن عبد القاري : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ، فذكره مطولاً ، لـكن قال : إنه وهب الأخرىٰ لجهم بن قثم العبدي .

ويجمع بين الروايتين السابقتين بأن البيهقي أخرجه ثانية من طريق زيد بن أسلم ، حدثنا يحيى بن عبد الرحمـٰن بن حاطب ، عن أبيه ، عن جده ، وفيه أن المقوقس أهدىٰ له ثلاث جوارٍ منهن أم إبراهيم ، ووهب واحدة لحسان ، والأخرىٰ لأبي جهم بن حذيفة .

وانظر طبقات ابن سعد ١/ ٢/ ١٧ ، وعيون الأثر ٢/ ٣٣٧ـ ٣٣٨ ، والسيرة لابن كثير ٣/ ٥١٤ـ ٥١٥ ، وتهذيب الكمال ١/ ١٩٧ ، وموسوعة الحافظ ابن حجر ٢/ ٥٢٧ ، و« تاريخ دمشق » لابن عساكر ٣/ ٢٣٤ .

(١) المنُّ : العسل الحلو الذي ينزل من السماء عفواً بلا علاج .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٣٩٤ برقم (١٩٣٦) من طريق يزيد بن هارون، أنبأنا سفيان بن حسين، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك. . . وعلي بن زيد هو: ابن جدعان، وهو ضعيف.

والمحفوظ عن أنس ما أخرجه أبو داود في اللباس (٤٠٣٤) باب : لبس الرفيع من الثياب ، ولفظه : « أن ملك ذي يزن أهدىٰ إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيراً » .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٦/ ١٤٢ برقم (٣٤١٨) وإسناده حسن . وانظر علل الحديث ١/ ٣٠٢ برقم (٩٠٥) .

(٣) المكحلة ـ بضم الميم ـ ، وهي من النوادر التي جاءت بالضم وقياسها الكسر لأنها آلة . وهي الوعاء الذي يوضع فيه الكحل .

(٤) في الأوسط (٢ ل ١٦٠) وفي المطبوع برقم (٧٣٠٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٨ ←

٦٨١٧ ـ وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ ٱلرَّبِيعِ ٱلْكَاتِبِ ، قَالَ : أَهْدَى ٱلْمُقَوْقِسُ مَلِكُ ٱلْقِبْطِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً ، وَبَغْلَةً شَهْبَاءَ ، فَقَبِلَهَا صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٥٢/٤ رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه زكريا بن يحيى الكسائيّ / ، وَهُوَ ضعيف جداً .

٦٨١٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : أَهْدَى ٱلْمُقَوْقِسُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَحَ قَوَارِيرَ . . . فذكر الحديث .

رواه البزار[2] ، وفيه مندل بن علي ، وقد وثق وفيه ضعف .

← برقم (٢٠٦٠) ـ من طريق محمد بن العباس الأخرم ، حدثنا عبد الرحمٰن بن يونس الرقي ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة . . . وهٰذا إسناد فيه علتان : عنعنة الوليد بن مسلم ، وعنعنة ابن جريج أيضاً ، وكلاهما مدلس .
وقال الطبراني : « لم يروه عن ابن جريج إلاَّ الوليد ، تفرد به عبد الرحمٰن » .

(١) في الكبير ٤/ ١٢ ـ ١٣ برقم (٣٤٩٧) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا زكريا بن يحيى الكسائي ، حدثنا إسماعيل بن أبان ، حدثنا أبو حماد الحنفي ، عن محمد بن نويرة ، عن أبي عثمان ، عن حنظلة بن الربيع الكاتب قال : . . . وزكريا بن يحيى الكسائي قال ابن معين : « رجل سوء يحدث بأحاديث سوء » . وقال النسائي ، والدارقطني : « متروك » .
وأبو حماد الحنفي هو : المفضل بن صدقة تركه النسائي ، وقال ابن معين : ليس بشيء .
ومحمد بن نويرة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ١١٠ فقال : « محمد بن نويرة ، روىٰ عن أم عثمان ، عن ابن مكنف . روىٰ عنه سيف بن عمر ، سمعت أبي يقول ذلك » . وانظر « إكمال الكمال » ٢/ ٤٩٧ ، و« المؤتلف والمختلف » ٢/ ٧٦ .

(٢) في كشف الأستار برقم (٢٩٠١) من طريق أحمد بن عبدة ، حدثنا الحسين بن الحسن ، حدثنا مندل ، عن ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس . وهٰذا إسناد فيه مندل بن علي ، والحسين بن الحسن الأشقر ضعيفان .
وأخرجه ابن ماجه في الأشربة ، باب : الشرب في الزجاج برقم (٣٤٣٥) ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٤٣٤٣) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص : ١٨٩) من طريق زيد بن الحباب ، حدثنا مندل ، به .

٦٨١٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَهْدَى ٱلأُكَيْدِرُ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَرَّةً مِنْ مَنٍّ ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ ٱلصَّلاَةِ مَرَّ عَلَى ٱلْقَوْمِ فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قِطْعَةً ، وَأَعْطَىٰ جَابِراً قِطْعَةً ، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهِ فَأَعْطَاهُ قِطْعَةً أُخْرَىٰ ، فَقَالَ : إِنَّكَ قَدْ أَعْطَيْتَنِي مَرَّةً .

فَقَالَ : « هَـٰذِهِ لِبَنَاتِ عَبْدِ ٱللهِ » (مص : ٢٥٦) .

رواه أحمد[١] ، وفيه علي بن زيد ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

١٢٨ ـ بَابٌ

٦٨٢٠ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلْحَجَّاجَ بْنَ عِلاَطٍ ٱلسُّلَمِيَّ أَهْدَىٰ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيْفَهُ ذَا ٱلْفِقَارِ ، وَدِحْيَةُ أَهْدَىٰ لَهُ بَغْلَةً شَهْبَاءَ .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبة ، وهو متروك .

١٢٩ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَرْجِعُ فِي هِبَتِهِ

٦٨٢١ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَٱلْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .

---

(١) في المسند ٣/ ١٢٢ وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٨ برقم (١٥٢٨٩) ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ٣٩٤ برقم (١٩٣٦) من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا سفيان بن حسين ، عن علي بن زيد ، عن أنس . . . وعلي بن زيد ضعيف .
وسيأتي برقم (٨١٠٦) .

(٢) في الكبير ٣/ ٢٢١ برقم (٣١٩٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١٩٥٥) : وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤/ ٢١٤ ـ من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا عيسى بن عبد الله الأنصاري ، عن إبراهيم بن عثمان أبي شيبة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس : أن الحجاج . . . وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث كما قال الهيثمي رحمه الله .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، وفيه عبد الحميد بن الحسن الهلالي ، وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، وضعفه أبو زرعة وغيره .

١٣٠ ـ بَابُ ٱلْهِبَةِ لِلْوَلَدِ وَغَيْرِهِ

وقد تَقدم غير حديث في هبة ما لم يُولَد قبل هـٰذا بأبواب[2] .

٦٨٢٢ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي ٱلْعَطِيَّةِ ، فَلَوْ كُنْتُ مُفَضِّلاً أَحَداً لَفَضَّلْتُ ٱلنِّسَاءَ » .

[رواه الطبراني[3] في . . . .

---

(١) في الصغير ٢/ ١٠٤ ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٤٥ ، والبخاري في الكبير ٦/ ٥٤ ، والخرائطي في مساوىء الأخلاق برقم (٥٢١) ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٢٦/ ٢٩١ ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/ ٣٧٦ من طريق عبد الحميد بن حسن الهلالي ، حدثنا ابن المنكدر ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد حسن .

عبد الحميد بن حسن الهلالي بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٥٠٩٢) .

(٢) وهي أربعة تبدأ بالحديث ذي الرقم (٦٨٢٨) .

(٣) في الكبير ١١/ ٣٥٤ برقم (١١٩٩٧) ، والحارث بن أبي أسامة ـ بغية الباحث عن زوائد الحارث برقم (٤٥٤) ـ والخطيب في « تاريخ بغداد » ١١/ ١٠٧ ـ ١٠٨ وابن عدي في الكامل ٣/ ١٢١٧ ، وسعيد بن منصور برقم (٢٩٤) ـ ومن طريق سعيد أخرجه الطبراني في الكبير ، والبيهقي في الهبات ٦/ ١٧٧ باب : جماع أبواب عطية الرجل ولده ، باب : السنة في التسوية بين الأولاد ـ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن سعيد بن يوسف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .

نقول : سعيد بن يوسف الرحبي ، قال ابن معين في « معرفة الرجال » رواية ابن محرز ١/ ٥٣ برقم (٣٠) : « شامي : يحدث ابن عياش عنه ، ليس بشيء » .

وقال أبو زرعة الدمشقي في تاريخه ١/ ٤٥٣ : « وسألت أحمد بن حنبل عن سعيد بن يوسف فلم يعجبه » .

وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٥٢١ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن عدي في الكامل ٣/ ١٣١٧ : « ولسعيد غير ما ذكرت ، وهو قليل الحديث . . . ←

الكبير][1] ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب : ثقة مأمون ، ورفع من شأنه ، وضعفه أحمد وغيره .

٦٨٢٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ نَحَلَ ٱبْنَهُ نَحْلاً فَبَانَ بِهِ ٱلابْنُ ، فَٱحْتَاجَ ٱلأَبُ ، فَٱلِابْنُ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَانَ بِهِ ٱلِابْنُ ، فَٱلأَبُ أَحَقُّ بِهِ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه رشدين بن كريب ، وهو ضعيف .

= ورواياته ثابتات الأسانيد لا بأس بها ، ولا أعرف له شيئاً أنكر مما ذكرت من حديث عكرمة ، عن ابن عباس » .

وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل ٤/ ٧٥ وقد سأله ابنه عنه : « ليس بالمشهور ، وأرىٰ حديثه ليس بالمنكر » .

نقول : لعل قول ابن عدي : « وهو قليل الحديث » يبين المراد من قول ابن معين : « ليس بشيء » . وقد وردت علىٰ لسان ابن معين أحياناً بهـٰذا المعنىٰ .

وأما قول النسائي : « ليس بالقوي » فقد بين المراد منه بقوله : « قولنا : ليس بالقوي ، ليس بجرح مفسد » . وانظر الموقظة ص (٨٢) .

وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٧٤ .

وقال الحافظ في الفتح ٥/ ٢١٤ : « أخرجه سعيد بن منصور ، والبيهقي من طريقه ، وإسناده حسن » .

وإذا تدبرنا ما تقدم ترجح لدينا أنه حسن الحديث ، والله أعلم .

وانظر المطالب العالية ١/ ٤٣٠ برقم (١٤٣٣) ، وتلخيص الحبير ٣/ ٧٢ ، ونيل الأوطار ٦/ ١١٠ .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٩٣) من طريق ابن المبارك قال : أخبرنا الأوزاعي ، عن يحيى بن كثير قال : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد معضل .

ويشهد لأوله حديث النعمان بن بشير الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٩٧ ، ٥٠٩٨ ، ٥٠٩٩ ، ٥١٠٠ ، ٥١٠٢ ، ٥١٠٣ ، ٥١٠٤ ، . . . . . .) .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (مص ، د) ، واستدركناه من (ظ) .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٣١) وفي المطبوع برقم (٣٨٩٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٣ برقم (٢١٩٩) ـ من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا محمد بن عتاب الطيالسي الرازي ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن مغراء ، حدثنا رشدين بن كريب ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . =

٦٨٢٤ ـ وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : « هَبْ لِي هَـٰذَا ٱلْبَعِيرَ ـ أَوْ بِعْنِيهِ » .

٤/١٥٣ قَالَ : هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فَوَسَمَهُ سِمَةَ ٱلصَّدَقَةِ ، ثُمَّ بَعَثَ / بِهِ .

رواه الطبراني[1] في الكبير هـٰكذا من غير زيادة ، ورواه أحمد في حديث طويل ، وله طرق في علامات النبوة ، كلاهما من رواية عبد الرحمـٰن بن عبد العزيز ، وليس هـٰذا الذي روىٰ له مسلم هـٰكذا عن يعلىٰ ، وذاك روىٰ عن الزهري ، ولم أجد من ترجمه غير الحسيني ، ترجمه بمن روىٰ عنه وبمن سمع منه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٣١ ـ بَابٌ : فِي مَالِ ٱلْوَلَدِ

٦٨٢٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

← ورشدين بن كريب ، وعلي بن سعيد ضعيفان .
ومحمد بن عتاب الطيالسي روىٰ عن : عبد الرحمـٰن بن مغراء ، وسلم بن قتيبة .
وروىٰ عنه : علي بن سعيد الرازي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(١) في الكبير ٢٢/ ٢٧١ برقم (٦٩٤) ، وأحمد ٤/ ١٧٠ ـ ١٧١ وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٢٠١٨٠) من طريق عبد الله بن نمير ، حدثنا عثمان بن حكيم ، عن عبد الرحمـٰن بن عبد العزيز ، عن يعلى بن مرة. . .
وعبد الرحمـٰن بن عبد العزيز ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٢٦٠ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، روىٰ عن يعلى بن عطاء ، وروىٰ عنه عثمان بن حكيم الأوسي ، وعثمان بن عمر التيمي ، وقال الحسيني في إكماله : « ليس بالمشهور » .
وقال أبو زرعة العراقي في « ذيل الكاشف » ص (١٧٦) : « لا أعرفه » .
وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة متعقباً قول الحسيني : « قلت : قد ذكره البخاري ، وذكر بعده عبد الرحمـٰن بن عبد العزيز الإمامي. . . » .
وما وجدت ذلك في الكبير ، ولا في الصغير ، والله أعلم .
ولـٰكنه ممن تقادم بهم العهد فقبل كثير من أساطين هـٰذا العلم الشريف أحاديثهم .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه أبو حريز ، وثقه أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، وضعفه أحمد ، وغيره ، وبقية رجاله ثقات .

٦٨٢٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَعْدِي عَلَىٰ وَالِدِهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ يَأْخُذُ مَالِي .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ مِنْ كَسْبِ أَبِيكَ » (مص :٢٥٨) .

رواه البزار[2] وَالطبراني في الكبير ، وفي الأوسط : . . . .

---

(١) في المسند ١٠/ ٩٩ برقم (٥٧٣١) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة ، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١/ ٣٧٩ من طريق محمد بن مهران ، جميعاً : حدثنا معتمر قال : قرأت علىٰ فضيل ، عن أبي حريز ، عن أبي إسحاق ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف : أبو حريز عبد الله بن الحسين متأخر السماع من أبي إسحاق ، وقال أبو حاتم في المراسيل ص (١٤٦) : « لم يسمع أبو إسحاق من ابن عمر ، إنما رآه رؤية » .

ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر أحاديث الباب مع تعليقاتنا عليها .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ٨٤ برقم (١٢٥٩) ، والطبراني في الكبير برقم (١٣٣٤٥) من طريق وهب بن يحيى بن زمام العلاف ، حدثنا ميمون بن يزيد ، عن عمر بن محمد ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد فيه شيخ البزار ذكره البغدادي في تكملة الإكمال ٣/ ٣٣ وقال : « وهب بن يحيى بن زمام العلاف ، حدث عن يحيى بن محمد بن قيس ، ومحمد بن سواء .

حدث عنه عبد الله بن أحمد بن إبراهيم المارستاني شيخ الدارقطني ، وأحمد بن الخليل الحريري البصري » .

وميمون بن يزيد ، وقد تحرفت فيه « عمر بن محمد » إلىٰ « عمرو بن محمد » .

وقال البزار : « لا نعلمه عن ابن عمر مرفوعاً إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

ويرد ما قاله البزار أنه ورد بإسنادين آخرين هما : الحديث السابق ، والآتي برقم (٦٨٢٩) .

وأما قول الزيلعي في « نصب الراية » ٣/ ٣٢٩ : « وعمر بن محمد بن زيد ، فيه لين » فهو خطأ ، لأن محمداً هـٰذا وثقه أحمد ، وابن معين ، والعجلي ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ←

« ٱلْوَلَدُ مِنْ كَسْبِ ٱلْوَالِدِ » فَقَطْ[١] .

وفيه ميمون بن يزيد لينه أبو حاتم ، ووهب بن يحيى بن زمام لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٨٢٧ ـ وَعَنْ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي ، قَالَ : « **أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ** » .

رواه البزار[٢] ، وسعيد بن المسيب لم يسمع من عمر .

٦٨٢٨ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : « **أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ** » .

رواه البزار[٣] ، والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عبد الله بن إسماعيل

البرقي ، والبزار .
وأما الحديث فصحيح لشواهده ، فانظر أحاديث الباب .
(١) ستأتي هـٰذه الرواية برقم (٦٨٢٩) .
(٢) في كشف الأستار ٢/ ٨٤ برقم (١٢٦١) ، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٢١٢ من طريقين : حدثنا سعيد بن بشير ، عن مطرف ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب . . . وهـٰذا إسناد منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .
وسعيد بن بشير بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٤٤٢) .
وقد خولف مطر علىٰ هـٰذا الحديث ، فقد أخرجه أحمد ٢/ ٢١٤ ، وأبو داود في البيوع (٣٥٣٠) باب : في الرجل يأكل من مال ولده ، والبيهقي في النفقات ٧/ ٤٨٠ باب : نفقة الأبوين ، من طريق حبيب المعلم .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٦١ برقم (٢٧٥٠) ـ ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في التجارات (٢٢٩٢) باب : ما للرجل من مال ولده ـ من طريق حجاج ،
وأخرجه ابن الجارود برقم (٩٩٥) ، والبيهقي ٧/ ٤٨٠ من طريق عبيد الله بن الأخنس ،
وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٢/ ٤٩ من طريق شعبة ، عن قتادة ،
جميعاً : حدثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا إسناد حسن .
(٣) في كشف الأستار ٢/ ٨٤ برقم (١٢٦٠) ، والطبراني في الكبير ٧/ ٢٣٠ برقم (١٩٦١) وفي الأوسط (٢ ل ١٤٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٩ ـ ١٢٠ برقم (٢١٩٤) ـ

الجوداني ، قال أبو حاتم : لين ، وبقية رجال البزار ثقات .

٦٨٢٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْوَلَدُ مِنْ كَسْبِ ٱلْوَالِدِ » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط وفيه محمد بن أبي بلال ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٨٣٠ ـ وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفْضَلُ كَسْبِ ٱلرَّجُلِ وَلَدُهُ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٌ » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه جميع بن عمير ضعفه ابن عدي ، وقال

← والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٢٣٤ من طريق عبد الله بن إسماعيل الجوداني ، حدثنا جرير بن حازم ، عن الحسن ، عن سمرة. . . والحسن البصري لم يثبت له سماع من سمرة ، وعبد الله بن إسماعيل هو : ابن عثمان الجوداني ـ قبيلة من جهضم ، وانظر الأنساب ٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢ ـ ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣ ونقل عن أبيه قوله : « هو لين » .

وقال العقيلي : « منكر الحديث ، لا يتابع علىٰ شيء من حديثه » . وانظر ميزان الاعتدال ٢/ ٣٩٢ ، ولسان الميزان ٣/ ٢٦٠ ، وأحاديث الباب .

(١) في الأوسط (٢ ل ١٣) وفي المطبوع برقم (٥١٣٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٩ برقم (٢١٩٣) ـ من طريق محمد بن علي بن شعيب ، حدثنا محمد بن أبي بلال التميمي حدثنا خلف بن خليفة ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر . . . وهٰذا إسناد حسن ، شيخ الطبراني محمد بن علي بن شعيب ، روىٰ عن جماعة ، وقد روىٰ عنه جماعة . ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٤/ ١١١ برقم ١٢٨٧ وأورد عن الدارقطني أنه قال : « وكان ثقة » ، وباقي رجاله ثقات .

محمد بن أبي بلال ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٢/ ٩٨ ونقل عن ابن معين قوله : « ليس به بأس » .

ونقل ذلك عن الخطيب ابن الجوزي في المنتظم ١١/ ١٤٠ . وانظر أحاديث الباب .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٢٩٥) وأبو بكر بن أبي شيبة ٧/ ١٥٨ برقم (٢٧٣٧) ، من طريق خلف بن خليفة ، بالإسناد السابق مرسلاً .

(٢) في الكبير ٢٢/ ١٩٧ ـ ١٩٨ برقم (٥٢٠) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٧٤٦) ←

البخاري : من عتق الشيعة وهو صالح الحديث .

٦٨٣١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ : « **أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ** » .

رواه الطبراني[1] في الثلاثة ، وفيه إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية (مص : ٢٥٩) ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٦٨٣٢ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱلنَّبِيَّ
١٥٤/٤ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ لِي مَالاً وَعِيَالاً / ، وَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِي إِلَىٰ مَالِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ**[2] » .

← من طريق يحيى الحماني ،
وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٢/ ٢١٥ من طريق لوين ،
جميعاً : حدثنا شريك ، عن وائل بن داود ، عن جميع بن عمير ، عن خاله أبي بردة قال : . . . وجميع بن عمير ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٢٧١) .
ويحيى الحماني فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٨٥٧) ، وبينا توثيق شريك عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .

(١) في الكبير ١٠/ ٩٩ برقم (١٠٠١٩) ، وفي الصغير ١/ ٨ ، وفي الأوسط ١/ ٦٧ برقم (٥٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٠ برقم (٢١٩٥) ـ وابن عدي في كامله ٦/ ٢٣٩٨ من طريق أبي مطيع معاوية بن يحيى الإطرابلسي ، حدثنا إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية ، عن غيلان بن جامع ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود . . . وهـٰذا إسناد حسن .
إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ١١٣ وقال : « سألت أبا زرعة عنه فقال : يشبه أن يكون حمصياً ، ما به بأس » .
كما ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ١٣ .
وقد تقدم توثيقنا له عند الحديث المتقدم برقم (٣٤٦٢) .
(٢) في (ظ) زيادة : « رواه الطبراني في الثلاثة » .

قلت : رواه ابن ماجه[1] باختصار .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني حبوش بن رزق الله ، ولَمْ يضعفه أحد .

---

(١) في التجارات (٢٢٩١) باب : ما للرجل من مال ولده ، وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦٢٢ من طريق هشام بن عمار ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا يوسف بن إسحاق ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات .
وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٢٠٢ . والتعليق التالي . ونصب الراية ٣/ ٣٣٧ .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٠٣) وفي المطبوع برقم (٣٥٣٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٠ برقم (٢١٩٦) ـ والطحاوي في « مشكل الآثار » ٢/ ٢٣٠ ، وفي « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٥٨ من طريق عبد الله بن يوسف ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا يوسف بن أبي إسحاق ، حدثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله : . . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات ، ولٰكن الحديث صحيح . وانظر أحاديث الباب ، ونصب الراية ٢/ ٣٣٧ .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٢٧ ، والسهمي في « تاريخ جرجان » ص (٣٨٥) والخطيب في الموضح ٢/ ١٤٠ ، والبيهقي في النفقات ٧/ ٤٨١ باب : نفقة الأبوين من طريق أبان بن تغلب ، وعمرو بن أبي قيس ، والمنكدر بن محمد ،
جميعاً : عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . .
وقال ابن عدي : « وهٰذا الحديث رواه عن ابن المنكدر جماعة ، ومن حديث أبان بن تغلب غريب لم يروه غير زهير بن معاوية ، وعن زهير عمار بن مطر » .
وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٢٩٠) ، وعبد الرزاق برقم (١٦٦٢٨) والبيهقي في النفقات ٧/ ٤٨٠ ـ ٤٨١ من طريق سفيان بن عيينة ، عن ابن المنكدر قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجلٌ . . . وهٰذا مرسل ولٰكن رجاله ثقات .
وقال البيهقي : « هٰذا منقطع ، وقد روي موصولاً من أوجه أخر ، ولا يثبت مثلها » .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٥٧ ـ ١٥٨ برقم (٢٧٣٦) من طريق ابن أبي زائدة ، عن هشام بن عروة ، عن محمد بن المنكدر : أن رجلاً . . . مرسلاً أيضاً .
ولٰكن وصله ابن حزم في المحلَّىٰ ٨/ ١٠٣ من طريق محمد بن يحيى بن عبد الكريم ، حدثنا عبد الله بن داود الخريبي ، عن هشام بن عروة ، بالإسناد السابق مرفوعاً ، وهٰذا إسناد رجاله ثقات .
وانظر المحلَّىٰ ٩/ ٤١٧ ، و ١٠/ ١٦٠ و١١/ ٣٤٤ .

٦٨٣٣ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ؛ إِنَّ أَبِي أَخَذَ مَالِي .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **اذْهَبْ فَأْتِنِي بِأَبِيكَ** » .

فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ ٱللهَ عزَّ وَجَلَّ يُقْرِئُكَ ٱلسَّلَامَ ، وَيَقُولُ لَكَ : إِذَا جَاءَكَ ٱلشَّيْخُ فَسَلْهُ عَنْ شَيْءٍ ، قَالَهُ فِي نَفْسِهِ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ .

فَلَمَّا جَاءَ ٱلشَّيْخُ ، قَال لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا بَالُ ٱبْنِكَ يَشْكُوكَ ؟ أَتُرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ مَالَهُ ؟** » .

فَقَالَ : سَلْهُ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، هَلْ أَنْفَقْتُهُ إِلاَّ عَلَىٰ إِحْدَىٰ عَمَّاتِهِ أَوْ خَالاَتِهِ ، أَوْ عَلَىٰ نَفْسِي ؟

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِيه ، دَعْنَا مِنْ هَـٰذَا . أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ** » .

فَقَالَ ٱلشَّيْخُ : وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ما يَزَال ٱللهُ يَزِيدُنَا بِكَ يَقِيناً ، لَقَدْ قُلْتُ شَيْئاً فِي نَفْسِي مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ ، فَقَالَ : « **قُلْ وَأَنَا أَسْمَعُ** » .

قَالَ : قُلْتُ : (مص : ٢٦٠) .

غَدَوْتُكَ مَوْلُوداً وَمُنْتُكَ يَافِعاً[١] تُعِلُّ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتُنْهَلُ[٢]
إِذَا لَيْلَةٌ ضَافَتْكَ بِٱلسُّقْمِ لَمْ أَبِتْ لِسُقْمِكَ إِلاَّ سَاهِراً أَتَمَلْمَلُ
كَأَنِّي أَنَا ٱلْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِٱلَّذِي طُرِقْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنِيَ تَهْمُلُ

---

(١) في مجمع البحرين : « صنتك » . ومانه ، يمونه ، مَوْناً : احتمل مؤونته وقام بكفايته ، واليافع : الشاب المترعرع .

(٢) أي : أنهلتك ثم أعللتك : سقيتك الشرب الأول ثم الشرب الثاني ، والمراد : أنني قدمت لك كل ما تحتاج إليه حتىٰ صرت إلىٰ ما أنت عليه .

تَخَافُ ٱلرَّدَىٰ نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا ... لَتَعْلَمُ أَنَّ ٱلْمَوْتَ وَقْتٌ مُؤَجَّلُ
فَلَمَّا بَلَغْتَ ٱلسِّنَّ وَٱلْغَايَةَ ٱلَّتِي ... إِلَيْهَا مَدَىٰ مَا كُنْتُ فِيكَ أُؤَمِّلُ
جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفَظَاظَةً ... كَأَنَّكَ أَنْتَ ٱلْمُنْعِمُ ٱلْمُتَفَضِّلُ
فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرْعَ حَقَّ أُبُوَّتِي ... فَعَلْتَ كَمَا ٱلْجَارُ ٱلْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ
تَرَاهُ مُعِدّاً لِلْخِلَافِ كَأَنَّهُ ... بِرَدٍّ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلصَّوَابِ مُوكَّلُ

قَالَ : فَحِينَئِذٍ أَخَذَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَلَابِيبِ ٱبْنِهِ[1] ، فَقَالَ : « **أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ** » .

قلت : روى ابن ماجه طرفاً منه .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، والأوسط ، وفيه من لم أعرفه ، والمنكدر بن محمد ضعيف ، وقد وثقه أحمد ، والحديث بهٰذا التمام منكر ، وقد تقدمت له طريق مختصرة رجال إسنادها رجال الصحيح .

٦٨٣٤ ـ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : حَضَرْتُ / أَبَا بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقَ أَتَاهُ ١٥٥/٤

---

(١) أي : جمع ثيابه عند صدره ونحره بعنف وشدة .
(٢) في الصغير ٢/ ٦٣ ، والأوسط (٢ ل ١١٠) وفي المطبوع برقم (٦٥٧٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢١ ـ ١٢٢ برقم (٢١٩٧) ـ من طريق محمد بن خالد بن يزيد البرذعي بمصر ، حدثني أبو سلمة : عبيد بن خلصة بمعرة النعمان ، حدثنا عبد الله بن نافع المدني ، عن المنكدر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر . . . والمنكدر بن محمد ضعيف ، وأبو سلمة عبيد بن خلصة روىٰ عن عبد الله بن نافع المدني الأسدي ، وعن عبد الله العمري العدوي ، وروىٰ عنه محمد بن خالد بن يزيد البرذعي .
وأحمد بن إبراهيم : أبو دجانة المعافري . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن ابن المنكدر إلاَّ بهٰذا الإسناد ، تفرد به عبيد بن خلصة » .
وانظر نصب الراية ٣/ ٣٣٧ ـ ٣٣٩ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٨٩ ـ ١٩٠ ، وحديث عائشة الذي استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١٠٩٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤١٠) ، والدراية ٢/ ١٠٢ .

رَجُلٌ ، فقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ هَـٰذَا يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي كُلَّهُ فَيَجْتَاحَهُ .

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا لَكَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيكَ .

فَقَالَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمَا قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ ؟** » (مص : ٢٦١) .

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : ٱرْضَ بِمَا رَضِيَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه المنذر بن زياد الطائي ، وهو متروك .

٦٨٣٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ نَحَلَ ٱبْنَهُ نَحْلاً فَبَانَ بِهِ ٱلِابْنُ ، فَٱحْتَاجَ ٱلأَبُ ، فَٱلِابْنُ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَانَ بِهِ ٱلِابْنُ فَٱلأَبُ أَحَقُّ بِهِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه رشدين بن كريب ، وهو ضعيف .

١٣٢ ـ بَابٌ : فِي مَالِ ٱلْعَبْدِ

٦٨٣٦ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ أَعْتَقَ غُلاَماً لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ مَالَكَ لِي ، وَلَـٰكِنِّي قَدْ تَرَكْتُهُ لَكَ .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه أبو نعيم النخعي ، وثقه ابن حبان ،

---

(١) في الأوسط ١/٤٤٨ ـ ٤٤٩ برقم (٨١٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/١٢٢ برقم (٢١٩٨) ـ والبيهقي في النفقات ٧/ ٤٨٠ باب : نفقة الأبوين ، من طريق الفيض بن وثيق الثقفي ، حدثنا المنذر بن زياد الطائي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : . . . والمنذر بن زياد متروك ، واتهمه البعض بالوضع .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٣١) وفي المطبوع برقم (٣٨٩٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٣ برقم (٢١٩٩) ـ وقد تقدم برقم (٦٨٢٣) .

(٣) في الكبير ٩/ ٢٧٠ برقم (٩١٥٧) من طريق فضيل بن محمد الملطي ، حدثنا أبو نعيم ، ←

وأبو حاتم ، ونسبه أحمد إلى الكذب ، وضعفه جماعة .

١٣٣ ـ بَابٌ : فِي ٱلْعُمْرَىٰ

٦٨٣٧ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً مِنَ ٱلأَنْصَارِ أَعْطَىٰ أُمَّهُ حَدِيقَةً مِنْ نَخْلٍ حَيَاتَهَا ، فَمَاتَتْ ، فَجَاءَ إِخْوَتُهُ فَقَالُوا : نَحْنُ فِيهَا شَرَعٌ[١] سَوَاءٌ ، فَأَبَىٰ ، فَٱخْتَصَمُوا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَسَمَهُ بَيْنَهُم مِيرَاثاً .

قلت : رواه أبو داود[٢] وغيره بغير سياقه .

رواه أحمد[٣] ورجاله رجال الصحيح .

← حدثنا أبو العميس ، عن عمران بن عمير ، عن أبيه : أن عبد الله بن مسعود أعتق غلاماً فقال : أما إن مالك . . . وشيخ الطبراني فضيل بن محمد الملطي إمام مسجد ملطية ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٧٦ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، كما ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦/ ١٩٢ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأبو نعيم هو عبد الرحمـٰن بن هانىء النخعي قال أحمد : ليس بشيء .

وقال يحيى بن معين : « بالكوفة كذابان : أبو نعيم النخعي ، وأبو نعيم ضرار بن صرد » .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٢٩٨ : « سألت أبي عن أبي نعيم النخعي الصغير فقال : لا بأس به ، يكتب حديثه » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٧٧ وقال : ربما أخطأ .

وقد سبق تضعيفنا له عند الحديث المتقدم برقم (٧٧٨) .

(١) شرع ـ بفتح الراء وسكونها ـ : مصدر يستوي فيه الواحد ، والاثنان ، والجمع ، والمذكر ، والمؤنث . والمراد : أنهم متساوون في الحقوق ولكل منهم ما للآخر .

(٢) في البيوع (٣٥٥٧) باب : من قال فيه : ولعقبه .

وهو عند ابن أبي شيبة ١٠/ ١٨٣ برقم (٩١٦٥) ، وعند البيهقي أيضاً في الهبات ٦/ ١٧٤ باب : العمرىٰ .

وقال البيهقي : « رواه أبو داود . . . وليس بالقوي ، وقد رواه ابن عيينة بخلاف ذلك » .

وانظر حديث جابر الذي أشار إليه في سننه ٦/ ١٧٥ .

(٣) في المسند ٣/ ٢٩٩ من طريق حميد بن قيس الأعرج ، عن محمد بن إبراهيم ، عن جابر بن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن أبا حاتم قال في « المراسيل » ص (١٨٨) : « محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من جابر » . ←

٦٨٣٨ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٢٦٢) قَالَ : « **ٱلْعُمْرَىٰ جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا** » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط .

٦٨٣٩ ـ وَلَهُ فِي رِوَايَةٍ[2] : « **ٱلْعُمْرَىٰ بِمَنْزِلَةِ ٱلْمِيرَاثِ** » .

ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح ، خلا عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحديثه حسن .

٦٨٤٠ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً أَعْمَرَ رَجُلاً ، فَسَأَلَ ٱلنَّبِيَّ

← وانظر « جامع التحصيل » ص (٣٢٠ ـ ٣٢١) .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٦٧ برقم (٩١٢٢) من طريق زكريا ، عن أبيه ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن حميد ، عن جابر . . . وحبيب مدلس وقد عنعن .
وانظر أيضاً الحديث (٩١٦٥) في المصنف المذكور .
وسيأتي هـٰذا الحديث ثانية برقم (٧٢٥٩) .
ولـٰكن الحديث صحيح ، وانظر مسند الموصلي برقم (١٨٣٥ ، ١٨٥١ ، ٢٠٩٢ ، ٢٠٩٣) ، وصحيح ابن حبان برقم (٥١٢٧ ، ٥١٢٨ ، ٥١٢٩ ، ٥١٣٠ ، ٥١٣٥ ، ٥١٣٦ ، حتىٰ ٥١٤١) .
تنبيه : سقط من (ظ) قوله : « رواه أحمد » .

(١) في المسند ١٣/ ٣٥٨ برقم (٧٣٦٩) وإسناده حسن ، وهناك استوفينا تخريجه ، وذكرنا ما يشهد له أيضاً . وانظر التعليق التالي .

(٢) أخرجها الطبراني في الأوسط ١/ ١٩١ ـ ١٩٢ برقم (٢٦٦) ـ وهو في مجمع البحرين٤/ ٣٣ برقم (٢٠٥٠) ـ من طريق أحمد بن رشدين قال : حدثنا روح بن صلاح ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن علي بن الحنفية ، عن معاوية بن أبي سفيان . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف شيخ الطبراني . وانظر التعليق السابق .
وصورة العمرىٰ أن تقول : أعمرتك الدار ، أي : جعلت سكناها لك مدة عمرك .
وصورة الرُّقْبَىٰ أن تقول : جعلت لك هـٰذه الدار ، فإن مت قبلك فهي لك ، وإن مُتَّ قبلي عادت إلي .
وانظر فتح الباري ٥/ ٢٣٨ ـ ٢٤٠ ، ومسند الموصلي ٣/ ٣٦٦ .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « هِيَ لِوَرَثَتِهِ » . أَوْ كَمَا قَالَ .

رواه البزار[1] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا الحسن بن قزعة ، وهو ثقة .

٦٨٤١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ / عُمْرَىٰ ، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ يَرِثُهَا ١٥٦/٤
مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ ، أَوْ أَرْقَبَ رُقْبَىٰ ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ ٱلْعُمْرَىٰ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٨٤٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تُرْقِبُوا وَلاَ تُعْمِرُوا ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَهِيَ لِلْمُعْمِرِ وَلِلْمُرْقِبِ » .

قُلْتُ : وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « ٱلْعُمْرَىٰ : أَنْ تَقُولَ : هِيَ لَكَ حَيَاتَكَ ، وَٱلرُّقْبَىٰ أَنْ تَقُولَ : هِيَ لِلآخِرِ مِنِّي وَمِنْكَ » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه المثنى بن الصباح ، وقد ضعفه جمهور

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ٩٣ برقم (١٢٨٤) من طريق الحسن بن قزعة ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، حدثنا حميد ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٢) في الأوسط ١/ ٢٩٥ برقم (٤٧٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣١ ـ ٣٢ برقم (٢٠٤٨) ـ من طريق أحمد بن فيل ـ تحرف في الأوسط إلىٰ : قبيل ـ الأنطاكي ، حدثنا أبو توبة الربيعُ بن نافع ، حدثنا حفص بن ميسرة ،
وأخرجه النسائي في السنن الصغرىٰ برقم (٣٧٤٣) ، وفي الكبرىٰ برقم (٦٥٣٩) من طريق عمرو بن أبي سلمة الدمشقي ، عن أبي عمرو الصنعاني ،
جميعاً : عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٣) في الأوسط (٢ ل ١٣١) وفي المطبوع برقم (٦٨٧١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٣٢ برقم (٢٠٤٩) ـ من طريق محمد بن الجبيلي ، حدثنا صفوان بن صالح ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو .
وسعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
محمد بن الحارث الجبيلي ـ نسبة إلىٰ جبيل ، بلدة على الساحل السوري ـ ما رأيت فيه جرحاً ←

الأئمة ، وقال بعضهم : متروك ، ووثقه ابن معين في رواية .

١٣٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْطَاهُ أَهْلُ ٱلشِّرْكِ أَرْضاً

٦٨٤٣ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ مَنَحَهُ ٱلْمُشْرِكُونَ أَرْضاً ، فَلاَ أَرْضَ لَهُ » .

رواه أبو يعلى[1] في الكبير (مص :٢٦٣) وفيه الوزير بن عبد الله الخولاني ضعيف ، قال ابن حزم : منكر الحديث ، وبقية رجاله ثقات .

١٣٥ ـ بَابُ إِحْيَاءِ ٱلْمَوَاتِ

٦٨٤٤ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

← ولا تعديلاً وانظر الأنساب ٣/ ١٩٠ ، والإكمال ٢/ ٢٥٦ .
وصفوان بن صالح يدلس تدليس التسوية وقد عنعن .
والمثنى بن الصباح ضعيف أيضاً ، ولكن الحديث صحيح يشهد له حديث جابر .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٨٣٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٧ ، ٥١٢٨) ، وفي مسند الحميدي برقم (١٣٢٧) .
كما يشهد له حديث ابن عباس ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١١٥١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٦) .

(١) في المسند الكبير ـ ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٦٨٩) ، والبوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٤٠١١ ، ٦١٨٢) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٢١٩) ـ وإسحاق بن راهويه ـ ذكره البوصيري في الإتحاف برقم (٦١٨١) ـ وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥٥٠ ، والطبراني في مسند الشاميين برقم (١٧٠٩) من طريق الوزير بن عبد الله ، عن محمد بن الوليد الزبيدي ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر . . .
والوزير بن عبد الله ـ وعند العقيلي : عبد الرحمن ـ ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٤٤ ونقل عن أبيه أنه قال : « مجهول » .
وعن أبي زرعة أنه قال : « ضعيف الحديث » .
وقال ابن عدي : « ليس بالمعروف » .
وقال يحيى بن معين : « ليس بشيء » .
وانظر ميزان الاعتدال ٤/ ٣٣٢ ، ولسان الميزان ٦/ ٢١٩ ، والضعفاء الكبير ٤/ ٣٣١ .

قَالَ : « مَنْ أَحْيَا أَرْضاً دَعْوَةً مِنَ ٱلْمِصْرِ ـ أَوْ رَمْيَةً مِنَ ٱلْمِصْرِ ـ فَهِيَ لَهُ » .

رواه أحمد[1] ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس .

٦٨٤٥ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنِ ٱمْرِىءٍ يُحْيِي أَرْضاً فَتَشْرَبَ مِنْهَا كَبِدٌ حَرَّىٰ ، أَوْ تُصِيبَ مِنْهَا عَافِيَةٌ[2] ، إلاَّ كَتَبَ ٱللهُ لَهُ بِهِ أَجْراً » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، [والكبير][4] ، وفيه موسى بن يعقوب الزَّمْعِيُّ (ظ : ٢٠٩) ، وثقه ابن معين ، وابن حبان ، وضعفه ابن المديني ، وتفرد عن قريبة شيختِه[5] .

٦٨٤٦ ـ وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

---

(١) في المسند ٣/ ٣٦٣ من طريق عفان ، حدثنا سعيد بن يزيد ، أخبرنا ليث ، عن أبي بكر بن محمد ، عن جابر بن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ولـٰكنه صحيح بغير هـٰذا اللفظ ، انظر الحديث (٢١٩٥) في « مسند الموصلي » ، وانظر أيضاً الأحاديث التالية .

(٢) العافية والعافي : كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طائر ، وجمعها : العوافي . وقد تقع العافية على الجماعة . ويقال : عفوته واعتفيته : أي أتيته أطلب معروفه .

(٣) في الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/ ١٠٩ برقم (٢١٧٧) ـ وفي الكبير ٢٣/ ٣٩٧ برقم (٩٤٩) من طريق سعيد بن أبي مريم ، حدثنا موسى بن يعقوب ، حدثتني عمتي قريبة بنت عبد الله أن أباها قالت له أم سلمة . . . وهـٰذا إسناد قابل للتحسين .

موسى بن يعقوب الزمعي بسطنا القول فيه عند الحديث (٥٠١١) في مسند الموصلي .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أم سلمة إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به موسىٰ » .

نقول : ويشهد له حديث جابر عند أبي عبيد في الأموال برقم (٧٠٢) وأحمد ٣/ ٣٠٤ ، ٣٢٧ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٨٠٥) وفي موارد الظمآن برقم (١١٣٦ ، ١١٣٧ ، ١١٣٨ ، ١١٣٩ ، ٢١٩٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٢٠٢ ، ٥٢٠٣ ، ٥٢٠٤ ، ٥٢٠٥) .

نقول : وله أكثر من شاهد ، انظر أحاديث الباب .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (ظ ، د) .

(٥) في (ظ) : « نسخته » وهو تحريف .

« ٱلْأَرْضُ أَرْضُ ٱللهِ ، وَٱلْعِبَادُ عِبَادُ ٱللهِ ، مَنْ أَحْيَا مَوَاتاً ، فَهُوَ لَهُ[1] » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٨٤٧ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَحْيَا مَوَاتاً فِي أَرْضٍ ، فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ ، فَهُوَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ[3] » .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، وفيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف .

---

(١) في (ظ) : « فهي له » .

(٢) في الكبير ١٨/ ٣١٨ برقم (٨٢٣) من طريق أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن مكحول ، عن فضالة بن عبيد . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع ، مكحول لم يسمع فضالة ، والله أعلم .
ويشهد له حديث عائشة عند الطبراني ١/ ٢٧٧ برقم (١٣٩٥) من طريق زمعة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . . . وزمعة ضعيف .
ومن طريق الطيالسي أخرجه ابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٨٦ ، والدارقطني ٤/ ٢١٧ برقم (٥٠) ، والبيهقي في إحياء الموات ٦/ ١٤٢ ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٣٨١) .
والشذرة ٢/ ٩٠ برقم (٧٨٨) ، وعلل الحديث ١/ ٤٧٤ برقم (١٤٢٢) .

(٣) قال ابن الأثير في النهاية : « والرواية (لِعِرْقٍ) بالتنوين . وهو علىٰ حذف المضاف : أي لِذي عرقٍ ظالمٍ ، فجعل العرق نفسه ظالماً ، والحقُّ لصاحبه . أو يكون الظالم من صفة صاحب العرق .
وإذا روي (عرقِ) بالإضافة ، يكون الظالمُ صاحبَ العرق ، والحق للعرق ، وهو أحد عروق الشجرة » .
وصورة ذلك : هي أن يجيء الرجل إلىٰ أرض قد أحياها رجل قبله ، فيغرس فيها غرساً غصباً ليستوجب به الأرض . وانظر فتح الباري ٥/ ١٩ ، ونيل الأوطار ٦/ ٤٤ ـ ٤٦ .

(٤) في الكبير ١٧/ ١٣ ـ ١٤ برقم (٤) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٧٩ ، والبيهقي في إحياء الموات ٦/ ١٤٢ باب : من أحيا أرضاً ميتة ليست لأحد . . . وإسحاق بن راهويه ـ ذكره الحافظ في فتح الباري ٥/ ١٩ ـ من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، حدثني أبي ، أن أباه عمرو بن عوف حدثه أنه سمع النبي . . . وكثير ضعيف .
وعلقه البخاري في الحرث والمزارعة ـ باب : من أحيا أرضاً مواتاً بقوله : « ويروىٰ عن عمرو بن عوف ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

٦٨٤٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٢٦٤) يَقُولُ : « مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَوَاتاً ، فَهِيَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ[١] » .

٦٨٤٩ ـ وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ[٢] ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ ـ يَعْنِي : لِعُرْوَةَ ـ : تَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّمَ قَالَ هَـٰذَا ؟ ١٥٧/٤

قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْنِي بِهَـٰذَا عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَائِشَةَ مَا كَذَبَتْنِي .

رواه كله الطبراني في الأوسط بإسنادين في أحدهما عصام بن روَّاد بن

← وقال الحافظ في الفتح ٥/ ١٩ : « وصله إسحاق بن راهويه قال : أخبرنا أبو عامر العقدي ، عن كثير بن عبد الله . . . وهو عند الطبراني ، ثم البيهقي ، وكثير ضعيف » .

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢ ل ١٥٧) وفي المطبوع برقم (٧٢٦٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٠ برقم (٢١٧٨) ـ من طريق محمد بن راشد ، حدثنا عصام بن رواد بن الجراح ، حدثنا أبي ، حدثنا نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (١٦١٩) .

وروَّاد اختلط بأخرة فترك .

ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بسابقه ، وبالحديث بعد التالي .

(٢) أخرجها الطبراني أيضاً في الأوسط (١ ل ٢٤٧) وفي المطبوع برقم (٤١٠٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٠ برقم (٢١٧٩) ـ من طريق علي بن سعيد ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن عبد الصمد بن شعيب بن إسحاق الدمشقي ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، حدثنا الأوزاعي وسفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن عروة قال : حدثتني عائشة . . . وسويد بن عبد العزيز ، وعلي بن سعيد ضعيفان ، وعبد الرحمـٰن بن عبد الصمد رموه بالكذب . وانظر التعليق السابق والتعليق اللاحق .

وأخرجه الطيالسي ١/ ٢٧٧ برقم (١٣٩٥) ـ ومن طريقه أخرجه الدارقطني ٤/ ٢١٧ برقم (٥٠) ، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٨٦ ، وابن أبي حاتم في العلل برقم (١٤٢٢) ـ من طريق زمعة ، عن الزهري ، عن عروة ، بالإسناد السابق .

وزمعة ضعيف أيضاً .

الجراح ، قال الذهبي : لَيِّنَهُ أبو أحمد الحاكم ، وبقية رجاله ثقات ، وفي إسناده الآخر راو كذاب .

٦٨٥٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيِّتَةً ، فَهِيَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ** » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه أحمد وغيره .

٦٨٥١ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ [تُفَلِّي رَأْسَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ][٢] ، فَجَاءَتْ زَيْنَبُ ٱمْرَأَةُ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَجَعَلَتْ تُكَلِّمُنِي وَأُكَلِّمُهَا ، وَرَفَعْتُ بَصَرِي إِلَيْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَقْبِلِي عَلَىٰ فَلاَّيَتِكِ[٣] ، فَإِنَّكِ لَسْتِ تُكَلِّمِينَهَا بِعَيْنَيْكِ** » .

قَالَتْ زَيْنَبُ : فَجَعَلْتُ أَشْكُو ضِيقَ ٱلْمَسْكَنِ ، فَقَالَ : هَـٰذَا كَمَا صَنَعَتِ ٱمْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ، لَمْ يَسَعْهَا مَا نَزَلَتْ حَتَّىٰ نَزَلَ[٤] عَلَىٰ رَأْسِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **كَذاكَ مَنِ ٱخْتَطَّ خِطَّةً بِٱلْمَدِينَةِ مِنَ ٱلْمُهَاجِرَاتِ ، فَلَهَا خِطَّتُهَا ، فَوَرِثَتْ نَصِيبَهَا مِنْ دَارِ عَبْدِ ٱللهِ ، وَأَحْرَزَتْ دَارَهَا بِٱلْمَدِينَةِ** » .

رواه الطبراني[٥] في الكبير ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة وغيره ،

---

(١) في الأوسط ١/٣٥٦ برقم (٦٠٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/١١١ برقم (٢١٨٠) ـ من طريق أحمد بن القاسم ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الحارثي ، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد حسن .
مسلم بن خالد الزنجي بسطنا القول فيه عند الحديث (٤٥٣٧) في مسند الموصلي .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من معجم الطبراني الكبير .

(٣) الفَلاَّيَةُ : المشط الضيق فرج الأسنان يُفَلَّىٰ به الشعر .

(٤) في (ظ) : « نزلت » وهو خطأ .

(٥) في الكبير ٢٣/٣٢١ برقم (٧٣٣) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن جامع بن شداد ، عن كلثوم الخزاعي ، عن أم سلمة أنها ←

وضعفه ابن معين وغيره (مص : ٢٦٥) .

١٣٦ ـ بَابُ ٱلْحِمَىٰ

٦٨٥٢ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى ٱلنَّقِيعَ[١] لِلْخَيْلِ .

[قَالَ حَمَّادٌ][٢] : فَقُلْتُ لَهُ : لِخَيْلِهِ ؟

قَالَ : لاَ ، لِخَيْلِ ٱلْمُسْلِمِينَ .

رواه أحمد[٣] ، وفيه عبد الله العمري ، وهو ثقة ، وقد ضعفه جماعة .

٦٨٥٣ ـ وَعَنْهُ : قَالَ : حَمَى ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلرَّبَذَةَ لِإِبِلِ ٱلصَّدَقَةِ .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

← كانت . . . وقيس بن الربيع ضعيف ، وباقي رجاله ثقات ، وكلثوم هو : ابن علقمة .

(١) النقيع ـ لغة ـ : مستنقع الماء ، والقاع ، وهو وادٍ يقع جنوب المدينة المنورة وهو الذي حماه الرسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده . وهو أرض واسعة تنبت المراعي الخصبة .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من مسند الإمام أحمد .

(٣) في المسند ٢/ ١٥٥ من طريق حماد بن خالد ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .
وهٰذا إسناد حسن ، عبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه عند الحديث (١٦٤١) في موارد الظمآن .
وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١٦٤١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٦٨٣) .
وأخرجه أحمد ٢/ ٩١ من طريق قُرَادٍ ، حدثنا عبد الله بن عمر بالإسناد السابق ، ولفظه : « أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع لخيله » .
تنبيه : أزعم أن في هٰذا الإسناد تحريفاً ، فإن قراداً لم يرو عن عبد الله بن عمر ، وإنما روىٰ عن عبيد الله بن عمر ، والله أعلم .
وانظر أحاديث الباب . وتلخيص الحبير ٢/ ٢٨٠ ـ ٢٨١ .

(٤) في الكبير ١٢/ ٣٧١ برقم (١٣٣٧٦) من طريق الحسن بن علوية القطان ، حدثنا ←

٦٨٥٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ حِمَىٰ إلاَّ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

ورواه البزار ، وقال : لا يروىٰ عن أبي هريرة إلاَّ بهـٰذا الإسناد .

١٣٧ ـ بَابُ ٱلشُّفْعَةِ

٦٨٥٥ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ[2] » .

رواه الطبراني[3] في ....

← عبد الله بن الرومي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(١) في الأوسط (١ ل ٢٨٧) وفي المطبوع برقم (٤٦٦٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١١ ـ ١١٢ برقم (٢١٨٢) ـ وفي مسند الشاميين برقم (٣٢٣٠) والبزار ٢/ ١١١ برقم (١٣٢٣) وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٣١١ ـ ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/ ٤٢٣ ـ والطحاوي في شرح معاني الآثار برقم (٣٤٤٤) من طريق علي بن عياش ، حدثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١٦٤٠) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٦٨٥) .

وانظر تلخيص الحبير ٢/ ٢٨٠ ـ ٢٨١ ، وسنن الدارقطني ، وصحيح ابن حبان برقم (٤٦٨٤) حيث استوفينا تخريج حديث الصعب بن جثامة ، وهو شاهد ممتاز لهـٰذا الحديث .

(٢) السقب ـ بالسين ، والصاد ـ : القرب . يقال : سقبت الدار ، وأسقبت : أي قربت .

(٣) في الأوسط (٢ ل ١٤٩) وفي المطبوع برقم (٧١٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٢ برقم (٢١٨٣) ـ من طريق محمد بن عبد الرحيم الديباجي ، حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، حدثنا أبو يوسف القاضي ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق أبي أمية ، عن المسور بن مخرمة ، عن سعد بن أبي وقاص قال : . . . وشيخ الطبراني ما وجدت له ←

الأوسط[١] ، وفيه عبد الكريم : أبو أمية ، وهو ضعيف .

٦٨٥٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ مَا كَانَ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه / عبيد بن كثير التمار ، وهو متروك . ١٥٨/٤

٦٨٥٧ ـ وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّهُ بَاعَ[٣] قِطْعَةً أَقْطَعَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ دَارِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِثَمَانِيَةِ آلاَفِ دِرْهَمٍ .

قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ سَبَقَهُ بِهَا قَبْلُ ، فَأَعْطَاهُ بِهَا عَشَرَةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ ، فَأَبَيْتُ أَنْ نَبِيعَ مِنْهُ ، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **أَهْلُ ٱلرُّكْحِ أَحَقُّ بِرُكْحِهِمْ**[٤] » وَكَانَ سَعْدٌ أَسْقَبَ .

← ترجمة ، وقد تقدم برقم (٢٠٥٣) ، وعبد الكريم ضعيف .
وأما متن الحديث فصحيح لغيره ، يشهد له حديث أبي رافع في الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم (٥٦٣) .
وانظر أحاديث الباب أيضاً .

(١) في (د) زيادة « والكبير » . والذي في الكبير ١/٣٢٧ ـ ٣٢٨ برقم (٩٧٦ ، ٩٧٧ ، ٩٧٨) من حديث أبي رافع .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٩٥) و (٢ ل ١٩٤) وفي المطبوع برقم (٤٧٩٠ ، ٧٧٩٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/١١٢ ، ١١٣ برقم (٢١٨٤ ، ٢١٨٥) ـ وابن الأعرابي في معجمه برقم (١٠٣٤) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق برقم (٢٦٥) من طريق عمران بن محمد بن أبي ليلىٰ ، عن أبيه محمد بن أبي ليلىٰ ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف محمد بن أبي ليلىٰ سيّىء الحفظ جداً .
ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بشواهده ، وانظر التعليق السابق ، وأحاديث الباب .

(٣) سقط من (ظ) قوله : (باع) .

(٤) الرُّكْح ـ بضم الراء المهملة ، وسكون الكاف ـ : ناحية البيت من ورائه . وربما كانت فضاء لا بناء فيها . والركن أيضاً ، يقال : ركح إليه ركوحاً : أي لجأ إليه ، وركن له ، واستند عليه .

قلت : هو في الصحيح[1] بغير لفظه .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن علي بن حسن الرافعي ، وثقه ابن معين ، وضعفه البخاري وجماعة .

٦٨٥٨ ـ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ ٱلأَسْوَدِ ، قَالَ : أَنْشَدْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي ٱلصَّلْتِ مِئَةَ قَافِيَةٍ كُلَّمَا مَرَرْتُ بِبَيْتٍ قَالَ : « هِيهِ » .

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ : « **ٱلْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ** » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه خالد بن يزيد الأموي ، وهو متروك ، ونسب إلى الكذب ، ووثقه ابن حبان ، وذكره في الضعفاء وقال : ينفرد عن

---

(١) عند البخاري في الشفعة (٢٢٥٨) ـ وأطرافه ـ باب : عرض الشفعة علىٰ صاحبها قبل البيع .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم (٥٦٣) .

(٢) في الأوسط (٢ ل ٢٨٣) وفي المطبوع برقم (٩١١٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٤ برقم (٢١٨٦) ـ من طريق مسعدة بن سعد ، حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثنا إبراهيم بن علي بن حسن بن علي بن أبي رافع ، حدثني فائد مولىٰ عبادل ، عن مولاه عبادل ، عن أبي رافع . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن : إبراهيم بن المنذر الحزامي ، وسعيد بن منصور الخراساني .
روىٰ عنه : الطبراني ، ويعقوب بن إسحاق النيسابوري ، وعلي بن إبراهيم القزويني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (٢١٣٦) .
وإبراهيم بن علي بن حسن ضعيف .
وعبادل هو عبيد الله بن علي بن أبي رافع روىٰ عن جده مرسلاً ، والله أعلم .

(٣) في الكبير ٢٢/ ٢٣٦ برقم (٦٢٠) من طريق أسلم بن سهل الواسطي ، حدثنا إسحاق بن وهب العلاق ، حدثنا خالد بن عمرو الأموي ، حدثنا سفيان ، عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه يزيد . . . وخالد بن عمرو الأموي رماه ابن معين بالكذب ، ونسب إلى الوضع .
ولـٰكن الحديث صحيح . ويشهد لقوله : « الجار أحق . . . » أحاديث الباب .
ويشهد لباقيه حديث الشريد عند ابن أبي شيبة ٨/ ٥٠٥ برقم (٦٠٦٣) ، وعند مسلم في الشعر (٢٢٥٥) في أول الكتاب .

الثقات بالموضوعات على أن هـٰذا الحديث قد صح من غير طريقه (مص : ٢٦٦) .

٦٨٥٩ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَضَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِٱلشُّفْعَةِ بَيْنَ ٱلشُّرَكَاءِ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وإسحاق لم يدرك عبادة .

٦٨٦٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلشُّفْعَةُ فِي كُلِّ مَا لَمْ تَقَعِ ٱلْحُدُودُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ ٱلْحُدُودُ ، فَلاَ شُفْعَةَ** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه عبد الرحمـٰن بن عبد الله العمري ، وكان كذاباً .

٦٨٦١ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا وَقَعَتِ ٱلْحُدُودُ ، فَلاَ شُفْعَةَ** » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولـٰكن أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٥/ ٣٢٦ من طريق أبي كامل الجحدري ، حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة بن الصامت . . . والإسناد منقطع ، إسحاق لم يدرك عبادة كما قال الهيثمي رحمه الله . وانظر نيل الأوطار ٦/ ٨٤ .
وأخرجه البيهقي في الشفعة ٦/ ١٠٩ باب : لا شفعة فيما ينقل ويحول ، من طريق أبي بكر ، حدثنا فضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن أبي عياش الأسدي ، حدثنا إسحاق بن يحيىٰ ، بالإسناد السابق .

(٢) في الكبير ١٢/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤ برقم (١٣٣٨٥) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا إسماعيل بن توبة القزويني ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، وعبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وعبد الرحمـٰن بن عبد الله بن عمر متروك الحديث .

(٣) في الكبير ٥/ ١٣٥ ـ ١٣٦ برقم (٤٨٦٥) من طريق عمر بن حفص السدوسي ، حدثنا ←

٦٨٦٢ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلصَّبِيُّ عَلَىٰ شُفْعَتِهِ حَتَّىٰ يُدْرِكَ ، فَإِذَا أَدْرَكَ ، إِنْ شَاءَ أَخَذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ** » .

رواه الطبراني[١] في الصغير، والأوسط، وفيه عبد الله بن بزيع، وهو ضعيف.

٦٨٦٣ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ شُفْعَةَ لِنَصْرَانِيٍّ** » .

رواه الطبراني[٢] في الصغير ، وفيه نائل بن نجيح ، وثقه أبو حاتم ، وضعفه غيره .

← أبو بلال الأشعري ، حدثنا ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه زيد بن ثابت . . . وأبو بلال الأشعري فيه لين . وباقي رجاله ثقات .

عبد الرحمٰن بن أبي الزناد بسطنا القول فيه عند الحديث (٢٣٥٢) في موارد الظمآن ، وعند الحديث (٤٩٣٦) في مسند الموصلي .

والحديث يتقوىٰ بأحاديث الباب ، فانظرها مع التعليق عليها .

(١) في الصغير ٢/ ٢٨ ، وفي الأوسط (٢ ل ٨٠) وفي المطبوع برقم (٦١٤٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٥ برقم (٢١٨٧) ـ من طريق محمد بن زهير الأُبُلِّي ، حدثنا جعفر بن محمد الجنديسابوري ،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ ٦/ ١٠٨ من طريق عبد الصمد بن علي بن مكرم ، حدثنا السري بن سهل ،

جميعاً : حدثنا عبد الله بن رشيد ، حدثنا عبد الله بن بزيع ، عن صدقة بن أبي عمران ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعبد الله بن بزيع ضعيف وباقي رجاله ثقات .

عبد الله بن رشيد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٣٥٣) .

وانظر نيل الأطار ٦/ ٨٠ ـ ٨٧ .

(٢) في الصغير ١/ ٢٠٦ ، والطبراني في الأوسط (١ ل ٢٠٦) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ ٦/ ١٠٨ـ وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥٢٠ والخطيب في تاريخ بغداد ١٥/ ٥٩٣ ، وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم (١٨٠٣) من طريق محمد بن سنان القزاز البصري ، وحفص بن عمرو بن ربال ، ←

١٣٨ ـ بَابُ مِقْدَارِ ٱلطَّرِيقِ

٦٨٦٤ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حَدُّ ٱلطَّرِيقِ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ » .

رواه الطبراني[١] في/ الأوسط ، وفيه سويد بن عبد العزيز ، وثقه دحيم ، ١٥٩/٤
وضعفه جمهور الأئمة .

٦٨٦٥ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ (مص :٢٦٧) صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ فِي ٱلرَّحْبَةِ[٢] تَكُونُ بَيْنَ طَرِيقَيْنِ ، يُرِيدُ أَهْلُهَا ٱلْبُنْيَانَ فِيهَا ، فَقَضَىٰ أَنْ يُتْرَكَ بَيْنَهُمَا لِلطَّرِيقِ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ[٣] .

جميعاً : حدثنا نائل بن نجيح ، حدثنا سفيان ، عن حميد ، عن أنس . . . ونائل بن نجيح ضعيف .

ومحمد بن سنان القزاز ضعيف ، لـٰكن تابعه حفص بن عمرو بن ربال عليه وهو ثقة .

وقال الطبراني : « لم يروه عن سفيان إلاَّ نائل ، تفرد به محمد » . وما جاء في إسناد ابن عدي يرد هـٰذا ، والله أعلم .

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٩٢) وفي المطبوع برقم (٩٢٣٤) ـ وهو في مجمع البحرين ١١١/٤ برقم (٢١٨١) ـ من طريق نعيم بن محمد الصوري ، حدثنا موسى بن أيوب النصيبي ، حدثنا محمد بن شعيب ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن : موسى بن أيوب ، روىٰ عنه الطبراني .

وما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٢١٨٠) .

وسويد بن عبد العزيز ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن أبي الزبير إلاَّ سويد ، تفرد به محمد » .

(٢) الرَّحَبَةُ : الأرض الواسعة ، ورحبة المكان : ساحته ومتسعه .

(٣) أخرج هـٰذه الرواية عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ٣٢٧/٥ من طريق أبي كامل الجحدري ،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ ٦/ ١٥٤ من طريق محمد بن أبي بكر ،

جميعاً : حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد منقطع إسحاق روىٰ عن جده

٦٨٦٦ ـ وَفِي رِوَايَةٍ : قَضَىٰ فِي ٱلرَّحَبَةِ تَكُونُ بَيْنَ ٱلْقَوْمِ أَنَّ ٱلطَّرِيقَ سَبْعُ أَذْرُعٍ[١] .

رواه كله الطبراني[٢] في الكبير ، وأحمد بمعنى الأول في حديث طويل يأتي إن شاء الله تعالىٰ ، وإسحاق لم يدرك عبادة .

١٣٩ ـ بَابٌ : فِيمَنْ غَيَّرَ عَلاَمَ ٱلأَرْضِ

٦٨٦٧ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَلْعُونٌ مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ ، مَلْعُونٌ مَنِ ٱدَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ عَلاَمَ ٱلأَرْضِ** » .

رواه البزار[٣] ، وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن بن البيلماني وهو ضعيف ، ويأتي لابن عمر حديث في الغصب غير هـٰذا رواه أحمد .

٦٨٦٨ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

← مرسلاً . وانظر فتح الباري ٥/١١٩ .

(١) الذراع مؤنثة وقد تذكر ، ولذا خالفها العدد فجاء مذكراً .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وقد بوب البخاري في المظالم الباب التاسع والعشرين فقال : « باب : إذا اختلفوا في الطريق الميتاء ـ وهي الرحبة تكون بين الطريق ـ ثم يريد أهلها البنيان ، فترك منها للطريق سبعة أذرع » .

ثم أورد حديث أبي هريرة ولفظه : « قضى النبي صلى الله عليه وسلم إذا تشاجروا في الطريق الميتاء بسبعة أذرع » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٥٤١٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/٩٨ برقم (١٢٩٣) ـ من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا محمد بن الحارث ، حدثني محمد بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . . ومحمد بن عبد الرحمـٰن ضعيف ، وقد اتهمه ابن عدي ، وابن حبان .

ومحمد بن الحارث هو : ابن زياد بن الربيع ضعيف أيضاً .

ولـٰكن للحديث شواهد يصح بها ، وانظر التعليق التالي ، والحديث الآتي برقم (٦٩٨٤) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ ٱلأَرْضِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ لاَ يَقْبَلُ ٱللهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه كثير بن عبد الله ، وقد أجمعوا علىٰ ضعفه ، إلاَّ أن الترمذي حسن بعض حديثه والله أعلم .

١٤٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَضَعُ خَشَبَهُ عَلَىٰ جِدَارِ جَارِهِ

٦٨٦٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ (مص :٢٦٨) ٱلْمُؤْمِنَ خَشَباً يَضَعُهُ عَلَىٰ جِدَارِهِ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ١٧/ ٢٣ برقم (٣٣) من طريق إبراهيم بن دحيم الدمشقي ، حدثنا أبي ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه عبد الله ، عن جده عمرو . . . ، وكثير بن عبد الله ضعيف .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٨١ من طريق هشام بن خالد ، حدثنا مروان بن معاوية ، عن كثير بن عبد الله المزني ، بالإسناد السابق .
ولـٰكن يشهد له حديث ابن عباد عند أحمد ١/ ٢١٧ ، ٣١٧ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند أبي يعلى الموصلي برقم (٢٥٣٩) ، وهو حديث صحيح .
وقال ابن الأثير في النهاية : الصرف : التوبة ، وقيل : النافلة .
والعدل : الفدية ، وقيل : الفريضة .

(٢) في الكبير ١١/ ٢٠٤ برقم (١١٥٠٢) ، والطبري في تهذيب الآثار ـ مسند ابن عباس ٢/ ٧٧٧ برقم (١١٥٠) ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٣٧) باب : الرجل يضع خشبة علىٰ جدار جاره ، وأحمد في مسنده ١/ ٢٥٥ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥/ ٤٥٢ من طريق ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ٣/ ١٥٠ من طريق حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة بن قدامة ، عن سماك ، عن عكرمة ، به . ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب .
وأخرجه البيهقي في الصلح ٦/ ٦٩ باب : ارتفاق الرجل بجدار غيره ، والخرائطي في مساوىء ←

٦٨٦٩م - وَلَهُ فِي رِوَايَةٍ[١] : « وَلِلرَّجُلِ أَنْ يَجْعَلَ خَشَبَهُ عَلَىٰ حَائِطِ جَارِهِ » .

٦٨٧٠ - وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ بَنَىٰ حَائِطاً ، فَلْيَدْعَمْ عَلَىٰ جِدَارِ أَخِيهِ » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٦٨٧١ - وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ ٱلْكَعْبِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا يَرْجُو ٱلْجَارُ مِنْ جَارِهِ إِذَا لَمْ يَرْفَعْ لَهُ خَشَباً فِي جِدَارِهِ ؟ » .

← الأخلاق برقم (٤٠٧) من طريق عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن جابر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وجابر ضعيف .

وقال البيهقي : « ورواه أيضاً ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في المرافق ، ورواه إبراهيم بن إسماعيل ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس فيهما » .

وقد أخرج الطبري هٰذه الرواية في تهذيب الآثار برقم (١١٤٩) .

ولٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، والذي خرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٥١٥) .

وانظر تهذيب الآثار ٢/ ٧٧٢ ـ ٧٩٧ ، ومشكل الآثار ٣/ ١٥٠ ـ ١٥٤ .

وانظر أيضاً مسند الموصلي برقم (٢٥٢٠) .

(١) أخرجها الطبري في « تهذيب الآثار » مسند ابن عباس ٢/ ٧٧٧ برقم (١١٤٩) من طريق أبي كريب ، حدثنا عبيد الله بن موسىٰ ، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ولفظه : « للجار أن يضع خشبة . . . » .

وداود بن الحصين ثقة إلاَّ في عكرمة فإنه ضعيف ، وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف أيضاً .

وانظر التعليق السابق .

ملاحظة : في (ظ) : « أن يضع » بدل « أن يجعل » .

(٢) في الكبير ١١/ ٢٨١ برقم (١١٧٣٦) ، وأحمد ١/ ٣٠٣ ، ٣١٧ ، ٣٣٥ ، وابن أبي شيبة برقم (٢٣٣٧٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٢٤٠٨) ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند ابن عباس ٢/ ٧٧٢ ـ ٧٧٤ برقم (٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨) من طرق عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب ، والله أعلم .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري ، وهو ضعيف .

٦٨٧٢ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ ، فَلاَ يَمْنَعْهُ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا شعيب بن يحيىٰ ، وهو ثقة / . ٤/ ١٦٠

١٤١ ـ بَابٌ : ٱلْمَاءُ يَمُرُّ عَلَى ٱلْبَسَاتِينِ

٦٨٧٣ ـ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ فِي سَيْلِ مَهْزُورٍ يُمْسِكُ ٱلأَعْلَىٰ عَلَى ٱلأَسْفَلِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ يُرْسِلُ عَلَى ٱلأَسْفَلِ .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف .

٦٨٧٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَسْفَلُ أَهْلِ ٱلشِّرْبِ أُمَرَاءُ عَلَىٰ أَهْلِ أَعْلاَهُ .

---

(١) في الكبير ٢٢/ ١٨٨ ـ ١٨٩ برقم (٤٩٢) ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند ابن عباس ٢/ ٧٨٤ برقم (١١٦٤) والخرائطي في مكارم الأخلاق برقم (٢٦٤) من طريق حاتم بن إسماعيل ، حدثني ابن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي شريح . . . وابن أبي سعيد هو عبد الله منكر الحديث ، متروك .

(٢) في الأوسط (١ ل ١٧٥) وفي المطبوع برقم (٣٠٨٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠٨ برقم (٢١٧٥) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٣٧٩ من طريق بكر بن سهل ، حدثنا شعيب بن يحيىٰ ، حدثنا الليث بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمـٰن بن هرمز الأعرج ، عن أنس بن مالك . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (٥٥) . وباقي رجاله ثقات .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـٰكن يشهد له حديث عبد الله بن الزبير المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في مسند الموصلي ١٢/ ١٨٩ ـ ١٩٢ برقم (٦٨١٤) .
ومهزور : وادي بني قريظة في الحجاز .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وإسناده منقطع .

قلت : ويأتي حديث عبادة رواه أحمد[2] في الأحكام إن شاء الله تعالىٰ .

(مص : ٢٦٩) .

١٤٢ ـ بَابُ ٱلْمُضَارَبَةِ وَشُرُوطِهَا

٦٨٧٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : كَانَ ٱلْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ إِذَا دَفَعَ مَالاً مُضَارَبَةً ، ٱشْتَرَطَ عَلَىٰ صَاحِبِهِ أَنْ لاَ يَسْلُكَ بِهِ بَحْراً ، وَلاَ يَنْزِلَ بِهِ وَادِياً ، وَلاَ يَشْتَرِيَ بِهِ ذَاتَ كَبِدٍ رَطْبَةٍ ، فَإِنْ فَعَلَ ، فَهُوَ ضَامِنٌ ، فَرَفَعَ شَرْطَهُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجَازَهُ .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه أبو[4] الجارود الأعمىٰ ، وهو متروك كذاب .

---

(١) في الكبير ٩/ ٢٦٩ برقم (٩١٥٤) من طريق فضيل بن محمد الملطي ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا أبو العميس ، عن القاسم ، قال : قال عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً . وشيخ الطبراني ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٧٩٢ ، ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٦٨٣٦) والقاسم هو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود روىٰ عن جده مرسلاً ، فالإسناد منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

(٢) في المسند ٥/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧ وإسناده منقطع .

(٣) في الأوسط ١/ ٤٢٥ ـ ٤٢٦ برقم (٧٦٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢ برقم (١٣ : ٢) ـ من طريق أحمد بن بشير الطيالسي ،

وأخرجه الدارقطني في سننه برقم (٣٠٦٢) والبيهقي في السنن الكبرىٰ ٦/ ١١١ من طريق محمد بن غالب ،

جميعاً : حدثنا محمد بن عقبة السدوسي ، حدثنا يونس بن أرقم ، عن أبي الجارود ، عن حبيب بن يسار ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني فيه لين ، ومحمد بن عقبة ضعيف ، وأبو الجارود متهم بالوضع والكذب .

وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٤٥٩) من طريق أبي الحكم : المنتجع بن مصعب ، حدثنا يونس بن أرقم ، بالإسناد السابق .

(٤) سقطت لفظة « أبو » من (ظ) .

١٤٣ ـ بَابُ ٱلْوَكَالَةِ وَتَصَرُّفِ ٱلْوَكِيلِ

٦٨٧٦ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَاثِلَةَ ـ أَوْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَىٰ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ دِيناراً وَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ بِهِ أُضْحِيَّةً ، فَٱشْتَرَىٰ ، فَجَاءَهُ مَنْ أَرْبَحَهُ ، فَبَاعَ ثُمَّ ٱشْتَرَىٰ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ ، فَقَالَ : « مَا هَـٰذَا ؟ » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ؛ ٱشْتَرَيْتُ وَبِعْتُ وَرَبِحْتُ .

فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَارَكَ ٱللهُ لَكَ فِي تِجَارَتِكَ » .

وَأَخَذَ ٱلدِّينَارَ فَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَأَخَذَ ٱلشَّاةَ فَضَحَّىٰ بِهَا .

رواه الطبراني(١) في الأوسط ، وفيه عمير بن عمران ، قال ابن عدي : حدث بالبواطيل .

١٤٤ ـ بَابُ تَصَرُّفِ ٱلْعَبْدِ

٦٨٧٧ ـ عَنْ سَلْمَانَ ، قَال : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ وَأَنَا مَمْلُوكٌ ، فَقُلْتُ : هَـٰذِهِ صَدَقَةٌ (مص : ٢٧٠) ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِطَعَامٍ ، فَقُلْتُ : هَـٰذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُهَا لَكَ أُكْرِمُكَ بِهَا ، فَإِنِّي رَأَيْتُكَ لاَ تَأْكُلُ ٱلصَّدَقَةَ ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا وَأَكَلَ مَعَهُمْ .

---

(١) في الأوسط (٢ ل ٢٢٧) وفي المطبوع برقم (٨٣٤٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢ ـ ١٣ برقم (٢٠١٤) ـ من طريق موسى بن زكريا ، حدثنا هلال بن بشر المازني ، حدثنا عمير بن عمران العلاف ، عن الحارث بن عتيبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عمرو بن واثلة ـ أو عامر بن واثلة ـ : أن رسول الله . . . وموسى بن زكريا التستري متروك الحديث ، وعمير بن عمران ضعيف .
وقال الطبراني : « لم يروه عن الحارث إلاّ عمير » .

رواه أحمد[١] ، وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٦١/٤ ٦٨٧٨ - وَعَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : كُنْتُ ٱسْتَأْذَنْتُ / مَوْلاَتِي فِي ذَلِكَ فَطَيَّبَتْ لِي[٢] فَٱحْتَطَبْتُ حَطَباً ، فَبِعْتُهُ وَٱشْتَرَيْتُ ذَلِكَ ٱلطَّعَامَ .

رواه أحمد[٣] ، وفيه أبو قرة : سلمة بن معاوية[٤] ، ولم أجد من ترجمه .

---

(١) في المسند ٤٣٩/٥ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ،
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٢٦/٦ برقم (٦٠٦٦) من طريق إبراهيم بن سعد ،
وأخرجه الحاكم ١٦/٢ من طريق يعقوب أبي يوسف القاضي ،
جميعاً : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد حسن حتىٰ يثبت أن الحديث مُدَلَّس وآنذاك يحكم بضعفه . وانظر ما تقدم برقم (٤٥٥١) .

(٢) أي : أحلت ذلك لي وأباحته .

(٣) في المسند ٤٣٩/٥ ـ ٤٤٠ من طريق يحيى بن زكريا ، حدثني أبي ، عن أبي إسحاق ، عن آل أبي قرة ، عن سلمان . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة ،
وقد أخرجه أحمد مطولاً ٤٣٨/٥ من طريق إسرائيل ، حدثنا أبو إسحاق ، عن أبي قرة الكندي ، عن سلمان . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وآل أبي قرة في الإسناد السابق ، هو أبو قرة الكندي .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٧١٢٤) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (٢٢٥٥) حيث أطلنا في تخريجه راجين تجاوز افتراضنا أن الراوي عن سلمان هو : أبو ليلى الكندي .
وانظر « تعجيل المنفعة » ص (١٦١) .

(٤) أبو قرة الذي يروي عن سلمان لم يعرف له اسم والراوي عنه أبو إسحاق قال ابن سعد : « أبو قرة الكندي : كان قاضياً بالكوفة ، واسمه : فلان بن سلمة . . . » .
وقال مسلم في الكنىٰ ص (١١٨) : « أبو قرة ، عن سلمان ، روىٰ عنه أبو إسحاق » .
وقال ابن حبان في الثقات ٥٨٧/٥ : « أبو قرة الكندي يروي عن سلمان ، يروي عنه أبو إسحاق السبيعي » .
وأما أبو قرة الذي يُسمَّىٰ سلمة بن معاوية ، فهو رجل آخر ، وأبو قرة الراوي عن سلمان لا يعرف اسمه .

٦٨٧٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ عَبْداً أَسْوَدَ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَمُرُّ بِيَ ٱبْنُ ٱلسَّبِيلِ ، وَأَنَا فِي مَاشِيَةٍ لِسَيِّدِي ، أَفَأَسْقِي مِنْ أَلْبَانِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ ؟ . قَالَ : « لاَ » .

قَالَ : فَإِنِّي أَرْمِي فَأُصْمِي وَأُنْمِي[1] .

قَالَ : « كُلْ مَا أَصْمَيْتَ ، وَدَعْ مَا أَنْمَيْتَ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه عَبَادَةُ بْنُ زِيَادٍ ـ بفتح العين ـ وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه موسى بن هارون وغيره .

١٤٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ مَرَّ عَلَىٰ بُسْتَانٍ أَوْ مَاشِيَةٍ

٦٨٨٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِٱللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ أَنْ يَحُلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا ، فَإِنَّهُ خَاتَمُهُمْ عَلَيْهَا ، فَإِذَا كُنْتُمْ بِقَفْرٍ فَرَأَيْتُمُ ٱلْوَطْبَ[3] ، أَوِ

---

(١) أَصْمَىٰ : قتل الصيد فمات في مكانه بين يدي صائده .
أَنْمَى الصيد ، إذا رماه فأصابه إصابة قاتلة ، أكله ، وإذا رماه فذهب الصيد إلىٰ مكان بعيد فمات به ، فعليه أن يتركه ولا يأكله .
وقال الربيع : قال الشافعي : ما أَصْمَيْتَ : ما قتله الكلاب وأنت تراه ، وما أنميت : ما غاب عنك مقتله .

(٢) في الأوسط (٢ ل ٣٩) ـ وهو في مجمع البحرين ١١٨/٤ برقم (٢١٩٢) ـ من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عَبَادَةُ بن زياد الأسدي ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وعثمان بن عبد الرحمـٰن إن كان الوقاصي فهو متروك وقد اتهم ، وإن كان غيره فإني لا أعرفه .
وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن الحكم إلاَّ عثمان بن عبد الرحمـٰن » .
وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير برقم (١٢٣٧٠) من طريق الأوسط السابقة نفسها ، وقد تبدل في إسناده « عبادة بن زياد » إلىٰ « عبَّاد بن العوام » .

(٣) الوَطْبُ : الزقّ الذي يكون فيه السمن واللبن ، وهو جلد الجذع فما فوقه . والجمع : أوطاب وَوِطَاب .

ٱلرَّاوِيَةَ ، أَوِ ٱلسِّقَاءَ مِنَ ٱللَّبَنِ ، فَنَادُوا أَصْحَابَ ٱلإِبِلِ ثَلاثاً ، فَإِنْ سَقَاكُمْ ، فَٱشْرَبُوا ، وَإِلاَّ فَلاَ ، فَإِنْ كُنْتُمْ مُرْمِلِينَ[1] ـ قَالَ : أَبُو ٱلنَّضْرِ : وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ طَعَامٌ[2] ـ فَلْيُمْسِكْهُ رَجُلاَنِ مِنْكُمْ ، ثُمَّ ٱشْرَبُوا » .

قلت : روى ابن ماجه[3] بعضه بغير سياقه (مص : ٢٧١) .

رواه أحمد[4] ورجاله ثقات .

٦٨٨١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سَفَرٍ ، فَأَرْمَلْنَا وَأَنْفَضْنَا ، فَأَتَيْنَا عَلَىٰ إِبِلٍ مَصْرُورَةٍ بِلِحَاءِ ٱلشَّجَرِ ، فَٱبْتَدَرَهَا ٱلْقَوْمُ لِيَحْلِبُوهَا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ هَـٰذِهِ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ فِيهَا قُوتٌ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، أَتُحِبُّونَ لَوْ أَنَّهُمْ أَتَوْا عَلَىٰ مَا فِي أَزْوَادِكُمْ فَأَخَذُوهُ ؟ » .

ثُمَّ قَالَ : « إِنْ كُنْتُمْ لاَ بُدَّ فَاعِلِينَ ، فَٱشْرَبُوا وَلاَ تَحْمِلُوا » .

قلت : رواه ابن ماجه[5] باختصار .

---

(١) مرملين جمع ، واحده : مرمل وهو اسم فاعل من : أرمل . ويقال : أرمل إذا نَفِد زَاده وافتقر .

(٢) في (ظ) : « ولم يكن طعام » .

(٣) في التجارات (٢٣٠٠) باب : من مرّ علىٰ ماشية قوم أو حائط ، هل يصيب منه .

(٤) في المسند ٣/٧ ـ ٨ ، ٢١ ، ٨٥ ـ ٨٦ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٢٤٤) وعلقنا عليه أيضاً ، كما خرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٥٢٨١) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٤٣) .

(٥) في التجارات (٢٣٠٣) باب : في النهي أن يصيب منها شيئاً إلاَّ بإذن صاحبها ، من طريق حجاج بن أرطاة ، عن سليط بن عبد الله الطُّهَوِيّ ، عن ذهيل بن عوف بن شماخ الطُّهوي ، حدثنا أبو هريرة . . . وحجاج بن أرطاة ضعيف .
وسليط بن عبد الله ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١٩١ وقال : « قاله شهاب : عن حماد بن سلمة ، عن حجاج ، إسناده مجهول » .
وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/٢٨٦ ـ ٢٨٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ←

رواه أحمد[١] .

٦٨٨٢ ـ وَلِأَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا يَحِلُّ لِأَحَدِنَا مِنْ مَالِ أَخِيهِ ؟

قَالَ : « يَأْكُلُ وَلاَ يَحْمِلُ ، وَيَشْرَبُ وَلاَ يَحْمِلُ » .

رواه البزار[٢] ، وفي الإسنادين الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة ولٰكنه مدلس ، وفيه كلام .

٦٨٨٣ ـ وَعَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَىٰ آبِي ٱللَّحْمِ ، قَالَ : أَقْبَلْتُ مَعَ سَادَتِي نُرِيدُ ٱلْهِجْرَةَ حَتَّىٰ إِذَا دَنَوْنَا مِنَ ٱلْمَدِينَةِ وَخَلَّفُونِي فِي ظَهْرِهِمْ[٣] ، قَالَ : أَصَابَتْنِي مَجَاعَةٌ / ١٦٢/٤ شَدِيدَةٌ .

قَالَ : فَمَرَّ بِي بَعْضُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ ٱلْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا : لَوْ دَخَلْتَ ٱلْمَدِينَةَ فَأَصَبْتَ مِنْ تَمْرِ حَوَائِطِهَا ؟

قَالَ : فَدَخَلْتُ حَائِطاً فَقَطَعْتُ مِنْهُ قِنْوَيْنِ[٤] ، فَأَتَانِي صَاحِبُ ٱلْحَائِطِ فَأَتَىٰ بِي إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَهُ خَبَرِي وَعَلَيَّ ثَوْبَانِ ، فَقَالَ : « أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ؟ » .

← ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٤٣٠ ، وقال الذهبي في كاشفه : « وثق » .
وذهيل بن عوف ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٤٥٣ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٢٢٣ .

(١) في المسند ٢/ ٤٠٥ من طريق خلف قال : حدثنا عباد بن عباد قال : حدثنا حجاج بن أرطاة ، بإسناد ابن ماجه السابق ، وهو إسناد ضعيف . وانظر التعليق السابق .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١١٢ ، ١١٣ برقم (١٣٢٦ ، ١٣٢٧) من طريقين : عن الحجاج بن أرطاة ، بإسناد أحمد السابق ، وهو إسناد ضعيف .

(٣) أي : إبلهم التي يركبونها . وتجمع علىٰ ظُهْرَان .

(٤) القِنْوُ : العذق بما فيه من الرطب ، والجمع : أقناء .
والعذق من النخل مثل العنقود من العنب .

فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَىٰ أَحَدِهِمَا .

قَالَ[1] : خُذْهُ ، وَأَعْطَىٰ صَاحِبَ ٱلْحَائِطِ ٱلآخَرَ ، وَخَلَّىٰ سَبِيلِي .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الكبير ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : فَٱقْتَطَعْتُ[3] قِنْوَيْنِ مِنْ نَخْلِهِ .

وَقَالَ فِي آخِرِهِ : « فَقُلْ لِي أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ؟ » .

فَأَشَرْتُ إِلَىٰ أَحَدِهِمَا ، فَأَمَرَنِي فَأَخَذْتُهُ ، وَأَعْطَىٰ صَاحِبَ ٱلْحَائِطِ ٱلآخَرَ (مص : ٢٧٢) .

٦٨٨٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ[4] عَنْ عُمَيْرٍ أَيْضاً ، قَالَ : كُنْتُ أَرْعَىٰ بِذَاتِ ٱلْجَيْشِ[5] ، فَأَصَابَتْنِي خَصَاصَةٌ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَلُّونِي عَلَىٰ حَائِطٍ لِبَعْضِ ٱلأَنْصَارِ ، فَٱقْتَطَعْتُ مِنْهُ أَقْنَاءً ،

---

(١) في (ظ) ، وعند أحمد « فقال » .

(٢) في المسند ٥/٢٢٣ ، والطبراني في الكبير ١٧/٦٦ (١٢٧ ، ١٢٩) ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ٢/٢٢٨ الترجمة رقم (٧٣٧) ، والحاكم ٤/١٣٢ ، من طريق عبد الرحمـٰن بن إسحاق ، حدثني أبي ، عن عمه إسحاق بن عبد الله .
وعن أبي بكر بن زيد بن المهاجر أنهما سمعا عميراً مولىٰ آبي اللحم قال : . . .
نقول : الطريق الأولىٰ منقطعة ، إسحاق بن عبد الله بن الحارث العامري لم يدرك عميراً ، والطريق الثانية صحيحة ، أبو بكر هو محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، وهو ثقة .

(٣) عند أحمد ، والطبراني « فقطعت » .

(٤) في المسند برقم (٢٣٤٥٥) من طريق حسن (بن موسى الأشيب) .
وأخرج هـٰذه الرواية أيضاً الطبراني في الكبير ١٧/٦٦ ـ ٦٧ برقم (١٣٠) ـ من طريقين : جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، عن عمير مولىٰ آبي اللحم . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، فيه ابن لهيعة .

(٥) ذات الجيش : تلعة صغيرة تسيل لتصب في وادي العقيق من الغرب قبل ذي الحليفة ، وهي أحد منازل النبي صلى الله عليه وسلم إلىٰ بدر ، وإحدىٰ مراحله عند انصرافه من غزاة بني المصطلق ، وهناك نزلت آية التيمم حيث حُبِسَ جيش رسول الله صلى الله عليه وسلم للبحث عن عقد عائشة رضي الله عنها .

فَأَخَذُونِي ، فَذَهَبُوا بِي إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي ، فَأَعْطَانِي قِنْواً وَاحِداً ، وَرَدَّ سَائِرَهَا إِلَىٰ أَهْلِهِ .

وإسناد الثاني فيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وإسناد الأول فيه أبو بكر بن زيد بن المهاجر ، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وبقية رجاله ثقات .

٦٨٨٥ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِٱلضِّيَافَةِ ، وَيَنْهَىٰ أَنْ تُحْتَلَبَ مَاشِيَةُ ٱلرَّجُلِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ ، يَقُولُ : « **إِنَّمَا أَلْبَانُهَا كَمَا فِي حَقَائِبِكُمْ** » . أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا .

رواه البزار[1] ، والطبراني في الكبير ، وَقَالَ : « **كَمَا فِي حَقِيبَتِكُمْ لَيْسَ أَحَدُهُمَا بِأَحَلَّ مِنَ ٱلآخَرِ** » .

وإسناد الطبراني فيه مستور ، وإسناد البزار ضعيف .

٦٨٨٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **كُلُّ سَارِحَةٍ وَرَائِحَةٍ عَلَىٰ قَوْمٍ حَرَامٌ عَلَىٰ غَيْرِهِمْ** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري، وهو ضعيف .

---

(١) في البحر الزخار برقم (٤٦٣٧) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١١٢ برقم (١٣٢٥) ـ والطبراني في الكبير ٧/ ٢٦١ برقم (٧٠٦١ ، ٧٠٦٢) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه سليمان عن سمرة. . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، وانظر دراستنا لإسناد الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

نقول : في إسناد البزار يوسف بن خالد السمتي ، وهو متروك ، وكذبه ابن معين .

(٢) في الكبير ٨/ ٢٠٧ برقم (٧٧٣٢) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٥٨٨) من طريق الحسن بن علي المعمري ،

وأخرجه يعقوب في « المعرفة والتاريخ » ٢/ ٢٥١

جميعاً : حدثنا سليمان بن سلمة الخبائري ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا سلامة بن عَميرة ، عن لقمان بن عامر ، عن أبي أمامة. . . وسليمان بن سلمة متروك ، وسلامة بن عَميرة ترجمه ←

٦٨٨٧ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ ٱلأَعْرَابِ يَسْتَفْتِيهِ فِي ٱلَّذِي يَحْرُمُ عَلَيْهِ ، وَفِي ٱلَّذِي يَحِلُّ لَهُ (مص : ٢٧٣) وَفِي نَتْجِهِ وَمَاشِيَتِهِ وَفِي عَنْزِهِ وَفَرَعِهِ مِنْ نَتْجِ إِبِلِهِ وَغَنَمِهِ .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَحِلُّ لَكَ ٱلطَّيِّبَاتُ ، وَتَحْرُمُ عَلَيْكَ ٱلْخَبَائِثُ ، إِلاَّ أَنْ تَفْتَقِرَ إِلَىٰ طَعَامٍ لاَ يَحِلُّ لَكَ ، فَتَأْكُلَ مِنْهُ حَتَّىٰ تَسْتَغْنِيَ عَنْهُ** » .

١٦٣/٤ وَأَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ حِينَئِذٍ : مَا فَقْرِي / ، وَمَا ٱلَّذِي آكُلُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا بَلَغْتُهُ ؟ وَمَا غِنَايَ ٱلَّذِي يُغْنِينِي عَنْهُ ؟

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا كُنْتَ تَرْجُو نَتْجاً فَتَبْلُغُ بِلُحُومِ مَاشِيَتِكَ إِلَىٰ نَتْجِكَ ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو غَيْثاً مُدْرِكَكَ ، فَتَبْلُغُ إِلَيْهِ مِنْ لُحُومِ مَاشِيَتِكَ ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو مِيرَةً[1] تَنَالُهَا فَتَبْلُغُ مِنْ لُحُومِ مَاشِيَتِكَ .**

وَإِنْ كُنْتَ لاَ تَرْجُو مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ فِيمَا بَدَا لَكَ حَتَّىٰ تَسْتَغْنِيَ عَنْهُ » .

قَالَ ٱلأَعْرَابِيُّ : مَا غِنَايَ ٱلَّذِي أَدَعُهُ إِذَا وَجَدْتُهُ ؟

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا رَوَيْتَ أَهْلَكَ غَبُوقاً[2] مِنَ ٱللَّبَنِ ، فَٱجْتَنِبْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكَ مِنَ ٱلطَّعَامِ ، وَأَمَّا مَالُكَ فَإِنَّهُ مَيْسُورٌ كُلُّهُ لَكَ لَيْسَ فِيهِ حَرَامٌ ، غَيْرَ أَنَّ فِي نَتْجِكَ مِنْ إِبِلِكَ فَرَعاً ، وَفِي نَتْجِكَ مِنْ غَنَمِكَ فَرَعاً تَغْذُوهُ مَاشِيَتَكَ حَتَّىٰ تَسْتَغْنِيَ ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ أَطْعَمْتَهُ أَهْلَكَ ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ** » .

وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتِرَ مِنَ ٱلْغَنَمِ مِنْ كُلِّ سَائِمَةٍ عَتِيرَةً (ظ : ٢١٠) .

← ابن ماكولا في الإكمال ٦/ ٢٨٠ وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٠٨) إلى الطبراني في الكبير .

(١) الميرة : الطعام ونحوه مما يجلب للبيع .

(٢) الغَبُوقُ : شرب آخر النهار مقابل الصَّبُوحُ .

رواه الطبراني[1] في الكبير والبزار باختصار كثير ، وفي إسناد الطبراني مساتير ، وإسناد البزار ضعيف .

٦٨٨٨ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يَضُرُّ أَحَدَكُمْ مَا يَسُدُّ بِهِ ٱلْجُوعَ إِذَا أَصَابَ حَلاَلاً** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه الحسن بن دينار (مص : ٢٧٤) وهو ضعيف .

٦٨٨٩ ـ وَعَنْ مُخَوَّلٍ ٱلْبَهْزِيِّ ، ثُمَّ ٱلسُّلَمِيِّ ـ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ ٱلْجَاهِلِيَّةَ وَٱلإِسْلاَمَ ـ قَالَ : نَصَبْتُ حَبَائِلَ لِي بِٱلأَبْوَاءِ[3] فَوَقَعَ فِي حَبْلٍ مِنْهَا ظَبْيٌ ، فَٱنْقَلَبَ بِٱلْحَبْلِ ، فَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ أَقْفُوهُ ، فَوَجَدْتُ رَجُلاً قَدْ أَخَذَهُ ، فَتَنَازَعْنَا فِيهِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَجَدْنَاهُ نَازِلاً بِٱلأَبْوَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ قَدِ ٱسْتَظَلَّ بِنَطْعٍ ، فَقَضَىٰ بِهِ بَيْنَنَا شَطْرَيْنِ .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، هَـٰذِهِ حَبَائِلِي فِي رِجْلِهِ . قَالَ : « **هُوَ ذَاكَ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا كُنَّا نَأْتِي ٱلْمَاءَ[4] فَتَرِدُ عَلَيْنَا ٱلإِبِلُ وَهِيَ عِطَاشٌ

---

(١) في الكبير ، وقد تقدم برقم (٦٠٦١) فانظره إذا شئت .

(٢) في الكبير ٧/ ٢٣٣ برقم (٦٩٧٢) من طريق أحمد بن زهير التستري ، حدثنا الحسن بن يحيى الرُّزِّي ـ تحرفت فيه إلى : الرازي ـ حدثنا إسحاق بن إدريس ، حدثنا الحسن بن دينار ، حدثنا حميد بن هلال ، عن أبي الدهماء ، عن سمرة بن جندب . . . وهـٰذا إسناد فيه الحسن بن دينار تركه البعض واتهمه آخرون .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٧١٤ من طريق محمد بن مصعب ، حدثنا الحسن بن دينار بالإسناد السابق .

(٣) الأبواء : وادٍ من أودية الحجاز ، فيه آبار كثيرة ، ومراع عامرة ، والمكان المزروع منه يسمى الخريبة . يبعد عن رابغ (٤٣) كيلاً ، ويقال : إن فيه قبر آمنة أم رسول الله صلى الله عليه وسلم .
ملاحظة : تحرفت (الأبواء) في (ظ) إلى (الأبواب) .

(٤) في (ظ) ، وعند الطبراني : « إنا نكون على الماء » .

فَنَسْقِيهَا مِنَ ٱلْمَاءِ ، هَلْ لَنَا فِي ذَٰلِكَ أَجْرٌ ؟

قَالَ : « نَعَمْ ، لَكَ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّىٰ أَجْرٌ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ٱلإِبِلُ ٱلضَّوَالُّ نَلْقَاهَا وَهِيَ مُصَرَّاةٌ وَنَحْنُ جِيَاعٌ ؟

قَالَ : « قُلْ : يَا صَاحِبَ ٱلإِبِلِ ، فَإِنْ جَاءَ وَإِلاَّ فَحُلَّ صِرَارَهَا ، وَٱحْلُبْ وَٱشْرَبْ ، وَأَعِدْ صِرَارَهَا وَبَقِّ لِلَّبَنِ دَوَاعِيَهُ » .

ثُمَّ أَنْشَأَ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « يَأْتِي عَلَى ٱلنَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ خَيْرُ ٱلْمَالِ فِيهِ غَنَمٌ بَيْنَ ٱلْمَسْجِدَيْنِ ـ يَعْنِي : مَسْجِدَ ٱلْمَدِينَةِ ، وَمَسْجِدَ مَكَّةَ ـ تَأْكُلُ ٱلشَّجَرَ وَتَرِدُ ٱلْمِيَاهَ ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ سِلاَئِهَا[1] ، وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَافِهَا ـ أَوْ قَالَ : مِنْ أَشْعَارِهَا
١٦٤/٤ ـ وَٱلْفِتَنُ / تَرْتَهِسُ[2] بَيْنَ جَرَاثِيمِ[3] ٱلْعَرَبِ ، وَٱلدِّمَاءُ تُسْفَكُ » ـ يَقُولُهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاَثاً .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْصِنِي .

قَالَ : « ٱتَّقِ ٱللهَ ، وَأَقِمِ ٱلصَّلاَةَ ، وَآتِ ٱلزَّكَاةَ ، وَحُجَّ ، وَٱعْتَمِرْ ، وَبِرَّ وَالِدَيْكَ ، وَصِلْ رَحِمَكَ ، وَأَقْرِ ٱلضَّيْفَ ، وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ ، وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ ، وَزُلْ مَعَ ٱلْحَقِّ حَيْثُمَا زَالَ » (مص : ٢٧٥) .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف .

---

(١) السِّلاء : السَّمْنُ وغيره ما دام خالصاً .

(٢) ترتهس : تضطرب في الفتن . ويروىٰ بالشين المعجمة (ترتهش) أي : تصطك قبائلهم في الفتن . ويقال : ارتهش الناس ، إذا وقعت فيهم الحرب . وهما متقاربان في المعنىٰ .

(٣) في (ظ) : « حرانيب » والجراثيم جمع ، واحده : جرثومة ، وهي الأصل .

(٤) في الكبير ٢٠/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣ برقم (٧٦٣) من طريق محمد بن سليمان بن مسمول المخزومي بمكة ، حدثنا القاسم بن مخول قال : سمعت أبي مخولاً البهزي . . . وإسناده ضعيف .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/ ١٣٧ ـ ١٣٨ برقم (١٥٦٨) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٢٠٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٨٨٢) .
وسيأتي برقم (٧١٣٥ ، ١٢٣٧٩) .

٦٨٩٠ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ : أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابَتْهُمْ مَخْمَصَةٌ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَقْبَلَ رَجُلَانِ حَتَّىٰ أَشْرَفَا عَلَىٰ حَوَائِطَ ، فَإِذَا هُمْ بِتَمْرٍ فِي حَائِطٍ ، فَنَزَلَ أَحَدُهُمَا وَفَرِقَ ٱلآخَرُ ، فَأَكَلَ ، حَتَّىٰ إِذَا شَبِعَ جَعَلَ يَخْبِي فِي ثِيَابِهِ ، وَجَاءَ صَاحِبُ ٱلْحَائِطِ فَٱنْتَزَعَ ثَوْبَهُ وَأَوْثَقَهُ إِلَىٰ نَخْلَةٍ ، وَأَخَذَ شَظِيَّةً[1] فَأَوْجَعَهُ ضَرْباً ، ثُمَّ ٱنْطَلَقَ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ[2] : وَجَدْتُ هَـٰذَا فِي حَائِطِي ، أَكَلَ حَتَّىٰ إِذَا شَبِعَ ، جَعَلَ يَخْبِي فِي ثِيَابِهِ .

فَقَالَ ٱلآخَرُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبِي وَنَحْنُ جَائِعَانِ ، فَأَمَّا أَنَا فَنَزَلْتُ ، وَأَمَّا صَاحِبِي فَفَرِقَ ، فَأَكَلْتُ وَأَخَذْتُ لِصَاحِبِي ، فَجَاءَ هَـٰذَا ، فَفَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱنْطَلِقْ فَأَعْطِهِ ثَوْبَهُ ، وَكِلْ لَهُ وَسْقاً مَكَانَ مَا ضَرَبْتَهُ** » .

قلت : له عند ابن ماجه[3] حديث غير هـٰذا .

رواه الطبراني [في الأوسط][4] ، وفيه عبد الله بن عرادة ، وثقه أبو داود ، وضعفه جماعة .

---

(١) الشظية : الْفِلْقَةُ من العصا ونحوها ، والجمع : شظايا ، وهو من التشظي : التشعب والتشقق .

(٢) في (ظ) : « فقال » .

(٣) في التجارات (٢٣٠٠) باب : من مر علىٰ ماشية قوم أو حائط ، هل يصيب منه ؟ .
وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١١٤٣) ، وانظر مسند الموصلي برقم (١٢٤٤) ، وصحيح ابن حبان برقم (٥٢٨١) ونيل الأوطار ٩/ ٣٤ ـ ٣٦ .

(٤) في الأوسط (١ ل ٢٤٨) وفي المطبوع برقم (٤١٢٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١١٧ ـ ١١٨ برقم (٢١٩١) ـ من طريق علي بن سعيد ، حدثنا إسحاق بن زريق الراسبي ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن الطرائفي ، حدثنا عبد الله بن عرادة ، عن أبي مسعود ←

١٤٦ ـ بَابُ ٱلْمَضْرُورِ وَمَا يَحِلُّ مِنَ ٱلْمَيْتَةِ

٦٨٩١ـ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا بِأَرْضٍ يُصِيبُنَا فِيهَا مَخْمَصَةٌ ، فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ ٱلْمَيْتَةِ ؟

قَالَ : «إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا ، أَوْ لَمْ تَغْتَبِقُوا ، وَلَمْ تَحْتَفِئُوا[١] بَقْلاً ، فَشَأْنُكُمْ بِهَا» .

رواه أحمد[٢] بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ، إلاَّ أن المزي

← الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . . . وشيخ الطبراني ، وعبد الله بن عرادة الشيباني ضعيفان ، وسماع عبد الله من الجريري متأخر أيضاً ، والله أعلم .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أبي سعيد بغير هـٰذا الإسناد » . وانظر التعليق السابق .

(١) قال أبو عبيدة : « هو من الحفأ ، والحفأ مهموز ، ومقصور ، وهو أصل البَرْدِيّ الأبيض الرطب منه ، وهو يؤكل » .

وتأوله أبو عبيدة أنه أراد : « ما لم تقتلعوا هـٰذا بعينه فتأكلوه » .

وسئل أعرابي عنها فقال : « فلعلها تجتفئوا ـ بالجيم . قال أبو عبيد : يعني أن تقلع الشيء ثم ترمي به . يقال : جفأت الرجل ـ إذا صرعته » .

وبعضهم يرويه : « ما لم تحتفُّوا ـ بتشديد الفاء ـ فإن يكن هـٰذا محفوظاً ، فهو من احتففت الشي كما تَحُفّ المرأة وجهها من الشعر . وانظر « غريب الحديث » لأبي عبيد ١/ ٦٠ ـ ٦١ .

وقال أبو سعيد الضرير : « صوابه : ما لم تحتفوا بها ـ بغير همز ـ من أحفى الشعر . ومن قال : تحتفئوا ـ مهموزاً ـ هو من الحفأ ، وهو البردي ، فباطل ، لأن البردي ليس من البقول » وانظر النهاية ١/ ٤١١ . وسنن البيهقي ٩/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧ .

(٢) في المسند ٥/ ٢١٨ ، والدولابي في الكنىٰ ١/ ٥٩ ، ٩٥ ، والدارمي برقم (٢٠٣٩) بتحقيقنا ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٣٠٠٧) ، والحاكم ٤/ ١٢٥ ، والبيهقي في الضحايا ٩/ ٣٥٦ باب : ما يحل من الميتة بالضرورة ، من طريق الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي واقد . . .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » .

وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : فيه انقطاع » .

وهـٰذا هو الصواب ، فقد روىٰ عن أبي واقد مرسلاً . وبينهما مسلم بن يزيد .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٣/ ٢٥١ برقم (٣٣١٥) ، والبيهقي أيضاً ٩/ ٣٥٦ من طريق الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن مرثد ـ أو أبي مرثد ـ عن أبي واقد الليثي . . . ←

(مص : ٢٧٦) قال : لم يسمع حسَّان بن عطية من أبي واقد ، والله أعلم .

٦٨٩٢ ـ وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ : أَنَّ قَوْماً مَاتَ لَهُمْ بَغْلٌ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَيءٌ يَأْكُلُونَهُ فَجَاؤُوا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَخَّصَ لَهُمْ فِيهِ .

← وقال الطبراني : « هٰكذا رواه الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي . . . وهو وهم ، والصواب ما رواه عبد الله بن كثير القاري ، عن الأوزاعي » . وهو الرواية التالية .

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٣١٦) من طريق العباس بن الوليد بن صبيح الدمشقي ، حدثنا عبد الله بن كثير القرشي ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا حسان بن عطية ، حدثني مسلم بن يزيد ، عن أبي واقد الليثي . . . وما عرفنا رواية لمسلم بن يزيد ، عن أبي واقد الليثي ، والله أعلم .

وسيأتي أيضاً برقم (٨١٤٢) .

ويشهد له حديث سمرة بن جندب عند الحاكم ٤/ ١٢٥ ، والبيهقي ٩/ ٣٥٧ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري ، حدثنا خارجة بن مصعب ، عن ثور بن يزيد ، عن راشد بن سعد ، عن سمرة بن جندب : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا رويت أهلك من اللبن غبوقاً ، فاجتنب ما نهى الله عنه من ميتة » . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

نقول : إنه شاهد لا تجدي شهادته ، خارجة بن مصعب متروك الحديث . ويقال : إن ابن معين اتهمه بالكذب ، والله أعلم .

ولـٰكن يشهد له حديث جابر بن سمرة عند الطيالسي ١/ ٣٢٨ برقم (١٦٥٣) وأحمد ٥/ ٩٦ ، وأبو داود في الأطعمة (٣٨١٦) باب : في المضطر إلى الميتة ـ ومن طريق أبي داود هـٰذه أخرجه البيهقي في الضحايا ٩/ ٣٥٦ باب : ما يحل من الميتة بالضرورة ـ والحاكم ٤/ ١٢٥ من طريق شريك ، وأبي عوانة ، وحماد بن سلمة ، جميعاً عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وصححه الحاكم علىٰ شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا ، والله أعلم .

كما يشهد له حديث الفجيع العامري عند أبي داود في الأطعمة (٣٨١٧) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الضحايا ٩/ ٣٥٧ ـ من طريق هارون بن عبد الله ، حدثنا الفضل بن دكين ، حدثنا عقبة بن وهب العامري قال : سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامري . . . وهـٰذا إسناد جيد .

عقبة بن وهب بن عقبة فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٩٣) .

وقال البيهقي بعد كل ما تقدم : « وفي ثبوت هـٰذه الأحاديث نظر ، وحديث جابر أصحها » .

ملاحظة : الدابة الميتة عند الحاكم هي البغل ، وعند الباقين ناقة .

وانظر نيل الأوطار للشوكاني ٩/ ٢٩ ـ ٣٢ .

٤/١٦٥ رواه البزار[١] ، ورجاله رجال الصحيح / .

١٤٧ ـ بَابُ مَا يُفْسِدُهُ ٱلدَّوَابُّ

٦٨٩٣ـ عَنِ ٱلنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ رَبَطَ دَابَّةً عَلَىٰ طَرِيقِ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَهُوَ ضَامِنٌ » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، من طريق بقية ، عن عيسى بن عبد الله ، ولم أعرف عيسىٰ هـٰذا ، وبقية مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

١٤٨ ـ بَابُ كَرَاهَةِ شِرَاءِ ٱلصَّدَقَةِ

٦٨٩٤ـ عَنْ أَبِي عُفَيْرٍ ـ عَرِيفِ بْنِ سَرِيعٍ ـ : أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عَمْرَو بْنَ ٱلْعَاصِ ،

---

(١) في البحر الزخار برقم (٢٨٥٩) ـ وهو في كشف الأستار ٣/ ٣٢٨ برقم (٢٨٦٢) ـ من طريق أبي كامل الجحدري ، حدثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح علىٰ شرط مسلم .

(٢) في الكبير ـ قطعة من مسند النعمان بن بشير ـ برقم (٩٧) من طريق محمد بن مصفىً ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن عيسى بن عبد الله ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير قال . . . .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٤٧٢ برقم (١٤١٧) : « وسألته ـ يعني : أباه ـ عن حديث رواه بقية ، عن عيسى بن عبد الله ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . . .

قال أبي : هـٰذا حديث باطل ، إنما يرويه إسماعيل ، عن الشعبي ، عن شريح ، هـٰذا الكلام من قبله ، وعيسىٰ هو ابن عبد الله الأنصاري من ولد النعمان بن بشير ، ولم يدرك ابن أبي خالد ، وهو ذاهب الحديث مجهول ، روىٰ عنه الوليد بن مسلم ، وبقية » .

نقول : لقد فصلنا القول في عيسىٰ هـٰذا عند الحديث المتقدم برقم (٣١٤٦) .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٨٩ برقم (٢٨٥) ، والبيهقي في الأشربة والحد فيها ٨/ ٣٤٤ باب : الدابة تنفح برجلها ، من طريق أبي النصر التمار ، حدثنا أبو جزي : نصر بن طريف ، عن السري بن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . . . ونصر بن طريف ، والسري بن إسماعيل متروكان .

وانظر كنز العمال برقم (٤٠١١١ ، ٤٠١١٢) .

فَقَالَ : رَجُلٌ[1] كَانَ فِي حِجْرِي ، تَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِجَارِيَةٍ ، ثُمَّ مَاتَ ، وَأَنَا وَارِثُهُ .

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ عَمْرٍو : سَأُخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَمَلَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ عَلَىٰ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبَهُ قَدْ أَوْقَفَهُ يَبِيعُهُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَهَاهُ ، وَقَالَ : « **إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ فَأَمْضِهَا** » (مص :٢٧٧) .

رواه أحمد[2] ، وفيه رشدين بن سعد ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٨٩٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلزُّبَيْرَ حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ ٱللهِ فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ ، فَأَرَادَ ٱلزُّبَيْرُ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَنَهَاهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعُودَ فِي صَدَقَتِهِ .

رواه البزار[3] ، ورجاله رجال الصحيح . وقد تقدمت أحاديث في هـٰذا المعنىٰ في الزكاة .

١٤٩ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْطَىٰ شَيْئاً ثُمَّ وَرِثَهُ

٦٨٩٦ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي أَعْطَيْتُ أُمِّي حَدِيقَةً فِي حَيَاتِهَا ، وَأَنَّهَا تُوُفِّيَتْ وَلَمْ تَدَعْ وَارِثاً غَيْرِي .

---

(١) عند أحمد : « يتيم » .

(٢) في المسند ٢/١٧٣ ، والبخاري في الكبير ٢/١٥٦ من طريق رشدين بن سعد ، وابن وهب ، جميعاً : حدثنا عمرو بن الحارث : سمع توبة بن نَمِرٍ : سمع أبا عفير : عريف بن سريع ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص . . . وهـٰذا إسناد حسن إن شاء الله تعالىٰ ، نعم رشدين ضعيف ، ولـٰكن تابعه ابن وهب وهو ثقة .

وفي الباب عن عمر ، وهو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٦٦ ، ٢٢٥ ، ٢٥٥) .

وعن ابن عمر أيضاً وهو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٨٤٠) . وانظر الحديث التالي .

(٣) في كشف الأستار ٢/١٠٦ برقم (١٣١٢) ، وقد تقدم برقم (٦٥٩٥) .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَحْسَبُهُ قَالَ ـ : « إِنَّ ٱللهَ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ رَدَّ عَلَيْكَ حَدِيقَتَكَ ، وَقَبِلَ صَدَقَتَكَ » .

رواه البزار[1] ، وإسناده حسن .

وقد تقدم حديث في العمرىٰ ، وتأتي أحاديث في الفرائض إن شاء الله تعالىٰ .

١٥٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْعِدَةِ

٦٨٩٧ ـ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْعِدَةُ دَيْنٌ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، والصغير ، وزاد فيه عن علي وحده

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٠٧ برقم (١٣١٣) من طريق محمد بن الليث الهدادي ، حدثنا زكريا بن عدي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وشيخ البزار محمد بن الليث : أبو الصباح ، ذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٣٥ وقال : « من أهل البصرة ، يروي عن أبي عاصم ، حدثنا عنه ابن الطهراني . يخطىء ويخالف » .

وقال ابن حجر في لسان الميزان ٥/ ٣٥٦ : « عن مسلم الزنجي ، لا يُدرىٰ من هو ، وأتىٰ بخبر موضوع ، والظاهر أنه أبو لبيد السرخسي الراوي عن عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد . قال السليماني : فيه نظر » . وقد تقدم برقم (٦٨٩٦) ، وباقي رجاله ثقات .

وسيأتي برقم (٧٢٦٠) .

وانظر حديث جابر المتقدم برقم (٦٨٦٢) فإنه يشهد لهـٰذا الحديث .

(٢) في الأوسط (١ ل ٢٠١) وفي المطبوع برقم (٣٥١٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٤ برقم (٢٢٠١) ـ وفي الصغير ١/ ١٤٩ من طريق حمزة بن داود بن سليمان الأُبُلِّي ، حدثنا سعيد بن مالك بن عيسىٰ ، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الأشعث الحداني ، عبد الله بن محمد بن أبي الأشعث ترجمه ابن حجر في « لسان الميزان » ٣/ ٣٣٧ فقال : « روىٰ عن الأعمش ، جاء في خبر منكر لا أعرفه » .

عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وعلقمة ، عن علي ، وعبد الله بن مسعود . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .

←

« وَيْلٌ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ » . يَقُولُهَا ثَلاثاً .

وفيه حمزة بن داود ضعفه الدارقطني (مص :٢٧٨) .

٦٨٩٨ ـ وَعَنْ قُبَاثَ بْنِ أَشْيَمَ ٱللَّيْثِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْعِدَةُ عَطِيَّةٌ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه أصبغ بن عبد/ العزيز الليثي ، قال أبو حاتم : مجهول . ١٦٦/٤

١٥١ ـ بَابُ ٱلْوَفَاءِ بِٱلْوَعْدِ

٦٨٩٩ـ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَسَأَلَنِي وَهُوَ يَظُنُّ أَنِّي لِأُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ ، فَقُلْتُ : إِنَّمَا أَنَا ٱلْكَلْبِيَّةُ .

= وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٤٠ برقم (٧) بالإسناد السابق عن علي وحده .
وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٢٧٠ من طريق الحسن بن سهل السكري ، حدثنا سعيد بن مالك ، بالإسناد السابق ، عن علي أيضاً .
وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٦٨٥) ، و « الشذرة » برقم (٥٨٨) ، و « كشف الخفاء » برقم (١٧١٩) ، والحديث التالي .

(١) في الأوسط ٢/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨ برقم (١٧٧٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٣ ـ ١٢٤ برقم (٢٢٠٠) ـ من طريق أحمد بن محمد الأنطاكي ، حدثنا أصبغ بن عبد العزيز بن مروان الحمصي ، حدثنا أبي ، عن جدي أبان بن سليمان ، عن أبيه سليمان ، عن قباث بن أشيم قال : . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالمجاهيل .
ويشهد له حديث ابن مسعود الذي أخرجه القضاعي في مسند الشهاب برقم (٦) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٨/ ٢٥٩ من طريق بقية بن الوليد ، عن أبي إسحاق الفزاري ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله بن مسعود . . . وبقية مدلس وقد عنعنه .
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ٢/ ٤٣٧ برقم (٢٨١٤) : « سألت أبي عن حديث رواه بقية ، عن الفزاري . . .
فسمعت أبي يقول : هـٰذا حديث باطل » .
وانظر المقاصد الحسنة برقم (٦٨٥) ، وكشف الخفاء برقم (١٧١٩) ، والشذرة برقم (٥٨٨) ، والحديث السابق . والصمت لابن أبي الدنيا برقم (٤٥٣) .

فَقَالَ عَبْدُ ٱللهِ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؟ [فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ » .

قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَىٰ عَلَىٰ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « فَٱقْرَأْهُ فِي نِصْفِ كُلِّ شَهْرٍ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَىٰ عَلَىٰ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « فَٱقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لاَ تَزِيدَنَّ .

وَبَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ ٱلدَّهْرَ ؟ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي لأَصُومُهُ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « فَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَىٰ عَلَىٰ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ يَوْمَيْنِ » .

قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَىٰ عَلَىٰ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ : « فَـ][1] صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ يَوْماً ، وَأَفْطِرْ يَوْماً ، فَإِنَّهُ أَعْدَلُ ٱلصِّيَامِ عِنْدَ ٱللهِ ، وَكَانَ لاَ يُخْلِفُ إِذَا وَعَدَ » .

قلت : هو في الصحيح[2] ، خلا قوله : « وَكَانَ لاَ يُخْلِفُ إِذَا وَعَدَ » .

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من أحمد .

(٢) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٦) باب : صوم الدهر ـ وأطرافه ـ ومسلم في الصيام (١١٥٩) باب : النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٣٥٢ ، ٢٥٩٠ ، ٣٥٧٣ ، ٣٦٣٦ ، ٣٦٤١ ، ٣٦٤٣) .

وانظر المعجم الأوسط للطبراني برقم (٨٧٥٥ ، ٨٨٢٧) و (٨٩٩٢) .

رواه أحمد[1] ، وفيه محمد بن إسحاق ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٩٠٠ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ شَرَطَ لِأَخِيهِ شَرْطاً لاَ يُرِيدُ أَنْ يَفِيَ بِهِ ، فَهُوَ كَٱلْمُدْلِي جَارَهُ إِلَىٰ غَيْرِ مَنَعَةٍ » .

رواه أحمد[2] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٥٢ ـ بَابُ ٱللُّقَطَةِ

٦٩٠١ـ عَنِ ٱلْجَارُودِ (مص :٢٧٩) قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْ قَالَ[3] رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ٱللُّقَطَةُ[4] نَجِدُهَا ؟

---

(١) في المسند ٢/ ٢٠٠ من طريق محمد بن عبيد ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن قال : دخلت علىٰ عبد الله بن عمرو بن العاص . . .
وهـٰذا إسناد حسن حتىٰ يتبين أن ابن إسحاق دلسه ، والله أعلم .

(٢) في المسند ٥/ ٤٠٤ ـ ومن طريق أحمد أورده ابن كثير في التفسير ٤/ ٥١٨ ـ والحارث بن أبي أسامة ـ في بغية الباحث برقم (٤٥٠) ـ ومن طريقه أورده البوصيري في الإتحاف برقم (٣٧٩٨) ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم (١٤٩٧) ـ من طريق يزيد ، حدثنا حجاج ، عن عبد الرحمـٰن بن عابس ، عن أبيه ، عن حُذيفة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة . وانظر كنز العمال برقم (٦٨٧٧) .
وسيأتي برقم (٧١٢٦) .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٩٦ برقم (٢٥١٢) ومن طريقه أورده ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٤٩٦) ـ من طريق أبي خالد الأحمر ، عن الحجاج ، به .

(٣) في (ظ) : « قاله » .

(٤) اللُّقَطَةُ : اسم المال الملقوط : أي الموجود . والالتقاط : أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب .
واللقطة لا تحل إلاَّ لمن يعرفها سنة ثم يمتلكها بعد السنة بشرط الضمان لصاحبها إذا وجده .

قَالَ : « أَنْشِدْهَا[(١)] وَلاَ تَكْتُمْ ، وَلاَ تُغَيِّبْ ، فَإِنْ وَجَدْتَ رَبَّهَا ، فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ ، وَإِلاَّ . . . ، فَمَالُ ٱللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » .

٦٩٠٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ٱلْجَارُودِ أَيْضاً ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَفِي ٱلظَّهْرِ قِلَّةٌ ، إِذ تَذَاكَرَ ٱلْقَوْمُ ٱلظَّهْرَ ، فَقُلْتُ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا يَكْفِينَا مِنَ ٱلظَّهْرِ .

قَالَ : « وَمَا يَكْفِينَا ؟ » .

قُلْتُ : ذَوْدٌ نَأْتِي عَلَيْهِنَّ فِي جُرْفٍ[(٢)] ، فَنَسْتَمْتِعُ بِظُهُورِهِنَّ .

قَالَ : « لاَ ، ضَالَّةُ ٱلْمُسْلِمِ حَرَقُ ٱلنَّارِ[(٣)] ، فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا ، ضَالَّةُ ٱلْمُسْلِمِ حَرَقُ ٱلنَّارِ فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا . . . » فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ .

رواه أحمد[(٤)] ، والطبراني في الكبير بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح .

٦٩٠٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ ٱللُّقَطَةِ ، فَقَالَ : « تُعَرَّفُ وَلاَ تُغَيَّبُ ، وَلاَ تُكْتَمُ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلاَّ فَهُوَ مَالُ ٱللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يشَاءُ » .

---

(١) نشدتُ الضالة ، فأنا ناشد إذا طلبتُها ، وأنشدتها فأنا منشد ، إذا عرفتها .

(٢) في الصغير ٢/٢٨ « في جوف الليل » .

(٣) حَرَق ـ بالتحريك وقد تسكن الراء ـ النار : لهيبها . أي : إن ضالة المؤمن إذا أخذها إنسان ليمتلكها أدّته إلى النار .

(٤) في المسند ٥/ ٨٠ ، والطبراني في الكبير ٢/ ٢٦٦ برقم (٢١٢٠) من طريق إسماعيل بن علية ، وعبد الوارث .

جميعاً : حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف قال : حديثان بلغاني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عرفت أني صدقتهما ، لا أدري أيهما قبل صاحبه ـ حدثنا أبو مسلم الْجَذْمِيّ : جذيمة بن عبد القيس ، حدثنا الجارود قال : . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٩١٩ ، ١٥٣٩) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٧٠) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٨٨٧) . وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٦٤٣ ، ٢٦٤٤) ، وانظر فتح الباري ٥/ ٨١ ، ٩٢ .

رواه البزار[١] ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٠٤ ـ وَعَنْ عِصْمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ضَالَّةُ ٱلْمُسْلِمِ حَرَقُ ٱلنَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه أحمد بن رشدين[٣] ، وهو ضعيف .

٦٩٠٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُئِلَ / عَنْ ضَالَّةِ ٱلْغَنَمِ ، فَقَالَ : « هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذِّئْبِ » . ١٦٧/٤

وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ ٱلإِبِلِ ، فَقَالَ : « مَا لَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا ـ أَوْ سِقَاؤُهُ وَحِذَاؤُهُ ، دَعْهُ حَتَّىٰ يَجِدَهُ رَبُّهُ » .

رواه البزار[٤]، والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح (مص : ٢٨٠).

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٣١ برقم (١٣٦٧) ، والحاكم ٢/ ٦٤ ، والنسائي في السنن الكبرىٰ ٥/ ٣٤٣ ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٤٧١٧) من طريق حماد بن سلمة ، عن الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن أبي هريرة . . .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٠٥٢٣) إلى الحاكم .

(٢) في الكبير ١٧/ ١٨٤ برقم (٤٨٩) من طريق أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك الخطمي . . . وأحمد بن رشدين ، والفضل بن المختار ضعيفان .

ولـٰكن الحديث صحيح لغيره . وانظر الحديث الأول في هـٰذا الباب .

(٣) في أصولنا « راشد » وهو خطأ ، وانظر التعليق السابق .

(٤) في كشف الأستار ٢/ ١٣٠ برقم (١٣٦٤) ، والطبراني في الأوسط برقم (١٩٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٩ برقم (٢٠٩٤) ـ والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ١٣٥ وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٩/ ٣ من طريق سعيد بن أبي مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، عن ابن عجلان ، حدثني القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد حسن .

ولـٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث زيد بن خالد المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في ←

٦٩٠٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَحِلُّ ٱللُّقَطَةُ ، مَنِ ٱلْتَقَطَ شَيْئاً ، فَلْيُعَرِّفْهُ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ ، فَإِنْ لَمْ يَأْتِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ فَلْيُخَيِّرْهُ بَيْنَ ٱلأَجْرِ وَبَيْنَ ٱلَّذِي لَهُ » .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، والأوسط ، وفيه يوسف بن خالد السمتي ، وهو كذاب .

٦٩٠٧ ـ وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ : شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، قَالَ : ٱشْتَرَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً مِنْ رَجُلٍ بِسِتِّ مِئَةٍ ـ أَوْ بِسَبْعِ مِئَةٍ ـ دِرْهَمٍ ، فَنَشَدَهُ سَنَةً لاَ يَجِدُهُ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا إِلَى ٱلسُّدَّةِ فَتَصَدَّقَ بِهَا مِنْ دِرْهَمٍ وَدِرْهَمَيْنِ عَنْ رَبِّهَا ، فَإِنْ جَاءَ خَيَّرَهُ ، فَإِنِ ٱخْتَارَ ٱلأَجْرَ ، كَانَ لَهُ ، وَإِنِ ٱخْتَارَ مَالَهُ ، كَانَ لَهُ مَالُهُ ، ثُمَّ قَالَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ : هَـٰكَذَا فَٱفْعَلُوا بِٱللُّقَطَةِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه عامر بن شقيق ، وثقه ابن حبان والنسائي ، وضعفه ابن معين وغيره .

← صحيح ابن حبان برقم (٤٨٨٩ ، ٤٨٩٠ ، ٤٨٩٣ ، ٤٨٩٥ ، ٤٨٩٨) .

(١) في الصغير ١/٣١ ، وفي الأوسط برقم (٢٢٢٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٥٨ برقم (٢٠٩٣) ـ والدارقطني ٤/١٨٢ برقم (٣٥) من طريق خالد بن يوسف السمتي ، حدثنا أبي ، عن زياد بن سعد ، عن سميّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . . ويوسف بن خالد متروك ، وقد كذبه ابن معين وغيره .

(٢) في الكبير ٩/٤٠٤ برقم (٩٧٢١) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري وإسرائيل ، عن عامر بن شقيق ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال : . . .

وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٨٦٣١) موقوفاً على ابن مسعود ، وإسناده حسن .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٩٧٢١) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان ، عن عامر بن شقيق ، بالإسناد السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٤٤٩ برقم (١٦٧١) من طريق شريك ، عن عامر ، بالإسناد السابق .

٦٩٠٨ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلشَّاةِ ؟

قَالَ : « **لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذِّئْبِ** » .

وَسَأَلْتُهُ عَنِ ٱلْبَعِيرِ ـ وَكَانَ إِذَا غَضِبَ عُرِفَ ذَلِكَ فِي حُمْرَةِ وَجْنَتِهِ ـ .

قَالَ : « **مَا لَكَ وَلَهُ ، مَعَهُ سِقَاؤُهُ وَحِذَاؤُهُ ، يَرِدُ ٱلْمَاءَ وَيَصْدُرُ ٱلْكَلأَ ، خَلِّ سَبِيلَهُ حَتَّىٰ يَلْقَاهُ**[١] **رَبُّهُ** » .

وَسَأَلْتُهُ عَنِ ٱللُّقَطَةِ ، فَقَالَ : « **عَرِّفْهَا ثُمَّ أَوْثِقْ وِكَاءَهَا وَصِرَارَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَأَدِّهَا إِلَيْهِ ، وَإِلاَّ فَشَأْنُكَ بِهَا** » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وعقبة بن سويد مستور لم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٩٠٩ ـ وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ (مص : ٢٨١) فَقَالَ : « **نُوَيْبِتَةٌ** »[٣] .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، نُوَيْبِتَةُ خَيْرٍ أَوْ نُوَيْبِتَةُ شَرٍّ ؟

قَالَ : « **لاَ ، بَلْ نُوَيْبِتَةُ خَيْرٍ** » .

---

(١) في (ظ ، د) : « يلقىٰ » .

(٢) في الكبير ٧/ ٩٠ برقم (٦٤٦٨) من طريق أبي مصعب ،
وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٦١٦) من طريق بشر بن موسىٰ ، حدثنا الحميدي ،
جميعاً : حدثنا محمد بن معن بن محمد بن نضلة الغفاري : أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمـٰن يحدث عن عقبة بن سويد ، عن أبيه قال : . . . وعقبة بن سويد بينا أنه علىٰ شرط ابن حبان عند الحديث المتقدم برقم (٥٩٦٨) .
وأبو مصعب هو أحمد بن أبي بكر الزهري .

(٣) تصغير نابتة . يقال : نبتت لهم نابتة : أي نشأ فيهم صغار فازداد عددهم .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، خَرَجْتُ مَعَ عَمٍّ لِي فِي سَفَرٍ ، فَأَدْرَكَهُ ٱلْحَفَاءُ ، فَقَالَ : أَعِرْنِي حِذَاءَكَ .

قُلْتُ : لاَ أُعِيرُكَهَا أَوْ تُزَوِّجَنِي ٱبْنَتَكَ ، قَالَ : قَدْ زَوَّجْتُكَهَا ، فَلَمَّا أَتَيْنَا أَهْلَهَا بَعَثَ إِلَيَّ بِحِذَائِي وَقَالَ : لاَ ٱمْرَأَةَ لَكَ عِنْدَنَا .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ خَيْرَ لَكَ فِيهَا** » .

قُلْتُ : يَا نَبِيَّ ٱللهِ ، نَذَرْتُ نَذْراً أَنْ أَنْحَرَ ذَوْداً لِي عَلَىٰ صَنَمٍ مِنْ أَصْنَامِ ٱلْجَاهِلِيَّةِ .

قَالَ : « **أَوْفِ بِنَذْرِكَ وَلاَ تَأْثَمْ**[1] **بِرَبِّكَ** » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلاَ قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، وَلاَ فِيمَا لاَ تَمْلِكُ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ٱلْوَرِقُ يُوجَدُ عِنْدَ ٱلْقَرْيَةِ ٱلْعَامِرَةِ ، أَوِ ٱلطَّرِيقِ ٱلْمَأْتِيِّ .

١٦٨/٤ قَالَ / : « **عَرِّفْهَا حَوْلاً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَٱدْفَعْهَا إِلَيْهِ ، وَإِلاَّ فَٱحْصِ وِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا وَعَدَدَهَا ، ثُمَّ ٱسْتَمْتِعْ بِهَا** » .

قُلْتُ : يَا نَبِيَّ ٱللهِ ، ٱلشَّاةُ نَجِدُهَا بِأَرْضِ[2] ٱلْفَلاَةِ ، قَالَ : « **كُلْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذِّئْبِ** » .

قُلْتُ : يَا نَبِيَّ ٱللهِ ، ٱلنَّاقَةُ ـ أَوْ ٱلْبَعِيرُ ـ تُوجَدُ بِأَرْضِ ٱلْفَلاَةِ عَلَيْهَا ٱلْوِعَاءُ وَٱلسِّقَاءُ .

قَالَ : « **خَلِّ عَنْهَا ، مَا لَكَ وَلَهَا** . . . » فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ ، وبعضه في السنن .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه أبو فروة يزيد بن سنان ، وثقه

---

(١) في (ظ) : « لا إثم » .

(٢) في (ظ ، د) : « في أرض » .

(٣) في الكبير ٢٢/٢٢٦ ـ ٢٢٧ برقم (٥٩٧) من طريق عبيد بن غنام ، حدثنا أبو بكر بن ←

أبو حاتم وغيره ، وضعفه جماعة .

٦٩١٠ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ كِتَابٍ يُلْقَىٰ بِمَضِيعَةٍ[1] مِنَ ٱلأَرْضِ إِلاَّ بَعَثَ ٱللهُ إِلَيْهِ مَلاَئِكَةً يَحُفُّونَهُ بِأَجْنِحَتِهِمْ وَيُقَدِّسُونَهُ حَتَّىٰ يَبْعَثَ ٱللهُ إِلَيْهِ وَلِيّاً (مص : ٢٨٢) مِنْ أَوْلِيَائِهِ يَرْفَعُهُ مِنَ ٱلأَرْضِ ، وَمَنْ رَفَعَ كِتَاباً فِيهِ ٱسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ ٱللهِ ، رَفَعَ ٱللهُ ٱسْمَهُ فِي عِلِّيِّينَ ، وَخَفَّفَ عَنْ وَٱلِدَيْهِ ٱلْعَذَابَ وَإِنْ كَانَا كَافِرَيْنِ » .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، وفيه الحسين بن عبد الغفار ، وهو متروك .

← أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا أبو فروة يزيد بن سنان ، حدثني عروة بن رويم اللخمي ، عن أبي ثعلبة ـ ولقيته وكلمته ـ قال : أتيت رسول الله . . . وأبو فروة ضعيف .
وسيأتي أيضاً برقم (٧٠٢٥) وبرقم (٧٥٩٦) .
نقول : ولـٰكن لمعظم فقراته شواهد ، انظر أحاديث الباب ، وانظر أيضاً كتاب الأيمان والنذور ، باب : لا نذر في معصية .

(١) مَضِيعَةٌ ـ وزان : معيشة ـ : من الضياع ، وهو الاطراح والهوان .

(٢) في الصغير ١/ ١٤٣ ـ ١٤٤ ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٥٩ برقم (٢٠٩٥) ـ وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ١٨٨ برقم (٩٩) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤/ ٧٠ من طريق الحسين بن عبد الغفار المصري ، والقاسم بن مهدي ، وأحمد بن إبراهيم القرشي حدثنا زهير بن عباد الرؤاسي ، حدثنا سليمان بن عمران ، عن حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن جده طلق بن معاوية النخعي ، عن علي بن أبي طالب . . . والحسين بن عبد الغفار ، قال الدارقطني : متروك .
والقاسم هو : ابن عبد الله بن مهدي ، قال الدارقطني : « متهم بوضع الحديث » .
وسليمان بن عمران قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ١٣٤ : « دلّ حديثه علىٰ أن الرجل ليس بصدوق » .
وغياث بن طلق روىٰ عن طلق بن معاوية النخعي ، وجعفر الصادق ، والعلاء بن خالد الكاهلي ، وروىٰ عنه ابنه حفص ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وطلق بن معاوية النخعي ما عرفنا له رواية عن علي فيما نعلم ، والله أعلم .
وعند ابن الجوزي طريق ثانية : حدثنا المفيد ، عن سليمان بن عمران ، بالإسناد السابق ، وقال ابن الجوزي : والمفيد ليس بشيء ولم يسنده إلىٰ شيخ معروف . وانظر اللآلىء ←

٦٩١١ ـ وعنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنِ ٱلْتَقَطَ لُقَطَةً يَسِيرَةً دِرْهَماً ، أَوْ حَبْلاً ، أَوْ شِبْهَ ذَلِكَ ، فَلْيُعَرِّفْهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ ، فَلْيُعَرِّفْهُ سِتَّةَ أَيَّامٍ » .

رواه أحمد[1] من طريق عمر[2] بن عبد الله بن يعلىٰ ، فإن كان عمرو ، فلا أعرفه ، وإن كان عمر ، فهو ضعيف .

٦٩١٢ ـ وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنِ ٱلْتَقَطَ لُقَطَةً يَسِيرَةً : ثَوْباً أَوْ شِبْهَهُ ، فَلْيُعَرِّفْهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، وَمَنِ ٱلْتَقَطَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ سِتَّةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلاَّ فَلْيَتَصَدَّقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، فَلْيُخَيِّرْهُ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه عمر بن عبد الله بن يعلىٰ ، وهو ضعيف .

٦٩١٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَجَدَ دِينَاراً فِي ٱلسُّوقِ فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « عَرِّفْهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ » . قَالَ : فَعَرَّفَهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمْ يَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهُ ، فَرَجَعَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : « شَأْنَكَ » .

← المصنوعة ١/ ٢٠٢ .
وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال برقم (٥٥٤) من طريق عبد الله بن سليمان ، حدثنا أبو عبد الرحمـٰن الأذرمي ، حدثنا عبد الله بن صدقة ، عن حفص بن غياث ، به .

(١) في المسند ٤/ ١٧٣ ، وابن حبان في الثقات ٤/ ١٩٥ـ ١٩٦ ، والبيهقي في اللقطة ٦/ ١٩٥ باب : ما جاء في قليل اللقطة ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤٠١٥) من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا إسرائيل بن يونس ، حدثني عمر بن عبد الله بن يعلىٰ ، عن جدته حكيمة ، عن أبيها يعلى بن مرة . . . وعمر بن عبد الله ضعيف . وانظر التعليق التالي .

(٢) في أصولنا « عمرو » وهو تحريف ، وانظر التعليق السابق .

(٣) في الكبير ٢٢/ ٢٧٣ برقم (٧٠٠) من طريق عبيد الله بن موسىٰ ، حدثنا إسرائيل بن يونس بالإسناد السابق ، وهو إسناد ضعيف كما تقدم .

قَالَ : فَبَاعَهُ عَلِيٌّ فَٱبْتَاعَ مِنْهُ بِثَلاَثَةِ دَرَاهِمَ شَعِيراً ، وَبِثَلاَثَةِ دَرَاهِمَ تَمْراً ، وَقَضَىٰ ثَلاَثَةَ دَرَاهِمَ ، وَٱبْتَاعَ بِدِرْهَمٍ لَحْماً ، وَٱبْتَاعَ بِدِرْهَمٍ زَيْتاً ، وَكَانَ ٱلدِّينَارُ بِأَحَدَ عَشَرَ دِرْهَماً ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ (مص :٢٨٣) جَاءَ صَاحِبُهُ فَعَرَفَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : قَدْ أَمَرَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَٱنْطَلَقَ صَاحِبُ ٱلدِّينَارِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ : « رُدَّهُ » . قَالَ : قَدْ أَكَلْتُهُ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلرَّجُلِ : « إِذَا جَاءَنَا شَيْءٌ / أَدَّيْنَاهُ ١٦٩/٤
إِلَيْكَ » .

رواه البزار[1] ، وأبو يعلىٰ بنحوه ، وقد رواه أبو داود[2] بغير سياقه باختصار أيضاً ، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة ، وهو وضاع .

٦٩١٤ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوجَدَ تَمْرَتَيْنِ ، فَأَخَذَ تَمْرَةً ، وَأَعْطَانِيَ ٱلأُخْرَىٰ .

رواه البزار[3] ، وأبو يعلىٰ ، وَلَفْظُهُ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ تُفْرُوقَةً[4] فِيهَا تَمْرَتَانِ ، فَأَخَذَ تَمْرَةً وَأَعْطَانِي تَمْرَةً ، وَفِيهِ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلطَّرَائِفِي ، وَهُوَ ثِقَة ، وفيه ضعف .

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٣١ ـ ١٣٢ برقم (١٣٦٨) ، وأبو يعلىٰ في المسند ٢/ ٣٣٢ برقم (١٠٧٤) ، وعبد الرزاق في المصنف برقم (١٨٦٣٧) من طريق أبي بكر بن عبد الله بن محمد ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري . . .
وأبو بكر بن أبي سبرة متهم بالوضع .

(٢) في اللقطة (١٧١٤) باب : التعريف باللقطة ، وفي إسناده جهالة .

(٣) في كشف الأستار ١/ ١٣٠ برقم (١٣٦٥) ، وأبو يعلىٰ في المسند ٢/ ١٣٧ برقم (٨١٥) من طريق عثمان بن عبد الرحمـٰن الطرائفي ، حدثتنا أم عبد الله ـ يعني : عبيدة بنت نائل ـ عن عائشة بنت سعد ، عن أبيها سعد . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وقال البزار : « لا نعلمه عن سعد إلاَّ من هـٰذا الوجه » .

(٤) التفروقة : العنقود من الثمر إذا أكل ما عليه ولم يبق إلاَّ التمرة والتمرتان للمساكين .

٦٩١٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنِّي لأَجِدُ ٱلتَّمْرَةَ سَاقِطَةً فَآخُذُهَا فَآكُلُهَا** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، والبزار بنحوه ، وقال الطبراني : تفرد به محمد بن العلاء النبقي ، عن الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمـٰن بن عوف ، ولم أجد من ترجمهما .

١٥٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي ٱلْمَسْجِدِ

٦٩١٦ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي ٱلْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : « **لاَ وَجَدْتَ** » .

رواه البزار[2] ، وفيه أبو سعيد الأعسم (مص : ٢٨٤) ولم أعرفه ،

---

(١) في الأوسط برقم (٩٠٨٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٠ برقم (٢٠٩٦) ـ والبزار في كشف الأستار ١/ ١٣١ برقم (١٣٦٦) من طريق محمد بن العلاء ـ الثقفي في الأوسط ، والنبقي في مجمع البحرين ـ عن الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمـٰن بن عوف ، عن أبيه ، عن جده عبد الرحمـٰن بن عوف . . . ومحمد بن العلاء ، والوليد بن إبراهيم مجهولان . وانظر الحديث السابق .
وقال الحافظ في الفتح ٥/ ٨٦ تعليقاً علىٰ عنوان البخاري : « إذا وجد تمرة في الطريق » : « أي : يجوز أخذها وأكلها ، وكذا نحوها من المحقرات ، وهو المشهور المجزوم به عند الأكثر . . .
وقد روى ابن أبي شيبة من طريق ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها وجدت تمرة فأكلتها ، وقالت : لا يحب الله الفساد . تعني أنها لو تركت فلم تؤخذ فتؤكل ، فسدت » .
وجواز الأكل هو المجزوم به عند الأكثر .
وانظر نيل الأوطار ٦/ ٨٧ ـ ٨٩ .

(٢) في البحر الزخار برقم (١١٦٧) ـ وهو في كشف الأستار ١/ ١٣٢ برقم (١٣٦٩) ـ من طريق عبد الله بن أحمد بن شبويه ، حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، عن أبيه ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن أبي سعيد الأعسم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه سعد . . .
والحجاج بن أرطاة ضعيف ، وأبو سعيد الأعسم إن كان زياد بن السوائي فما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وإن كان غيره فما عرفته ، والله أعلم .
وقال البزار : « لا نعلمه عن سعد إلاَّ بهـٰذا الإسناد » . ←

والحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٦٩١٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : دَخَلَ[1] رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي ٱلْمَسْجِدِ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ وَجَدْتَ » (ظ : ٢١١) .

رواه البزار[2] ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف ، ورواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٦٩١٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ ـ قَالَ : أُمِرْنَا إِذَا رَأَيْنَا مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي ٱلْمَسْجِدِ أَنْ نَقُولَ لَهُ : لاَ وَجَدْتَ .

رواه البزار[3] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا محمد بن إسماعيل بن سمرة ، وهو ثقة .

← ولٰكن يشهد له ولما بعده أيضاً حديث بريدة عند مسلم في المساجد (٥٦٩) باب : النهي عن نشد الضالة في المسجد ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٦٥٢) .
كما يشهد لهما حديث أبي هريرة عند مسلم في المساجد (٥٦٨) ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٦٥١) .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في البحر الزخار برقم (٦٢٣٤) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٣٣ برقم (١٣٧١) ـ من طريق أبي عاصم ، حدثنا موسى بن عبيدة ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس بن مالك . . .
وهٰذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن عبيدة ، وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١٩ باب : في رفع الصوت في المساجد ، والفاكهي في « أخبار مكة » برقم (١٢١٠) من طريق عبيد الله بن موسىٰ ، عن موسى بن عبيدة ، عن عمرو بن أبي عمرو ، بالإسناد السابق .
وقال البزار : « لا نعلمه عن أنس إلاَّ من هٰذا الوجه » .
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٦٧٧) ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٢١١٦) ـ من طريق : أحمد ، قال : حدثنا إسحاق بن راهويه ، قال : قلت لأبي قرة : أَذَكَرَ موسى بن عقبة ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس بن مالك . . .
وهٰذا إسناد حسن من أجل عمرو بن أبي عمرو .

(٣) في البحر الزخار برقم (١٨٨٣) ـ وهو في كشف الأستار ١/ ١٣٣ برقم (١٣٧٠) ـ من طريق محمد بن إسماعيل بن سمرة ، ←

وقد تقدمت أحاديث من هٰذا النحو في الصلاة .

١٥٤ ـ بَابُ ٱلْتِقَاطِ ٱلْمَنْبُوذِ

٦٩١٩ـ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ : أَنَّهُ وَجَدَ مَنْبُوذاً[١] عَلَىٰ عَهْدِ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ فَأَتَاهُ بِهِ فَٱتَّهَمَهُ ، فَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ خَيْراً .

فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ حُرٌّ ، وَوَلاَؤُهُ لَكَ ، وَنَفَقَتُهُ عَلَيْنَا مِنْ بَيْتِ ٱلْمَالِ[٢] .

٦٩٢٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[٣] عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَجُلاً أَخْبَرَهُ أَنَّهُ ٱلْتَقَطَ وَلَدَ زِناً .

← وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه برقم (١٢٣٧) من طريق هارون بن إسحاق ،
جميعاً : حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا عاصم ـ يعني : الأحول ـ عن أبي عثمان ، عن عبد الله بن مسعود . . . وأبو عثمان ، هو النهدي ، وباقي رجاله ثقات .
وقال البزار : « لا نعلمه عن عبد الله إلاَّ بهٰذا الإسناد » .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٩ باب : في رفع الصوت في المساجد ، من طريق حفص ، عن ابن عون ـ أو عاصم ، قال : ولا أعلمه إلاَّ عن ابن عون ـ عن ابن سيرين قال : سمع ابن مسعود رجلاً ينشد ضالة في المسجد ، فقام إليه ، فنال منه . وهٰذا إسناد رجاله ثقات .
وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة برقم (١٥٣) من طريق أبي خليفة ، حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سفيان الثوري ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبي ، قال : سمع عبد الله رجلاً ينشد ضالته في المسجد ، فأغضبه ، فقال رجل : يا أبا عبد الرحمٰن ما كنت فاحشاً ؟! .
فقال : إنا أمرنا بذلك .
وهٰذا إسناد منقطع الشعبي لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه .

(١) من معاني المنبوذ : اللقيط ، وسمي بذلك لأن أمه رمته على الطريق .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ٧/١٠٢ برقم (٦٤٩٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب حدثني أبو جميلة . . .
وهو عند مالك في الأقضية (١٩) باب : القضاء في المنبوذ ، وإسناده صحيح .
وهو عند عبد الرزاق أيضاً برقم (١٣٨٤٠) . وانظر الرواية التالية .

(٣) أخرجها الطبراني في الكبير ٧/١٠٣ برقم (٦٥٠١) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، أخبرنا عبد الرزاق ، أنبأنا ابن جريج : أخبرني عمرو بن دينار : أن ابن شهاب أخبره . . . ←

٦٩٢١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[١] عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَىٰ أَهْلِهِ ، وَقَدِ ٱلْتَقَطَ مَنْبُوذاً ، فَذَهَبَ إِلَىٰ عُمَرَ فَذَكَرَهُ لَهُ عُمَرُ : عَسَى ٱلْغُوَيْرُ أَبْؤُساً[٢] .

فَقَالَ ٱلرَّجُلُ : مَا ٱلْتَقَطَ إِلاَّ وَأَنَا غَائِبٌ ، فَسَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ ، فَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ / خَيْراً ، ١٧٠/٤
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَوَلاَؤُهُ لَكَ ، وَنَفَقَتُهُ عَلَيْنَا مِنْ بَيْتِ ٱلْمَالِ .

وَرِجَالُ هـٰذه الطُّرُقِ كلها رجال الصحيح ، إلاَّ هـٰذه الرواية الأخيرة فَإنها مرسلة . (مص : ٢٨٥) .

١٥٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ رَدَّ عَبْداً آبِقاً

٦٩٢٢ـ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٱلشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ ٱبْنَ مَسْعُودٍ بِأُبَّاقٍ مِنْ عَبِيدِ ٱلْيَمَنِ ، فَقَالَ : ٱلأَجْرُ وَٱلْغَنِيمَةُ .

قَالَ : قُلْتُ : أَمَّا ٱلأَجْرُ ، فَقَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَمَا ٱلْغَنِيمَةُ ؟

قَالَ : أَرْبَعِينَ دِرْهَماً عَنْ كُلِّ رَأْسٍ .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، وفيه أبو رباح ، ولم أعرفه ،

← وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٣٨٤٨) وتمامه : « فقال عمر : استرضعه ولك ولاؤه ، ورضاعه من بيت المال » .

(١) أخرجها الطبراني في الكبير ٧/ ١٠٢ برقم (٦٤٩٨) من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري : أن رجلاً . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، ولـٰكنه مرسل .
والحديث عند عبد الرزاق برقم (١٣٨٣٨) . وانظر التعليقين السابقين .

(٢) الغوير : تصغير الغار . وأبؤس جمع بؤس ، وهو الشدة . وهـٰذا مثل قديم يقال عندما يتوقع مجيء الشر من معدن الخير .
وانظر غريب الحديث ٣/ ٣٢٠ ـ ٣٢٢ ، والأمثال للعسكري ٢/ ٥٠ ، والميداني ٢/ ١٧ ، والزمخشري ٢/ ١٦١ . والبكري : (٤٢٤) ، والنهاية ٣/ ٣٩٤ ـ ٣٩٥ .

(٣) في الكبير ٩/ ٢٤٩ برقم (٩٠٦٦) من طريق عبد الرزاق ، وأبي نعيم : كلاهما عن سفيان الثوري ، عن أبي رباح ، عن أبي عمرو الشيباني قال : أتيت ابن مسعود . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٤٩١١) موقوفاً على ابن مسعود ، وفي إسناده ←

وبقية رجاله رجال الصحيح[1] .

١٥٦ ـ بَابُ ٱلْغَصْبِ وَحُرْمَةِ مَالِ ٱلْمُسْلِمِ

٦٩٢٢م ـ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ٱلسَّاعِدِيِّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَأْخُذَ مَالَ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ ٱللهُ مَالَ ٱلْمُسْلِمِ عَلَى ٱلْمُسْلِمِ[2] » .

٦٩٢٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[3] : « لاَ يَحِلُّ لِٱمْرِىءٍ أَنْ يَأْخُذَ عَصَا أَخِيهِ بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ » .

رواه أحمد ، والبزار ، ورجال الجميع رجال الصحيح .

٦٩٢٤ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

← أبو رباح ، فإن كان أبا رباح الفدكي ، أو أبا رباح بن أبي حبيب الثقفي يكن الإسناد جيداً ، وإلاَّ فما عرفته ، والله أعلم .

(١) علىٰ هامش (مص) ما نصه : « بلغ مقابلة علىٰ نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر » .

(٢) أخرج هـٰذه الرواية أحمد في المسند ٥/ ٤٢٥ من طريق أبي سعيد مولىٰ بني هاشم ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الرحمـٰن بن [أبي] سعيد ، عن أبي حميد السّاعدي . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وقد سقط من إسناد أحمد [أبي] التي استدركناها من مصادر التخريج ، وانظر التعليق التالي .
وتلخيص الحبير ٣/ ٤٥ ـ ٤٦ .

(٣) أخرجه أحمد ٥/ ٤٢٥ ، والبزار ٢/ ١٣٤ برقم (١٣٧٣) ، والبيهقي في الغصب ٦/ ١٠٠ باب : من غصب لوحاً فأدخله في سفينته أو بنىٰ عليه جداراً ، وفي الضحايا ٩/ ٣٥٨ باب : تحريم أكل مال الغير بغير إذنه ، وفي « شعب الإيمان » برقم (٥٤٩٣) ، وفي « مشكل الآثار » برقم (٢٨٢٢) ، وفي « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٤١ ، من طريق سليمان بن بلال ، بالإسناد السابق .
ثم وجدت بعد ذلك أنني قد خرجته في « موارد الظمآن » برقم (١١٦٦) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٩٧٨) . وانظر أيضاً تاريخ البخاري ٥/ ٢٨٨ .

فَقَالَ : « أَلاَ وَلاَ يَحِلُّ لِامْرِىءٍ مُسْلِمٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيئاً إلاَّ بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ رَأَيْتُ[1] غَنَمَ ٱبْنِ عَمِّي أَجْتَزِرُ مِنْهَا شَاةً ؟ .

قَالَ : « إِنْ لَقِيتَهَا[2] نَعْجَةً تَحْمِلُ شَفْرَةً وَزِنَاداً بِخَبْتِ ٱلْجَمِيشِ[3] فَلاَ تَهِجْهَا » .

قَالَ : يَعْنِي : « بِجَبْتِ ٱلْجَمِيشِ » : أَرْضاً بَيْنَ مَكَّةَ وَٱلْجَارِ[4] لَيْسَ بِهَا أَنِيسٌ كَذَا عِنْدَهُ بِجَبْتِ ، وَلَمْ يَقُلْ : بِخَبْتِ .

٦٩٢٥ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[5] عَنْ عَمرِو بْنِ يَثْرِبِيٍّ (مص :٢٨٦) قَالَ : سَمِعْتُ

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في (ظ ، د) : « لقيت » .

(٣) خبت ـ بفتح أوله ، وتسكين ثانيه ـ : والمعنىٰ في الأصل : المطمأن من الأرض فيه رمل ، وقال أبو عمرو : الخبت : سهل في الحرة . . .
وقال غيره : هو الوادي العميق الوطيء ينبت ضروب العِضَاه . وهو علم الصحراء بين مكة والمدينة . . . وانظر معجم ما استعجم للبكري ١/ ٤٨٦ ، ومعجم البلدان ٢/ ٣٤٣ .
والجميش : الذي لا نبات فيه ، كأنه جُمش ، أي : حُلِقَ .
وقد خُص الجميش بالذكر لأن الإنسان إذا سلكه طال عليه وفني زاده ، واحتاج إلىٰ مال أخيه المسلم .
والمراد : إذا عرضت لك هـٰذه الحالة ، فلا تتعرض لنعم أخيك بوجه ولا سبب ، وإن كان ذلك سهلاً ميسوراً حتىٰ لكأن الدابة منها تحمل الشفرة للذبح ، والنار للطهي .

(٤) الجار : ميناء قديم على البحر الأحمر ، وكان في المكان المعروف اليوم باسم (الرايس) غرب بلدة بدر بانعطاف قليل نحو الشمال .
ويرىٰ بعض الباحثين أن موقع الجار هو ميناء البريكة الواقع بين الرايس ، وينبع .
وانظر معجم ما استعجم للبكري ١/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦ ، ومعجم البلدان ٢/ ٩٢ ـ ٩٤ وفيه شعر جميل .

(٥) أخرجها أحمد ٣/ ٤٢٣ ، و ٥/ ١١٣ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٩٧٩) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ١/ ٣٣٢ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الغصب ٦/ ٩٧ باب : لا يملك أحد بالجناية شيئاً جنىٰ عليه إلاَّ أن يشاء هو والمالك ـ من طريق أبي عامر العقدي ، حدثنا عبد الملك بن الحسن الجاري ـ ويقال : الحارثي كما جاء ←

خُطْبَةَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنىً ، فَكانَ فِيمَا خَطَبَ بِهِ أَنْ قَالَ : « **لاَ يَحِلُّ لِامْرِىءٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلاَّ مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ** » .

قَالَ : فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ غَنَمَ ٱبْنِ عَمِّي . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٤/١٧١ رواه أحمد[١] ، وابنه من زياداته أيضاً ، والطبراني في الكبير / والأوسط ، وقال : بخبت على الصواب ، ورجال أحمد ثقات .

٦٩٢٦ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ ٱلأَسْقَعِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱلْمُسْلِمُ عَلَى ٱلْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ ، ٱلْمُسْلِمُ أَخُو ٱلْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ ، ٱلتَّقْوَىٰ هَـٰهُنَا** » .

وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى ٱلْقَلْبِ .

رواه أحمد[٢] ، ورجاله ثقات .

← في رواية أحمد الأولىٰ ـ حدثنا عبد الرحمـٰن بن أبي سعيد قال : سمعتُ عمارة ـ تحرف عند أحمد في الرواية الثانية إلىٰ : عمرو ـ بن حارثة الضمري ، يحدث عن عمرو بن يثربي . . . وهـٰذا إسناد حسن .

عمارة بن حارثة ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣٦٥ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٢٤٤ ، وانظر التعليق السابق .

(١) في المسند كما في التعليق السابق ، وعبد الله ابنه في زوائده على المسند ٥/ ١١٣ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٤١ ، وفي « مشكل الآثار » ٤/ ٤٢ ، والدارقطني في السنن ٣/ ٢٦ برقم (٩٠) والطبراني في الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/ ٦١ ـ ٦٢ برقم (٢٠٩٧) ـ من طريق حاتم بن إسماعيل ، حدثنا عبد الملك بن الحسن الجاري ، عن عمارة بن حارثة ، عن عمرو بن يثربي . . . وهـٰذا إسناد جيد ، وانظر التعليق السابق .

والتاريخ الكبير ٥/ ٢٨٨ ، ونصب الراية ٤/ ١٦٩ حيث قال : وإسناده جيد .

ملاحظة : لم أجد هـٰذا الحديث في الأوسط المطبوع . وقد أشار محقق مجمع البحرين إلىٰ فقدان الورقة (٦٢) من الأوسط .

(٢) في المسند ٣/ ٤٩١ ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٧٤ برقم (١٨٣) ، وابن عدي في ←

٦٩٢٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « حُرْمَةُ مَالِ ٱلْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ » .

رواه البزار(١) ، وأبو يعلىٰ ، وفيه محمد بن دينار ، وثقه ابن حبان وجماعة ،

← الكامل ٧/ ٢٦٨٨ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن يزيد الرهاوي ، عن زيد بن أبي أنيسة ـ وهـٰذا ساقط من إسناد أحمد ـ عن عبد الوهاب المكي ، عن عبد الواحد بن عبد الله النصري ، عن واثلة بن الأسقع . . .

ويحيى بن يزيد الرهاوي ، ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٣١٠ وقال فيه ، وفي الضعفاء برقم (٤٠٢) : « لم يصح حديثه » .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ١٩٨ وقد سأل أباه عنه فقال : « ليس به بأس ، أدخله البخاري في كتاب الضعفاء ، فسمعت أبي يقول : يحول من هناك » .

وقال ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦٨٨ : « لا أرىٰ بروايته بأساً . . . ليس بكثير الحديث ، ومقدار ما يرويه لا أرىٰ بحديثه بأساً ، وأرجو أن يكون صدوقاً » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٦١٢ وقال : « يعتبر حديثه من غير رواية الضعفاء عنه » .

وهـٰذا منها ، ولـٰكنه قال في الضعفاء ٣/ ١١٥ : « كان ممّن يروي المقلوبات عن الأثبات ، ويأتي عن أقوام ثقات بأشياء معضلات ، فلما كثر ذلك في روايته ، بطل الاحتجاج به » .

وقال الحافظ في تقريبه : « مقبول » ، فهو مختلف فيه ، ولا بد أن يكون حسن الحديث ، والله أعلم ولـٰكن روايته عن غير الشاميين ضعيفة . وهـٰذه منها .

غير أن الحديث صحيح لغيره .

وسيأتي برقم (١٣١٠٣ ، ١٣٦٨٥) .

وانظر المغني ٢/ ٧٤٦ ، والديوان ٢/ ٤٥٦ ، وميزان الاعتدال ٤/ ٤١٤ ، والأنساب للسمعاني ٦/ ١٩٦ .

(١) في البحر الزخار برقم (١٦٩٩) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٣٤ برقم (١٣٧٢) ـ والدارقطني في السنن ٣/ ٢٦ برقم (٩٤) من طريق عمرو بن عثمان ، حدثنا أبو شهاب ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود . . . وعمرو بن عثمان هو : الكلابي ، وهو ضعيف .

وأبو شهاب هو عبد ربه بن نافع الحناط ، وليس موسى بن نافع كما زعم الشيخ ناصر في غاية المرام برقم (٣٤٥) وجل من لا يسهو .

وأخرجه أبو يعلىٰ برقم (٥١١٧) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٧/ ٣٣٤ ، والقضاعي في مسند الشهاب برقم (١٧٧) ، من طريق إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن ←

وضعفه جماعة ، وبقية رجال أبي يعلىٰ ثقات ، ولـٰكنه رواه في حديث « سِبَابُ ٱلْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » ، ورجال البزار فيهم عمرو بن عثمان الكلابي ، وثقه ابن حبان ، وقال الأزدي : متروك .

٦٩٢٨ ـ وَعَنْ أَبِي حُرَّةَ ٱلرَّقَاشِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يَحِلُّ مَالُ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ » .

رواه أبو يعلىٰ[1] وأَبُو حُرَّةَ وثقه أبو داود ، وضعفه ابن معين .

٦٩٢٩ ـ وَعَنْ طَالِبِ بْنِ سَلْمَى بْنِ عَاصِمِ بْنِ ٱلْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِي : أَنَّ جَدِّي حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَةٍ ، فَقَالَ : « أَلاَ إِنَّ أَمْوَالَكُمْ ، وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ هَـٰذَا ٱلْبَلَدِ فِي هَـٰذَا ٱلْيَوْمِ .

أَلاَ فَلاَ أَعْرِفَنَّكُمْ تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّاراً[2] يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .

← عبد الله بن مسعود . . . وإبراهيم بن مسلم ضعيف ، ولـٰكن قال ابن عدي في الكامل ٢١٦/١ : « وأحاديثه عامتها مستقيمة المعنىٰ ، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، وهو عندي ممن يكتب حديثه » .
وإذا أضفنا إلىٰ هـٰذا أن عمرو بن عثمان الكلابي ضعف من قبل حفظه ، ترجح عندنا أن الحديث يرتقي إلىٰ مرتبة الحسن ، والله أعلم .
وانظر تلخيص الحبير ٣/ ٤٥ ـ ٤٦ .

(١) في المسند برقم (١٥٧٠) ، وأحمد ٥/ ٧٢ ـ ٧٣ ، والدارقطني ٣/ ٢٦ برقم (٩٢ ، ٩٣) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٥٤٩٢) ، وفي الغصب ٦/ ١٠٠ باب : من غصب لوحاً فأدخله في سفينة . . . وفي قتال أهل البغي ٨/ ١٨٧ باب : أهل البغي إذا فاؤوا لم يتبع مدبرهم . . . من طريق حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي حرة الرقاشي ، عن عمه . . . وعلي بن زيد هو : ابن جدعان وهو ضعيف .
ولـٰكن الحديث صحيح لغيره ، وانظر أحاديث الباب . وتلخيص الحبير ٣/ ٤٦ .

(٢) أي : إياكم أن أسمكم بالرجوع إلى الكفر فيعاقبكم الله تعالىٰ علىٰ ذلك فتعرفون سوء صنيعكم ، والله أعلم . وانظر مسند الموصلي .

أَلاَ لِيُبَلِّغِ ٱلشَّاهِدُ مِنْكُمُ ٱلْغَائِبَ ، وَإِنِّي لاَ أَدْرِي أَنْ أَلْقَاكُمْ[1] أَبَداً بَعْدَ ٱلْيَوْمِ ، ٱللَّهُمَّ ٱشْهَدْ عَلَيْهِمْ ، ٱللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وطالب وشيخه لم أجد من ترجمهما .

وتأتي أحاديث من نحو هـٰذا في الفتن وغيرها إن شاء الله .

٦٩٣٠ ـ وَعَنِ ٱلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : أَنَّهُ سَمِعَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لاَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لاَعِباً وَلاَ جَادّاً ، وَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ ، فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ » .

قلت : هو في السنن[3] من رواية السائب ، عن أبيه .

---

(١) في (ظ ، د) : « هل ألقاكم » .

(٢) في المسند برقم (٦٨٣٢) ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٣٩٠٢) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٠٦) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٤٧٣ و١٧٩١) وابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/ ٥٠٨ ـ من طريق أبي عاصم النبيل ، حدثنا طالب بن سلمىٰ ـ في أسد الغابة : سلم ـ بن عاصم بن الحكم ، حدثني بعض أهلي أن جدي (عاصم بن الحكم) . . . هـٰذا إسناد ضعيف فيه جهالة .
وطالب بن سلم أو سلمىٰ ترجمة ابن حبان في الثقات ٦/ ٤٩٢ فقال : « طالب بن سلم يروي عن بعض أهله ، عن جده وله صحبة ، روىٰ عنه أبو عاصم النبيل » . كما ترجمه البخاري في الكبير ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » فهو حسن الحديث ، ولـٰكن للحديث شواهد يصح بها .

(٣) بل أخرجه أحمد ٤/ ٢٢١ ، وأبو داود في الأدب (٥٠٠٣) باب : من يأخذ الشيء على المزاح ، والترمذي في الفتن (٢١٦١) باب : لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً ، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٢٤١) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٢٨٦٧) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٤٣ ، وفي « شرح مشكل الآثار » برقم (١٦٢٤) ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٢٤١ برقم (٦٣٠) ، والحاكم ٣/ ٦٣٧ ، والبيهقي في الغصب ٦/ ٩٢ باب : تحريم الغصب وأخذ أموال الناس بغير حق ، والدولابي في الكنىٰ ٢/ ١٤٥ ، والبغوي في « شرح السنة » ١٠/ ٢٦٤ برقم (٢٥٧٢) من طريق عبد الله بن السائب بن يزيد ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

ورواه الطبراني[1] في الكبير من روايته أنه سمع النبي صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه عبد الله بن يزيد بن السائب ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٥٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَخَذَ شَيْئاً بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ

٦٩٣١ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَأَصْحَابُهُ بِٱمْرَأَةٍ ، فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً ، وَٱتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَاماً ، فَلَمَّا رَجَعَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا ذَبَحْنَا لَكُمْ شَاةً ، وَٱتَّخَذْنَا لَكُمْ طَعَاماً ، فَٱدْخُلُوا ، فَكُلُوا ، فَدَخَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ ، وَكَانُوا لاَ يَبْدَؤُونَ حَتَّىٰ يَبْدأَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُقْمَةً فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ
١٧٢/٤ يُسِيغَهَا ، فَقَالَ / ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **هَـٰذِهِ شَاةٌ ذُبِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا** » (مص : ٢٨٨) .

فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا لاَ نَحْتَشِمُ مِنْ آلِ مُعَاذٍ : نَأْخُذُ مِنْهُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَّا .

قلت : روى النسائي بعضه .

رواه أحمد[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ٧/ ١٤٥ برقم (٦٦٤١) من طريق عمر بن حفص السدوسي ، حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن عبد الله بن يزيد بن السائب ، عن أبيه ، عن جده السائب . . . وهـٰذا إسناد فيه من لم أعرفه ، وانظر التعليق السابق . و « شعب الإيمان » برقم (٥٤٩٤) .

(٢) في المسند ٣/ ٣٥١ ، ٣٦٤ ، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥ من طريق حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أبي المتوكل ، عن جابر . . .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وقال العراقي في « المغني . . . » هامش الإحياء ٢/ ٨٦ : « وإسناده جيد » . ←

٦٩٣٢ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَارَ قَوْماً مِنَ ٱلأَنْصَارِ فِي دَارِهِمْ ، فَذَبَحُوا لَهُ شَاةً ، فَصَنَعُوا لَهُ مِنْهَا طَعَاماً ، فَأَخَذَ مِنَ ٱللَّحْمِ شَيْئاً لِيَأْكُلَهُ ، فَمَضَغَهُ سَاعَةً لاَ يُسِيغُهُ ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُ هَـٰذَا ٱللَّحْمِ ؟ » .

فَقَالُوا : شَاةٌ لِفُلاَنٍ ذَبَحْنَاهَا حَتَّىٰ يَجِيءَ نُرْضِيهِ مِنْ ثَمَنِهَا .

فَقَالَ : « أَعْطُوهَا[1] ٱلأُسَارَىٰ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفيه بشر المريسي[3] ، وهو ضعيف .

٦٩٣٣ ـ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : دَخَلْتُ يَوْماً عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُمْ قِدْرٌ تَفُورُ لَحماً ، فَأَعْجَبَتْنِي شَحْمَةٌ فَأَخَذْتُهَا فَٱزْدَرَتُّهَا ، فَٱشْتَكَيْتُ عَلَيْهَا سَنَةً ، ثُمَّ إِنِّي ذَكَرْتُهُ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّهُ كَانَ فِيهَا نَفْسُ سَبْعَةِ أَنَاسِيَّ » .

ثُمَّ مَسَحَ بَطْنِي فَأَلْقَيْتُهَا خُضْراً ، فَوَٱلَّذِي بَعَثَهُ بِٱلْحَقِّ مَا ٱشْتَكَيْتُ بَطْنِي حَتَّى ٱلسَّاعَةِ .

رواه الطبراني[4] ، ....

وقوله : لا نحتشم : أي لا نستحي ولا ننقبض .

والحشمة : الاستحياء ، وتحشم المحارم إذا توقاها .

(١) في (ظ ، د) : « أطعموها » .

(٢) في الأوسط برقم (١٦٢٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٨/ ٢٣٠ ـ ٢٣١ برقم (٥٠٢١) ـ من طريق أحمد بن القاسم الطائي ، حدثنا بشر بن الوليد الكندي ، حدثنا أبو يوسف ، عن أبي حنيفة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبي بردة ، عن أبي موسىٰ . . . وهـٰذا إسناد حسن .

(٣) بشر هـٰذا هو بشر بن الوليد الكندي ، وليس المريسي ، وجل من لا يضل ولا ينسىٰ .

(٤) في الكبير ٤/ ٢٨٢ برقم (٤٤٢٩) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « دلائل النبوة » برقم (٥٥٩) ـ من طريق مطلب بن شعيب الأزدي ، حدثنا عبد الله بن صالح ،

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده برقم (٧٥) من طريق سعيد بن شرحبيل ،

وفيه أبو أمية الأنصاري ، ولم أعرفه[1] ، وبقية رجاله وثقوا .

١٥٨ ـ بَابُ رَدِّ ٱلْمَغْصُوبِ أَوْ قِيمَتِهِ

٦٩٣٤ـ عَنْ ذُؤَيْبٍ (مص : ٢٨٩) : أَنَّ وَفْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا بِأُمِّ زُبَيْبٍ فَأَخَذُوا زُرْبِيَّتَهَا[2] فَرَكِبَ زُبَيْبٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَخَذَ ٱلْقَوْمُ[3] زِرْبِيَّةَ أُمِّي .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **رُدُّوا عَلَيْهِ زَرْبِيَّةَ أُمِّهِ** » .

فَأَخَذَ مِنَ ٱلَّذِي أَخَذَ زِرْبِيَّةَ أُمِّهِ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ ، وَسَيْفَهُ وَمِنْطَقَتَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَمَسَحَ بِهَا رَأْسَ زُبَيْبٍ ، ثُمَّ قَالَ : « **بَارَكَ ٱللهُ فِيكَ يَا غُلَامُ ، وَبَارَكَ أُمَّكَ فِيكَ** » .

قَالَ مُوسَى بْنُ هَارُونَ : ٱلزُّرْبِيَّةُ : مَفْرَشٌ أَثْقَلُ مِنَ ٱلزَّيْلُولَةِ[4] ، قَالَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ ﴾ يَعْنِي : مَبْسُوطَةٌ .

قلت : رواه أبو داود[5] من حديث [زُبَيْبِ نَفْسِهِ ، وهـٰذا من

← وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٦/ ١٨٣ من طريق سعيد بن شرحبيل ، وعبد الله بن صالح ، جميعاً : حدثني الليث ، حدثني خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن أبي أمية الأنصاري ، عن عبيد بن رفاعة الزرقي ، عن رافع بن خديج . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه عبد الله كاتب الليث وهو سيِّءُ الحفظ جداً .

وأبو أمية الأنصاري هو عمرو بن الحارث .

(١) بل هو معروف : أبو أمية هـٰذا هو عمرو بن الحارث المصري .

(٢) الزربية ـ مثلثة الزاي ، وسكون الراء المهملة ، وكسر الموحدة من تحت ، وتشديد المثناة من تحت بالفتح ـ : الطِّنْفِسَةُ . وقيل : البساط ذو الخمل ، والجمع : زرابيّ .

(٣) في (ظ ، د) : « الوفد » .

(٤) هـٰكذا جاءت في (مص) ، وجاءت في (د ، ي) : « الرملوله » ، وأما في (ظ) فجاءت هـٰكذا : « الدملوله » .

وعند الطبراني « الزيلويه » ، ولم تتضح لي ، والله أعلم .

(٥) في الأقضية (٣٦١٢) باب : القضاء باليمين والشاهد ، وفي إسناده عمار بن شعيث ، ←

حديث][1] ذؤيب ، وقد بينه صاحب الأطراف .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

١٥٩ ـ بَابٌ : فِيمَا يُصِيبُهُ ٱلْعَدُوُّ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ

٦٩٣٥ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : أَصَابَ ٱلْعَدُوُّ نَاقَةَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ثُمَّ ٱشْتَرَاهَا مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَعَرَفَهَا صَاحِبُهَا ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

← ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال الحافظ في تقريبه : مقبول ، فهو على شرط ابن حبان ، وشعيث (تصحفت فيه إلى شعيب) ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢٦٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٣٨٥ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٤٥٣ ، وقال ابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٦٠ : « وأرجو أن في مقدار ما يرويه يصدق فيه » .

وقال الذهبي في الكاشف : وثق .

تنبيه : عند البخاري ، وابن أبي حاتم وابن حبان وفي الكاشف (عبد الله) مكبراً ، وفي التقريب والتهذيب (عبيد الله) مصغراً .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) في الكبير ٤/ ٢٣١ برقم (٤٢١٥) ، وفي الأوسط برقم (٧٩٦٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٥/ ٥٨ برقم (٢٦٩٨) ـ من طريق موسى بن هارون ، حدثنا عطاء بن خالد بن الزبير بن عبد الله بن رديح بن ذؤيب العنبري ، حدثنا أبي : خالدُ بن الزبير ، عن أبيه الزبير بن عبد الله ، عن أبيه عبد الله بن رُدَيْح ، عن أبيه رُدَيْح بن ذُؤَيْب ، عن أبيه ذُؤَيْب . . . وخالد بن الزبير هو : ابن عبد الله بن رديح ، روى عن أبيه : الزبير بن عبد الله ، وروى عنه ابنه عطاء بن خالد بن الزبير ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

والزبير بن عبد الله بن رُدَيْح ، روى عن أبيه عبد الله بن رُدَيْح ، وروى عنه ابنه خالد ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما عبد الله بن رديح فقد روى عن أبيه رُدَيْح بن ذؤيب ، وروى عنه ابنه عبد الله ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وَرُدَيْح بن ذؤيب ، روى عن أبيه ذؤيب بن شعثم ، وروى عنه ابنه عبد الله بن رديح ، وما رأيت فيه جرحاً . وصحابي الحديث هو : ذُؤَيب بن شعثم .

٤/١٧٣ فَأَمَرَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذَهَا / بِٱلثَّمَنِ ٱلَّذِي ٱشْتَرَاهَا مِنَ ٱلْعَدُوِّ ، وَإِلاَّ خَلَّىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٣٦ ـ وَعَنْ أَبِي لُبَابَةَ[2] ٱلأَسْلَمِيِّ : أَنَّ نَاقَةً لَهُ (مص : ٢٩٠) مِنْ تِلاَدِهِ سُرِقَتْ ، فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ ، فَقُلْتُ لَهُ : نَاقَتِي ، وَأَنَا أُقِيمُ عَلَيْهَا ٱلْبَيِّنَةَ ، فَأَقَمْتُ عَلَيْهَا ٱلْبَيِّنَةَ عِنْدَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَقَامَ ٱلأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ ٱشْتَرَاهَا بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنْ مُشْرِكٍ ، مِنْ أَهْلِ ٱلطَّائِفِ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « **مَا شِئْتَ يَا أَبَا لُبَابَةَ : إِنْ شِئْتَ دَفَعْتَ إِلَيْهِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ وَأَخَذْتَ ٱلرَّاحِلَةَ ، وَإِنْ شِئْتَ خَلَّيْتَ عَنْهَا** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيهِ ٱلْيَوْمَ وَلَـٰكِنْ سَيَأْتِينِي تَمْرٌ إِلَىٰ[3] ٱلصِّرَامِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ذَاكَ إِلَيْهِ** » .

رواه البزار[4] ، وفيه عبد الغفار بن القاسم ، وهو متروك .

ويأتي حديث زبيب في هـٰذا ، في القضاء بالشاهد واليمين .

---

(١) في الكبير ٢/٢٠٤ برقم (١٨٣٣) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا سهل بن عثمان ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، حدثنا سفيان ، عن سماك ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح علىٰ شرط مسلم .

(٢) في (ظ) : « أمامة » وهو تحريف .

(٣) ساقطة من (ظ) .

(٤) في كشف الأستار ٢/١٢٦ برقم (١٣٥٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٧٠١٧) ـ من طريق محمد بن عبد الرحيم ، حدثنا علي بن ثابت ، حدثنا أبو مريم عبد الغفار بن القاسم ، عن عبد الملك بن ميسرة الزراد ، عن أبي مالك قال : حدثنا أبو لبابة الأسلمي . . . وعبد الغفار متروك ، وقد كذبه كثيرون ، وانظر « أسد الغابة » ٦/٢٦٥ ، والإصابة ١١/٣٢٣ حيث أورد هـٰذا الحديث .

٦٩٣٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ[(١)] ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ مِنَ ٱلْفَيْءِ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَمَنْ أَدْرَكَهُ بَعْدَ أَنْ يُقْسَمَ ، فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ** » .

رواه الطبراني[(٢)] في الأوسط ، وفيه ياسين الزيات ، وهو ضعيف .

١٦٠ ـ بَابُ ٱلْخُصُومَةِ فِي ٱلأَرْضِ

٦٩٣٨ ـ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ : أَنَّ أَبَا ٱلدَّرْدَاءِ أَتَىٰ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ [بِمِصْرَ يَخْتَصِمَانِ] فِي أَرْضٍ ، فَقَالَ أَبُو ٱلدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِذَا رَأَيْتَ ٱلأَخَوَيْنِ ٱلْمُسْلِمَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِي شِبْرٍ مِنْ أَرْضٍ ، فَٱخْرُجْ مِنْ تِلْكَ ٱلأَرْضِ** » ، فَخَرَجَ أَبُو ٱلدَّرْدَاءِ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى ٱلشَّامِ .

رواه الطبراني[(٣)] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أن يزيد بن أبي حبيب

---

(١) في (مص) : « عن عمر » والتصويب من (ظ ، د) ومصادر التخريج .

(٢) في الأوسط برقم (٨٤٣٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٥/ ٨٥ ـ ٨٦ برقم (٢٧٣٨) ـ من طريق موسى بن خازم ، حدثنا محمد بن بكير ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن ياسين الزيات ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر . . . وياسين الزيات متروك ، وسويد بن عبد العزيز ضعيف .

وشيخ الطبراني ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٢٥٢٥ ، ٤٩٥٦) .

وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن الزهري إلاَّ ياسين ، تفرد به سويد بن عبد العزيز » .

وأخرجه الدارقطني في سننه برقم (٤١٥٢) ـ ومن طريقه أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٥٢٥ ـ من طريق أحمد بن الفرج الجشمي ، قال : حدثنا عمر بن عبد الواحد ، قال : حدثنا إسحاق بن عبد الله ، عن ابن شهاب ، به .

وهـٰذا إسناد فيه إسحاق بن عبد الله القرشي ، ضعيف .

وسيأتي أيضاً برقم (٩٨٣٨) .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٣٠٩٨٥) إلى الطبراني في الكبير .

لم يسمع من أبي الدرداء . (مص : ٢٩١) .

١٦١ ـ بابٌ : لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ

٦٩٣٩ـ عَنْ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ .

رواه عبد الله بن أحمد(١) في حديث طويل .

رواه الطبراني(٢) في الكبير ، وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة .

← وأخرجه الطيالسي في مسنده برقم (١٠٧٦) ـ ومن طريقه أخرجه ابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٣٥٨) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٦٧٣٥) ـ من طريق ابن أبي ذئب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، أن رجلين اختصما إلىٰ أبي الدرداء في شبر من الأرض . . . .

(١) في زوائده على المسند ٥/ ٣٢٧ من طريق أبي كامل الجحدري ،
وأخرجه الشاشي في مسنده برقم (١١٩٩) من طريق الصلت بن مسعود ،
جميعاً : حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة بن الصامت . . .
وإسحاق بن يحيىٰ قال البخاري : « أحاديثه معروفة ، إلاَّ أن إسحاق لم يلق عبادة » .
ولـٰكن الحديث صحيح لغيره ، وانظر الأحاديث المتقدمة برقم (٦٨٤٦ و٦٨٤٧ و٦٨٤٨) مع التعليق عليها . وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٩١٩) ، والشذرة برقم (٧٨٨) . وكشف الخفاء برقم (٢١٤٦) .
وانظر الحديث الآتي برقم (٧١٢٥) .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وانظر التعليق السابق .
نقول : ولـٰكن يشهد له حديث عمرو بن عوف ، وحديث عائشة ، وحديث عبد الله بن عمرو ، وقد تقدم تخريجها بالأرقام : (٦٨٤٧ ، ٦٨٤٨ ، ٦٨٤٩ ، ٦٨٥٠) .
كما يشهد له حديث سعيد بن زيد في الخراج (٣٠٧٣) باب : في إحياء الموات ـ ومن طريق أبي داود هـٰذه أخرجه ابن حزم في المحلّىٰ ٨/ ٢٣٥ ، والبيهقي في الغصب ٦/ ٩٩ باب : ليس لعرق ظالم حق ، وفي إحياء الموات ٦/ ١٤٢ باب : من أحيا أرضاً ميتة ليست لأحد . . . ـ والترمذي في الأحكام (١٣٧٨) باب : ما ذكر في إحياء أرض الموات ، والنسائي في الكبرىٰ ٣/ ٤٠٥ برقم (٥٧٦١) من طريق أيوب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ←

١٦٢ ـ بَابٌ : فِيمَنْ غَصَبَ أَرْضاً

٦٩٤٠ـ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَيُّ ٱلظُّلْمِ أَظْلَمُ ؟

← سعيد بن زيد . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وقال الترمذي : « هـٰذا حديث حسن غريب .
وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً » .
وأخرجه مالك في الأقضية (٢٦) باب : القضاء في عمارة الموات ، وابن أبي شيبة ٧/ ٧٤ برقم (٢٤٢٤) ، والنسائي في الكبرىٰ ٣/ ٤٠٥ برقم (٥٧٦٢) ، والبيهقي في إحياء الموات ١٤٢/٦ من طريق (مالك ، ووكيع ، ويحيى بن سعيد ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله بن إدريس) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وأخرجه البيهقي أيضاً ٦/ ٩٩ ـ ١٠٠ ، ١٤٢ من طريق محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عروة بن الزبير ، عن أبيه ، عن النبي . . . وقال الزرقاني في « شرح الموطأ » ٤/ ٤٢٤ :
« واختلف فيه علىٰ هشام : فروته طائفة مرسلاً كما رواه مالك وهو أصح ، وطائفة عنه ، عن أبيه ، عن سعيد بن زيد .
وطائفة : عن هشام ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر .
وطائفة : عنه ، عن عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن رافع ، عن جابر . . .
وبعضهم يقول : عن هشام ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن جابر . . .
واختلف فيه علىٰ عروة أيضاً : فرواه ابنه يحيىٰ عنه ، عن صحابي لم يسمه .
ورواه جرير ، عنه ، فقال : وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري .
ورواه الزهري عنه ، عن عائشة .
فهـٰذا الاختلاف علىٰ عروة يدل علىٰ أن الأصح الإرسال ، وهو أيضاً صحيح مسند ، وهو حديث تلقاه بالقبول فقهاء المدينة ، وغيرهم ، قاله ابن عبد البر ، فصححه من الوجهين . . .
وصححه الضياء في الأحاديث المختارة من طريق أيوب . . . » .
وانظر أيضاً في فتح الباري ٥/ ١٩ حيث علق علىٰ حديث عمرو بن عوف الذي علقه البخاري ، فقال : « ولحديث عمرو بن عوف المعلق شاهد قوي أخرجه أبو داود من حديث سعيد بن زيد . . . » فانظر كلامه هناك فإنه مفيد .
وانظر أيضاً تلخيص الحبير ٣/ ٥٤ ، والشذرة ٢/ ٩٠ برقم (٩٠) ، وشرح معاني الآثار ١١٨/٤ ، وسنن البيهقي ٩٩/٦ ـ ١٠٠ ، ١٤٢ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، والمقاصد الحسنة برقم (٩١٩) ، وكشف الخفاء ٢/ ١٧١ برقم (٢١٤٦) .

١٧٤/٤ فَقَالَ : « ذِرَاعٌ مِنَ ٱلأَرْضِ يَنْتَقِصُهَا ٱلْمَرْءُ / ٱلْمُسْلِمُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ ، [فَلَيْسَ حَصَاةٌ مِنَ ٱلأَرْضِ يَأْخُذُهَا أَحَدٌ][١] ، إِلاَّ طُوِّقَهَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ إِلَىٰ قَعْرِ ٱلأَرْضِ ، وَلاَ يَعْلَمُ قَعْرَهَا إِلاَّ ٱللهُ ٱلَّذِي خَلَقَهَا » .

رواه أحمد[٢] ، والطبراني في الكبير ، وإسناد أحمد[٣] حسن .

٦٩٤١ ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ ٱلأَشْعَرِيِّ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَعْظَمُ ٱلْغُلُولِ عِنْدَ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ذِرَاعٌ مِنَ ٱلأَرْضِ تَجِدُونَ ٱلرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي ٱلأَرْضِ ، أَوْ فِي ٱلدَّارِ ، فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعاً ، إِذَا ٱقْتَطَعَهُ ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ » .

رواه أحمد[٤] ، والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

(٢) في المسند ١/٣٩٦ ، ٣٩٧ ، والطبراني في الكبير ١٠/٢٦٦ ـ ٢٦٧ برقم (١٠٥١٦) من طريق ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن أبي عبد الرحمـٰن الحبلي ، عن عبد الله بن مسعود . . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، والانقطاع فإن عبد الله بن يزيد الحبلي لم يرو عن ابن مسعود شيئاً فيما نعلم ، والله أعلم .
غير أن الحديث صحيح لغيره .

(٣) ساقطة من (ظ) .

(٤) في المسند ٤/١٤٠ ، ٢٠٢ ، و ٥/٣٤١ ـ ومن طريقه أورده ابن كثير في التفسير ٢/١٣١ ـ والطبري في « تهذيب الآثار » ـ مسند علي برقم (٢٩٣) ـ من طريق أبي عامر العقدي ، حدثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي مالك الأشعري . . . وهـٰذا إسناد حسن .
زهير بن محمد قال البخاري : « ما روىٰ عنه أهل البصرة فإنه صحيح » . وهـٰذا منها ، ولـٰكن عبد الله بن محمد بن عقيل لا يرقىٰ حديثه إلىٰ مستوى الصحة .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٦٧ برقم (٢٠٦٠) ، وأحمد ٥/٣٤٤ من طريق وكيع ، عن شريك ، عن عبد الله بن محمد ، بالإسناد السابق .
وقد تحرف عند ابن أبي شيبة « عبد الله بن محمد بن عقيل » إلىٰ « عبد الله بن جعفر بن عتيك » .
وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/١٦ برقم (٦) .

٦٩٤٢ ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ ٱلْأَشْجَعِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. . .

قُلْتُ : فذكر أحمد[١] الحديث بإسناده والمتن بنحوه .

٦٩٤٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مص :٢٩٢) : « **مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ** » .

رواه أحمد[٢] بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط .

٦٩٤٤ ـ وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ[٣] شِبْراً مِنَ ٱلْأَرْضِ ، كَلَّفَهُ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَنْ يَحْفِرَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرَضِينَ ، ثُمَّ يُطَوِّقُهُ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَقْضِيَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ** » .

رواه أحمد[٤] ، والطبراني في الكبير ، والصغير بنحوه بأسانيد ، ورجال

← ويشهد له ولأحاديث الباب حديث سعيد بن زيد المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٩٤٩ ، ٩٥٠ ، ٩٥١ ، ٩٥٢ ، ٩٥٣ ، ٩٥٤ ، ٩٥٥ ، ٩٥٦) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣١٩٥ ، ٥١٦٣) .

وانظر مسند الموصلي مع التعليق عليه ، ومصنف ابن أبي شيبة ٦/ ٥٦٥ برقم (٢٠٥٦) .

(١) في المسند ٥/ ٣٤٤ ، وانظر التعليق السابق ، وفتح الباري ٥/ ١٠٣ ـ ١٠٥ .

(٢) في المسند ٢/ ٣٨٧ ، ٣٨٨ ، ٤٣٢ . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥١٦١ ، ٥١٦٢) .

ونضيف هنا : أخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ٢٤٤ ، والطبراني في الأوسط برقم (٦٢٢٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٥ برقم (٢١٠٣) .

وهو عند مسلم في المساقاة (١٦١١) باب : تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ، بلفظ : « لا يأخُذُ أحد شبراً من الأرض بغير حقه ، إلاَّ طوقه الله إلىٰ سبع أرضين يوم القيامة » .

(٣) في (ظ) : « غصب » .

(٤) في المسند ٤/ ١٧٢ ، ١٧٣ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن ←

بعضها رجال الصحيح ، وقال : « ثُمَّ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

٦٩٤٥ ـ وعنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ٱلثَّقَفِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ أَرْضاً بِغَيْرِ حَقِّهَا ، كُلِّفَ أَنْ يَحْمِلَ تُرَابَهَا إِلَى ٱلْمَحْشَرِ » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني في الكبير .

٦٩٤٦ ـ وَلِيَعْلَىٰ عِنْدَ ٱلطَّبَرَانِيِّ[٢] قَالَ أَيْضاً : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ ظَلَمَ مِنَ ٱلأَرْضِ شِبْراً ، كُلِّفَ أَنْ يَحْمِلَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْمَاءَ ، ثُمَّ يَحْمِلُهُ إِلَى ٱلْمَحْشَرِ » .

وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٦٩٤٧ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ ٱلأَرْضِ بِغَيْرِ حِلِّهِ ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ » .

رواه أبو يعلىٰ[٣] ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه حمزة بن أبي محمد ، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة ، وحسن الترمذي حديثه .

٦٩٤٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنْ مَكَّةَ ، فَكَأَنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ تَحْتِ قَدَمِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ،

← برقم (١١٦٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥١٦٤) .

(١) في المسند ٤/ ١٧٢ ، ١٧٣ ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٢٦٩ ، ٢٧٠ برقم (٦٩٠ ، ٦٩١) . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٢٧١ برقم (٦٩٥) ، وإسناده ضعيف ، وانظر التعليقين السابقين .

(٣) في المسند برقم (٧٤٤) ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ١٣٥ برقم (١٣٧٤) وإسناده ضعيف ، وفي المسند ذكرنا ما يشهد له .

ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٤٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٤ برقم (٢١٠١) ـ ومن طريق محمد بن عباد المكي ، بإسناد الموصلي ، وهو ضعيف .

وَمَنْ أَخَذَ مِنْ سَائِرِ (مص : ٢٩٣) ٱلأَرْضِ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ ، جَاءَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مُطَوَّقاً عُنُقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك كذاب / . ٤/ ١٧٥

٦٩٤٩ ـ وَعَنِ ٱلْحَكَمِ بْنِ ٱلْحَارِثِ ٱلسُّلَمِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ[2] مِنْ طَرِيقِ ٱلْمُسْلِمِينَ شِبْراً ، جَاءَ بِهِ يَحْمِلُهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والصغير ، وفيه محمد بن عقبة السدوسي ، وثقه ابن حبان ، وضعفه أبو حاتم ، وتركه أبو زرعة .

٦٩٥٠ ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ ٱلأَرْضِ ، طُوِّقَهُ[4] مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ ، فَهُوَ شَهِيدٌ » .

---

(١) في الكبير ١٢/ ٢١١ ـ ٢١٢ برقم (١٢٩٢١) من طريق محمود بن محمد الواسطي ، حدثنا عمر بن صالح بن جبيرة الواسطي ، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن زيد العمي ، عن معاوية بن قرة ، عن ابن عباس . . . وزيد العمي ، وعمر بن صالح الواسطي ضعيفان ، ومحمد بن الفضل بن عطية كذبوه .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « من أخذ » .

(٣) في الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/ ٦٤ برقم (٢١٠٠) ـ وفي الكبير ٣/ ٢١٥ برقم (٣١٧٢) ، وفي الصغير ٢/ ١٥٢ ـ ١٥٣ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٥٢ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١٤/ ٤٤١ من طريق محمد بن عقبة السدوسي ، حدثنا محمد بن حمران القيسي ، حدثنا عطية الدّعاء أبو عامر ، عن الحكم بن الحارث السلمي . . . ومحمد بن عقبة السدوسي ضعيف . وباقي رجاله ثقات .

عطية هو : ابن سعد الدعاء ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٤٢٩٤) .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ١٦ برقم (٩) .

(٤) في (د) : « طوقه الله » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه قزعة بن سويد ، وثقه ابن عدي وغيره ، وضعفه أحمد وجماعة .

٦٩٥١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ شُرَيْحٍ ٱلْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ ٱلأَرْضِ ظُلْماً ، طُوِّقَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه عبد الله بن شبيب ، وهو ضعيف جداً .

٦٩٥٢ ـ وعنِ ٱلْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شِبْراً[٣] مِنَ ٱلأَرْضِ ، قُلِّدَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، وفيه عمران بن أبان الواسطي ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة .

---

(١) في الكبير ٧/٢٩٢ برقم (٧١٧٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ، حدثنا قزعة بن سويد ، عن يحيى بن جُرْجَة ، عن الزهري ، عن محمود بن لبيد ، عن شداد بن أوس . . . وقزعة بن سويد ضعيف . ولكن الحديث صحيح .

وانظر أحاديث الباب . وأحاديث باب : فيمن قتل دون حقه وأهله رقم (١٠٥٨٢ ـ ١٠٥٩٠) ، وسيأتي في هـٰذا الحديث مطولاً برقم (١٠٥٢٢) .

(٢) في الكبير ٢٢/١٨٩ برقم (٤٩٣) من طريق أحمد بن عمرو البزار ، حدثنا عبد الله بن شبيب ، حدثنا الوليد بن عطاء بن الأغر ، حدثنا عبد الحميد بن سليمان أخو فليح بن سليمان ، حدثنا أبو حازم ، عن المقبري ، عن أبي شريح الخزاعي . . . وعبد الله بن شبيب ، وعبد الحميد بن سليمان ضعيفان ، والحديث صحيح لغيره ، انظر أحاديث الباب .

(٣) في (ظ ، د) ، وعند الطبراني أيضاً « شيئاً » .

(٤) في الكبير ٢٢/٢٦ برقم (٣١) من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي ، حدثنا عمران بن أبان ، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو بن دينار ، عن المسور بن مخرمة . . . وعمران بن أبان ضعيف .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٣/٢٩٧ القاسم بن محمد القيسي ، حدثنا عمران بن أبان ، بالإسناد السابق .

وقال العقيلي عن عمران : « لا يتابع عليه ولا غير شيء من حديثه . . . » .

وهـٰذا يروىٰ من غير هـٰذا الوجه بأسانيد جياد .

٦٩٥٣ ـ وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ[1] قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ غَصَبَ رَجُلاً أَرْضاً ظُلْماً ، لَقِيَ ٱللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني (مص : ٢٩٤) وهو ضعيف ، وقد وثق ، والكلام فيه كثير .

٦٩٥٤ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ ظَلَمَ شِبْراً مِنَ ٱلأَرْضِ جَاءَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مُطَوَّقاً مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ فِي عُنُقِهِ » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

---

(١) في (مص ، ظ ، د ، ي) ، وعند المنذري « عبد الله » وهو خطأ وانظر التعليق التالي .

(٢) في الكبير ٢٢/ ١٨ برقم (٢٤) من طريق محمد بن عيسى الطباع ، ويحيى بن عبد الحميد الحماني ،
جميعاً : حدثنا أبو عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه وائل بن حجر . . . وهـٰذا إسناد جيد .
ونسبه المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣٠٣٦٦) إلى الطبراني في الكبير ، من حديث وائل بن حجر .
وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٣/ ٥٤ بعد أن نسب حديث الغصب إلىٰ أبي هريرة ، وعائشة ، وسعيد بن زيد ، وابن عمر ، ويعلى بن مرة ، والمسور بن مخرمة ، وشداد بن أوس ، وسعد بن أبي وقاص ، والحكم بن الحارث السلمي ، وأبي شريح الخزاعي ، وابن مسعود ، وابن عباس .
نقول : بعد أن نسبه إلىٰ هـٰؤلاء قال : « تنبيه : لم يروه أحد منهم بلفظ : (من غصب) ، نعم في الطبراني من حديث (وائل بن حجر) : من غصب رجلاً أرضاً ، لقي الله وهو عليه غضبان » .
وأخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان ، باب : وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار ، برقم (١٤٢) ولفظه : « من اقتطع . . . » .

(٣) في الأوسط برقم (٥٥١٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٤ ـ ٦٥ برقم (٢١٠٢) ـ من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن مهران أبو خالد الخباز ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، عن أنس . . . وإسماعيل بن مسلم هو ←

١٦٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ غَيَّرَ عَلاَمَ ٱلأَرْضِ

٦٩٥٥ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُمَرَ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَفْرَى ٱلْفِرَىٰ مَنِ ٱدَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ ، وَأَفْرَى ٱلْفِرَىٰ مَنْ أَرَىٰ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ ، وَمَنْ غَيَّرَ تُخُومَ ٱلأَرْضِ » .

قلت : في الصحيح منه « مَنْ أَرَىٰ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ »[١] .

رواه أحمد[٢] ، وفيه أبو[٣] عثمان ، عن عبد الله بن دينار ، لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٩٥٦ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ظ :٢١٢) : « مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ ٱلأَرْضِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، لاَ يَقْبَلُ ٱللهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً » .

ــ المكي ، وهو ضعيف .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أنس إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .
نقول : الحديث صحيح بشواهده ، انظر أحاديث الباب ، والترغيب والترهيب ٣/ ١٥ ـ ١٧ .

(١) أخرجه البخاري في التعبير (٧٠٤٣) باب : من كذب في حلمه .

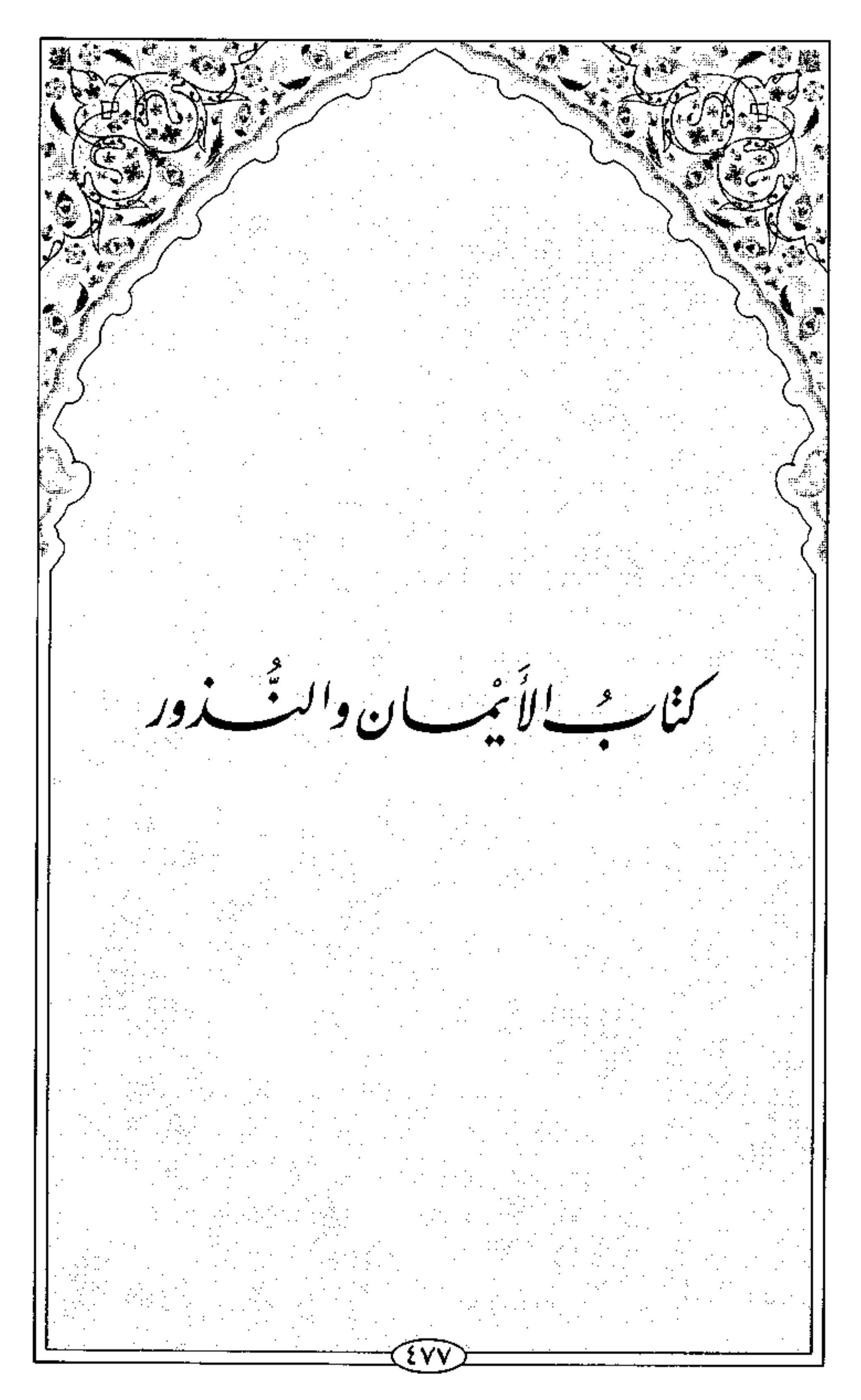
(٢) في المسند ٢/ ١١٨ ـ ١١٩ من طريق هارون بن معروف ، حدثنا عبد الله بن وهب قال : قال حيوة : أخبرني أبو عثمان : أن عبد الله بن دينار أخبره عن عبد الله بن عمر . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
أبو عثمان هو : الوليد بن أبي الوليد .
وقال الهيثمي رحمه الله في التعبير ، باب : فيمن كذب في حلمه بعد رواية هـٰذا الحديث مختصراً : « رواه أحمد وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل البصري وهو متروك » . وهـٰذا وهم منه .
وقال الحافظ في الفتح ١٢/ ٤٣٠ : « أخرجه أحمد من طريق حيوة ، عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد المدني ، عن عبد الله بن دينار . . . وسنده صحيح » .
وهو في « كشف الأستار » ١/ ١١٥ برقم (٢١١) .
ويشهد لفقرتيه الأولىٰ والثانية حديث واثلة بن الأسقع عند البخاري في المناقب (٣٥٠٩) .

(٣) ساقطة من (ظ) .

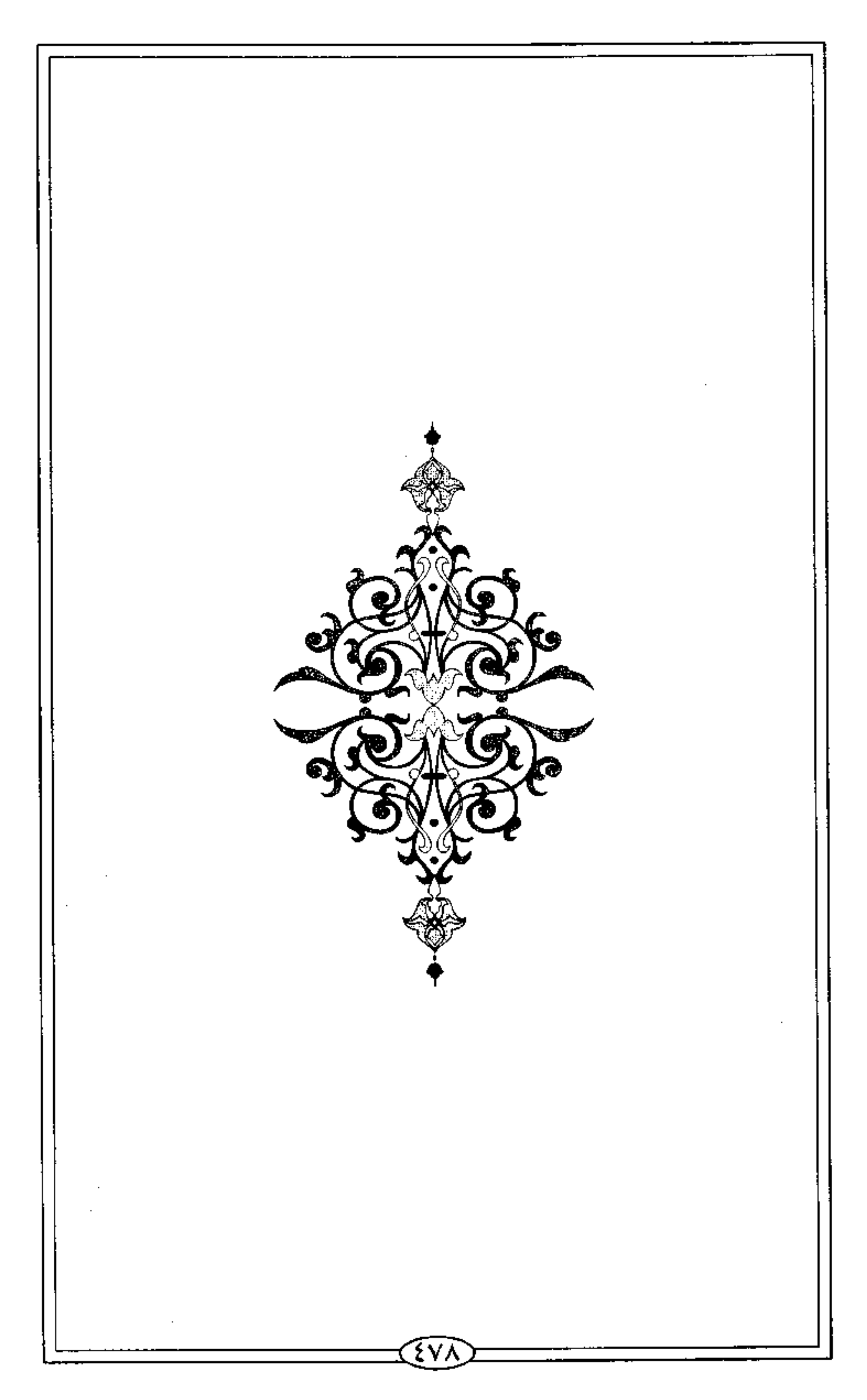
رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه كثير بن عبد الله / ، وهو ضعيف جداً ، ١٧٦/٤
وقد حسن الترمذي حديثه .

❋ ❋ ❋

(١) في الكبير ، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٨٦٨) .



كتاب الأَيْمان والنُّذور



١٢ ـ كِتَابُ ٱلأَيْمَانِ وَٱلنُّذُورِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ ـ بَابٌ : بِمَاذَا يَحْلِفُ ، وَٱلنَّهْيُ عَنِ ٱلْحَلِفِ بِغَيْرِ ٱللهِ

٦٩٥٧ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ قَالَ : **« أَنْتَ رَسُولٌ إِلَىٰ أَهْلِ مَكَّةَ قُلْ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ ٱلسَّلاَمَ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلاَثٍ : لاَ تَحْلِفُوا بِغَيْرِ ٱللهِ. . . »** فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ وقد تقدم .

رواه أحمد[1] ، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق ، وهو ضعيف .

٦٩٥٨ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : **« لاَ تَحْلِفُوا بِٱلطَّوَاغِيتِ ، وَلاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، وَٱحْلِفُوا بِٱللهِ »** .

رواه البزار[2] ، والطبراني في الكبير ، وزاد : **« وَٱحْلِفُوا بِٱللهِ ، فَإِنَّهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ**

---

(١) في المسند ٣/ ٤٨٧ وقد تقدم برقم (١٠٢٣) وإسناده ضعيف ، ولكنه صحيح بشواهده ، انظر أحاديث الباب .

ونضيف هنا : وأخرجه الدارمي في الصلاة والطهارة ١/ ١٧٠ ، ١٧٢ باب : النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ، وباب : النهي عن الاستنجاء بعظم أو روث ، والحاكم ٣/ ٤١٢ من طريق أبي عاصم : حدثنا ابن جريج ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق ، عن الوليد بن مالك رجل من عبد القيس ، عن محمد بن قيس مولىٰ سهل ، عن سهل بن حنيف. . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

(٢) في البحر الزخار برقم (٤٦٥٨) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٢٠ برقم (١٣٤٣) ـ من طريق يوسف بن خالد السمتي ،

وأخرجه الطبراني في الكبير ٧/ ٢٥٤ برقم (٧٠٣١) من طريق محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ،

أَنْ تَحْلِفُوا بِهِ ، وَلاَ تَحْلِفُوا بِحَلِفِ ٱلشَّيْطَانِ » .

وفي إسناد الطبراني مساتير ، وإسناد البزار ضعيف .

٦٩٥٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ ، إنْ قَالَ : إنِّي يَهُودِيٌّ ، فَهُوَ يَهُودِيٌّ ، وَإِنْ قَالَ : إنِّي نَصْرَانِيٌّ ، فَهُوَ نَصْرَانِيٌّ ، وَإِنْ قَالَ : إنِّي مَجُوسِيٌّ ، فَهُوَ مَجُوسِيٌّ » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه عبيس بن ميمون ، وهو متروك .

٦٩٦٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : نِعْمَ ٱلأُمَّةُ أُمَّتُكَ لَوْلاَ أَنَّهُمْ يَعْدِلُونَ .

فَقَالَ : « كَيْفَ يَعْدِلُونَ ؟ » (مص : ٢٩٦) .

← جميعاً : حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب . . .

وخالد بن يوسف متروك ، وقد كذبه ابن معين وغيره ، ولـٰكن تابعه محمد بن إبراهيم ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) ، فالإسناد ضعيف ، والله أعلم .

(١) في مسنده برقم (٦٠٠٦) من طريق الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء ، حدثنا عبيس بن ميمون ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن أبي هريرة . . .

ـ وذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٨١٣) ، والبوصيري في « إتحاف الخيرة » برقم (٦٦٠١) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٧١) ـ والحاكم ٤/ ٢٩٨ من طرق : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا عُبَيْس بن ميمون ، بالإسناد السابق .

وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عُبَيْس بن ميمون .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : عبيس ضعفوه ، والخبر منكر » .

ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٦٠٧ إلىٰ أبي يعلىٰ ، والحاكم وساق لفظه ، وقال عن الحاكم : « وقال : صحيح الإسناد . كذا قال » .

ونسب المتقي الهندي هـٰذه الرواية في الكنز برقم (٤٦٤٣٨) إلى الحاكم . وانظر المطالب العالية ٢/ ٨٦ برقم (١٧٢٩) حيث نسبه إلىٰ أبي يعلىٰ بمثل رواية الهيثمي هـٰذه .

قَالَ : يَقُولُونَ : مَا شَاءَ ٱللهُ وَشِئْتَ .

قَالَ : « قُولُوا : ثُمَّ شِئْتَ » .

وَقَالَ أَيْضاً : نِعْمَ ٱلأُمَّةُ أُمَّتُكَ لَوْلاَ أَنَّهُمْ يُشْرِكُونَ .

قَالَ : يَقُولُونَ : بِحَقِّ فُلاَنٍ وَبِحَيَاةِ فُلاَنٍ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَانَ حَالِفاً ، فَلاَ يَحْلِفْ إِلاَّ بِٱللهِ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عبيد بن القاسم ، وهو كذاب متروك .

٦٩٦١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : لأَنْ أَحْلِفَ بِٱللهِ كَاذِباً ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ وَأَنَا صَادِقٌ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٦٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : لاَ تَحْلِفُوا بِحَلِفِ ٱلشَّيْطَانِ : أَنْ يَقُولَ أَحَدُكُمْ : وَعِزَّةِ ٱللهِ ، وَلَـٰكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ ٱللهُ : ٱللهُ رَبُّ ٱلْعِزَّةِ .

رواه الطبراني[3] في الكبير / ، وفيه عبد الرحمـٰن المسعودي وهو ثقة ، ولـٰكنه اختلط . ١٧٧/٤

---

(١) في الكبير ١٠/ ٢٥٠ برقم (١٠٤٦٨) ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٨٧ ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٦٥٩٧) ـ والخطيب في تلخيص المتشابه ٢/ ٨٠٨ من طريق : سريج بن يونس ، حدثنا عبيد بن القاسم ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود . . . وعبيد بن القاسم كذاب متروك كما قال الهيثمي رحمه الله .

(٢) في الكبير ٩/ ٢٠٥ برقم (٨٩٠٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (١٢٤٠٢) ومالك بن أنس في المدونة الكبرىٰ ٢/ ٧٩٠ ، من طريق مسعر بن كدام ،
وأخرجه عبد الرزاق في مسنده برقم (١٥٩٢٩) ، من طريق أبي سلمة ،
جميعاً : عن وبرة بن عبد الرحمـٰن قال : قال عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً ، وإسناده منقطع ؛ وبرة لم يدرك ابن مسعود .

(٣) في الكبير ٩/ ٢٠١ برقم (٨٨٩٠) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٤/ ٢٥١ ـ من طريق أبي مسلم ، حدثنا عبد الله بن رجاء ، حدثنا المسعودي ، عن عون قال : ←

٢ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَحْلِفُ بِٱلأَمَانَةِ

٦٩٦٣ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ[١] سَمِعَ رَجُلاً يَحْلِفُ بِٱلأَمَانَةِ ، فَقَال : « أَلَسْتَ ٱلَّذِي يَحْلِفُ بِٱلأَمَانَةِ ؟ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَحْلِفُ يَمِيناً كَاذِبَةً يَقْتَطِعُ بِهَا مَالاً

٦٩٦٤ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : ٱخْتَصَمَ رَجُلانِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَرْضٍ أَحَدُهُمَا مِنْ حَضْرَمَوْتَ قَالَ : فَجَعَلَ يَمِينَ أَحَدِهِمَا ، فَضَجَّ ٱلآخَرُ (مص :٢٩٧) ، وَقَالَ : إِذاً ذَهَبَ بِأَرْضِي .

فَقَالَ : « إِنْ هُوَ ٱقْتَطَعَهَا بِيَمِينِهِ ظُلْماً ، كَانَ مِمَّنْ لاَ يَنْظُرُ ٱللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، وَلاَ يُزَكِّيهِ ، وَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

قَالَ : وَوَرِعَ ٱلآخَرُ فَرَدَّهَا .

← قال عبد الله . . . موقوفاً ، وإسناده جيد : عبد الله بن رجاء سمع عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي قبل اختلاطه ، والله أعلم .

(١) في (مص) : « رجلاً » والتصويب من (ظ ، د) ، والأوسط للطبراني .

(٢) في الأوسط برقم (٣٦٧٠) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٧٧ برقم (٢١٢٣) ـ من طريق سليمان بن فراخي الفرغاني ، حدثنا عباد بن الوليد الغبري ، حدثنا حفص بن عمر الحوضي ، حدثنا عبد الوارث ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن : الحسن بن محمد الزعفراني ، وعباد بن الوليد المؤدب .
وروىٰ عنه : الطبراني .
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .
نقول : لقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ومن حلف بالأمانة فليس منا » من حديث بريدة ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » برقم (١٣١٨) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٦٣) فعد إليه إذا شئت .

رواه أحمد[1] ، والبزار ، وأبو يعلىٰ ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وإسناده حسن .

٦٩٦٥ ـ وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ[2] قَالَ : خَاصَمَ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ يُقَالَ لَهُ : ٱمْرُؤُ ٱلْقَيْسِ بْنُ عَابِسٍ رَجُلاً مِنْ حَضْرَمَوْتَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَىٰ عَلَى ٱلْحَضْرَمِيِّ بِٱلْبَيِّنَةِ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ ، فَقَضَىٰ عَلَى ٱمْرِىءِ ٱلْقَيْسِ بِٱلْيَمِينِ .

فَقَالَ ٱلْحَضْرَمِيُّ : أَمْكَنْتَهُ مِنَ ٱلْيَمِينِ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ذَهَبَتْ وَٱللهِ ـ أَوْ وَرَبِّ ٱلْكَعْبَةِ ـ أَرْضِي .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَحَدٍ لَقِيَ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ** » .

قَالَ رَجَاءٌ : وَتَلاَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ٧٧] .

فَقَالَ ٱمْرُؤُ ٱلْقَيْسِ : مَاذَا لِمَنْ[3] تَرَكَهَا يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟ قَالَ : « **ٱلْجَنَّةُ** » .

قَالَ : فَأُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَرَكْتُهَا لَهُ كُلَّهَا .

رواه أحمد[4] ، والطبراني في الكبير ، ورجالهما ثقات .

---

(١) في المسند ٤/ ٣٩٤ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٣/ ٢٥٨ برقم (٧٢٧٤) ، وذكرنا ما يشهد له وعلقنا عليه أيضاً .
ونضيف هنا : أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٠٩٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٩ برقم (٢١١٠) .
وحسَّن إسناده المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦٢١ ، والسيوطي في « الدر المنثور » ٢/ ٤٥ .

(٢) في (ظ) : « عمير » . وهو تحريف .

(٣) في (ظ) : « ما لمن » .

(٤) في المسند ٤/ ١٩١ ـ ١٩٢ ، والطبراني في الكبير ١٧/ ١٠٨ ـ ١٠٩ برقم (٢٦٥) والبيهقي في الشهادات ١٠/ ٢٥٤ باب : البينة على المدعي . . . . وفي « شعب الإيمان » برقم ←

٦٩٦٦ ـ وَعَنِ ٱلْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَٱمْرَأَ ٱلْقَيْسِ بْنَ عَابِسٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ خُصُومَةٌ لَهُ فِي أَرْضٍ ، فَأَتَوُا ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْحَضْرَمِيَّ ٱلْبَيِّنَةَ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ ، فَقَضَىٰ عَلَى ٱمْرِىءِ ٱلْقَيْسِ بِٱلْيَمِينِ ، فَقَالَ ٱلْحَضْرَمِيُّ : يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنْ أَمْكَنْتَهُ مِنَ ٱلْيَمِينِ ذَهَبَ وَٱللهِ بِأَرْضِي .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ ٱللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ** » (مص : ٢٩٨) .

وَدَعَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱمْرَأَ ٱلْقَيْسِ فَتَلاَ عَلَيْهِ ٱلآيَةَ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ

١٧٨/٤ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ / وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا . . . ﴾ [آل عمران : ٧٧] ٱلآيَةَ .

فَقَالَ ٱمْرُؤُ ٱلْقَيْسِ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فَمَا لِمَنْ تَرَكَهَا ؟ قَالَ : « **ٱلْجَنَّةُ** » . قَالَ : فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَرَكْتُهَا .

رواه الطبراني[1] في . . . .

← (٤٨٤٠) ، من طريق جرير بن حازم ، حدثنا عدي بن عدي ، حدثنا رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة ، عن أبيه عدي بن عميرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٢٤٤٤ ، ٢٤٤٥) ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٥٩٩٥) ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٤٤٧٨) ، والدارقطني ٤/١٦٦ـ ١٦٧ ، ٢١٥ ، والبيهقي أيضاً ١٠/٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أبي الزبير ، عن عدي بن عدي ، عن أبيه . . . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، قال أبو حاتم في « المراسيل » ص (١٥٢) : « لم يسمع ـ يعني عدياً ـ من أبيه ، يدخل بينهما العرس بن عميرة » ، وانظر أسد الغابة ٤/١٥ ، والحديث التالي ، وأحاديث الباب .

(١) في الكبير ١٧/١٣٧ ـ ١٣٨ برقم (٣٤١) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٩/٢٤٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا جرير بن حازم قال : سمعت عدي بن عدي يقول :

وأخرجه الخطيب البغدادي في « الفصل للوصل المدرج في النقل » برقم (٤٦٣) من طريق البغوي ، جميعاً : حدثنا رجاء بن حيوة ، والعرس بن عميرة : أن رجلاً من حضرموت . . . وطريق ←

الكبير[١] ، ورجاله ثقات .

٦٩٦٧ ـ وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا[٢] مَالَ رَجُلٍ ، لَقِيَ ٱللهَ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ » .

رواه أحمد[٣] ، ورجاله ثقات .

٦٩٦٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ[٤] يَحْلِفُ عِنْدَ هَـٰذَا ٱلْمِنْبَرِ عَلَىٰ يَمِينٍ آثِمَةٍ ، وَلَوْ عَلَىٰ سِوَاكٍ رَطْبٍ ، إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ ٱلنَّارُ » .

رواه أحمد[٥] ، ورجاله ثقات .

← رجاء بن حيوة مرسل ، وطريق العرس موصول وهو إسناد صحيح ، وانظر الحديث السابق .
ويشهد له حديث ابن مسعود الصحيح ، والذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥١١٤ ، ٥١٩٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٨٤ ، ٥٠٨٥ ، ٥٠٨٦) .

(١) سقط من (ظ) قوله : « في الكبير » .

(٢) ساقطة من (ظ) .

(٣) في المسند ٥/ ٢٥ ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٦٠٢١) والطبراني في الكبير ٢٠/ ٢٦ ، ٢٧ برقم (٥٢٨ ، ٥٢٩) والحاكم ٤/ ٢٩٤ ، من طريق شعبة ، حدثني عياض أبو خالد : سمعت معقل بن يسار . . . وهـٰذا إسناد حسن .
عياض أبو خالد ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٢٢ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٤٠٩ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٢٦٦ ، وقال الذهبي في كاشفه : وثق .
وجهله ابن المديني ، ولـٰكن أنَّىٰ لمن روىٰ عنه شعبة أن يكون مجهولاً .
وللحديث شواهد ، انظر أحاديث الباب مع التعليق عليها .

(٤) سقط من (ظ) قوله : « أو أمه » .

(٥) في المسند ٢/ ٣٢٩ ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٢٦) باب : اليمين عند مقاطع الحقوق ، والحاكم ٤/ ٢٩٧ ، من طريق أبي عاصم ، حدثنا الحسن بن يزيد بن فروخ الضمري ـ من أهل المدينة ـ قال : سمعت أبا سلمة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : ←

٦٩٦٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ : أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ : ٱذْهَبُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَ هَـٰذَيْنِ : لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، وَأَرْوَىٰ بِنْتِ أُوَيْسٍ .

فَأَتَيْنَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ : أَتَرَوْنَ أَنِّي قَدِ ٱنْتَصَفْتُ حَقَّهَا شَيْئاً[1] ؟ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ ٱلأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ ، وَمَنِ ٱقْتَطَعَ مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ ، فَلاَ بَارَكَ ٱللهُ لَهُ فِيهِ » .

رواه أحمد[2] ، وفي الصحيح[3] منه (مص : ٢٩٩) : « مَنِ ٱقْتَطَعَ شِبْراً مِنَ ٱلأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ [وَمَنْ تَوَلَّىٰ قَوْماً بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ ، وَمَنِ ٱقْتَطَعَ مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ ، فَلاَ بَارَكَ ٱللهُ لَهُ فِيهِ » .

رواه أحمد][4] ورجاله ثقات .

ورواه البزار[5] باختصار ، وأبو يعلىٰ بتمامه .

← أشهد . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وانظر أحاديث الباب ، ومصباح الزجاجة ٢/ ٢١٥ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٢٢٩ .

ويشهد له حديث جابر ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١١٩٢) ، وفي مسند الموصلي برقم (١٧٨٢) .

(١) ساقطة من (ظ) ، وعند أحمد : « أتروني أخذت من حقها شيئاً » .

(٢) في المسند ١/ ١٨٨ ـ ١٨٩ ، ١٩٠ ، وأبو يعلى الموصلي في المسند برقم (٩٥٥) من طريق يزيد بن هارون ، أنبأنا ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمـٰن ، عن أبي سلمة : أن مروان . . . وإسناده صحيح .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ، وانظر فيه أيضاً الأحاديث (٩٥٠ ، ٩٥١ ، ٩٥٢ ، ٩٥٣) .

(٣) عند مسلم في المساقاة (١٦١٠) باب : تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٩٤٩ ، ٩٥٢ ، ٩٥٤ ، ٩٥٦ ، ٩٥٩) فانظره .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٥) في كشف الأستار ٢/ ١٢١ برقم (١٣٤٦) وإسناده صحيح .

وصححه الحاكم ٤/ ٢٩٥ ووافقه الحافظ الذهبي .

٦٩٧٠ ـ وَعَنْ أَبِي سُودٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « ٱلْيَمِينُ ٱلْفَاجِرَةُ ٱلَّتِي يَقْتَطِعُ بِهَا ٱلرَّجُلُ مَالَ ٱلْمُسْلِمِ تَعْقِمُ ٱلرَّحِمَ » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني في الكبير ، وفيه رجل لم يسم .

٦٩٧١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْيَمِينُ ٱلْفَاجِرَةُ تُذْهِبُ ٱلْمَالَ ـ أَوْ تَذْهَبُ بِٱلْمَالِ ـ » .

رواه البزار[٢] ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن أبا سلمة لم يصح سماعه من أبيه ، والله أعلم .

٦٩٧٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ مَصْبُورَةٍ[٣] وَهُوَ فِيهَا كَاذِبٌ ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ ٱلنَّارِ » .

---

(١) في المسند ٥/ ٧٩ ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٨١ برقم (٩٥٠) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٢١٤) من طريق عبد الله بن المبارك ، عن معمر قال : حدثني شيخ من بني تميم ، عن أبي سُودٍ . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة .
وأخرجه الدولابي في الكنىٰ ١/ ٣٦ من طريق عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، بالإسناد السابق .
وانظر أسد الغابة ٦/ ١٥٩ ، والإصابة ١١/ ١٨٣ ـ ١٨٤ . والحديث التالي والدر المنثور ٢/ ٤٥ .

(٢) في البحر الزخار برقم (١٠٣٤) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٢١ برقم (١٣٤٥) ـ من طريق محمد بن إسماعيل البخاري ،
وأخرجه مطولاً الخرائطي في مكارم الأخلاق برقم (٢٧٥) ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٧٩٧١) من طريق : أبي إسماعيل : محمد بن إسماعيل الترمذي ،
جميعاً : حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال ، حدثني أبو بكر بن أبي أويس ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن ابن علاثة ، عن هشام بن حسان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه عبد الرحمـٰن بن عوف . . . وأبو سلمة قال علي بن المديني ، وأحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، ويعقوب بن شيبة ، وأبو داود : « حديثه عن أبيه مرسل » . وانظر « الدر المنثور » ٢/ ٤٥ .

(٣) المصبورة ، صاحبها في الحقيقة هو المصبور ، لأنه إنما حبس من أجلها فوضعت ←

٤/١٧٩ رواه الطبراني[١] / في الأوسط وفيه محمد بن عبد الله بن علاثة ، وثقه ابن معين ، وضعفه غيره ، وورد تضعيفه .

٦٩٧٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَعْجَلَ ٱلطَّاعَةِ ثَوَاباً صِلَةُ ٱلرَّحِمِ ، [وَإِنَّ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ][٢] لَيَكُونُونَ فُجَّاراً ، فَتَنْمُو أَمْوَالُهُمْ ، وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ .

وَإِنَّ أَعْجَلَ ٱلْمَعْصِيَةِ عُقُوبَةً ٱلْبَغْيُ وَٱلْخِيَانَةُ ، وَٱلْيَمِينُ ٱلْغَمُوسُ تُذْهِبُ ٱلْمَالَ وَتُثْقِلُ فِي ٱلرَّحِمِ ، وَتَذَرُ ٱلدِّيَارَ بَلاَقِعَ » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه أبو الدهماء الأصعب ،

← بالصبر ، وأضيفت إليه مجازاً .

(١) في الأوسط برقم (٥٢٨١) وبرقم (٩٢٩٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٦ ، ٦٧ برقم (٢١٠٥ ، ٢١٠٦) ـ من طريق محمد بن عبد الله بن علاثة ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد قوي .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) واستدركناه من (ظ ، د) ومصادر التخريج .

(٣) في الأوسط برقم (١٠٩٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٧ ـ ٦٨ برقم (٢١٠٨) ـ من طريق أحمد بن عبد الرحمـٰن بن عقال ، حدثنا أبو جعفر النفيلي ، حدثنا أبو الدهماء البصري ـ شيخ صدق ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (١٠١) .

وأبو الدهماء البصري قال البرذعي : « قلت لأبي زرعة : أبو الدهماء البصْري ؟

قال : النفيلي حدثنا عنه ، وهو بصري قدم حران لا يعرف بالبصرة روى غير حديث منكر » .

وقال ابن حبان في المجروحين ٣/ ١٤٩ : « كان ممن يروي المعلومات ، ويأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات فبطل الاحتجاج به » . وذكر له هـٰذا الحديث .

وقال أبو داود : « سمعت أحمد ـ وقد سئل عن عتاب بن بشير وقد تركه عبد الرحمـٰن بأخرة ـ يقول : أبو جعفر النفيلي يحدث عنه ؟

قال أبو داود : قلت : نعم . قال : أبو جعفر أعلم به » .

وهـٰذا الكلام يقتضي توثيق أحمد لمن روىٰ عنهم عبد الله بن محمد بن علي النفيلي ، وقد روى النفيلي عن أبي الدهماء ووثقه وهو أعلم به من غيره ، والله أعلم .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٤٨٤٢) من طريق علي بن ظبيان ، عن أبي حنيفة ، ←

وثقه النفيلي ، وضعفه ابن حبان .

٦٩٧٤ ـ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلأَكْوَعِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يَحْلِفُ أَحَدٌ عَلَى ٱلْمِنْبَرِ عَلَىٰ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ إِلاَّ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ ٱلنَّارِ » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، والكبير ، ورجاله ثقات .

٦٩٧٥ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ (مص : ٣٠٠) : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ[٢] يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ ٱللهَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ » .

قلت : له حديث رواه أبو داود[٣] غير هـٰذا .

= عن ناصح بن عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، بالإسناد السابق ، وعلي ، وناصح ضعيفان .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦٢٢ .

ويشهد للفقرة الأولىٰ من هـٰذا الحديث حديثُ أبي بكرة الذي استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٤٠) ، وفي موارد الظمآن برقم (٢٠٣٨) .

كما يشهد للفقرة الثانية منه حديث أبي بكرة أيضاً الذي خرجناه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٥٥ ، ٤٥٦) ، وفي موارد الظمآن برقم (٢٠٣٩ ، ٢٠٤٠) .

(١) في الأوسط برقم (٨٠١٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٧ برقم (٢١٠٧) ـ وفي الكبير ٧/ ٣٤ برقم (٦٢٩٧) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا أبو موسى الأنصاري ، حدثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي ، حدثنا يزيد بن أبي عبيد الأسلمي ، عن سلمة بن الأكوع . . . وإسناده ضعيف .

عاصم بن عبد العزيز فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٨٣١) .

تنبيه : تحرف في الأوسط : « يزيد بن أبي عبيد » إلىٰ « يزيد بن أبي عبيدة » .

(٢) في (ظ) زيادة « كاذبة » .

(٣) في الأيمان والنذور (٣٢٤٦) باب : ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (١٧٨٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٦٨) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٩٢) . =

رواه الطبراني[1] في الصغير ، والأوسط ، وفيه عبد الله بن بزيع ، وهو لين ، وبقية رجاله ثقات .

٦٩٧٦ ـ وَعَنِ ٱلأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ : أَنَّ مُعَاذاً كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ ، فَقَضَىٰ بِٱلْيَمِينِ عَلَىٰ أَحَدِهِمَا ، فَقَالَ ٱلآخَرُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، تَتْرُكُهُ يَحْلِفُ فَيَذْهَبُ بِهَا ؟

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَإِنَّهُ إِنْ حَلَفَ كَاذِباً ، فَقَالَ قَوْلاً شَدِيداً » .

قلت : له حديث في الصحيح[2] غير هـٰذا .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه محمد بن سلام المنبجي ، قيل في

← وقد ذكرناه شاهداً للحديث المتقدم برقم (٦٩٩٦) .

(١) في الصغير ١/ ٢٢٥ ، وفي الأوسط برقم (٤٤٨٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٦٨ برقم (٢١٠٩) ـ من طريق عبد الله بن عمر الصفار التستري ، حدثنا يحيى بن غيْلان ، حدثنا عبد الله بن بزيع ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد بن المسيب ، عن جابر . . .

وشيخ الطبراني روىٰ عن : يحيى بن غيلان .

روىٰ عنه : أبو يعلىٰ ، والطبراني . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الله بن بزيع ضعيف ، ولـٰكن للحديث شواهد يتقوىٰ بها ، انظر أحاديث الباب مع التعليق عليها .

وقال الطبراني : « لم يروه عن يحيىٰ إلاَّ عبد الله ، تفرد به يحيىٰ » .

(٢) عند البخاري في التفسير (٤٥٤٩ ، ٤٥٥٠) باب : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ ﴾ ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥١١٤) .

وعند ابن حبان عنه ، ولفظه : « من حلف علىٰ يمين ليقتطع بها مال امرىء مسلم ، وهو فيها فاجر ، لقي الله أجذم » .

وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » برقم (١١٩٠) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٨٨) .

وهو عند ابن أبي شيبة ٧/ ٤ برقم (٢١٨٩) .

(٣) في الأوسط برقم (١٦٧٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٠ برقم (٢١١١) ـ من طريق ←

ترجمته : له غرائب ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٩٧٧ ـ وَعَنِ ٱلأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ، عَفَا عَنْهُ أَوْ عَاقَبَهُ » .

قلت : هو في الصحيح[1] خلا قوله : « عَفَا عَنْهُ أَوْ عَاقَبَهُ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفي إسناد الكبير عمر بن محمد بن

← أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا محمد بن سلام ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن ابن عون ، عن الشعبي ، عن جرير بن عبد الله ، عن الأشعث بن قيس . . . وهـٰذا إسناد فيه محمد بن سلام التيمي المنبجي ، قال ابن منده : « له غرائب » .

وقال ابن حبان في الثقات ٩/ ١٠١ : « حدثنا عنه الفضل بن محمد العطار الباهلي ، ربما أغرب » .

ومن هـٰذا نفيد أنه روىٰ عنه أكثر من واحد ، ووثقه ابن حبان ، فهو حسن الحديث ، والله أعلم .

وانظر الإكمال ٧/ ٣٢٢ ، وميزان الاعتدال ٣/ ٥٦٨ ، ولسانه ٥/ ١٨٢ ، والأنساب ١٢/ ٤٤١ .

(١) عند البخاري في التفسير (٤٥٤٩ ، ٤٥٥٠) باب : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ ﴾ . وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٧/ ١ ـ ٢ .

(٢) في الأوسط برقم (١٦٦٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٠ ـ ٧١ برقم (٢١١٢) ـ من طريق أحمد بن النضر العسكري ، حدثنا عبدة بن عبد الرحيم المروزي ، حدثنا سعيد بن هبيرة ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا عمرو بن يحيى بن عمارة المازني ، عن قيس بن محمد بن الأشعث ، عن الأشعث بن قيس . . . وسعيد بن هبيرة ، قال ابن حبان في « المجروحين » ١/ ٣٢٧ : « كان ممن رحل وكتب ، ولـٰكن كثيراً ما يحدث بالموضوعات عن الثقات ، كأنها كان يضعها أو توضع له فيجيب فيها » .

تنبيه : سقط من إسناد الأوسط « عمرو بن يحيى بن عمارة المازني ، عن قيس بن محمد بن الأشعث ، عن الأشعث بن قيس » .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١/ ٢٣٥ برقم (٦٤٤) من طريق إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ، حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرني عمر بن محمد بن يحيى بن سعيد بن العاص ، أخبرني قيس بن محمد بن الأشعث ، بالإسناد السابق . ←

يحيى بن سعيد بن العاص ، ولم أجد من ترجمه[1] ، وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناد الأوسط كذاب .

٦٩٧٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱللهَ ـ جَلَّ ذِكْرُهُ ـ أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِيكٍ قَدْ مَرَّقَتْ (مص : ٣٠١) رِجْلَاهُ ٱلْأَرْضَ ، وَعُنُقُهُ مُنْثَنٍ تَحْتَ ٱلْعَرْشِ ، وَهُوَ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَكَ رَبَّنَا ، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ ، مَا عَلِمَ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ بِي كَاذِباً » .

٤/ ١٨٠ رواه الطبراني[2] / في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٧٩ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنِ ٱقْتَطَعَ مَالَ ٱمْرِىءٍ بِيَمِينِهِ ، حَرَّمَ ٱللهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ، وَأَوْجَبَ لَهُ ٱلنَّارَ » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَإِنْ شَيْءٌ يَسِيرٌ ؟

قَالَ : « وَإِنْ كَانَ سِوَاكاً » .

← وهـٰذا إسناد قابل للتحسين ، إبراهيم بن نائلة علىٰ شرط ابن حبان ، وعمر بن محمد بن يحيى بن سعيد بن العاص ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ١٩١ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ١٣٢ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وروىٰ عنه غير واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٨٤ ، ومثله قيس بن محمد بن الأشعث .

(١) بل وجدنا من ترجمه ـ ولله الحمد . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الأوسط ٨/ ١٥٩ برقم (٧٣٢٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧١ برقم (٢١١٣) ـ والحاكم ٤/ ٢٩٧ ، وأبو الشيخ الأصبهاني في « العظمة » برقم (٥٢٦ ، ١٢٧١) ، من طريق إسرائيل ، عن معاوية بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة . . .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦٢٣ : « رواه الطبراني بإسناد صحيح ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد » .

وانظر « الدر المنثور » ٢/ ٤٦ ، وكنز العمال برقم (٣٥٢٨٣ ، ٤٦٣٥٨) .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا أبا سفيان بن جابر بن عتيك ، ذكره ابن أبي حاتم ، وروىٰ عنه غير واحد من أهل الصحيح ، ولم يتكلم فيه أحد .

٦٩٨٠ ـ وَعَنِ ٱلْحَارِثِ بْنِ ٱلْبَرْصَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ وَهُوَ يَمْشِي بَيْنَ جَمْرَتَيْنِ مِنَ الْجِمَارِ ـ وَهُوَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنْ مَالِ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ ، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً فِي النَّارِ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٩٨١ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ مُتَعَمِّداً ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ ٱلنَّارِ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير [ورجاله رجال . . . .

---

(١) في الكبير ٢/ ١٩٢ ، ٢٩٣ برقم (١٧٨٢ ، ١٧٨٤) ، والحاكم ٤/ ٢٩٥ من طريق نافع بن يزيد المصري ، حدثنا أبو سفيان بن جابر بن عتيك ، عن أبيه جابر بن عتيك . . .
وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهـٰذه السياقة » . ووافقه الذهبي .
نقول : أبو سفيان ترجمه البخاري في الكبير ٩/ ٣٩ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٣٨١ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من اثنين ، وهو ممن تقادم العهد بهم ، وصحح الحاكم حديثه ووافقه الذهبي ، فحديثه قابل للتحسين .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦٢٤ : « رواه الطبراني في الكبير ، والحاكم وقال : « صحيح الإسناد » .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٧٨٣) من طريق سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي سفيان بن جابر بن عتيك ، بالإسناد السابق .
(٢) في الكبير ٣/ ٢٥٦ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١١٨٩) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥١٦٥) ، وفي مسند الحميدي برقم (٥٨٤) ، وانظر « الترغيب والترهيب » ٢/ ٦٢٢ . والدر المنثور ٢/ ٤٥ .
(٣) في الكبير ١٨/ ١٤٨ ، ١٤٩ برقم (٣١٩ ، ٣٢٠) من طريق قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، الحسن البصري لم يثبت له سماع من عمران ، والله أعلم .

الصحيح][1] ، وفيه عمر بن إبراهيم العبدي وهو ثقة وفيه كلام .

٦٩٨٢ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ ٱلْيَمِينَ ٱلْغَمُوسَ مِنَ ٱلْكَبَائِرِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه كثير أبو الفضل ، روىٰ عنه جماعة ، ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله ثقات .

٦٩٨٣ ـ [عَنْ ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : **« أَيُّمَا ٱمْرِىءٍ ٱقْتَطَعَ حَقَّ ٱمْرِىءٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءَ مِنْ نِفَاقٍ فِي قَلْبِهِ لاَ يُغَيِّرُهَا شَيْءٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ »** .

رواه الطبراني[3] ، وفيه عبيد الله بن ثعلبة الأنصاري ،

وأخرجه أحمد ٤/ ٤٣٦ ، ٤٤١ ، وابن أبي شيبة ٧/ ٥ برقم (٢١٩٢) ، وأبو داود في الأيمان والنذور (٣٢٤٢) باب : التغليظ في الأيمان الفاجرة ، والطبراني في الكبير ١٨/ ١٨٨ برقم (٤٤٦) ، والحاكم ٤/ ٢٩٤ من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف علىٰ يمين مصبورة كاذباً ، فليتبوأ بوجهه مقعده من النار » ، وهـٰذا إسناد صحيح .
وانظر الدر المنثور ٢/ ٤٦ .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ ، د) .

(٢) في الكبير ١٨/ ١٢٥ برقم (٢٥٦) من طريق محمد بن صالح بن الوليد النرسي ، حدثنا بشر بن آدم ، حدثنا سهل بن حماد أبو عتاب الدلال ، حدثنا كثير أبو الفضل ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين . . . موقوفاً .
وشيخ الطبراني تقدم الكلام عنه عند الحديث المتقدم برقم (٥٨٢٢) ، وباقي رجاله ثقات .
أبو الفضل هو كثير بن يسار ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٦٦١٥) .

(٣) في الكبير ٢/ ٨٥ برقم (١٣٨٣) ، والحاكم ٢/ ٢٩٤ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (١٣٨٨) من طريق عبد الحميد بن جعفر ، أخبرني عبد الله بن ثعلبة قال : سمعت عبد الرحمـٰن بن كعب يقول : سمعت أباك ثعلبة يقول : سمعت رسول الله . . .
وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
نقول : عبد الله بن ثعلبة هو ابن صعير ، ويقال ابن أبي صعير . وانظر « تهذيب الكمال » برقم

ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات][1] .

٦٩٨٤ ـ وعنْ أَبِي رُهْمٍ ٱلسَّمْعِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنْ أَسْرَقِ ٱلسُّرَّاقِ مَنْ يَسْرِقُ لِسَانَ ٱلأَمِيرِ .

وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ ٱلْخَطَايَا مَنِ ٱقْتَطَعَ مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ .

وَإِنَّ مِنَ ٱلْحَسَنَاتِ عِيَادَةَ ٱلْمَرِيضِ ، وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ عِيَادَتِهِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَيْهِ وَتَسْأَلَهُ كَيْفَ هُوَ .

وَإِنَّ مِنْ أَفْضَلِ ٱلشَّفَاعَاتِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ فِي نِكَاحٍ حَتَّىٰ تَجْمَعَ بَيْنَهُمَا .

وَإِنَّ مِنْ لُبْسَةِ ٱلأَنْبِيَاءِ [ٱلْقَمِيصَ][2] قَبْلَ ٱلسَّرَاوِيلِ ، وَإِنَّ مِمَّا يُسْتَجَابُ عِنْدَهُ ٱلدُّعَاءُ ٱلْعُطَاسَ » .

قلت : روى ابن ماجه بعضه .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

(٣١٩٣) ، والله أعلم .

وانظر « أسد الغابة » ١/ ٢٨٩ حيث أورد هٰذا الحديث .

وقال الحافظ في الإصابة ٢/ ٢٥ : « وروى الباوردي ، وأبو مسلم الكجي من طريق خالد بن الحارث .

والحاكم في المستدرك ، والحسن بن سفيان ، وأبو أحمد الحاكم في الكنىٰ من طريق عبد الله بن حمران ، كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر . . . » وذكر هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (مص ، د) واستدركناه من (ظ) .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من مصادر التخريج .

(٣) في الكبير ٢٢/ ٣٣٦ برقم (٨٤٣) ، والمزي في « تهذيب الكمال » ٢٨/ ١٧٥ من طريق معاوية بن يحيى الأطرابلسي ، عن معاوية بن سعيد التجيبي ، عن يزيد بن أبي حبيب قال : حدثني أبو الخير مرثد بن عبد الله اليزني ، عن أبي رهم السمعي قال : . . . وهٰذا إسناد جيد إلىٰ أبي رهم ، ولٰكن أبا رهم مختلف في صحبته والراجح أنه تابعي ، والله أعلم ، فإذا كان الأمر كذلك كان الحديث مرسلاً .

٤ ـ بَابٌ : ٱلْوَرَعُ وَٱلْخَوْفُ مِنَ ٱلْحَلِفِ

٦٩٨٥ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ : أَنَّهُ ٱفْتَدَىٰ يَمِينَهُ بَعَشَرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ ، ثُمَّ قَالَ : وَرَبِّ هَـٰذِهِ ٱلْكَعْبَةِ ، لَوْ حَلَفْتُ حَلَفْتُ صَادِقاً إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ ٱفْتَدَيْتُ بِهِ يَمِينِي .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٦٩٨٦ ـ وَعَنِ ٱلأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : ٱشْتَرَيْتُ يَمِينِي مَرَّةً بِسَبْعِينَ أَلْفاً .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه عيسى بن المسيب البجلي ، وهو ضعيف .

٤/١٨١ ٦٩٨٧ ـ وَعَنْ / عَبْدِ ٱلْقَاهِرِ بْنِ ٱلسَّرِيِّ ، قَالَ : ٱخْتَفَىٰ رَجُلٌ عِنْدَ أَبِي ٱلسَّوَّارِ ٱلْعَدَوِيِّ زَمَنَ ٱلْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ ، فَقِيلَ لِلْحَجَّاجِ : إِنَّهُ عِنْدَ أَبِي ٱلسَّوَّارِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَحْضَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ : ٱلرَّجُلُ عِنْدَكَ ؟

فَقَالَ : لَيْسَ عِنْدِي .

← وقال ابن الأثير في « أسد الغابة » ١/ ٦٥ : « روىٰ علي بن عياش ، وهشام بن عمار ، عن معاوية بن يحيى الأطرابلسي ، ومعاوية بن سعيد التجيبي ، عن يزيد بن أبي حبيب. . . » وذكر هـٰذا الحديث .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٣٥٤١) إلى الطبراني في الكبير . وانظر الإصابة ١/ ١٦٢ ـ ١٦٣ .

(١) في الأوسط ١/ ٤٨٥ برقم (٨٨٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧١ ـ ٧٢ برقم (٢١١٤) ـ من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا سعيد بن سليمان ، عن إسحاق بن سليمان قال : سمعت معاوية بن يحيىٰ يحدث عن الزهري ، عن محمد بن جبير ، عن أبيه جبير . . . ومعاوية بن يحيىٰ ضعيف .

(٢) في الأوسط ٢/ ٣٣٥ برقم (١٥٨٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٢ برقم (٢١١٥) ـ من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا محمد بن يزيد الأسفاطي ، حدثنا صفوان بن هبيرة ، حدثنا عيسى بن المسيب البجلي القاضي ، عن الشعبي ، عن الأشعث بن قيس. . . وعيسى بن المسيب البجلي ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

ويميني : هو الذي يأتمنني .

قَالَ : وَإِلاَّ فَأُمُّ ٱلسَّوَّارِ طَالِقٌ - يَعْنِي : ٱمْرَأَةَ أَبِي ٱلسَّوَّارِ - (مص : ٣٠٣) .

فَقَالَ : مَا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا ، وَأَنَا أَنْوِي طَلاَقَهَا .

قَالَ : وَإِلاَّ فَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنَ ٱلإِسْلاَمِ .

قَالَ : فَإِلَىٰ أَيْنَ أَذْهَبُ ؟ فَخَلَّىٰ سَبِيلَهُ .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، ورجاله ثقات .

٥ - بَابٌ : كَيْفَ يَحْلِفُ

٦٩٨٨- عَنِ ٱلشَّعْبِيِّ : أَنَّ ٱلْمِقْدَادَ بْنَ ٱلأَسْوَدِ ٱسْتَقْرَضَ مِنْ عُثْمَانَ سَبْعَةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ ، فَلَمَّا طَلَبَهَا مِنْهُ ، قَالَ : إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ آلاَفٍ ، فَخَاصَمَهُ إِلَىٰ عُمَرَ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : أَقْرَضْتُهُ سَبْعَةَ آلاَفٍ .

[وَقَالَ ٱلْمِقْدَادُ : يَحْلِفُ أَنَّهَا سَبْعَةُ آلاَفٍ] ؟[2] .

فَقَالَ عُثْمَانُ : قَدْ أَنْصَفْتَ [فَأَبَىٰ أَنْ يَحْلِفَ][3] .

فَقَالَ : خُذْ مَا أَعْطَاكَ .

فَقَالَ : وَٱللهِ ٱلَّذِي لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ هُوَ إِنَّهَا سَبْعَةُ آلاَفٍ .

قَالَ : فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْلِفَ أَنَّ هَـٰذَا ٱللَّيْلُ ، وَهَـٰذَا ٱلنَّهَارُ .

---

(١) في الصغير ١/ ٨٥ - وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٢ - ٧٣ برقم (٢١١٦) - من طريق الفضل بن الحباب ، حدثنا محمد بن سلام الجمحي ، حدثني عبد القاهر بن السري قال : اختفىٰ رجل عند أبي السوار . . . وهـٰذا الأثر إسنادهُ حسن .

عبد القاهر بن السري قال ابن معين : « صالح » وذكره ابن شاهين في الثقات برقم (١٠٠٠) ، وقال يعقوب الفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٣/ ٥٩ : « منكر الحديث » ، وقال الذهبي في كاشفه : « صدوق » ، وقال ابن حجر في تقريبه : مقبول .

فأقل ما يقال فيه : إنه حسن الحديث .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا ، واستدركناه من المعجم الكبير .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٦ ـ بَابُ ٱلِاسْتِثْنَاءِ فِي ٱلْيَمِينِ

٦٩٨٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَٱللهِ لأَغْزُوَنَّ قُرَيْشاً » . ثُمَّ قَالَ : « إِنْ شَاءَ ٱللهُ » .

ثُمَّ قَالَ : « وَٱللهِ لأَغْزُوَنَّ قُرَيْشاً » . ثُمَّ قَالَ : « إِنْ شَاءَ ٱللهُ » .

ثمَّ قَالَ : « وَٱللهِ لأَغْزُوَنَّ قُرَيْشاً » . ثمَّ قَالَ : « إِنْ شَاءَ ٱللهُ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلىٰ أيضاً[3] .

٦٩٩٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ [الكهف : ٢٤] .

---

(١) في الكبير ٢٠/ ٢٣٧ برقم (٥٥٩) من طريق محمد بن حيان المازني ، حدثنا مسدد ، حدثنا مسلمة بن علقمة ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي : أن المقداد بن الأسود. . .
وهٰذا إسناد منقطع ، عامر الشعبي لم يسمع من المقداد بن الأسود ، والله أعلم .
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ ١٠/ ١٨٤ من طريق الحاكم ، حدثنا أبو الوليد الفقيه ، حدثنا محمد بن هارون ، عن عثمان بن سعيد ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا مسلمة بن علقمة ، بالإسناد السابق .
وقال : « هٰذا إسناد صحيح ، إلا أنه منقطع » .

(٢) في الأوسط ٢/ ٩ برقم (١٠٠٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٣ ـ ٧٤ برقم (٢١١٧) ـ وفي الكبير ١١/ ٢٨٢ برقم (١١٧٤٢) ، وأبو يعلىٰ ٥/ ٧٨ برقم (٢٦٧٤ ، ٢٦٧٥) ، وابن حبان في موارد الظمآن برقم (١١٨٦) والطحاوي في مشكل الآثار ٢/ ٣٧٩ ، والبيهقي ١٠/ ٤٧ من طريق شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن عباس. . . وهٰذا إسناد ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ، وفي الموارد ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٤٣) .
وانظر تعليقنا عليه في مسند الموصلي ، وانظر أيضاً نيل الأوطار ٩/ ١١٣ ـ ١١٤ . ونصب الراية ٣/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣ ، وتلخيص الحبير ٤/ ١٦٦ .

(٣) في (ظ) : « بنحوه » .

[قَالَ : إِذَا نَسِيتَ][1] ٱلِاسْتِثْنَاءَ ، فَٱسْتَثْنِ إِذَا ذَكَرْتَ ، قَالَ : هِيَ خَاصَّةٌ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْتَثْنِيَ إِلاَّ فِي صِلَةٍ (مص : ٣٠٤).

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، والصغير ، وفيه عبد العزيز بن حصين ، وهو ضعيف .

٦٩٩١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ مِنْ تَمَامِ إِيمَانِ ٱلْعَبْدِ أَنْ يَسْتَثْنِيَ فِي كُلِّ حَدِيثٍ » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، وهو ضعيف .

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من الأوسط .

(٢) في الصغير ٢/ ٤١ ، وفي الأوسط ٧/ ٤٤٥ برقم (٦٨٦٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٤ برقم (٢١١٨) ـ من طريق محمد بن الحارث الجبيلي ،
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١٤٣) من طريق الحسن بن جرير الصوري ،
جميعاً : حدثنا صفوان بن صالح ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن عبد العزيز بن حصين ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . . . وهـذا إسناد ضعيف ، الوليد بن مسلم مدلس تدليس تسوية وقد عنعن ، وشيخا الطبراني محمد بن الحارث الجبيلي ، ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٢/ ٢٤٥ وقال : « من أهل جبيل ، حدث عن صفوان بن صالح ، وموسى بن أيوب النصيبي ، روىٰ عنه : سليمان بن أحمد الطبراني » .
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
والحسن بن جرير الصوري ، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٤٢ : « الإمام المحدث » .
وعبد العزيز بن حصين ضعفوه ، وبعضهم ترك حديثه ، وانظر ابن كثير ٥/ ١٤٦ في التفسير ، والدر المنثور ٤/ ٢١٨ .

(٣) في الأوسط ٨/ ٣٧٠ برقم (٧٧٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٤ برقم (٢١١٩) ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤٤٤ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ٤٢ ، من طريق المعارك بن عباد ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، عن جده ، عن أبي هريرة. . . وعبد الله بن سعيد متروك ، والمعارك قال أبو زرعة : واهي الحديث ، وقال أبو حاتم : أحاديثه منكرة .

٦٩٩٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ ـ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ ٱللهُ ، فَقَدِ ٱسْتَثْنَىٰ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أن القاسم لم يدرك ابن مسعود .

٧ ـ بَابُ إِبْرَارِ ٱلْقَسَمِ

٦٩٩٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : أَهْدَتِ ٱمْرَأَةٌ إِلَيْهَا تَمْراً فِي طَبَقٍ ،
١٨٢/٤ فَأَكَلَتْ بَعْضاً وَبَقِيَ بَعْضٌ / ، فَقَالَتْ : أُقْسِمُ عَلَيْكِ إِلاَّ أَكَلْتِ بَقِيَّتَهُ .
فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَبِرِّيهَا ، فَإِنَّ ٱلإِثْمَ عَلَى ٱلْمُحْنِثِ[٢] » .

رواه أحمد[٣] ، ورجاله رجال الصحيح .

= وأورده الذهبي في ميزانه ٣/ ١٣٤ وقال : « هٰذا الحديث الباطل قد يحتج به المرقة الذين لو قيل لأحدهم : أنت مسيلمة الكذاب لقال : إن شاء الله » .
وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة ص (٤٥٣) بعد أن ذكر هٰذا الحديث : « فقبح الله هٰؤلاء الكذابين جعلوا مقالاتهم ومذاهبهم أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٥٤٦٨) إلى الطبراني في الأوسط .

(١) في الكبير ٩/ ٢٨٠ برقم (٩١٩٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا مسعر ، عن القاسم : قال عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً ، وإسناده منقطع القاسم لم يدرك عبد الله بن مسعود ، والله أعلم .
نقول : لٰكنه صح من حديث عبد الله بن عمر ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١١٨٣) و (١١٨٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٣٩ ، ٤٣٤٠) .

(٢) المحنث : اسم فاعل من أحنث ، وأحنثه : جعله يَحْنَثُ . وحَنِثَ . يَحْنثُ ، حِنْثاً : مال من حق إلىٰ باطل فأثم .

(٣) في المسند ٦/ ١١٤ ، وأبو داود في « المراسيل » برقم (٣٨٨) ، والدارقطني في السنن ٤/ ١٤٢ ـ ١٤٣ ، والبيهقي في الأيمان ١٠/ ٤١ باب : ما جاء في إبرار القسم ، من طريق معاوية بن صالح قال : أخبرني أبو الزاهرية ـ وعند البيهقي زيادة : وراشد بن سعد ـ عن عائشة . . . وهٰذا إسناد منقطع ، أبو الزاهرية حدير الحضرمي ، وراشد بن سعد لم يسمعا من عائشة رضي الله عنها . =

٦٩٩٤ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ٱلْبَاهِلِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَجَاءَتْهَا جَارِيَةٌ لَهَا ـ أَوْ مَوْلَاةٌ ـ بِقُدَيْدٍ ، فَقَالَتْ : كُلِي هَـٰذِهِ يَا سَيِّدَتِي (ظ : ٢١٣) فَقَدْ أَعْجَبَنِي طِيبُهَا .

فَقَالَتْ : أَخِّرِيهَا عَنِّي ، فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : أَخِّرِيهَا عَنِّي .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ أَحْنَثْتِهَا ، كَانَ عَلَيْكِ إِثْمُهَا » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه علي بن يزيد ، وهو ضعيف ، وقد وثقه بعضهم .

٦٩٩٥ ـ وعنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : قَالَ : أُمِرْنَا بِإِبْرَارِ ٱلْقَسَمِ (مص : ٣٠٥) .

رواه الطبراني[2] في الكبير وفيه عيسى بن المسيب ، وهو ضعيف .

← ونسبه الطبراني في الكنز برقم (٤٦٣٥٩) إلىٰ أحمد ، وإلى البيهقي ، ويشهد له الحديث التالي . وانظر « نيل الأوطار » ٩/ ١٢٥ ـ ١٢٦ .

(١) في الكبير ٨/ ٢٣٨ برقم (٧٨٢٠) من طريق يحيى بن أيوب العلاف ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثني عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة الباهلي . . . وعبيد الله بن زحر ، وعلي بن يزيد قال ابن معين : « أحاديث عبيد الله بن زحر ، وعلي بن يزيد ضعيفة » .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٦٣٦٠) إلى الطبراني في الكبير .

نقول : ولـٰكن يشهد لهما حديث البراء بن عازب في إبرار القسم أو المقسم عند البخاري في الجنائز (١٢٣٩) باب : الأمر باتباع الجنائز ـ وأطرافه الكثيرة ـ ومسلم في اللباس (٢٠٦٦) باب : تحريم إناء الذهب والفضة على الرجال . . .

وانظر أيضاً الحديثين التاليين .

(٢) في الكبير ١٠/ ٢٢٩ برقم (١٠٤٠٤) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا إبراهيم بن عيسى التنوخي ، حدثنا يحيى بن يعلىٰ ، عن عيسى بن المسيب ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عبد الله ، قال : . . . ويحيى بن يعلى الأسلمي الكوفي ، وعيسى بن المسيب ضعيفان . وباقي رجاله ثقات .

وإبراهيم هو : ابن عبد الله بن عيسى التنوخي ، ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٧٧ ـ ٧٨ وقد ←

٦٩٩٦ ـ وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ : أَنَّ ٱبْنَ عُمَرَ مَرَّ عَلَىٰ رَجُلٍ وَمَعَهُ غُنَيْمَاتٌ لَهُ ، فَقَالَ : بِكَمْ تَبِيعُ غَنَمَكَ هَـٰذِهِ ؟

قَالَ : بِكَذَا وَكَذَا ، [فَقَالَ ٱبْنُ عُمَرَ : آخُذُهَا بِكَذَا وَكَذَا][1] ، فَحَلَفَ أَنْ لاَ يَبِيعَهَا ، فَٱنْطَلَقَ ٱبْنُ عُمَرَ فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ ، فَمَرَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ خُذْهَا بِٱلَّذِي أَعْطَيْتَنِي ، قَالَ : حَلَفْتَ عَلَىٰ يَمِينٍ ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُعِينَ ٱلشَّيْطَانَ عَلَيْكَ ، وَأَنْ أُحْنِثَكَ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٨ ـ بَابٌ : فِيمَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ خَيْراً مِنْهَا

٦٩٩٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ خَيْراً مِنْهَا ، فَكَفَّارَتُهَا تَرْكُهَا** » .

رواه أحمد[3] ، وإسناده حسن .

٦٩٩٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

← تحرف في « تهذيب الكمال » ٣٢/ ٥١ إلىٰ « إبراهيم بن عبد الله بن عَبْس التنوخي » .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من المعجم الكبير ، وهي زيادة لازمة .

(٢) في الكبير ١٢/ ٢٦٧ برقم (١٣٠٧٢) من طريق معاذ بن المثنىٰ ، حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن يزيد بن كيسان اليشكري ، عن أبي حازم : أن ابن عمر. . . وإسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح .

(٣) في المسند ٣/ ٧٦ من طريق الحسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري. . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، ودراج ، قال أحمد : « أحاديث دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، فيها ضعف » .

ولـٰكن يشهد له حديث عبد الرحمـٰن بن سمرة المتفق عليه ، فقد أخرجه البخاري في الأيمان (٦٦٢٢) باب : قول الله تعالىٰ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ. . . ﴾ ـ وأطرافه ـ ومسلم في الأيمان (١٦٥٢) باب : ندب من حلف يميناً فرأىٰ غيرها خيراً منها. . .

وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٣٤٨) . وانظر أحاديث الباب .

وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ غَيْرَهَا فَلْيَأْتِهَا ، فَإِنَّهَا كَفَّارَتُهَا ، إِلاَّ طَلاَقٌ أَوْ عِتَاقٌ » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري ، رماه حماد بن زيد بالكذب ، وضعفه غيره ، وقال الدارقطني : صُوَيْلِحٌ يُعْتَبَرُ بِهِ .

٦٩٩٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْراً ، فَكَفَّارَتُهَا تَرْكُهَا » .

رواه أبو يعلىٰ[٢] ، وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن بن البيلماني ، وهو ضعيف .

٧٠٠٠ ـ وَعَنْ أَنَسٍ : أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ ٱسْتَحْمَلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلاً ، فَقَالَ : « وَٱللهِ لاَ أَحْمِلُكَ » .

فَلَمَّا قَفَا دَعَاهُ فَحَمَلَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لاَ تَحْمِلَنِي ؟

قَالَ : « فَأَنَا أَحْلِفُ لأَحْمِلَنَّكَ » (مص : ٣٠٦) .

رواه أحمد[٣] ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٠٠١ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْتَحْمِلُهُ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي ، فَقَالَ : « وَٱللهِ مَا أَحْمِلُكُمْ[، وَٱللهِ][٤] مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » مَرَّتَيْنِ .

---

(١) في الكبير ١٢/ ١٧٢ برقم (١٢٧٩٣) ، وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦٦٢ من طريق المنذر بن الوليد الجارودي ، حدثنا مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك النكري ، عن أبيه ، عن جده عمرو بن مالك النكري ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس . . . ومالك بن يحيى بن عمرو ، ويحيى بن عمرو ضعيفان ، ولـٰكن الحديث صحيح ، انظر سابقه ولاحقه .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٦٤١٢) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في المسند ١٠/ ١٣٦ برقم (٥٧٦٢) وإسناده واهٍ ، غير أن الحديث صحيح، انظر سابقيه .

(٣) في المسند ٣/ ١٠٨ ، ١٧٩ . . . وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٦/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧ برقم (٣٨٣٥) .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من معجم الطبراني .

١٨٣/٤ فَأُتِيَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلاَثَةِ / أَجْمَالٍ غُرِّ ٱلذُّرَىٰ[١] ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فَحَمَلَنَا .

فَلَمَّا مَضَيْنَا قُلْتُ لِأَصْحَابِي : مَا أَرَاهُ يُبَارَكُ لَنَا فِيهَا ، وَقَدْ حَلَفَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لاَ يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ حَمَلَنَا ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَأَخْبَرْنَاهُ بِيَمِينِهِ ، فَقَالَ : « **لَمْ أَنْسَ يَمِينِي ، وَلَـٰكِنِّي إِذَا حَلَفْتُ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَيْتُ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا ، فَعَلْتُ ٱلَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي** » .

رواه الطبراني[٢] في ٱلكبير ، وفي الأوسط طرف منه ، وفيه سعيد بن زربي وهو ضعيف .

٧٠٠٢ ـ وَرُوِيَ فِي ٱلْكَبِيرِ[٣] بِإِسْنَادٍ إِلَىٰ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَيْضاً : أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْمِلُهُ . . . قَالَ : فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ إِحَالَةً

---

(١) غرّ الذرىٰ : بيض الأسنمة ، سمانها . والذرىٰ واحده : ذروة ـ مثلثة الذال ـ : وهي أعلىٰ سنام البعير ، وذروة كل شيء : أعلاه .

(٢) في الكبير ١٨/١٥٨ برقم (٣٤٦) ـ وفي الأوسط ٤/٥٦٧ برقم (٣٩٦٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٥ ـ ٧٦ برقم (٢١٢١) ـ من طريق سعيد بن زربي ، حدثنا الحسن ، عن عمران بن حصين . . . وسعيد بن زربي ضعيف ، وسماع الحسن من عمران غير محقق ، والله أعلم .

وحديث أبي موسىٰ متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٧٢٥١ ، ٧٢٥٨ ، ٧٢٩٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٥١ ، ٤٣٥٤) ، وفي مسند الحميدي برقم (٧٨٤) .

(٣) في الكبير أيضاً ١٨/١٦٩ ـ ١٧٠ برقم (٤٨٣) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا محمد بن حمير ، عن الأوزاعي ، عن يحيىٰ ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين : أن أبا موسىٰ أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم يستحمله . . . فذكر الحديث . وشيخ الطبراني ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

أبو قلابة هو : عبد الله بن يزيد الجرمي ، وانظر سابقه .

وانظر أيضاً مسند الحميدي برقم (٨٥٢) بتحقيقنا . ودلائل النبوة ٤/ ١٨٨ ـ ١٨٩ ، ومصنف عبد الرزاق برقم (٩٣٩٥) .

عَلَىٰ حَدِيثِهِ ٱلطَّوِيلِ هَـٰذَا ، وفيه إبراهيم بن محمد بن عرق ضعفه الذهبي .

٧٠٠٣ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَفَاءَ ٱللهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبِلاً ، فَفَرَّقَهَا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : أَجْذِنِي يَا رَسُولَ ٱللهِ .

فَقَالَ : « لاَ » . فَقَالَ لَهُ ثَلاَثاً ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَٱللهِ لاَ أَفْعَلُ » ، وَبَقِيَ أَرْبَعٌ غُرُّ ٱلذُّرَىٰ فَقَالَ : « خُذْهُنَّ يَا أَبَا مُوسَىٰ » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي ٱسْتَجْدَيْتُكَ فَمَنَعْتَنِي وَحَلَفْتَ ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ يَكُونَ دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهْمٌ .

فَقَالَ : « إِنِّي إِذَا حَلَفْتُ فَرَأَيْتُ غَيْرَ ذَلِكَ أَفْضَلَ ، كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ ٱلَّذِي هُوَ أَفْضَلُ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧٠٠٤ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ ٱلْحَكَمِ ٱلسُّلَمِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . ولـكن أخرجه في مسند الشاميين برقم (١٢٠١) ، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٠١ ، والبيهقي في الأيمان ١٠/ ٥٢ باب : الكفارة قبل الحنث ، وأبو عوانة في مستخرجه برقم (٥٩٥٥) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٧٧٧) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٦٦١٠) ، من طريق الحكم بن موسىٰ ، حدثنا الهيثم بن حميد ، عن زيد بن واقد ، عن بسر بن عبيد الله ، عن ابن عائذ ـ وعند الطبراني في مسند الشاميين عن أبي إدريس ـ ، عن أبي الدرداء . . . وهـٰذا إسناد فيه ابن عائذ عند البوصيري في الإتحاف (٩٦١٠) ، وعند البيهقي في الكبرىٰ ١٠/ ٥٠ ، وعند الحاكم برقم (٧٨٩٢) وفي مستخرج أبي عوانة برقم (٥٩٥٥) .

وأما في المطالب العالية فقد جاء « عن أبي عائذ » برقم (١٧٧٧) ، وجاء عند الطبراني في « مسند الشاميين » برقم (١٢٠١) : « عن أبي إدريس » ، ولئن كان ما جاء عند الطبراني صواباً ، يكن الإسناد منقطعاً ، أبو إدريس الخولاني لم يسمع أبا الدرداء ، والله أعلم .

وأبو إدريس هو : عائذ الله بن عبد الله بن عمرو ، ويقال : عبد الله بن إدريس بن عائذ . وهو ثقة .

وعلىٰ كل حال فإن متن الحديث صحيح . وانظر أحاديث الباب .

رَجُلٌ أَحْلِفُ (مص :٣٠٧) عَلَى ٱلشَّيْءِ ثُمَّ أَنْدَمُ عَلَيْهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْراً مِنهَا ، فَلْيَأْتِ ٱلَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٠٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ أُذَيْنَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا ، فَلْيَأْتِ ٱلَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، ولْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وعبد الله بن أذينة ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٠٠٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ

---

(١) في الأوسط ٧/ ٤٩٧ برقم (٦٩٨٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٦ برقم (٢١٢٢) ـ من طريق محمد بن علي المروزي ، حدثنا محمد بن شعيب النيسابوري ، حدثنا حسين بن وليد ،
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦١١٠) من طريق إبراهيم بن هاشم البغوي ، حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني ، حدثنا حماد بن خالد ،
جميعاً : حدثنا أسامة بن زيد ، عن هلال بن أسامة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي . . . ومحمد بن شعيب الأسدي النيسابوري روىٰ عن : الحسين بن الوليد القرشي .
وروىٰ عنه : محمد بن علي المروزي . ولم نر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وهلال بن أسامة هو الفهري ، قال ابن حجر : شيخ مجهول ، والله أعلم . ولـٰكن الحديث صحيح لغيره وانظر أحاديث الباب .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن معاوية بن الحكم إلاّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به حسين » .

(٢) في الكبير ١/ ٢٩٧ برقم (٨٧٣) ، والطيالسي ١/ ٢٤٧ برقم (١٢١٩) ، وابن أبي شيبة ٤/ ١/ ٢١ ـ الجزء الذي كان مفقوداً ـ من طريق أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمـٰن بن أُذَيْنَةَ ، عن أبيه أُذَيْنَةَ قال : . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، أبو الأحوص قديم السماع من أبي إسحاق .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ خَيْراً مِنْهَا ، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَأْتِ ٱلَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه أحمد وغيره .

٧٠٠٧ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا حَلَفَتْ فِي غُلامٍ لَهَا ٱسْتَعْتَقَهَا ، قَالَتْ : لاَ أَعْتَقَهَا ٱللهُ مِنَ ٱلنَّارِ إِنْ أَعْتَقَتْهُ أَبَداً . ثُمَّ مَكَثَتْ مَا شَاءَ ٱللهُ/ ، ثُمَّ قَالَتْ : ١٨٤/٤
سُبْحَانَ ٱللهِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ ، فَرَأَىٰ خَيْراً مِنْهَا ، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ يَفْعَلِ ٱلَّذِي هُوَ خَيْرٌ » . فَأَعْتَقَتِ ٱلْعَبْدَ ثُمَّ كَفَّرَتْ عَنْ يَمِينِهَا .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله ثقات إلاَّ أَن عَبد الله بن حسن لم يسمع من أم سلمة .

٩ ـ بَابٌ : فِي لَغْوِ ٱلْيَمِينِ

٧٠٠٨ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يَتَرَامَوْنَ وَهُمْ يَحْلِفُونَ : أَخْطَأْتَ وَٱللهِ ، أَصَبْتَ وَٱللهِ ، فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ ٱللهِ

---

(١) في الكبير ١٣/ ٤٠٢ برقم (١٤٢٣٥) من طريق الحكم بن موسىٰ ، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : . . . . وهـٰذا إسناد حسن من أجل مسلم بن خالد الزنجي ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (٤٥٣٧) في مسند الموصلي .
وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » برقم (١١٨٠) ، فانظره مع التعليق ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣٤٧) ، وإسناده حسن ، والحديث صحيح .

(٢) في الكبير ٢٣/ ٣٠٧ برقم (٦٩٤) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا القعنبي ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن أبي الموال ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أم سلمة . . . وعبد الله بن الحسن لم يدرك أم سلمة كما قال الهيثمي رحمه الله .
ولـٰكن الحديث صحيح ، وانظر نيل الأوطار ٩/ ١١٠ ـ ١٢٩ ، وإرواء الغليل ٧/ ١٦٥ ـ ١٦٩ ، ونصب الراية ٣/ ٢٩٦ ـ ٢٩٩ .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمْسَكُوا (مص :٣٠٨) ، فَقَالَ : « اِرْمُوا ، فَإِنَّمَا أَيْمَانُ ٱلرُّمَاةِ لَغْوٌ ، لاَ حِنْثَ فِيهَا وَلاَ كَفَّارَةَ » .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن شيخ الطبراني يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفي لم أجد من وثقه ولا جرحه .

١٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلنَّذْرِ

٧٠٠٩ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَفْتِيهِ ، كَانَ جَعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَدَنَةً فِي يَمِينٍ حَلَفَهَا ، فَأَفْتَاهُ بِبَدَنَةٍ مِنَ ٱلإِبِلِ ، وَزَجَرَ ٱلرَّجُلَ أَنْ يَعُودَ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه القاسم بن فياض ، وثقه أبو داود ، وضعفه

---

(١) في الصغير ٢/١٣٦ ، وفي فضائل الرمي وتعليمه برقم (٣٢) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في رياضة الأبدان برقم (١١) من طريق يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفي ، حدثني أبي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية بن حيدة . . . ويوسف بن يعقوب بن عبد العزيز ، قال الخطيب : « مجهول » .
وقال الحافظ في « لسان الميزان » ٦/ ٣٣٠ : « نزل مصر ، لا أعرف حاله ، أتىٰ بخبر باطل ، بإسناد لا بأس به . قال الطبراني في كتاب الرمي : حدثنا يوسف بن يعقوب بمصر قال : حدثنا أبي . . . » وذكر هـٰذا الحديث ثم قال : « الحمل فيه علىٰ يوسف أو علىٰ أبيه . . . » .
وقال الطبراني : « تفرد به يوسف بن يعقوب ، عن أبيه » .
وأخرجه الطبري ٢/٤١٢ ـ ومن طريقه أورده ابن كثير في التفسير ١/ ٣٩٢ ـ من طريق محمد بن موسى الحرشي ، حدثنا عبد الله بن ميمون المرادي ، حدثنا عوف الأعرابي ، عن الحسن بن أبي الحسن قال : مرَّ رسول الله . . . مرسلاً .
وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ١١/ ٥٤٧ بعد أن أورد هـٰذا الحديث : « وهـٰذا لا يثبت لأنهم كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن لأنه كان يأخذ عن كل أحد » .
وانظر نيل الأطار ٩/ ١٣٣ .
(٢) في الكبير ١٠/ ٣٥٤ برقم (١٠٧٠٠) من طريق محمد بن أحمد بن البراء ، حدثنا علي بن المديني ، حدثنا هشام بن يوسف ، عن القاسم بن فياض ، عن خلاد بن عبد الرحمـٰن ، عن سعيد بن المسيب : أنه سمع ابن عباس . . . والقاسم بن فياض ضعيف .

ابن معين ، وبقية رجاله ثقات .

٧٠١٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلنَّذْرِ ، وَأَمَرَنَا بِٱلْوَفَاءِ بِهِ .

رواه الطبراني[1] في الكبير بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح .

٧٠١١ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً ، فَقَالَ : « لَئِنْ سَلَّمَهُمُ ٱللهُ لَأَشْكُرَنَّهُ ـ أَوْ قَالَ : عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَهُمُ ٱللهُ أَنْ أَشْكُرَهُ ـ » .

فَغَنِمُوا وَسَلِمُوا ، فَقَالَ : « ٱللَّهُمَّ لَكَ ٱلْحَمْدُ شُكْراً ، وَلَكَ ٱلْمَنُّ فَضْلاً » .

فَٱنْتَظَرَهُ ٱلنَّاسُ يَصْنَعُ شَيْئاً ، فَلَمْ يَرَوْهُ يَصْنَعُ شَيْئاً ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ لِلَّذِي قَالَ : فَقَالَ : « أَوَلَمْ أَقُلْ : ٱللَّهُمَّ لَكَ ٱلْحَمْدُ شُكْراً ، وَلَكَ ٱلْمَنُّ فَضْلاً ؟ » .

---

(١) في الكبير ١٣/٢٠٩ (١٣٩٢٩) من طريق شعبة ،
وأخرجه برقم (١٣٩٣١) من طريق شريك بن عبد الله النخعي ،
وأخرجه برقم (١٣٩٣٢) من طريق مفضل بن مهلهل ،
جميعاً : عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن ابن عمر قال : . . .
وهٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ١/٣٦٣ من طريق الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ، حدثنا الهيثم بن جميل ، حدثنا شريك بن عبد الله ، عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطحاوي ترجمه السمعاني في الأنساب ٢/٥٤ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من واحد ، وما رأيت فيه جرحاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .
شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .
وأخرجه البخاري ـ بلفظ مقارب وفيه زيادة ـ في الصوم ، برقم (١٩٩٤) باب : صوم يوم النحر ، من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا معاذ ، أخبرنا ابن عون ، عن زياد بن جبير ، قال : جاء رجل إلىٰ ابن عمر رضي الله عنهما ، فقال : رجل نذر أن يصوم يوماً ، قال : أظنه قال : الاثنين ، فوافق ذلك يوم عيد ، فقال ابن عمر : « أمر الله بوفاء النذر ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هٰذا اليوم » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه سليمان بن سالم المدني ، وهو ضعيف (مص : ٣٠٩) .

قلت : ويأتي حديث النواس بن سمعان في باب لا نذر في معصية[2] .

١١ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَذَرَ نَذْراً وَلَمْ يُسَمِّ شَيْئاً

٧٠١٢ـ عَنِ ٱلْحَكَمِ ، وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، قَالاَ : جَاءَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ فَسَأَلَهُ / عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ نَذْراً وَلَمْ يُسَمِّ شَيْئاً ، قَالَ : يُعْتِقُ نَسَمَةً . ١٨٥/٤

رواه الطبراني[3] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن طلحة والحكم لم يسمعا من ابن مسعود .

١٢ ـ بَابٌ : لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ إِنَّمَا ٱلنَّذْرُ مَا ٱبْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ ٱللهِ

٧٠١٣ـ قَالَ جَابِرٌ : قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ وَفَاءَ

---

(١) في الكبير ١٩/ ١٤٤ ـ ١٤٥ برقم (٣١٦) من طريق جعفر بن سليمان النوفلي ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسي ،
وأخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر لله برقم (١٠٥) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٤٣٩١) ـ من طريق عبد الله بن شبيب المدني ، حدثنا يعقوب بن محمد الزهري ،
جميعاً : حدثنا سليمان بن سالم مولىٰ آل جحش ، حدثنا سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ، عن أبيه إسحاق ، عن جده كعب. . . وشيخ الطبراني ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٧٢٧ برقم (١٧١) وقال : « عن عبد العزيز الأريسي ، وعنه الطبراني » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقد تقدم برقم (١٢٩٣ ، ٥٥٠٢) . وباقي رجاله ثقات ، إسحاق بن كعب بسطنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٧٠١) ، كما بسطنا القول في سليمان بن سالم عند الحديث المتقدم أيضاً برقم (٣١٢٢) .

(٢) برقم (٧٠٢٣) وهو شاهد لهـٰذا الحديث ، وإسناده تالف .

(٣) في الكبير ٩/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠ برقم (٩١٩٧) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن ليث ، عن الحكم وطلحة بن مصرف قالا : جاء معقل بن سنان إلىٰ عبد الله بن مسعود. . . موقوفاً ، والليث هو ابن أبي سليم ، وهو ضعيف ، والحكم وطلحة لم يدركا عبد الله بن مسعود ، والله أعلم .

لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

رواه أحمد[1] ، وسليمان بن موسىٰ قيل : إنه لم يسمع من جابر .

٧٠١٤ ـ ورواه[2] برجال الصحيح ، وهو موقوف علىٰ جابر .

٧٠١٥ ـ وَعَنْ رَجُلٍ : أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ذِي قَرَابَةٍ لَهُ مَقْرُونا[3] بِهِ ، فَرَآهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا هَـٰذَا ؟ » .

فَقَالَ : إِنَّهُ نَذْرٌ ، فَأَمَرَ بِٱلْقِرَانِ أَنْ يُقْطَعَ .

رواه أحمد[4] ، وفيه من لم يسمع من رواته .

٧٠١٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا[5] مُقْتَرِنَانِ يَمْشِيَانِ إِلَى ٱلْبَيْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا بَالُ ٱلْقِرَانِ ؟ » .

قَالاَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى ٱلْبَيْتِ مُقْتَرِنَيْنِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٣١٠) : « لَيْسَ هَـٰذَا نَذْراً ، فَقَطَعَ قِرَانَهُمَا ، إِنَّمَا ٱلنَّذْرُ مَا ٱبْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

---

(١) في المسند ٣/ ٢٩٧ من طريق عبد الرزاق ، ومحمد بن بكر ، قالا : حدثنا ابن جريج قال : قال سليمان بن موسىٰ : قال جابر : . . . وهـٰذا إسناد منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله ، وانظر التعليق التالي .

(٢) أحمد أيضاً ٣/ ٢٩٧ من طريق عبد الرزاق ، ومحمد بن بكر قالا : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول : لا وفاء . . . موقوفاً وإسناده علىٰ شرط مسلم ، وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٥٨٢٣) .

(٣) أي مشدودين إلىٰ بعضهما بقَرَنٍ ، والْقَرَنُ : الْحَبْلُ ، وعند أحمد « مقترناً » .

(٤) في المسند ٥/ ٥٨ ـ ٥٩ من طريق هشيم ، أخبرنا ابن عون ، حدثنا رجل من أهل البادية ، عن أبيه ، عن جده أنه حج مع ذي قرابة . . . وهـٰذا إسناد فيه من لم يسم كما قال الهيثمي رحمه الله .

(٥) ساقطة من (ظ) .

قلت : روىٰ أبو داود[1] طرفاً من آخره .

رواه أحمد[2] ، وفيه عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد ، وقد وثقه جماعة ، وضعفه آخرون .

٧٠١٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ رَجُلَيْنِ مَقْرُونَيْنِ حَاجَّيْنِ نَذْراً ، فَقَالَ : « ٱنْزِعَا قِرَانَكُمَا » .

فَقَالاَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّهُ نَذْرٌ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱنْزِعَا قِرَانَكُمَا ثُمَّ حُجَّا » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه محمد بن كريب ، وهو ضعيف .

---

(١) في الطلاق (٢١٩٢) باب : في الطلاق قبل النكاح ، وفي الأيمان والنذور (٣٢٧٣) باب : اليمين في قطيعة الرحم ، وإسناده حسن .
وفي السند الثاني : « حدثنا المغيرة بن عبد الرحمـٰن ، حدثني أبو عبد الرحمـٰن » وهـٰذا خطأ صوابه : حدثني أبي : عبد الرحمـٰن .

(٢) في المسند ٢/ ١٨٣ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٦/ ٤٨ من طريق عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد ،
وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة ٢/ ٣٨٧ من طريق مسلم بن خالد ،
وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة برقم (٤٢٢) من طريق عبد العزيز بن محمد .
جميعاً : عن عبد الرحمـٰن بن الحارث ـ وعند الخطيب : عن أبيه ـ عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد حسن .
عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٣٥٢) في موارد الظمآن .
وانظر الدارقطني ٤/ ١٦٢ ـ ١٦٣ برقم (١٢) .

(٣) في الأوسط ٨/ ٢٣٥ برقم (٧٤٧٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٨ برقم (٢١٢٥) ـ من طريق محمد بن شعيب ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن سلمة الرازي ، حدثنا أبو زهير عبد الرحمـٰن بن مغراء ، حدثنا محمد بن كريب ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني ، ومحمد بن كريب ضعيفان .
وعبد الرحمـٰن بن سلمة الرازي ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من واحد ، فهو علىٰ شرط ابن حبان .

٧٠١٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَرِيباً مِنْ مَكَّةَ ، فَإِذَا هُوَ بِٱمْرَأَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا ، قَالَ : « مَا هَـٰذِهِ ؟ » .

قَالُوا : ٱمْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ نَاشِرَةً شَعْرَهَا ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَخْتَمِرَ .

رواه البزار[1] ، وفيه يحيى بن أبي يحيىٰ ، وهو غير الذي في الميزان ، فإن هـٰذا روىٰ عنه الفضل بن سهل الأعرج ، وروىٰ هو عن زيد بن الحباب ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٠١٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

وقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح ٥/ ٢٤١ وقال :
« روىٰ عن يحيى بن الضريس ، وسلمة بن الفضل .
روىٰ عنه محمد بن أيوب ، ومحمد بن العباس بن بسام موسىٰ بني هاشم الرازي » .
وقال الطبراني : « لم يروه عن محمد بن كريب إلاَّ أبو زهير » .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٢٢ برقم (١٣٤٨) من طريق الفضل بن سهل ، حدثنا يحيى بن أبي يحيىٰ ،
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٨٧٢) من طريق : الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا يحيى الحماني ،
جميعاً : عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ويحيى بن أبي يحيىٰ وقد أبان الطبراني أنه يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وهو ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٣٤٩) من طريق محمد بن عبد الله ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة : أن امرأة نذرت . . . مرسلاً . وإسناده صحيح .
وقال البزار : « لا نعلمه يروىٰ إلاَّ من هـٰذا الوجه » .
وأخرجه البيهقي في الكبرىٰ ١٠/ ٦٩ برقم (١٨٥١٨) من طريق يحيى بن أبي طالب ، أنبأنا سعيد بن مهران ، عن أيوب ، عن عكرمة ، موقوفاً عليه ، وإسناده إليه حسن .
وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٢١٥٠) من طريق عبيد بن رجال ، حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر ، مرفوعاً ، ولـٰكن عبيد بن رجال ضعيف .

« لاَ نَذْرَ إِلاَّ فِيمَا أُطِيعَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فِيهِ ، وَلاَ نَذْرَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، وَلاَ طَلاَقَ ، وَلاَ عِتَاقَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، وزاد « وَلاَ يَمِينَ فِي غَضَبٍ » .

وَأَسْقَطَ « وَلاَ نَذْرَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ » .

ورجال الكبير ثقات .

١٨٦/٤ ٧٠٢٠ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ / أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : حَفِظْتُ لَكُمْ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتّاً : لاَ طَلاَقَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ ، وَلاَ عِتَاقَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ ، وَلاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ (مص : ٣١١) .

قلت : وهو بتمامه في الطلاق .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، ورجاله ثقات .

---

(١) في الكبير ١٠/ ٢٧ برقم (١٠٩٣٣) ، وفي الأوسط ٣/ ٣١ برقم (٢٠٥٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٧ برقم (٢١٢٤) ـ وابن عدي في الكامل ٣/ ١١١٠ والدارقطني في سننه برقم (٣٨٩٣) ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم (٢٠٥٨) ـ من طريق عمر بن يونس ، حدثنا سليمان بن أبي سليمان الزهري اليمامي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الزهري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وسليمان بن أبي سليمان ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن يحيىٰ إلاَّ سليمان ، تفرد به عمر » .

(٢) في الصغير ١/ ٩٦ ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٨ ، ٢٢٨ برقم (٢١٢٦ ، ٢٣٨٣) ـ من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف ،

وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/ ٢٠٢ برقم (٢٩٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٢٨ برقم (٢٣٨٤) ـ من طريق أحمد بن رشدين ،

كلاهما : حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا يحيى بن محمد الجاري ، حدثنا أبو شاكر عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبد الرحمـٰن بن رقيش الأنصاري، أنه سمع خاله عبد الله بن أبي أحمد بن جحش يقول : قال علي بن أبي طالب . . .

وأحمد بن رشدين ضعيف، وإسماعيل بن حسن الخفاف روىٰ عن : أحمد بن صالح المصري ، وعبدة بن عبد الرحيم المروزي ، وهشام بن عمار السلمي ، وغيرهم .

روىٰ عنه : الطبراني ، والحسين بن علي النيسابوري ، والحسن بن جعفر الزيات ، ←

. . . .

← وغيرهم .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (٨٩٩) .

وباقي رجاله ثقات ، عبد الله بن خالد بن سعيد ، وأبوه فصلنا القول فيهما عند الحديث (٢٣٣٩) في موارد الظمآن .

وأخرجه عبد الرزاق برقم (١١٤٥٠) ـ ومن طريقه أخرجه ابن ماجه في الطلاق (٢٠٤٩) باب : لا طلاق قبل النكاح مختصراً ـ والبيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣٢٠ باب : الطلاق قبل النكاح ، من طريق جويبر ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن النزال بن سبرة ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وجويبر ضعيف جداً ، وقد تركه بعضهم .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٨/ ١٦٢ برقم (٧٣٢٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٠٩ برقم (٢٣٤٦) ـ من طريق مطرف بن مازن ، عن معمر ، عن عبد الكريم ، عن الضحاك بن مزاحم ، بالإسناد السابق ، ومطرف بن مازن ضعيف ، وقد كذبه ابن معين .

وسيأتي في هـٰذا الحديث برقم (٧٤٣٣) و (٧٨٢٨) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٤٥ ـ ومن طريقه أورده ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٦٤٠ برقم (١٠٦) ـ والخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٤٥٥ من طريق علي بن الجعد ، أخبرنا عبد الله بن زياد ، عن محمد بن المنكدر ، عن طاووس ، عن ابن عباس ، عن علي بن أبي طالب . . . وعبد الله بن زياد بن سمعان قال عبد الله بن أحمد : « سمعت إبراهيم بن سعد يحلف بالله لقد كان ابن سمعان يكذب » . وانظر تاريخ بغداد ٩/ ٤٥٥ ـ ٤٥٩ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ١٦ ، و ١٤/ ٢٢٤ برقم (١٨١٦٤) من طريق محمد بن فضيل ، عن ليث ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن النزال بن سبرة ، عن علي . . . موقوفاً ، وليث هو : ابن سليم وهو ضعيف .

وأخرجه عبد الرزاق برقم (١١٤٥١) من طريق سفيان الثوري ، عن جويبر ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن النزال بن سبرة ، عن علي . . . موقوفاً أيضاً .

وجويبر ضعيف جداً وقد كذبه ابن معين .

ولـٰكن الحديث صحيح لغيره ، فقد قال البخاري في الطلاق ، باب : « لا طلاق قبل نكاح » ، وقول الله تعالىٰ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَـٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ تَعۡتَدُّونَهَاۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ﴾ .

وقال ابن عباس : « جعل الله الطلاق بعد النكاح » ويروىٰ في ذلك عن عليّ ، وسعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وأبي بكر بن عبد الرحمـٰن ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، →

٧٠٢١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ ٱلنَّاسَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ ٱلْحَرِّ ، فَرَأَىٰ رَجُلاً قَائِماً كَأَنَّهُ أَعْرَابِيٌّ فِي ٱلشَّمْسِ ، فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا لِي أَرَاكَ قَائِماً ؟ » .

قَالَ : نَذَرْتُ أَنْ لاَ أَجْلِسَ حَتَّىٰ تَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِكَ ،

فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱجْلِسْ لَيْسَ هَـٰذَا بِنَذْرٍ ، إِنَّمَا ٱلنَّذْرُ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن نافع المدني ، وهو ضعيف .

وأبان بن عثمان ، وعلي بن حسين ، وشريح ، وسعيد بن جبير ، والقاسم ، وسالم ، وطاووس ، والحسن ، وعكرمة ، وعطاء ، وعامر بن سعد ، وجابر بن زيد ، ونافع بن جبير ، ومحمد بن كعب ، وسليمان بن يسار ، ومجاهد ، والقاسم بن عبد الرحمـٰن ، وعمرو بن هرم ، والشعبي أنه لا تطلق » .

وقال الحافظ في الفتح ٩/ ٣٨١ : « وقول ابن عباس : جعل الله الطلاق بعد النكاح ، هـٰذا التعليق طرف من أثر أخرجه أحمد فيما رواه عنه حرب من مسائله : من طريق قتادة ، عن عكرمة ، عنه وقال : مسنده جيد . . . » .

ثم أطال الحديث على الآثار التي ذكر أسماء أصحابها .

وقال الحاكم في المستدرك ٢/ ٤١٩ بعد أن أخرج قول ابن عباس : « أنا متعجب من الشيخين الإمامين كيف أهملا هـٰذا الحديث ولم يخرجاه في الصحيحين ، فقد صحّ علىٰ شرطهما حديث ابن عمر ، وعائشة . وعبد الله بن عباس ، ومعاذ بن جبل ، وجابر بن عبد الله » .

ثم خرج هـٰذه الأحاديث ، ثم قال : « مدار سند هـٰذا الحديث علىٰ إسنادين واهيين : جويبر ـ تحرفت فيه إلىٰ جرير ـ عن الضحاك ، عن النزال بن سبرة ، عن علي .

وعمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، فلذلك لم يقع الاستقصاء من الشيخين في طلب هـٰذه الأسانيد الصحيحة ، والله أعلم » .

وانظر « نصب الراية » ٣/ ٢٣٠ ـ ٢٣٣ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٢١٠ ـ ٢١٢ . ونيل الأوطار ٧/ ٢٧ ـ ٢٨ .

(١) في الأوسط ٢/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣ برقم (١٤٣٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٩ ـ ٨٠ برقم (٢١٢٨) ـ من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا مسلم بن عمرو الحذاء المدني ، حدثنا عبد الله بن نافع ، عن عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد ، عن أبيه ـ سقط من إسناد الأوسط ـ

٧٠٢٢ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَذَرَ أَبُو إِسْرَائِيلَ أَنْ يَقُومَ يَوْماً فِي ٱلشَّمْسِ يَوْماً إِلَى ٱللَّيْلِ وَلاَ يَتَكَلَّمَ ، فَأَمَرَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْعُدَ وَيَتَكَلَّمَ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٧٠٢٣ ـ وَعَنِ ٱلنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ٱلْكِلاَبِيِّ ، قَالَ : سُرِقَتْ نَاقَةُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْجَدْعَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَئِنْ رَدَّهَا ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَلَيَّ لأَشْكُرَنَّ رَبِّي ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ** » .

فَوَقَعَتْ فِي حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ ٱلْعَرَبِ فِيهِ ٱمْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ ، فَكَانَتِ ٱلإِبِلُ إِذَا سَرَحَتْ سَرَحَتْ مُتَوَحِّدَةً ، فَإِذَا تَرَكَتِ ٱلإِبِلُ ، تَرَكَتْ مُتَوَحِّدَةً وَاضِعَةً بِجِرَانِهَا ، فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : كَأَنِّي بِهَـٰذِهِ ٱلنَّاقَةِ تَمَثَّلُ بِشَيْءٍ ، فَأَوْقَعَ ٱللهُ فِي خَلَدِهَا أَنْ تَهْرُبَ عَلَيْهَا ، فَوَجَدَتْ مِنَ ٱلْقَوْمِ غَفْلَةً ، فَقَعَدَتْ عَلَيْهَا ثُمَّ حَرَّكَتْهَا فَصَبَّحَتْ بِهَا ٱلْمَدِينَةَ ، فَلَمَّا رَآهَا ٱلْمُسْلِمُونَ (مص :٣١٢) فَرِحُوا بِهَا وَمَشَوْا بِجَنْبِهَا حَتَّىٰ أَتَوْا رَسُولَ ٱللهِ

← عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد حسن ، عبد الله بن نافع الصائغ بسطنا القول فيه عند الحديث (٥٤٦٧) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (١٦٥١) .

وأخرجه أحمد ٢/ ٢١١ ، والبيهقي في الأيمان ١٠/ ٦٧ باب : من جعل شيئاً من ماله صدقه . . . من طريق عبد الرحمـٰن بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد حسن .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٣٣ من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن ابن حرملة ، عن عمرو بن شعيب ، بالإسناد السابق .

وانظر الحديث الآتي برقم (٧٠٣٢) والحديثين التاليين ، وتلخيص الحبير ٤/ ١٧٥ ، وفتح الباري ١١/ ٥٨٨ .

(١) في الأوسط ٩/ ٢٤٩ برقم (٨٥٤٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٧٩ برقم (٢١٢٧) ـ من طريق معاذ بن المثنىٰ ، حدثنا سعيد بن سليمان ، عن عباد بن العوام ، عن حجاج بن أرطاة ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وحجاج بن أرطاة ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رآهَا قَالَ : « ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ » .

فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ أَنْجَانِيَ ٱللهُ عَلَيْهَا لأَنْحَرَهَا وَأُطْعِمَ لَحْمَهَا ٱلْمَسَاكِينَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **بِئْسَ مَا جَزَيْتِيهَا ، لاَ نَذْرَ لَكِ إِلاَّ فِيمَا مَلَكَتْ يَمِينُكِ** » .

فَٱنْتَظَرْنَا هَلْ يُحْدِثُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْماً أَوْ صَلاَةً ؟

فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَسِيَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّكَ قُلْتَ : « **لَئِنْ رَدَّهَا ٱللهُ تَعَالَىٰ عَلَيَّ لأَشْكُرَنَّ رَبِّي** » .

فَقَالَ : « **أَوَلَمْ أَقُلْ : ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ؟** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، وفيه عمرو بن واقد القرشي ، وقد وثقه محمد بن المبارك الصوري ، ورد عليه ، وقد ضعفه الأئمة ، وترك حديثه .

٧٠٢٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ بَدْرٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ نَذْرَ**
١٨٧/٤ **فِي مَعْصِيَةٍ** » / .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه أبو الحويرث ، ضعفه أحمد وغيره ،

---

(١) في الأوسط ٢/ ٤٤ برقم (١٠٧٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٠ ـ ٨١ برقم (٢١٢٩) ـ من طريق أحمد بن عبد الرحمـٰن بن عقال الحراني ، حدثنا أبو جعفر النفيلي ، حدثنا عمرو بن واقد ، عن الوليد بن أبي السائب ، حدثني بسر بن عبيد الله ، عن النواس بن سمعان . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (١٠١) وعمرو بن واقد متروك .

وبسر بن عبيد الله لم يسمع النواس بن سمعان ، والله أعلم .

وانظر الحديث السابق برقم (٧٠١١) .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولـٰكن أخرجه الضياء في المختارة برقم (٢٩١٧ ، ٢٩١٨) من طريق الطبراني ، حدثنا عبيد بن غنام ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شبابة بن سوار ، عن شعبة ، حدثني أبو الجويرية ، قال سمعت عبد الله بن بدر . . . وهـٰذا إسناد صحيح . ←

ووثقه ابن حبان وبقية رجاله ثقات .

٧٠٢٥ ـ وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ذَوْداً لِي عَلَىٰ صَنَمٍ مِنْ أَصْنَامِ ٱلْجَاهِلِيَّةِ ؟

قَالَ : « **أَوْفِ بِنَذْرِكَ وَلاَ تَأْثَمْ بِرَبِّكَ** » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلاَ قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، في حديث طويل تقدم بتمامه في اللقطة ، وفيه أبو فروة يزيد بن سنان ، وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه جماعة . (مص : ٣١٣) .

٧٠٢٦ ـ وَعَنْ كَرْدَمَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ لأَنْحَرَنَّ ذَوْداً لِي مَكَانَ كَذَا وَكَذَا .

قَالَ : « **أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، لاَ نَذْرَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ٱبْنُ آدَمَ** » .

رواه الطبراني[2] في حديث طويل يأتي في ....

← وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده برقم (٥٤٨) ـ ومن طريقه ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٦٦٥٣) . والحديث صحيح بشواهده .

(١) في الكبير ٢٢/٢٢٦ ـ ٢٢٧ برقم (٥٩٧) وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم (٦٩٠٩) .

(٢) في الكبير ١٩/١٩١ برقم (٤٢٩) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٣٥٦) من طريق أبي اليمان ،

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٢٩٢٩) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك ، جميعاً : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد العزيز بن عبيد الله ، عن جعفر بن عمرو بن أمية ، عن إبراهيم بن عمرو قال : سمعت كَرْدَمَ بْنَ قَيْسٍ . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد العزيز بن عبيد الله ، وإبراهيم بن عمرو صاحب كردم روىٰ عن : ابن جريج المكي ، وكردم بن قيس الأنصاري ، وكردم بن قيس الثقفي . ←

النكاح[1] إن شاء الله ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٢٧ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ : أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ ٱلْمُعَطَّلِ نَذَرَ أَنْ يَضْرِبَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ بِٱلسَّيْفِ ضَرْبَةً .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وعلي بن زيد فيه كلام ، وحديثه حسن ، وهو مرسل ، وبقية رجاله ثقات .

١٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ خَلَطَ فِي نَذْرِهِ قُرْبَةً وَغَيْرَهَا

٧٠٢٨ـ عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَاقَتِي ، وَكَيْتَ وَكَيْتَ ؟

قَالَ : « أَمَّا نَاقَتُكَ ، فَٱنْحَرْهَا ، وَأَمَّا كَيْتَ وَكَيْتَ ، فَمِنَ ٱلشَّيْطَانِ » .

رواه أحمد[3] ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثقه شعبة والثوري .

٧٠٢٩ ـ وعنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، قَالَ : دَخَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْمَسْجِدَ

← روىٰ عنه : جعفر بن محمد الضمري ، ومحمد بن إبراهيم بن عمر .
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والله أعلم .
وقال الحافظ في الإصابة ٨/ ٢٧٨ : « وأخرجوا من طريق جعفر بن عمرو بن أمية الضمري ، عن إبراهيم بن عمرو . . . » وذكر هـٰذا الحديث وقال : « وسند هـٰذا الحديث ضعيف . . . » .
وانظر « أسد الغابة » ٤/ ٤٦٥ . و « المطالب العالية » برقم (١٥٠١) .

(١) باب : في النكاح بغير شهود برقم (٧٦٢٠) .

(٢) في الكبير ٢٣/ ١٣٠ برقم (١٦٧) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا حجاج بن المنهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان : أن صفوان . . . وهـٰذا إسناد ضعيف : علي بن زيد ضعيف ، وهو لم يدرك صفوان بن المعطل فالإسناد منقطع أيضاً .

(٣) في المسند ١/ ٩٠ من طريق هاشم بن القاسم ، حدثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن علي . . . وجابر هو : ابن يزيد الجعفي وهو ضعيف .

وَأَبُو إِسْرَائِيلَ يُصَلِّي ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ ذَا يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لاَ يَقْعُدُ وَلاَ يُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ وَلاَ يَسْتَظِلُّ ، وَهُوَ يُرِيدُ ٱلصِّيَامَ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لِيَقْعُدْ ، وَلْيُكَلِّمِ ٱلنَّاسَ ، وَلْيَسْتَظِلَّ ، وَلْيَصُمْ » .

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الكبير ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، قَالَ : رَآهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي ٱلشَّمْسِ ، فَقَالَ : « مَا لَهُ ؟ » .

قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي ٱلشَّمْسِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

ورجال أحمد رجال الصحيح (مص : ٣١٤) .

١٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ مَاشِياً أَوْ يَخْزِمَ أَنْفَهُ وَغَيْرَ ذَلِكَ[2]

٧٠٣٠ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ

---

(١) في المسند ٤/١٦٨ من طريق عبد الرزاق ، حدثنا ابن جريج ومحمد بن بكر ـ قال ابن جريج : أخبرني ابن طاووس ، عن أبيه ، عن أبي إسرائيل . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١٥٨١٨) وإسناده صحيح .
وأخرجه بأطول مما هنا البخاري في الأيمان والنذور (٦٠٧٤) باب : النذر فيما لا يملك
وعلقه البخاري في نهاية الحديث فقال : « قال عبد الوهاب ، حدثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . . . » .
وأخرجه البيهقي في « معرفة السنن والآثار » برقم (١٩٦٣٦) ، وفي النذور ١٠/ ٧٥ من طريق الشافعي ، أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو ، عن طاووس : أن النبي صلى الله عليه وسلم مَرَّ بأبي إسرائيل. . . . . وقال أحمد : هـٰذا مرسلٌ جيد .
وقال الحافظ في الفتح ١١/ ٥١٠ بعد أن رجح الوصل : « والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري أنه لا يعمل في هـٰذه الصورة بقاعدة مطردة ، بل يدور مع الترجيح إلا إذا استووا فيقدم الوصل ، والواقع هنا أن من وصل أكثر ممن أرسله » . كذا قال رحمه الله تعالىٰ .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٩١ برقم (٩٧٣) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا محمد بن المنهال أخو الحجاج ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن ليث ، عن طاووس ، عن أبي إسرائيل قال : . . . وليث هو ابن أبي سليم ، وهو ضعيف .
وانظر كنز العمال برقم (٤٦٥٩١) حيث نسبه إلىٰ عبد الرزاق .
(٢) سقط من (ظ ، د) قوله : « أو يخزم أنفه وغير ذلك » .

٤/١٨٨ أَنَّ / أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى ٱلْبَيْتِ . قَالَ : « مُرْ أُخْتَكَ أَنْ تَرْكَبَ وَلْتُهْدِ بَدَنَةً » .

قلت : رواه أبو داود[1] خلا قوله بدنة .

رواه أحمد[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٣١ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : أَتَىٰ رَجُلٌ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى ٱلْبَيْتِ .

قَالَ : « مُرْ أُخْتَكَ أَنْ تَرْكَبَ ، إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ غَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ أُخْتِكَ نَفْسَهَا » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه محمد بن كثير الكوفي ، ضعفه أحمد ، والبخاري ، وابن المديني ، ووثقه ابن معين .

٧٠٣٢ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : مَا قَامَ فِينَا

---

(١) في الأيمان والنذور (٣٢٩٦) باب : من رأىٰ عليه كفارة إذا كان في معصية ، وإسناده صحيح .

(٢) في المسند ١/٢٣٩ من طريق بهز ، أخبرنا همام ، حدثنا قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن عقبة . . . وهٰذا إسناد صحيح .

وانظر « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٣٠ ، ١٣١ ، و « مشكل الآثار » ٣/ ٣٨ ـ ٤١ .

ومسند الدارمي برقم (٢٣٨٠) بتحقيقنا لتمام التخريج .

(٣) في الأوسط ٢/ ١١٩ ـ ١٢٠ برقم (١٢٢٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨١ برقم (٢١٣٠) ـ من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ، حدثنا الحارث بن أسد ، حدثنا محمد بن كثير الكوفي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن أمه ، وعن أخته ، عن عائشة . . . وأم إسماعيل روت عن عائشة بنت أبي بكر ، وعبد الله بن الحارث الهاشمي ، وروىٰ عنها : إسماعيل بن أبي خالد ، وقرة بن دخيل . وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً .

وأخته : روت عن عائشة ، وعامر الشعبي . وروىٰ عنها : إسماعيل بن أبي خالد ، وأشعث بن عطاف الأزدي ، وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً .

ومحمد بن كثير الكوفي ضعيف ، والحارث المحاسبي ليس من أهل الرواية .

وقال الطبراني : « لم يروه عن إسماعيل إلاَّ محمد » .

رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيباً إِلاَّ أَمَرَنَا بِٱلصَّدَقَةِ ، وَنَهَانَا عَنِ ٱلْمُثْلَةِ ، قَالَ : وَقَالَ : [« أَلاَ وَإِنَّ مِنَ ٱلْمُثْلَةِ أَنْ يَنْذُرَ ٱلرَّجُلُ أَنْ يَخْزِمَ أَنفَهُ فِي ٱلأَمْرِ][1] ، إِنَّ مِنَ ٱلْمُثْلَةِ أَنْ يَنْذُرَ ٱلرَّجُلُ أَنْ يَحُجَّ مَاشِياً ، فَلْيَهْدِ ، وَلْيَرْكَبْ » .

قلت : رواه أبو داود[2] باختصار خزم الأنف والحج (ظ : ٢١٤) .

رواه أحمد[3] ، والبزار بنحوه ، والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٠٣٣ ـ وَلَفْظُ ٱلطَّبَرَانِيِّ[4] : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ ٱلْمُثْلَةِ وَيَقُولُ : « إِنَّ ٱلْمُثْلَةَ أَنْ يَحْلِفَ ٱلرَّجُلُ أَنْ يَحُجَّ مَقْرُوناً ، أَوْ مَاشِياً ، وَمَنْ حَلَفَ

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) ، واستدرك من (ظ ، د) ومصادر التخريج .

(٢) في الجهاد (٢٦٦٧) باب : في النهي عن المثلة ، وهو حديث صحيح .

(٣) في المسند ٤/ ٤٢٩ ، ٤٣٩ ، وأبو يعلىٰ في معجم شيوخه برقم (١٦٤) ، والبزار في كشف الأستار ٢٠/ ٢١١ برقم (١٥٣٧) ، والطبراني في الكبير ١٨/ ١٥٨ برقم (٣٤٥) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٩١ ، والحاكم ٤/ ٤٣٩ من طريق صالح بن رستم أبي عامر الخزاز ، حدثنا كثير بن شنطير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، سماع الحسن من عمران غير حاصل ، والله أعلم .

وانظر نصب الراية ٣/ ٣٠٥ ، والدراية ٢/ ٩٣ .

وأخرجه أحمد ٤/ ٤٢٨ ، وعبد الرزاق برقم (١٥٨١٩) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير ١٨/ ٢١٦ برقم (٥٤١) ـ والطبراني أيضاً برقم (٥٤٢ ، ٥٤٣) ، والدارمي برقم (١٦٩٧) بتحقيقنا ، والبيهقي في السير ٩/ ٦٩ باب : قتل المشركين بعد الإسار . . . ، من طرق عن قتادة ، عن الحسن ، عن هياج بن عمران ، عن عمران بن حصين ، وهـٰذا إسناد حسن وقد علقه البخاري في المغازي بعد الحديث (٤١٩٢) باب : قصة عكل وعرينة .

وقال الحافظ في الفتح ٧/ ٤٥٩ : « فإن هـٰذا المتن جاء من حديث قتادة ، عن الحسن . . . وإسناد هـٰذا الحديث قوي » .

(٤) في الكبير ١٨/ ١٥٧ برقم (٣٤٣) من طريق محمد بن خالد الراسبي ، حدثنا زيد بن أخزم الطائي ، حدثنا عتاب بن حرب ، عن صالح بن رستم ، عن زياد بن الأعلم ، عن الحسن ، عن عمران . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، وانظر التعليق السابق .

عَلَىٰ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ لِيَرْكَبْ » .

٧٠٣٣م ـ وَعَنْ بِشْرٍ : أَنَّهُ أَسْلَمَ فَرَدَّ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، ثُمَّ لَقِيَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَآهُ هُوَ وَٱبْنَهُ طَلْقاً مَقْرُونَيْنِ بِٱلْحَبْلِ ، فَقَالَ : « مَا هَـٰذَا يَا بِشْرُ ؟ » (مص : ٣١٥) .

قَالَ : حَلَفْتُ لَئِنْ رَدَّ ٱللهُ عَلَيَّ مَالِيَ وَوَلَدِي لأَحُجَّنَّ بَيْتَ ٱللهِ مَقْرُوناً ، فَأَخَذَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْحَبْلَ فَقَطَعَهُ ، وَقَالَ لَهُمَا : « حُجَّا فَإِنَّ هَـٰذَا مِنَ ٱلشَّيْطَانِ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه من لم أعرفه .

---

(١) في الكبير ٢/ ٣٨ برقم (٢١١٨) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١١٨٥) ـ من طريق إبراهيم بن هاشم البغوي ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا أبو معشر البراء ، حدثتني النوار بنت عمر قالت : حدثتني فاطمة بنت مسلم قالت : حدثني خليفة بن بشر ، عن أبيه بشر . . .

أبو معشر البراء هو : يوسف بن يزيد ، وهو صدوق ، حسن الحديث . وانظر التاريخ الكبير للبخاري ٨/ ٣٨٥ ، و« الجرح والتعديل » ٩/ ٢٣٤ ، و« لسان الميزان » ٧/ ٤٨٤ .

النوار بنت عمر ، روت عن فاطمة بنت مسلم وروىٰ عنها أبو معشر البراء : يوسف بن يزيد ، وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً .

وفاطمة بنت مسلم روت عن خليفة بن بشر ، وفاطمة الخزاعية ، وروىٰ عنها محمد بن عمر الواقدي ، والنوار بنت عمر ، وأحمد بن محمد الأصبهاني ، وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً .

وخليفة بن بشر ، روىٰ عن أبيه : بشر : أبي خليفة البصري ، وروت عنه فاطمة بنت مسلم ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وبشر أبو خليفة ، روىٰ عن علي بن أبي طالب ، وروىٰ عنه ابنه : خليفة ، وعبد الله بن وهب بن منبه الصنعاني ووهب بن منبه الصنعاني . وهو حسن الحديث . فهو من الذين تقادم بهم العهد .

تنبيه : جاء في إسناد الطبراني « إبراهيم بن هاشم البعلبكي » وفي الرواة عن محمد بن أبي بكر المقدمي ، في تهذيب الكمال ٢٤/ ٥٣٦ : « إبراهيم بن هاشم البغوي » .

وعلىٰ حواشي نسخ « تهذيب الكمال » تعقيب للحافظ المزي علىٰ صاحب الكمال ولفظه : ←

١٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَذْبَحَ نَفْسَهُ أَوْ وَلَدَهُ

٧٠٣٤ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ وَأُمُّهُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُرِيدُ ٱلْجِهَادَ وَأُمُّهُ تَمْنَعُهُ ، فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **قِرَّ عِنْدَ أُمِّكَ ، فَإِنَّ لَكَ مِنَ ٱلأَجْرِ عِنْدَهَا مِثْلَ مَا لَكَ فِي ٱلْجِهَادِ** » .

وَجَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَفْسِي ، فَشُغِلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ ٱلرَّجُلُ ، فَوُجِدَ يَنْحَرُ نَفْسَهُ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَنْ يُوفِي بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُ يَوْماً كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً ، هَلْ لَكَ مَالٌ ؟** » . قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : « **اِهْدِ مِئَةَ نَاقَةٍ وَٱجْعَلْهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ ، فَإِنَّكَ لَا تَجِدُ مَنْ يَأْخُذُهَا مِنْكَ مَعاً** » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه رشدين بن كريب ، وهو ضعيف جداً جداً / . ١٨٩/٤

« ذكر في الرواة عنه إبراهيم بن هاشم البعلبكي بعد البغوي ، وهو خطأ. . . » انظر حاشية تهذيب الكمال ٢٤/ ٥٣٦ .

وليس ذلك علىٰ حاشية « تهذيب الكمال » مصورة دار المأمون للتراث .

وانظر « أسد الغابة » ١/ ٢٢٠ ، والإصابة ١/ ٢٥٩ ، وكنز العمال برقم (٤٦٥٢٩) .

(١) في الكبير ١١/ ٤١٠ برقم (١٢١٦٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن يحيى بن العلاء ، عن رشدين بن كريب ، عن أبيه كريب ، عن ابن عباس. . .

وهو في مصنف عبد الرزاق ٨/ ٤٦٣ برقم (١٥٩١٤) ورشدين بن كريب ضعيف وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٦٩٩) في مسند الموصلي .

وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣، وابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ١٠٢، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ٢٨٢ والجوزقاني في « الأباطيل والمناكير » برقم (٥٥٤) من طريق جبارة بن مغلس ، عن مندل بن علي ، عن رشدين بن كريب ، بالإسناد السابق ،

وأخرجه ابن الجوزي أيضاً في « العلل المتناهية » ٢/ ٥٢٢ برقم (٨٦٣) من طريق حبان ، عن رشدين ، بالإسناد السابق وانظر أيضاً « تنزيه الشريعة » ٢/ ٢٩١ ـ ٢٩٢ وكنز العمال برقم (١٤٥٦٩) .

٧٠٣٥ ـ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱبْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ لأَذْبَحَنَّ نَفْسِي ، فَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، والأوسط .

٧٠٣٦ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[٢] فِي ٱلْكَبِيرِ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يَنْحَرَ نَفْسَهُ، أَوْ وَلَدَهُ، فَلْيَذْبَحْ كَبْشاً (مص : ٣١٦)، فَذكر نحوه، ورجاله رجال الصحيح .

١٦ ـ بَابٌ : فِيمَنْ حَرَّمَ عَلَىٰ نَفْسِهِ شَيْئاً

٧٠٣٧ـ عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : أُتِيَ عَبْدُ ٱللهِ بِضَرْعٍ ، فَأَخَذَ يَأْكُلُ مِنْهُ ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ : أُدْنُوا ، فَدَنَا ٱلْقَوْمُ وَتَنَحَّىٰ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَقَالَ عَبْدُ ٱللهِ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : إِنِّي حَرَّمْتُ ٱلضَّرْعَ .

← وسيأتي برقم (٧٧٠٣) .

(١) في الكبير ١١/ ١٨٦ برقم (١١٤٤٣) ، وفي الأوسط ١/ ١٦٥ ـ ١٦٦ برقم (٢١٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨١ ـ ٨٢ برقم (٢١٣١) ـ من طريق أحمد بن رشدين ، حدثنا عبد الملك بن شعيب ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني الليث ، حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري : زعم ابن جريج أن عطاء بن أبي رباح حدثه أن رجلاً أتى ابن عباس. . . وشيخ الطبراني ضعيف واتهمه بعضهم بالكذب .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٨/ ٤٦٠ برقم (١٥٩٠٤) من طريق ابن جريج قال : أخبرني عطاء : أن رجلاً جاء إلى ابن عباس. . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وفيه زيادة : « ثم تلا : ﴿ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ ، ثم أمره بذبح كبش » .

نقول : وفي المعجمين زيادة : « ثم تلا : ﴿ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [الصافات : ١٠٧] بكبش فذبحه » .

وليس في الكبير : « بكبش فذبحه » .

(٢) أخرجها الطبراني في الكبير ١١/ ٣٥٤ برقم (١١٩٩٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ـ أحسبه ـ عن ابن عباس قال : . . . موقوفاً .

وهو عند عبد الرزاق ٨/ ٤٦٠ برقم (١٥٩٠٥) موقوفاً أيضاً وإسناده صحيح .

قَالَ : هَـٰذَا مِنْ خَطَرَاتِ ٱلشَّيْطَانِ ، ٱدْنُ وَكُلْ ، وَكَفِّرْ يَمِينَكَ ، ثُمَّ تَلاَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ [المائدة : ٨٧] .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٣٨ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلْبَخْتَرِيِّ ، قَالَ : كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ ٱللهِ وَبَيْنَ ٱمْرَأَتِهِ كَلاَمٌ ، فَقَالَتْ : مَا أُدْمُكَ وَأُدْمُ عِيَالِكَ إِلاَّ مِنْ لَبَنِ شَاتِي .

[فَأَقْسَمَ أَنْ لاَ يَأْكُلَ مِنْ لَبَنِهَا شَيْئاً، فَضَافَهُمْ ضَيْفٌ، فَأَدِمَتْ لَهُمْ بِلَبَنِ شَاتِهَا][2] .

فَقَالَ ٱلرَّجُلُ : لَقَدْ عَلِمْتِ أَنِّي لاَ آكُلُهُ ، فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : وَٱللهِ لَئِنْ لَمْ تَأْكُلْهُ لا آكُلُهُ ، فَبَاتَا بِغَيْرِ عَشَاءٍ ، فَنُمِيَ ٱلْحَدِيثُ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ ، فَجَاءَ ٱلرَّجُلُ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ ٱللهِ : مَا ٱلَّذِي حَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَهْلِكَ ؟

قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ طَلاَقٌ وَلاَ ظِهارٌ وَلاَ إِيلاَءٌ ، ثمَّ قَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقِصَّةَ .

فَقَالَ عَبْدُ ٱللهِ : أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِذَا رَجَعْتَ أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ مَا تَصْنَعُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ لَبَنِ هَـٰذِهِ ٱلشَّاةِ ، وَقَدْ أَرَىٰ أَنْ تُطَيِّبَ لِنَفْسِكَ أَنْ تُكَفِّرَ عَنْ يَمِينِكَ .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ، ولـٰكنه ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مص :٣١٧) .

---

(١) في الكبير ٩/٢٠٦ برقم (٨٩٠٨) ، والحاكم في المستدرك ٢/٣١٣ ـ ٣١٤ من طريق جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحىٰ ، عن مسروق قال : أتي عبد الله بضرع . . . موقوفاً ، وإسناده صحيح .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا . وانظر تفسير ابن كثير ٣/١٦١ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٣) في الكبير ٩/٢٢٢ ـ ٢٢٣ برقم (٨٩٦٨) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي البختري ـ سعيد بن فيروز ـ قال . . . موقوفاً علىٰ عبد الله ، ورجال إسناده ثقات ، غير أن عبد السلام بن حرب لم يذكر فيمن سمعوا عطاء قبل الاختلاط ، والله أعلم .

١٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَوَىٰ فِعْلَ خَيْرٍ

٧٠٣٩ـ عَنْ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : مَرِضْتُ فَعَادَنِي ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا بَرِئْتُ قَالَ : « صَحَّ جِسْمُكَ يَا خَوَّاتُ ، فِ للهِ بِمَا وَعَدْتَهُ » .

قُلْتُ : مَا وَعَدْتُ لِلَّهِ شَيْئاً ، قَالَ : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَرِيضٍ يَمْرَضُ إِلاَّ نَذَرَ شَيْئاً أَوْ نَوَىٰ شَيْئاً مِنَ ٱلْخَيْرِ ، فَفِ لِلَّهِ بِمَا وَعَدْتَهُ » .

١٩٠/٤ رواه الطبراني[١] في الكبير ، وفيه عبد الله بن إسحاق الهاشمي ضعفه العقيلي / .

١٨ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَذَرَ نَذْراً فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَسْلَمَ

٧٠٤٠ـ عَنْ كَرْدَمَ بْنِ سُفْيَانَ : أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَذْرٍ نَذَرَهُ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلِوَثَنٍ أَوْ لِنُصُبٍ ؟ » .

قَالَ : لاَ وَلَـٰكِنْ لِلَّهِ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ .

قَالَ : « فَأَوْفِ لِلَّهِ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ مَا جَعَلْتَ لَهُ ، اِنْحَرْ عَلَىٰ بُوَانَةَ[٢] وَأَوْفِ نَذْرَكَ » .

رواه أحمد[٣] ، وفيه من لا يعرف .

---

(١) في الكبير ٤/ ٢٠٥ برقم (٤١٤٨) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٥٧ والحاكم في المستدرك ٣/ ٤١٣ من طريق محمد بن الحجاج المصفر البغدادي ، وعبد الله بن إسحاق .
جميعاً : حدثنا خوات بن صالح بن خوات بن جبير ، عن أبيه ، عن جده خوات بن جبير قال : . . . ومحمد بن حجاج متروك الحديث ، ومتابعه عبد الله ـ وفي رواية الطبراني : عبيد الله مصغراً ـ ضعيف لا تجدي متابعته ، وباقي رجاله ثقات ، وانظر ميزان الاعتدال ٣/ ٥٠٩ ، ولسان الميزان ٥/ ١١٧ ـ ١١٨ ، وميزان الاعتدال أيضاً ٢/ ٣٩٢ ، ولسان الميزان ٣/ ٢٥٨ ، والضعفاء للعقيلي ٢/ ٢٣٣ .

(٢) بوانة ـ بضم الباء الموحدة من تحت ، وفتح الواو مخففة ـ : هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر .
وانظر معجم البلدان ١/ ٥٠٥ ، والمعالم الأثيرة في السنة والسيرة للأخ الباحث محمد شراب .

(٣) في المسند ٣/ ٤١٩ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الأثير في « أسد الغابة » ٣/ ٥٢١ ـ من طريق ←

٧٠٤١ ـ وَعَنِ ٱبْنَةِ كَرْدَمَ ، عَنْ أَبِيهَا : أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ثَلاَثَةً مِنْ إِبِلِي ،

فَقَالَ : « إِنْ كَانَ عَلَىٰ جَمْعٍ مِنْ جُمُوعِ ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ عَلَىٰ عِيدٍ مِنْ أَعْيَادِ ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ عَلَىٰ وَثَنٍ ، فَلاَ ، وَإِنْ كَانَ عَلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَٱقْضِ نَذْرَكَ » .

قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ عَلَىٰ أُمِّي هَـٰذِهِ مَشْياً (مص :٣١٨) أَفَأَمْشِي عَنْهَا ؟

قَالَ : « نَعَمْ » .

رواه أحمد[١] ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٤٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ٱسْتَفْتَىٰ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَىٰ أُمِّهِ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْضِيَهُ عَنْهَا .

← عبد الصمد ، حدثني أبو الحويرث حفص من ولد عثمان بن أبي العاص قال : حدثني عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن يعلى بن كعب ، عن ميمونة بنت كردم ، عن أبيها كردم بن سفيان . . . وهـٰذا إسناد فيه أبو الحويرث حفص ، روىٰ عن عبد الله بن عبد الرحمـٰن الطائفي . وروىٰ عنه عبد الصمد بن عبد الوارث التميمي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .

(١) في المسند ٤/ ٦٤ ، و ٥/ ٣٧٦ ، وأبو داود في الأيمان والنذور (٣٣١٥) باب : ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ، من طريق أبي بكر الحنفي ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن عمرو بن شعيب ، عن ابنة كردم ، عن أبيها كردم . . . وهـٰذا إسناد جيد .

وأبو بكر هو عبد الكبير بن عبد المجيد .

وأخرجه أحمد ٦/ ٣٦٦ ، وابن ماجه في الكفارات (٢١٣١) باب : الوفاء بالنذر ، والطبراني في الكبير ٢٥/ ٤٠ برقم (٧٤) من طريق عبد الله بن عبد الرحمـٰن الطائفي ، عن ميمونة ، عن أبيها كردم . . . مختصراً وهـٰذا إسناد قوي .

وأخرجه ابن ماجه أيضاً ، والطبراني في الكبير ١٩/ ١٨٩ برقم (٤٢٦) و ٢٥/ ٣٩ برقم (٧٣) من طريق الفضل بن دكين ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمـٰن الطائفي ، عن يزيد بن مقسم ، عن ميمونة بنت كردم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . ويزيد لم يسمع من ميمونة ، والله أعلم . وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ١٥٥ .

قلت : هو في الصحيح[1] ، خلا قوله : « فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ » .

رواه البزار[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

١٩ ـ بَابُ قَضَاءِ ٱلنَّذْرِ عَنِ ٱلْمَيِّتِ

٧٠٤٣ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كُرَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ٱلْجُهَنِيِّ : أَنَّ عَمَّتَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، تُوُفِّيَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا مَشْيٌ إِلَى ٱلْكَعْبَةِ نَذْرٌ ،

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَلْ تَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَمْشِي عَنْهَا ؟ » .

قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَٱمْشِي عَنْ أُمِّكِ » .

قَالَتْ : أَوَ يُجْزِىءُ ذَلِكَ عَنْهَا ؟

قَالَ : « نَعَمْ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أُمِّكِ دَيْنٌ ثُمَّ قَضَيْتِيهِ عَنْهَا ، هَلْ كَانَ يُقْبَلُ مِنْكِ ؟ » .

قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱللهُ أَحَقُّ بِذَلِكَ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، ومحمد بن كريب ضعيف .

---

(١) عند البخاري في الوصايا (٢٧٦١) باب : ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه ، وقضاء النذور عن الميت ، ومسلم في النذر (١٦٣٨) باب : الأمر بقضاء النذر .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٤/ ٢٧١ برقم (٢٣٨٣) فانظره مع التعليق .
وانظر معجم الطبراني الكبير (٥٣٦٤ حتىٰ ٥٣٧٥) .

(٢) في « كشف الأستار » ٢/ ١٢٢ برقم (١٣٤٧) من طريق أحمد بن عبدة ، أنبأنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وقال البزار : « لا نعلم رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلاَّ ابن عباس ، تفرد به الزهري » .
وتفرد الزهري غير ضار بالحديث وهو من هو ! . وانظر حديث عائشة المتفق عليه أيضاً ، والذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٤٤٣٤) .

(٣) ما وجدته في الكبير ، ولا في غيره من معاجم الطبراني .
ولـٰكن أخرجه ابن أبي شيبة برقم (١٢٧٣٠) ـ ومن طريقه أخرجه البوصيري في إتحاف ←

٧٠٤٤ ـ وَعَنْ مَرْوَانَ بْنِ قَيْسٍ ـ وَكَانَ قَدْ أَخَذَ ٱلرُّعْيَةَ عَنْ أَهْلِهِ عَلَىٰ عَهْدِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ أَبِي تُوُفِّيَ وَقَدْ جَعَلَ عَلَيْهِ أَنْ يَمْشِيَ إِلَىٰ مَكَّةَ ، وَأَنْ يَنْحَرَ بَدَنَةً ، وَلَمْ يَتْرُكْ مَالاً ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ يُمْشَىٰ عَنْهُ وَأَنْ يُنْحَرَ عَنْهُ بَدَنَةٌ مِنْ مَالِي ؟

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٣١٩) : « نَعَمْ ، **ٱقْضِ عَنْهُ ، وَٱنْحَرْ عَنْهُ ، وَٱمْشِ عَنْهُ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أَبِيكَ دَيْنٌ لِرَجُلٍ فَقَضَيْتَ عَنْهُ مِنْ مَالِكَ ، أَلَيْسَ يَرْجِعُ ٱلرَّجُلُ رَاضِياً ؟ فَإِنَّ ٱللهَ ـ تَعَالَىٰ ـ أَحَقُّ / أَنْ يَرْضَىٰ** » . ١٩١/٤

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧٠٤٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلْعَاصِيَ بْنَ وَائِلٍ نَذَرَ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِئَةَ بَدَنَةٍ ، وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ ٱلْعَاصِ نَحَرَ حِصَّتَهُ خَمْسِينَ

← الخيرة المهرة برقم (٦٦٥٤) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٣٢٩٥) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٨١٣٧) ، والبغوي في أسد الغابة ٥/ ٥٢١ ـ والبخاري في الكبير ٤/ ١٦٢ ، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٢٧٧ من طريق عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن كريب ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن سنان بن عبد الله الجهني : أن عمته حدثته . . . ومحمد بن كريب ضعيف ، وأما سنان بن عبد الله فقد ذكر في الصحابة .
وانظر أسد الغابة ٢/ ٤٦٢ ، والإصابة ٤/٢٦٦ ، وميزان الاعتدال ٢/ ٢٣٥ ، ولسان الميزان ٣/ ١١٥ ، وثقات ابن حبان ٣/ ١٧٨ ، والكبير للبخاري ٤/ ١٦١ ـ ١٦٢ .
وانظر الحديث التالي فهو أحد الشواهد لهٰذا الحديث .

(١) في الكبير ٢٠/ ٣٥٩ برقم (٨٤٣) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثني أبي ، حدثنا عمران بن أبي يحيى الأسدي قال : سمعت عمي مروان بن قيس . . . وهٰذا إسناد حسن ، عمران بن أبي يحيىٰ ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٤٢٠ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣٠٧ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٢٤١ .
وانظر أسد الغابة ٥/ ١٤٦ ، والإصابة ٩/ ١٧٢ ـ ١٧٣ حيث قال الحافظ : « وأخرج هو ـ يعني البخاري ـ والبغوي ، والطبراني من طريق يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا عمران بن أبي يحيىٰ ـ تحرفت فيه إلىٰ : يحيىٰ ـ . . . » فذكر هٰذا الحديث .

بَدَنَةً ، وأَنَّ عَمْراً سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : « أَمَّا أَبُوكَ ، فَلَوْ كَانَ أَقَرَّ بِٱلتَّوْحِيدِ ، فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ ، نَفَعَهُ ذَلِكَ » .

رواه أحمد[1] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٢٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَذَرَ ٱلصَّلاَةَ فِي بَيْتِ ٱلْمَقْدِسِ

٧٠٤٦ـ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : جَاءَ ٱلشَّرِيدُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْماً[2] فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنِ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَتَحَ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ ٱلْمَقْدِسِ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَـٰهُنَا فَصَلِّ » ثَلاَثَ مَرَّاتٍ .

رواه الطبراني[3] في الكبير مرسلاً ، ورجاله ثقات .

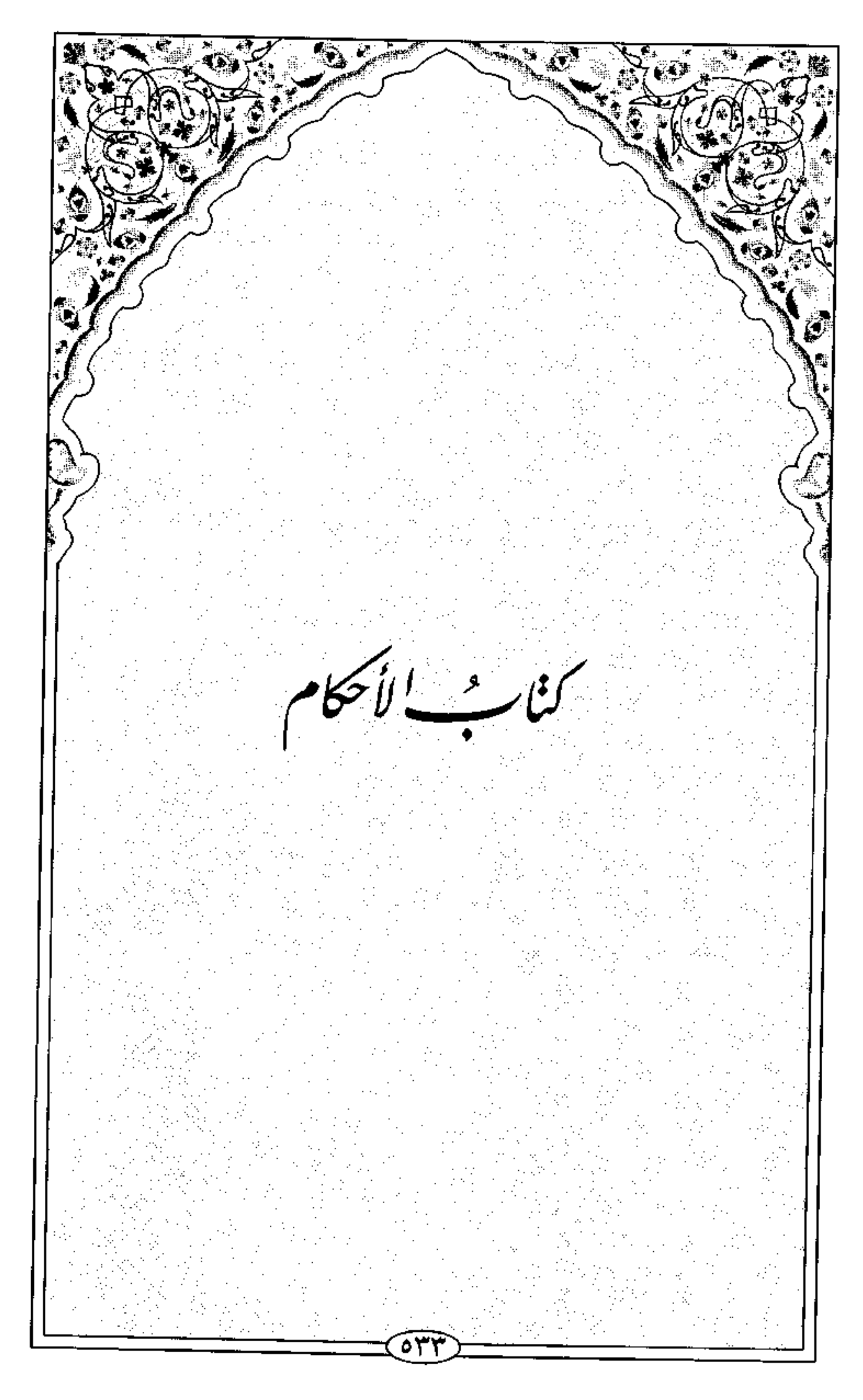


---

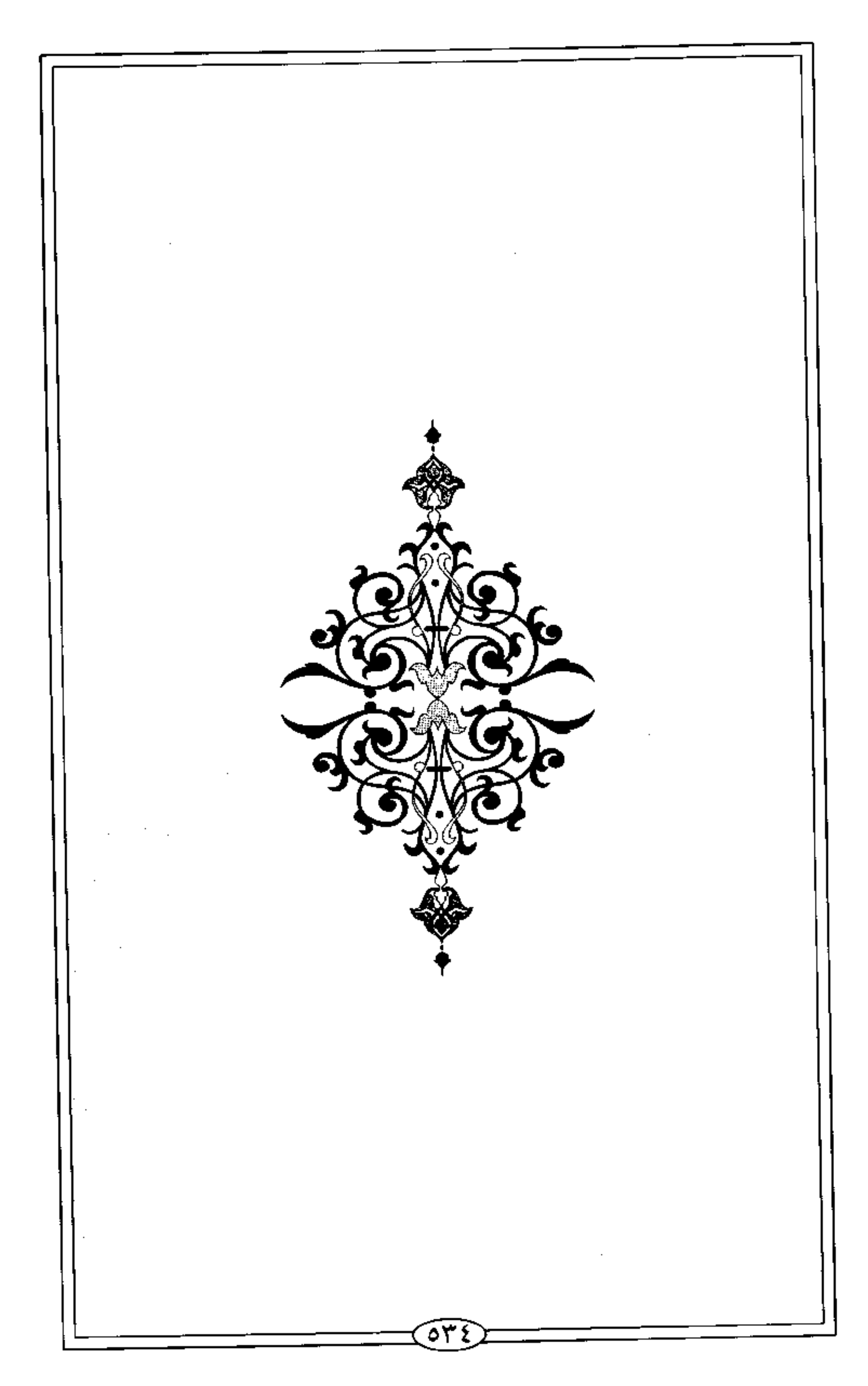
(١) في المسند ٢/ ١٨١ ـ ١٨٢ من طريق هشيم ، أخبرنا حجاج ، حدثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . وحجاج هو ابن أرطاة وهو ضعيف .
وأخرجه أبو داود في الوصايا (٢٨٨٣) ، والبيهقي في الوصايا ٦/ ٢٧٩ باب : ما جاء في العتق عن الميت ، من طريق العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرني أبي ، حدثنا الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، عن عمرو بن شعيب ، به .
وهـٰذه متابعة جيدة للحجاج ، فيصبح الإسناد حسناً .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز ٦/ ٤٥٠ ـ ٤٥١ برقم (١٦٤٨٩) إلىٰ أحمد .

(٢) سقطت من (ظ) ، وعند الطبراني « يوم الفتح » .

(٣) في الكبير ٧/ ٣٢٠ برقم (٧٢٥٨) من طريق إبراهيم بن إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن إبراهيم بن عمر المكي ـ كذا ـ قال سمعت عطاء بن أبي رباح . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٨/ ٤٥٦ برقم (١٥٨٩١) من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي ، عن عطاء ، بالإسناد السابق .
وإبراهيم بن يزيد متروك الحديث ، وعطاء بن أبي رباح لم يدرك الشريد ، والله أعلم .
ولـٰكن انظر حديث جابر الذي استوفينا تخريجه في « سنن الدارمي » برقم (٢٣٨٤) .



كتابُ الأحكام



١٣ ـ كِتَابُ ٱلأَحْكَامِ

بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ ـ بَابٌ : فِي ٱلْقَضَاءِ

٧٠٤٧ـ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ (مص : ٣٢٠) أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلْخِلاَفَةُ فِي قُرَيْشٍ ، وَٱلْحُكْمُ فِي ٱلأَنْصَارِ ، وَٱلدَّعْوَةُ فِي ٱلْحَبَشَةِ ، وَٱلْهِجْرَةُ فِي ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُهَاجِرِينَ بَعْدُ** » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني ، ورجاله ثقات .

٧٠٤٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ ، وَٱلْقَضَاءُ فِي ٱلأَنْصَارِ ، وَٱلأَذَانُ فِي ٱلْحَبَشَةِ ، وَٱلشُّرْعَةُ فِي ٱلْيَمَنِ ، وَٱلأَمَانَةُ فِي ٱلأَزْدِ** » .

قلت : رواه الترمذي[٢] خلا قوله : « **وَٱلشُّرْعَةُ فِي ٱلْيَمَنِ** » .

رواه أحمد[٣] ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٤/ ١٨٥ ، والطبراني في الكبير ١٧/ ١٢١ برقم (٢٩٨) ، وفي مسند الشاميين ٢/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨ برقم (١٦٢٦) ، وابن أبي عاصم في السنة برقم (١١١٤) ، وفي « الآحاد والمثاني » ٣/ ٣٧٧ برقم (١٧٨٥) ، والبخاري في الكبير ٤/ ٣٣٨ من طريق إسماعيل بن عياش ، حدثنا ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن كثير بن مرة ، عن عتبة بن عبد . . . وهـٰذا إسناد جيد ، ثم تبين لي أن الحديث قد تقدم برقم (١٩٢٦) فعد إليه أيضاً .

تنبيه : تحرف « عتبة بن عبد » عند الطبراني في الكبير إلىٰ « عتبة بن عمرو » .

(٢) في المناقب (٣٩٣٢) باب : في فضل اليمن مرفوعاً ، ثم رواه موقوفاً وقال : « هـٰذا أصح من حديث زيد بن الحباب » يعني من المرفوع . وانظر التعليق التالي .

(٣) في المسند ٢/ ٣٦٤ ، وابن أبي شيبة في المصنف ١٢/ ١٧٢ برقم (١٢٤٤٥) من طريق ←

٧٠٤٩ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ فَذَاكَرْتُهَا حَتَّىٰ ذَكَرْنَا ٱلْقَاضِيَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى ٱلْقَاضِي ٱلْعَدْلِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ سَاعَةٌ يَتَمَنَّىٰ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ » .

رواه أحمد[١] ، وإسناده حسن ، ورواه الطبراني في الأوسط .

٧٠٥٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٩٢/٤ قَالَ : « مَا مِنْ أَمِيرِ عَشْرَةٍ إِلاَّ يُؤْتَىٰ بِهِ / يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مَغْلُولاً لاَ يَفُكُّهُ إِلاَّ ٱلْعَدْلُ » .

رواه أحمد[٢] ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلىٰ إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « حَتَّىٰ

← زيد بن الحباب قال : حدثني معاوية بن صالح قال : حدثني أبو مريم قال : سمعت أبا هريرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وانظر التعليق السابق ، وتعليقنا على الحديث المتقدم برقم (١٩٢٦) .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٣٣٨١١) إلىٰ أحمد وإلى الترمذي .

(١) في المسند ٦/ ٧٥ ، وأبو داود الطيالسي ١/ ٢٨٥ برقم (١٤٤٦) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في آداب القاضي ١٠/ ٩٦ باب : كراهية الإمارة ـ والطبراني في الأوسط ٣/ ٢٩٤ برقم (٢٦٤٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٧ برقم (٢١٣٨) ـ ووكيع في أخبار القضاة ١/ ٢٠ ـ ٢١ ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٢٨٩ ، والبيهقي في آداب القاضي ١٠/ ٩٦ باب : كراهية الإمارة . . . وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٧٥٥ برقم (١٢٦٠) وإسناده جيد ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٠٥٥) وفي موارد الظمآن برقم (١٥٦٣) ، وانظر أيضاً الترغيب والترهيب ٣/ ١٥٧ ، ونصب الراية ٤/ ٦٥ ، ولسان الميزان ٣/ ١٦٩ .

تنبيه : تحرف عند أحمد « صالح بن سرج من عبد القيس » إلىٰ « صالح بن سرج بن عبد القيس » .

(٢) في المسند ٢/ ٤٣١ ، وأبو يعلىٰ في المسند ١١/ ٤٩٢ برقم (٦٦١٤) من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان ، قال حدثني سعيد ، عن أبي هريرة .
قال : وسمعت أبي يحدث عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وأخرجه أبو يعلىٰ في المسند أيضاً برقم (٦٦٢٩) ، والبيهقي في الصلاة ٣/ ١٢٩ باب : كراهية الولاية جملة ، وفي آداب القاضي ١٠/ ٩٥ باب : كراهية الإمارة ، والبغوي في « شرح ←

يَفُكَّ عَنْهُ ٱلْعَدْلُ أَوْ يُوبِقَهُ ٱلْجَوْرُ » .

ولهٰذا الحديث طريق في الخلافة .

٧٠٥١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَوْهَبٍ : أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ : اِذْهَبْ فَاقْضِ بَيْنَ ٱلنَّاسِ .

قَالَ : أَوَ تَعْفِينِي يَا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ؟

قَالَ : لاَ ، عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلاَّ ذَهَبْتَ فَقَضَيْتَ .

قَالَ : لاَ تَعْجَلْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ عَاذَ بِٱللهِ فَقَدْ عَاذَ بِمُعَاذٍ ؟ » . قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَإِنِّي أَعُوذُ بِٱللهِ أَنْ أَكُونَ قَاضِياً .

قَالَ : وَمَا يَمْنَعُكَ[1] وَقَدْ كَانَ أَبُوكَ يَقْضِي ؟

قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ كَانَ قَاضِياً فَقَضَىٰ بِجَهْلٍ ، كَانَ مِنْ أَهْلِ ٱلنَّارِ ، وَمَنْ كَانَ قَاضِياً عَالِماً (مص : ٣٢١) فَقَضَىٰ بِحَقٍّ أَوْ بِعَدْلٍ سَأَلَ ٱلتَّقَلُّبَ كِفَافاً » فَمَا أَرْجُو بَعْدَ هَـٰذَا ؟

← السنة » ١٠/ ٥٩ برقم (٢٤٦٧) من طريق أبي عاصم النبيل ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وهٰذا إسناد حسن أيضاً .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢١٩ برقم (١٢٦٠٠) من طريق أبي خالد الأحمر ، عن محمد بن عجلان ، بالإسناد السابق .

وقد وهم محقق شرح السنة فزعم أن سعيداً في هٰذا الإسناد عند أحمد هو سعيد بن يسار ، بينما صرح أبو يعلىٰ في إحدىٰ رواياته بأنه سعيد المقبري ، وجل من لا يضل ولا ينسىٰ .

وأخرجه أبو يعلىٰ أيضاً برقم (٦٥٧٠) من طريق ابن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة . . .

ولتمام تخريجه انظر مسند الموصلي ١١/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤ . وتاريخ بغداد ٤/ ٥٢ .

(١) في (ظ ، د) : « منعك » .

قلت : له حديث رواه الترمذي[1] بغير هٰذا السياق .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، والبزار ، وأحمد كلاهما

---

(١) في الأحكام (١٣٢٢) باب : ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي .
وقال الترمذي : « حديث ابن عمر حديث غريب وليس إسناده عندي بمتصل ، وعبد الملك الذي روىٰ عنه المعتمر هٰذا هو عبد الملك بن أبي جميلة » .

(٢) في الكبير ١٢/٣٥١ ـ ٣٥٢ برقم (١٣٣١٩) ، وفي الأوسط ٣/٣٥١ ـ ٣٥٢ برقم (٢٧٥٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٥ ـ ٨٦ برقم (٢١٣٦) ـ وابن حبان في صحيحه برقم (٥٠٥٦) ـ وهو في الموارد برقم (١١٩٥) من طريق أمية بن بسطام ، حدثنا معتمر بن سليمان قال : سمعت عبد الملك بن أبي جميلة يحدث عن عبد الله بن وهب : أن عثمان . . .
وقال ابن حبان ، والطبراني : « عبد الله بن وهب هٰذا هو عبد الله بن وهب بن زمعة بن الأسود . . . » .
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/٤٦ : « سألت أبي عن حديث رواه معتمر بن سليمان ، عن عبد الملك بن أبي جميلة ، عن عبد الله بن وهب : أن عثمان . . . وذكر هٰذا الحديث .
قال أبي : عبد الملك بن أبي جميلة مجهول ، وعبد الله هو : ابن موهب الرملي علىٰ ما أرىٰ ، وهو عن عثمان ، مرسل » .
وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٤/ ١٨٥ بعد ذكره هٰذا الحديث : « هٰذا لفظ ابن حبان ، ووقع في روايته : (عبد الله بن وهب) ، وزعم أنه عبد الله بن وهب بن زمعة بن الأسود القرشي ، ووهم في ذلك ، وإنما هو عبد الله بن موهب » .
وقال الترمذي : « حديث عبد الله بن موهب ، عن عثمان ، مرسل ، لم يدركه » .
وقال المنذري معقباً علىٰ قول الترمذي في « الترغيب والترهيب » ٣/ ١٥٦ : وهو كما قال ، فإن عبد الله بن موهب لم يسمع من عثمان رضي الله عنه .
ونقل الدكتور بشار عن حاشية للمزي علىٰ نسخ تهذيب الكمال ١٦/ ٢٧٤ : « المحفوظ أن عبد الملك بن أبي جميلة ، روىٰ عن عبد الله بن موهب : أن عثمان قال لابن عمر : ألا تقضي ؟ .
وقال بعض الرواة : عن عبد الله بن وهب ، لٰكنه ليس بابن زمعة هٰذا قولاً واحداً ، والله أعلم » .
وقال الهيثمي في الأذكار ، باب من استعاذ بالله فقد عَاذَ بمعاذ : « عن عبد الله بن وهب ـ قلت : صوابه بن موهب ـ : أن عثمان . . . » .

باختصار ، ورجاله ثقات ، وزاد أحمد : فَأَعْفَاهُ ، وَقَالَ : لاَ تُخْبِرَنَّ أَحَداً .

٧٠٥٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : أَرَادَهُ عُثْمَانُ عَلَى ٱلْقَضَاءِ فَأَبَىٰ وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱلْقُضَاةُ ثَلاَثَةٌ : وَاحِدٌ نَاجٍ ، وَٱثْنَانِ فِي ٱلنَّارِ ، مَنْ قَضَىٰ بِٱلْجَوْرِ أَوْ بِٱلْهَوَىٰ هَلَكَ ، وَمَنْ قَضَىٰ بِٱلْحَقِّ نَجَا** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، والكبير ، وَلَفْظُهُ : « **قَاضٍ قَضَىٰ بِٱلْهَوَىٰ ، فَهُوَ فِي ٱلنَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَىٰ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَهُوَ فِي ٱلنَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَىٰ بِٱلْحَقِّ ، فَهُوَ فِي ٱلْجَنَّةِ** » . ورجال الكبير ثقات .

ورواه أبو يعلىٰ[2] بنحوه .

٧٠٥٣ ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَدُ ٱللهِ مَعَ ٱلْقَاضِي حِينَ يَقْضِي ، وَيَدُ ٱللهِ مَعَ ٱلْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ** » .

← ولتمام تخريجه انظر موارد الظمآن ، والحديث التالي .
وسيأتي ثانية برقم (٩٠٨٦) .

(١) في الأوسط ٤/ ٤٩٥ برقم (٣٨٤٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٦ برقم (٢١٣٧) ـ من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا محمد بن أبي عتاب أبو بكر الأمين ، حدثنا سعيد بن محمد بن العلاء السهمي ، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي ، حدثنا عمرو بن دينار ، عن ابن عمر . . . وسعيد بن محمد بن العلاء روىٰ عن : محمد بن مسلم . وروىٰ عنه : محمد بن أبي عتاب البغدادي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) في المسند ١٠/ ٩٣ برقم (٥٧٢٧) ، والمزي في « تهذيب الكمال » ١٨/ ٢٩٦ من طريق معتمر بن سليمان ، حدثنا عبد الملك بن أبي جميلة ، عن عبد الله بن موهب ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن ، عبد الملك بن أبي جميلة ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٤٠٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٤٥ : « سألت أبي عنه فقال : مجهول » ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ١٠٣ ، و ٨/ ٣٨٥ .
وانظر « نصب الراية » ٤/ ٦٦ .

رواه أحمد[1] وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف .

٧٠٥٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ ـ يَرْفَعُهُ قَالَ : « **يُؤْتَىٰ بِٱلْقَاضِي يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فَيُوقَفُ عَلَىٰ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَإِنْ أُمِرَ[2] بِهِ وَدُفِعَ ، فَهَوَىٰ[3] فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفاً** » .

قلت : رَوَاهُ ٱبْنُ مَاجَهْ[4] : إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : أَرْبَعِينَ خَرِيفاً .

رواه البزار[5] ، وفيه مجالد بن سعيد ، وثقه النسائي ، وضعفه جماعة .

٧٠٥٥ ـ وعنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ٱلْمُزَنِيِّ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَ قَوْمٍ فَقُلْتُ : مَا أُحْسِنُ أَنْ أَقْضِيَ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **يَدُ ٱللهِ مَعَ ٱلْقَاضِي مَا لَمْ يَحِفْ عَمْداً** » (مص : ٣٢٢) .

رواه أحمد[6] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه أبو داود الأعمىٰ ، وهو كذاب .

---

(١) في المسند ٥/ ٤١٤ ، والبيهقي في آداب القاضي ١٠/ ١٣٢ باب : القسمة ، والشاشي في المسند برقم (١١٤١) ، من طريق عبد الله بن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عمرو بن الأسود ، عن أبي أيوب الأنصاري . . . وهـٰذا إسناد فيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف . وانظر « نصب الراية » ٤/ ٦٨ ، والكنز برقم (١٥٠٢١) .

(٢) في (ظ) : « فإذا أمر » .

(٣) قدرت (قد) قبل جواب الشرط ، فوجب اقترانه بالفاء ، والتقدير « فقد هوىٰ » .

(٤) في الأحكام (٢٣١١) باب : التغليظ في الحيف والرشوة ، وإسناده ضعيف فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف .

(٥) في البحر الزخار برقم (١٩٣٩) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٢٣ برقم (١٣٥١) ـ من طريق محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا مجالد ، عن عامر ، عن مسروق ، عن عبد الله يرفعه قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

وقال البزار : « لا نعلم أسنده عن مجالد إلاَّ يحيى بن سعيد . . . » .

(٦) في المسند ٥/ ٢٦ ، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٢٣٠ برقم (٥٣٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي داود نفيع بن الحارث ، عن معقل بن يسار . . . ونفيع بن الحارث متروك ، وقد كذبه ابن معين .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٥٤٠) ، وفي الأوسط ٧/ ٢٦٢ برقم (٦٥٠٤) ـ ←

٧٠٥٦ ـ وَعَنْ / عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ١٩٣/٤
« إِنَّ ٱللهَ مَعَ ٱلْقَاضِي مَا لَمْ يَحِفْ[١] عَمْداً » .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه حفص بن سليمان القاري ، وثقه أحمد ، وضعفه الأئمة ، ونسبوه إلى الكذب والوضع .

٧٠٥٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ ٱلْمُسْلِمينَ وِلاَيَةً ، وَكَانَتْ نِيَّتُهُ ٱلْحَقَّ وَكَّلَ ٱللهُ بِهِ مَلَكَيْنِ يُوَفِّقَانِهِ وَيُرْشِدَانِهِ ،

وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ ٱلْمُسْلِمِينَ شَيْئاً ، وَكَانَتْ نِيَّتُهُ غَيْرَ[٣] ٱلْحَقِّ ، وَكَلَهُ ٱللهُ إِلَىٰ نَفْسِهِ » .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط ، والبزار ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « يُوَفِّقَانِهِ وَيُسَدِّدَانِهِ إِذَا أُرِيدَ بِهِ ٱلْخَيْرُ » .

← وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٨ ـ ٨٩ برقم (٢١٤٠) ـ والحاكم ٣/ ٥٧٧ من طريق حمزة بن عمير ، عن أيوب بن إبراهيم أبي يحيى المعلم ، عن إبراهيم الصائغ ، عن أبي خالد محمد بن خالد الضبي ، عن أبي داود نفيع بن الحارث ، بالإسناد السابق .
والحيف : الجور والظلم .
ولـٰكنه يصح بشهادة حديث ابن أبي أوفى الذي استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٠٦٢) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٥٤٠) .

(١) حاف ، يحيف ، حَيْفاً : جار وظلم .

(٢) في الكبير ١٠/ ١٧ برقم (٩٧٩٢) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا خليفة بن خياط ، حدثنا سهل بن حماد ، حدثنا حفص بن سليمان ، حدثنا قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عبد الله بن مسعود . . . وحفص بن سليمان متروك الحديث مع إمامته في القراءة.
نقول : ولـٰكن يشهد له حديث ابن أبي أوفىٰ ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » ٥/ ١٠٥ برقم (١٥٤٠) .

(٣) ساقطة من (د) .

(٤) في الأوسط ٧/ ٣٨ برقم (٦٠٦٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٩ برقم (٢١٤١) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في فضيلة العادلين من الولادة برقم (١٤) ـ والبزار في كشف ←

وفيه إبراهيم بن خيثمة بن عراق ، وهو ضعيف .

٧٠٥٨ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ ٱلأَسْقَعِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ ٱلْمُسْلِمِينَ شَيْئاً ، إلاَّ بَعَثَ ٱللهُ إِلَيْهِ مَلَكَيْنِ يُسَدِّدَانِهِ مَا نَوَى ٱلْحَقَّ ، فَإِذَا نَوَى ٱلْحَيْفَ(١) عَلَىٰ عَمْدٍ ، وَكَلاَهُ إِلَىٰ نَفْسِهِ » .

رواه الطبراني(٢) في الكبير ، وفيه جناح مولى الوليد ، ضعفه الأزدي .

٧٠٥٩ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ مَعَ ٱلْقَاضِي مَا لَمْ يَحِفْ عَمْداً ، يُسَدِّدُهُ إِلَى ٱلْجَنَّةِ مَا لَمْ يُرِدْ غَيْرَهُ » .

رواه الطبراني(٣) في الكبير ، [وفيه أبو داود الأعمىٰ ، ونسب(٤) إلى الكذب](٥) .

الأستار ٢/ ١٢٣ برقم (١٣٥٠) من طريق محمد بن موسى الشيباني الجريري ـ تصحفت عند البزار إلى : الحريري ـ حدثنا إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد فيه إبراهيم بن خثيم بن عراك وهو متروك .

وباقي رجاله ثقات ، محمد بن موسىٰ هو : ابن بزيع الشيباني الجريري ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٨٤ وقال : « سئل أبي عنه فقال : شيخ » .

وقد روىٰ عنه أبو حاتم وغيره ، وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٨٣ .

(١) في (ظ ، د) : « الجور » .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٨٤ برقم (٢٠٤) ، وتمام الرازي في فوائده برقم (١٢٠٧) من طريق عنبسة بن سعيد، عن حماد مولىٰ بني أمية ، عن جناح مولى الوليد ، عن واثلة بن الأسقع . . .

وحماد مولىٰ بني أمية قال الأزدي : متروك . وعنبسة بن سعيد إن كان القطان فهو ضعيف .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٤٦٢٨) إلى الطبراني في الكبير .

(٣) في الكبير ٥/ ١٩٨ برقم (٥٠٧٧) من طريق العباس بن حمدان الحنفي ، حدثنا أحمد بن سنان الواسطي ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عبيد الله ، عن نفيع ـ أو أنفع ـ عن زيد بن أرقم . . . ومحمد بن عبيد الله وهو العرزمي ، ونفيع أبو داود الأعمىٰ متروكان .

(٤) في (ظ) : « نسبوه » .

(٥) ما بين حاصرتين ساقط من (د) .

٧٠٦٠ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ قَاضٍ مِنْ قُضَاةِ ٱلْمُسْلِمِينَ إلاَّ وَمَعَهُ مَلَكَانِ يُسَدِّدَانِهِ إِلَى ٱلْحَقِّ مَا لَمْ يُرِدْ غَيْرَهُ ، فَإِذَا أَرَادَ غَيْرَهُ وَجَارَ مُتَعَمِّداً ، تَبَرَّأَ مِنْهُ ٱلْمَلَكَانِ ، وَوَكَلاَهُ إِلَىٰ نَفْسِهِ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه أبو داود الأعمىٰ ، وهو كذاب (٣٢٣) .

٢ ـ بَابٌ : فِي غَضَبِ ٱلْحَاكِمِ

٧٠٦١ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنِ ٱبْتُلِيَ بِٱلْقَضَاءِ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَلاَ يَقْضِيَنَّ وَهُوَ غَضْبَانُ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وأبو يعلىٰ ، وفيه عباد بن كثير الثقفي ، وهو متروك .

---

(١) في الكبير ١٨/ ٢٤٠ برقم (٦٠٢) من طريق أبي زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي ، حدثنا أبو اليمان ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن نفيع بن الحارث ، عن عمران بن حصين . . . ونفيع بن الحارث متروك ، وقد كذبه ابن معين .

ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة . وهٰذه منها .

(٢) في الكبير ٢٣/ ٢٨٤ برقم (٦٢٠) ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (٥٨٦٧) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عباد بن كثير ، عن سلمة ـ تحرف عند الطبراني إلىٰ : سالم ـ أبي عبد الله ، عن عطاء بن يسار ، عن أم سلمة . . . وعباد بن كثير متروك الحديث ، ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة وهٰذه منها ، وباقي رجاله ثقات .

أبو عبد الله سلمة هو : ابن تمام الشقري ـ وعند البيهقي : العنزي ـ : ـ والعنبري ـ وهو تحريف .

ولتمام تخريجه انظر الموصلي وهناك ما يشهد له .

وسيأتي أيضاً برقم (٧٠٨٠) .

تنبيه : لقد قلنا في مسند الموصلي : أبو عبد الله هو مولىٰ إسماعيل بن عبيد الله ، وهو وهم ، جلَّ من لا يضل ولا ينسىٰ . فليصوب .

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٥ برقم (١١) من طريق يحيى بن أبي بكر ، حدثنا زهير ، عن ←

٧٠٦٢ ـ وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ ـ يَعْنِي[١] : عَطِيَّةَ بْنَ سَعْدٍ ـ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا ٱسْتَشَاطَ ٱلسُّلْطَانُ ، تَسَلَّطَ ٱلشَّيْطَانُ** » .

١٩٤/٤ رواه أحمد[٢] ، والطبراني في الكبير ، وفي إسناده من لم أعرفه / .

٣ ـ بَابٌ : لاَ يَقْضِي ٱلْقَاضِي[٣] إِلاَّ وَهُوَ شَبْعَانُ رَيَّانُ

٧٠٦٣ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يَقْضِي ٱلْقَاضِي بَيْنَ ٱثْنَيْنِ إِلاَّ وَهُوَ شَبْعَانُ رَيَّانُ** » .

← عباد بن كثير ، بالإسناد السابق .
ولـكن يشهد له حديث أبي بكرة عند البخاري في الأحكام (٧١٥٨) باب : هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان ، ومسلم في الأقضية (١٧١٧) باب : كراهية قضاء القاضي وهو غضبان ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٦٣) ، وفي مسند الحميدي برقم (٨١١) .
وانظر سنن الدارقطني ٤/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦ .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في المسند ٤/ ٢٢٦ ـ ومن طريق أحمد أخرجه الطبراني في الكبير ١٧/ ١٦٧ ـ ١٦٨ برقم (٤٤٤) ـ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٢٦٦ ، ١٤٣٢) ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ٢/ ٣٠٨ الترجمة (٨٤٧) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » برقم (١٣٩٩) من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني ، حدثنا أمية بن شبل وغيره ، عن عروة بن محمد قال : حدثني أبي ، عن جدي عطية بن سعد قال : قال رسول الله. . . وهـٰذا إسناد جيد ، عروة بن محمد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٤٥٨٩) .
وقال الطبراني في الأدب ، باب : في غضب السلطان : « رواه أحمد ، والطبراني ورجاله ثقات » .
وقد نسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٤٦٣٣) إلىٰ أحمد ، والطبراني في الكبير .
وسيأتي أيضاً برقم (٩٢٦٠ ، ١٣٠٢٥) .

(٣) في (ظ ، د) : « الحاكم » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر ، وهو متروك كذاب .

وقال : لاَ يُرْوىٰ عن النبيّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلاَّ بهـٰذا الإسناد .

---

(١) في الأوسط ٥/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ برقم (٤٦٠٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٦ برقم (٢١٥٤) ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٥٩ ، والهيثمي في بغية الباحث عن زوائد الحارث برقم (٤٦٠) تحقيق مسعد عبد الرحمـٰن ، والدارقطني ٤/ ٢٠٦ برقم (١٤) ، والبيهقي في آداب القاضي ١٠/ ١٠٥ ـ ١٠٦ باب : لا يقضي القاضي إلاَّ وهو شبعان ريان ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٦/ ٢٧٧ من طريق القاسم بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن أبي صعصعة الأنصاري ، عن أبيه ، عن أبي سعيد. . . والقاسم بن عبد الله بن عمر متروك ، وقد رماه أحمد بالكذب .

وانظر تلخيص الحبير ٤/ ١٨٩ وفتح الباري ١٣/ ١٢٧ .

وقال البيهقي : « تفرد به القاسم العمري ، وهو ضعيف » .

وقال ابن دقيق العيد في « إحكام الأحكام » ٤/ ١٦٨ تعليقا علىٰ حديث أبي بكرة المتفق عليه في النهي عن الحكم والحاكم غضبان : « النص وارد في المنع من القضاء حالة الغضب ، وذلك لما يحصل في النفس بسببه من التشويش الموجب لاختلال النظر وعدم استيفائه على الوجه ، وعداه الفقهاء بهـٰذا المعنىٰ إلىٰ كل ما يحصل به تشويش الفكر : كالجوع والعطش ، وهو قياس مظنة علىٰ مظنة » .

وقال الحافظ في فتح الباري ١٣/ ١٣٧ : « وقول الشيخ (وهو مظنة علىٰ مظنة) صحيح ، وهو استنباط معنىً دل عليه النص ، فإنه لما نهىٰ عن الحكم حالة الغضب ، فهم منه أن الحكم لا يكون إلاَّ في حالة استقامة الفكر ، فكانت علة النهي : المعنى المشترك ، وهو تغير الفكر ، والوصف بالغضب يسمىٰ علة ، بمعنىٰ أنه مشتمل عليه ، فألحق به ما في معناه كالجائع » .

وقال الشافعي في الأم ٦/ ١٩٨ بعد ذكر حديث أبي بكرة : « حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل علىٰ أن لا يقضي الرجل وهو غضبان ، وكان معقولاً في الغضب تغير العقل والفهم ، فأي حال جاءت عليه يعلم هو من نفسه تغير عقله أو فهمه امتنع من القضاء فيها ، فإن كان إذا اشتكىٰ ، أو جاع ، أو اهتم ، أو حزن ، أو بطر فرحاً تغير لذلك فهمه أو خلقه ، لَمْ أُحِبَّ له أن يقضي ، وإن كان ذلك لا يغير عقله ، ولا فهمه ، ولا خلقه قضىٰ. . . » .

تنبيه : لقد تحرف « عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن أبي صعصعة » عند البيهقي إلىٰ « عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن أبي طوالة » .

٤ ـ بَابُ ٱجْتِهَادِ ٱلْحَاكِمِ

٧٠٦٤ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ خَصْمَيْنِ ٱخْتَصَمَا إِلَىٰ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ[1] فَقَضَىٰ بَيْنَهُمَا (مص : ٣٢٤) ، فَسَخِطَ ٱلْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ،

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا قَضَى ٱلْقَاضِي فَٱجْتَهَدَ وَأَصَابَ فَلَهُ عَشَرَةُ أُجُورٍ ، وَإِذَا ٱجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ ـ أَوْ أَجْرَانِ** » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه سلمة بن أكسوم ، ولم أجد من ترجمه بعلم .

٧٠٦٥ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جَاءَ رَسُولَ ٱللهِ

---

(١) في (ظ) : « عمر بن الحكم » وهو خطأ .

(٢) في المسند ٢/ ١٨٧ ، والطبراني في الأوسط ٩/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥ برقم (٨٩٨٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩١ برقم (٢١٤٥) ـ من طريق ابن لهيعة ، حدثنا الحارث بن يزيد ، عن سلمة بن أكسوم الصدفي قال : سمعت ابن حجيرة يسأل القاسم بن البرجي : كيف سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يخبر ؟ قال : سمعته يقول : . . . وعبد الله بن لهيعة ضعيف ، وسلمة بن أكسوم البرجي ترجمه الحسيني في إكماله (٣٦/ أ) وقال : « مجهول » .
وتعقبه الحافظ في التعجيل ص : (١٥٩) فقال : « قلت : لم يذكر فيه جرحاً لأحد . . . »
وأخرجه الحاكم ٤/ ٨٨ من طريق الفرج بن فضالة ، عن محمد بن عبد الأعلىٰ ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، بنحوه ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهٰذه السياقة » وتعقبه الذهبي بقوله : « فرج ضعفوه » .
وله أصل عن عمرو بن العاص عند البخاري في الاعتصام (٧٣٥٢) باب : أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، وعند مسلم في الأقضية (١٧١٦) باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، وقد خرجناه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٠٦١) .
وعن أبي هريرة أيضاً عندهما برقم (٧٣٥٢) و(١٧١٦) وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٠٦٠)
وانظر ذيل الكاشف ص (١٢٤) برقم (٥٦٠) .
وليس عند الطبراني « أجر » والذي عنده : « أجران » بدون شك وانظر الحديث التالي .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصْمَانِ ، فَقَالَ لِعَمْرٍو : « ٱقْضِ بَيْنَهُمَا » .

قَالَ : أَنْتَ أَوْلَىٰ بِذَلِكَ مِنِّي يَا رَسُولَ ٱللهِ . قَالَ : « وَإِنْ كَانَ » .

قَالَ : فَإِذَا قَضَيْتُ بَيْنَهُمَا فَمَا لِي ؟ قَالَ : « إِنْ كُنْتَ قَضَيْتَ بَيْنَهُمَا فَأَصَبْتَ ٱلْقَضَاءَ ، فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ أَنْتَ ٱجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ ، فَلَكَ حَسَنَةٌ » .

قلت : له في الصحيح : « إِنْ أَصَبْتَ فَلَكَ أَجْرَانِ ، وَإِنْ أَخْطَأْتَ فَلَكَ أَجْرٌ[1] » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الكبير ، وفيه من لم أعرفه .

٧٠٦٦ ـ وَرَوَى ٱلإِمَامُ أَحْمَدُ[3] بِإِسْنَادٍ رِجَالُهُ رِجَالُ ٱلصَّحِيحِ إِلَىٰ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلَهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنِ ٱجْتَهَدْتَ فَأَصَبْتَ ، فَلَكَ عَشَرَةُ أُجُورٍ ، وَإِنِ ٱجْتَهَدْتَ فَأَخْطَأْتَ ، فَلَكَ أَجْرٌ وَاحِدٌ » .

---

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام (٧٣٥٢) باب : أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، ومسلم في الأقضية (١٧١٦) باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٦١) .
نقول : وفي رواية أحمد ٤/١٩٨ ورواية البخاري أيضاً زيادة : « قال ـ يعني يزيد بن عبد الله بن الهاد ـ : فحدثت بهٰذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم ، قال : هٰكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن ، عن أبي هريرة » .
وحديث أبي هريرة متفق عليه أيضاً ، فقد أخرجه البخاري في الاعتصام (٧٣٥٢) باب : أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، ومسلم في الأقضية (١٧١٦) باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٦٠) .

(٢) في المسند ٤/٢٠٥ ، والحاكم ٤/٨٨ من طريق الفرج قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلىٰ ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن عمرو بن العاص . . . وفرج هو : ابن فضالة وهو ضعيف .

(٣) في المسند ٤/٢٠٥ من طريق هاشم بن القاسم قال : حدثنا الفرج ، عن ربيعة بن يزيد ، عن عقبة بن عامر . . . والفرج هو ابن فضالة وهو ضعيف ، وربيعة بن يزيد لم يدرك عمرو بن العاص ، والله أعلم .

٧٠٦٧ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ٱلْجُهَنِيِّ ، قَالَ : جِئْتُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ خَصْمَانِ يَخْتَصِمَانِ ، فَقَالَ لِي : « **ٱقْضِ بَيْنَهُمَا** » .

فَقُلْتُ : بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ أَوْلَىٰ بِذَلِكَ مِنِّي ، فَقَالَ : « **ٱقْضِ بَيْنَهُمَا** » . فَقُلْتُ : عَلَىٰ مَاذَا ؟

قَالَ : « **ٱجْتَهِدْ . فَإِنْ أَصَبْتَ ، فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ لَمْ تُصِبْ ، فَلَكَ حَسَنَةٌ** » .

رواه الطبراني[١] في الصغير ، والأوسط ، وفيه حفص بن سليمان الأسدي (مص : ٣٢٥) ، وهو متروك ، وتقدم[٢] قبل هـٰذا : أن أحمد رواه بإسناد رجاله رجال الصحيح .

٧٠٦٨ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

١٩٥/٤ « **ٱلْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ قَضَىٰ فَٱجْتَهَدَ فَأَصَابَ ، فَلَهُ ٱلْجَنَّةُ ، وَرَجُلٌ قَضَىٰ فَٱجْتَهَدَ / فَأَخْطَأَ ، فَلَهُ ٱلْجَنَّةُ ، وَرَجُلٌ قَضَىٰ بِجَوْرٍ ، فَفِي ٱلنَّارِ** » .

قلت : روىٰ له أبو داود[٣] « **ٱلْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ : قَاضٍ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَقَاضِيَانِ فِي ٱلنَّارِ** » فقط .

---

(١) في الأوسط ٢/ ٣٥٠ برقم (١٦٠٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٠ برقم (٢١٤٣) ـ وفي الصغير ١/ ٥١ من طريق أحمد بن عيسىٰ أبو الحريش الصوفي الكلابي الكوفي ، حدثنا عمر ـ تحرف في الصغير إلىٰ : عمرو ـ بن محمد بن الحسن الأسدي ، حدثنا أبي ، حدثنا أبو عمر حفص بن سليمان ، عن كثير بن شنظير ، عن أبي العالية الرياحي ، عن عقبة بن عامر . . . وحفص بن سليمان متروك مع إمامته في القراءة .
وشيخ الطبراني ترجمه ابن ماكولا في الإكمال ٢/ ٤٢١ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) في (ظ ، د) : « وقد تقدم » .

(٣) في الأقضية (٣٥٧٣) باب : في القاضي يخطىء . وهو حديث صحيح . وقد أخرجه الترمذي في الأحكام (١٣٢٢) باب : ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القاضي ، وابن ماجه (٢٣١٥) باب : الحاكم يجتهد ، والحاكم ٤/ ٩٠ ، وانظر أيضاً « الترغيب والترهيب » ٣/ ١٥٥ ـ ١٥٦ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٥ ـ بَابٌ : لاَ يَقْضِي ٱلْحَاكِمُ فِي أَمْرٍ بِقَضَاءَيْنِ

٧٠٦٩ـ عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ جَوْشَنٍ ، قَالَ : كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ٱبْنِهِ وَهُوَ عَامِلٌ عَلَىٰ سِجِسْتَانَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ظ : ٢١٥) يَقُولُ : « لاَ يَقْضِيَنَّ أَحَدٌ[2] فِي أَمْرٍ بِقَضَاءَيْنِ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٦ ـ بَابُ ٱلتَّحْكِيمِ

٧٠٧٠ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلاَمٌ فَقَالَ : « أَجْعَلُ بَيْنِي وَبَيْنَكِ عُمَرَ ؟ » . فَقُلْتُ : لاَ .

قَالَ : « أَجْعَلُ بَيْنِي وَبَيْنَكِ أَبَاكِ ؟ » . قُلْتُ : نَعَمْ .

---

(١) في الأوسط ٤/ ٣٧٧ برقم (٣٦٤١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٧ برقم (٢١٣٩) ـ والبيهقي في آداب القاضي ١٠/ ١١٦ باب : إثم من أفتىٰ أو قضىٰ بالجهل ، من طريق خلف بن خليفة ، عن أبي هاشم الرماني ، حدثنا ابن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهـٰذا إسناد صحيح علىٰ شرط مسلم .

وانظر فتح الباري ١٣/ ٣١٩ ، وتلخيص الحبير ٤/ ١٨٥ . والتعليق السابق .

(٢) في (ظ) : « أحدكم » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

ولـٰكن أخرجه النسائي في « آداب القاضي » ٨/ ٢٤٧ باب : النهي عن أن يقضي في قضاء بقضاءين ـ وهو في الكبرىٰ برقم (٥٩٨٣) ـ من طريق الحسين بن منصور بن جعفر ، حدثنا مبشر بن عبد الله قال : حدثنا سفيان بن حسين ، عن جعفر بن إياس ، عن عبد الرحمـٰن بن أبي بكرة ـ وكان عاملاً علىٰ سجستان قال : كَتَبَ إِلَيَّ أبو بكرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وهو ليس علىٰ شرط الهيثمي كما ترىٰ .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٥٠٣١) إلى النسائي .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه صالح بن أبي الأسود ، وهو ضعيف (مص : ٣٢٦) .

٧ ـ بَابُ ٱسْتِنَابَةِ ٱلْحَاكِمِ

٧٠٧١ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : وَمَا ٱتَّخَذَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاضِياً ، وَلاَ أَبُو بَكْرٍ ، وَلاَ عُمَرُ ، حَتَّىٰ كَانَ فِي آخِرِ زَمَانِهِ ، قَالَ لِيَزِيدَ بْنِ أُخْتِ نَمِرٍ : « **ٱكْفِنِي بَعْضَ ٱلأُمُورِ** » ـ يَعْنِي : صِغَارَهَا ـ .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٧٢ ـ وَعَنِ ٱلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ لَمْ يَتَّخِذَا قَاضِياً ، وَأَوَّلُ مَنِ ٱسْتَقْضَىٰ عُمَرُ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : « **رُدَّ عَنِّي ٱلنَّاسَ فِي ٱلدِّرْهَمِ وَٱلدِّرْهَمَيْنِ** » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

قلت : قد تقدم : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَنْ يَقْضِيَ بِحَضْرَتِهِ[4] .

---

(١) في الأوسط ٥/ ٤٥٥ برقم (٤٨٧٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٥ برقم (٢١٥٣) ـ وابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٨٤ من طريق صالح بن أبي الأسود الحناط ، عن الأعمش ، عن أبي الضحىٰ مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة. . . وصالح بن أبي الأسود واهٍ .
وقال الطبراني : « لم يروه عن الأعمش إلاَّ صالح » .

(٢) في المسند ٩/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥ برقم (٥٤٥٥) وإسناده صحيح ، وهناك تم تخريجه .

(٣) في الكبير ٧/ ١٥٠ برقم (٦٦٦٢) ، وفي الأوسط ٧/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨ برقم (٦٧٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٠ برقم (٢١٤٢) ـ من طريق هشام بن عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الزهري ، عن السائب بن يزيد. . .
وهـٰذا إسناد ضعيف ، وفيه ابن لهيعة ، وعنعنة الوليد وهو مدلس تدليس التسوية .

(٤) تقدم برقم (٧٠٦٧) .

وَوَرَد عَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ[1] كَذٰلِكَ .

٨ ـ بَابُ ٱسْتِخْلاَفِ ٱلأَعْمَىٰ

٧٠٧٣ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱسْتَخْلَفَ ٱبْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى ٱلصَّلاَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَمْرِ ٱلْمَدِينَةِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر (مص : ٣٢٧) .

٩ ـ بَابُ أَخْذِ حَقِّ ٱلضَّعِيفِ مِنَ ٱلْقَوِيِّ

٧٠٧٤ـ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ يُقَدِّسُ ٱللهُ أُمَّةً لاَ تَأْخُذُ / لِضَعِيفِهَا مِنْ شَدِيدِهَا » . ١٩٦/٤

رواه البزار[3] وفيه المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن معين في رواية ، وقال في رواية : ضعيف يكتب حديثه ولا يترك ، وقد تركه غيره .

٧٠٧٥ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لاَ يُعْطَى ٱلضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ[4] » .

---

(١) تقدم برقم (٧٠٦٥) .

(٢) في الكبير ١١/ ١٨٣ برقم (١١٤٣٥) ، وقد تقدم برقم (٢٣٥٩) فعد إليه .

(٣) في كشف الأستار ٢/ ١٢٤ برقم (١٣٥٢) من طريق يوسف بن موسىٰ ،
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٠٨) من طريق زُنَيْج ،
جميعاً : حدثنا الحكام بن سلم ، حدثنا المثنى بن الصباح ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة . . . والمثنى بن الصباح ضعيف .
وقال البزار : « لا نعلمه عن عائشة إلاَّ من هـٰذا الوجه » .
وسيأتي مطولاً برقم (٩١٢٧) فانظره لتمام التخريج . وانظر أيضاً حديث معاوية رضي الله عنه الآتي برقم (٩١٢٣) ، والحديث التالي واللذين يليانه أيضاً .
نقول : ولـٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث الخدري الآتي ، وأحاديث الباب .

(٤) أي : من غير أن يصيبه أذىً يقلقه .

رواه أبو يعلىٰ[١] ، ورجاله رجال الصحيح .

قلت : وتأتي أحاديث بنحو هـٰذا في الخلافة إن شاء الله تعالىٰ .

٧٠٧٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْمَدِينَةَ أَقْطَعَ ٱلدُّورَ ، وَأَقْطَعَ ٱبْنَ مَسْعُودٍ فِيمَنْ أَقْطَعَ ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، نَكِّبْهُ[٢] عَنَّا .

قَالَ : « فَلِمَ بَعَثَنِيَ ٱللهُ إِذَنْ ؟ إِنَّ ٱللهَ لاَ يُقَدِّسُ أُمَّةً لاَ يُعْطُونَ ٱلضَّعِيفَ مِنْهُمْ حَقَّهُ » .

رواه الطبراني[٣] في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

٧٠٧٧ ـ وَعَنْ قَابُوسِ بْنِ مُخَارِقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لاَ يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٢/ ٣٤٤ برقم (١٠٩١) من طريق ابن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن أبي عبيدة ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وهناك تم تخريجه .
ونضيف هنا : أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٥٩٢ برقم (٢١٤٧) .
وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) نَكِّبْهُ عنا : نَحِّهِ عنا .

(٣) في الكبير ١٠/ ٢٧٤ برقم (١٠٥٣٤) ، وفي الأوسط ٥/ ٤٩٨ ـ ٤٩٩ برقم (٤٩٤٦) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣ برقم (٢٥٥٦) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ٣١٦ ـ من طريق الفضل بن الحباب ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن سلام ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة ، عن ابن مسعود قال : لما قدم النبي . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ولـٰكن يحيى بن جعدة يرسل عن ابن مسعود ، وانظر « المراسيل » ص (٢٤٥) ، و « جامع التحصيل » ص (٣٦٧) .
نقول : لـٰكن المرفوع منه صحيح بالشواهد ، وانظر أحاديث الباب .

(٤) في الكبير ٢٠/ ٣١٣ برقم (٧٤٥) ، وفي الأوسط ٦/ ٣٩٧ برقم (٥٨٤٦) ـ وهو في ←

وقد تقدمت أحاديث في حسن قضاء الدين في البيع ، والله أعلم (مص :٣٢٨) .

١٠ ـ بَابٌ : ٱلرِّزْقُ عَلَى ٱلْحُكْمِ

٧٠٧٨ـ عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كَرِهَ عَبْدُ ٱللهِ لِقَاضِي ٱلْمُسْلِمينَ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ رِزْقاً ، وَلِصَاحِبِ مَغَانِمِهِمْ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، ورجاله ثقات .

١١ ـ بَابٌ : ٱلتَّسْوِيَةُ بَيْنَ ٱلْخَصْمَيْنِ

٧٠٧٩ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَهَى ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُضَيَّفَ أَحَدُ ٱلْخَصْمَيْنِ دُونَ ٱلآخَرِ .

← « مجمع البحرين » ٤/ ٣٣١ برقم (٢٥٥٤) ـ وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٣٧٠) ، من طريق محمد بن الحسين أبي الحصين ،

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٢٠٠٠) من طريق مطين ،

جميعاً : حدثنا علي بن حكيم الأودي ، حدثنا شريك ، عن سماك بن حرب ، عن قابوس بن مخارق ، عن أبيه مخارق . . . وهـٰذا إسناد حسن .

شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .

وسيأتي أحاديث أخرىٰ في الخلافة ، باب : أخذ حق الضعيف من القوي ، انظر الأرقام (٩١٢٠ ، ٩١٢١ ، ٩١٢٢ ، ٩١٢٣) .

وانظر أيضاً كشف الخفاء برقم (٣٠٨٢) .

(١) في الكبير ٩/ ٢٧٥ برقم (٩١٧٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا شريك ، عن أبي حصين ، عن القاسم ، عن مسروق قال : كره عبد الله . . . موقوفاً علىٰ عبد الله ، وإسناده حسن من أجل شريك ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .

وأبو حصين هو : عثمان بن عاصم .

والقاسم هو : ابن عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن مسعود .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه الهيثم بن غصن ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات .

٧٠٨٠ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا ٱبْتُلِيَ أَحَدُكُمْ فِي ٱلْقَضَاءِ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، فَلاَ يَقْضِيَنَّ وَهُوَ غَضْبَانُ ، وَلْيُسَوِّ بَيْنَهُمْ بِٱلنَّظَرِ وَٱلْمَجْلِسِ وَٱلإِشَارَةِ ، وَلاَ يَرْفَعْ صَوْتَهُ عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْخَصْمَيْنِ فَوْقَ ٱلآخَرِ » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، والطبراني في الكبير باختصار ، وفيه عباد بن كثير الثقفي ، وهو ضعيف .

١٢ ـ بَابٌ : فِي ٱلْخَصْمَيْنِ يَتَّعِدَانِ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدُهُمَا

٧٠٨١ـ عَنْ أَبِي مُوسَى ٱلأَشْعَرِيِّ : أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ لَهُ : أَمَا
١٩٧/٤ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ/ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا ٱخْتَصَمَ عِنْدَهُ ٱلرَّجُلاَنِ[3] فَٱتَّعَدا ٱلْمَوْعِدَ ، فَجَاءَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَأْتِ ٱلآخَرُ قَضَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٣٢٩) لِلَّذِي جَاءَ عَلَى ٱلَّذِي لَمْ يَجِيءْ .

فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : إِنَّمَا كَانَ ذٰلِكَ فِي ٱلدَّابَّةِ وَٱلشَّاةِ وَٱلْبَعِيرِ ، وَٱلَّذِي نَحْنُ فِيهِ أَمْرُ ٱلنَّاسِ .

---

(١) في الأوسط ٥٤٩/٤ ـ ٥٥٠ برقم (٣٩٣٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٩٦/٤ ـ ٩٧ برقم (٢١٥٥) ـ والبيهقي في آداب القاضي ١٣٨/١٠ باب : لا ينبغي للقاضي أن يضيف الخصم إلاَّ وخصمه معه ، من طريق موسى بن سهل الرملي ، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي الرملي ، حدثنا القاسم بن غصن ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي ، عن أبيه ، عن علي . . . وهـٰذا إسناد فيه القاسم بن غصن وهو ضعيف .

(٢) في المسند ٢٦٤/١٠ برقم (٥٨٦٧) وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم (٧٠٦١) فانظره لتمام التخريج .

(٣) في الأوسط ، وفي مجمع البحرين : « إليه الخصمان » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه خالد بن نافع الأشعري ، قال أبو حاتم : ليس بقويّ ، يكتب حديثه ، وضعفه الأئمة .

١٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ دُعِيَ إِلَى ٱلْحَاكِمِ فَٱمْتَنَعَ

٧٠٨٢ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ دُعِيَ إِلَىٰ حَاكِمٍ مِنْ حُكَّامِ ٱلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يَأْتِهِ[2] ، فَهُوَ ظَالِمٌ ـ أَوْ قَالَ : لاَ حَقَّ لَهُ » .

رواه البزار[3] وفيه روح بن عطاء بن أبي ميمونة ، وهو ضعيف ، وقد وثقه ابن عدي .

٧٠٨٣ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) في الأوسط ٨/ ٢٦٦ برقم (٧٥٣٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٧ برقم (٢١٥٦) ـ من طريق محمد بن إبراهيم بن شبيب ، حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا خالد بن نافع الأشعري ، حدثنا سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسىٰ . . . وخالد بن نافع ضعيف ، وسليمان بن داود متروك .
وقال الطبراني : « لم يروه عن سعيد إلاَّ خالد » .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « فلم يأته » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٣٥٧٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٢٩ برقم (١٣٦٢) ـ من طريق رجاء بن محمد السقطي ، حدثنا رجل قد سماه ذهب عني اسمه ، حدثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أبيه ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله . . . وفي إسناده جهالة ، وروح بن عطاء ضعيف ، وسماع الحسن من عمران غير متيقن ، والله أعلم .
وأخرجه الدارقطني في سننه ٤/ ٢١٤ برقم (٣٦) من طريق محمد بن سليمان المالكي ، حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا أبو الأشهب ، عن الحسن قال : قال رسول الله . . . مرسلاً .
وقال البزار : « لا نعلم أحداً يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل الإسناد إلاَّ من هـٰذا الوجه عن عمران ، وقد رواه غير واحد عن الحسن مرسلاً . وأسنده روح وهو لين الحديث » . وانظر الحديث التالي .

كَانَ يَقُولُ : « إِذَا طَالَبَ ٱلرَّجُلُ ٱلآخَرَ ، فَدَعَا أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ إِلَى ٱلَّذِي يَقْضِي بَيْنَهُمَا ، فَأَبَىٰ أَنْ يَجِيءَ ، فَلاَ حَقَّ لَهُ » .

رواه البزار[1] ، وفيه يوسف بن خالد السمتي ، وهو ضعيف .

٧٠٨٤ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لَنَا : « إِذَا خَاصَمَ ٱلرَّجُلُ ٱلآخَرَ ، فَدَعَا أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمَا ، مَنْ أَبَىٰ أَنْ يَجِيءَ ، فَلاَ حَقَّ لَهُ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير وفي إسناده مساتير .

٧٠٨٥ ـ وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ دُعِيَ إِلَىٰ سُلْطَانٍ فَلَمْ يَجِيءْ ، فَهُوَ ظَالِمٌ لاَ حَقَّ لَهُ » .

---

(١) في البحر الزخار برقم (٤٦٨٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/١٢٩ برقم (١٣٦٣) من طريق خالد بن يوسف ، حدثني أبي يوسف ،
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٠٧٨) ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٤٦٣٥) من طريق مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ،
جميعاً : حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثنا خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب ، قال : . . . ويوسف بن خالد السمتي تركوه ، وقد كذبه ابن معين .
وجعفر بن سعد ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال عنه ابن حجر : « ليس بالقوي » .
ومحمد بن إبراهيم ، ذكره ابن حبان في الثقات ٩/٥٨ وقال : « لا يعتبر بما انفرد به من إسناد » .
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٧/١٨٦ والبخاري في التاريخ الكبير ١/٢٦ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) في الكبير ٧/٢٦٤ برقم (٧٠٧٨) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، انظر الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .
وانظر الحديث السابق .

رواه الطبراني (مص : ٣٣٠) في الكبير[١] ، وفيه روح بن عطاء وثقه ابن عدي وضعفه الأئمة .

١٤ ـ بَابٌ : لاَ يُحِلُّ حُكْمُ ٱلْحَاكِمِ حَرَاماً

٧٠٨٦ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : ٱخْتَصَمَ رَجُلاَنِ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِمَا أَسْمَعُ مِنْكُمْ ، وَلَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ أَخِيهِ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئاً ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ ٱلنَّارِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه القاسم بن عبد الله بن عمر ، وهو متروك .

---

(١) في الكبير ٧/ ٢٢٥ برقم (٦٩٣٩) من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا رجاء بن محمد بن رجاء العذري ـ تحرفت فيه إلى : العدوي ـ حدثنا شاهين أبو حازم ، حدثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أبيه ، عن الحسن ، عن سمرة. . . وشاهين أبو حازم ، وروح بن عطاء ضعيفان .
وسماع الحسن من سمرة غير متيقن ، والله أعلم .
وانظر أحاديث الباب فإنها تشهد لبعضها .

(٢) في الأوسط ٥/ ٤٦٢ برقم (٤٨٨٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٩ برقم (٢١١٩) ـ من طريق عيسى بن محمد السمسار ، حدثنا سليمان بن داود بن ثابت الواسطي ، حدثنا محمد بن ماهان بن أبي حنيفة قال : حدثنا القاسم بن عبد الله بن عمر ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر. . . وشيخ الطبراني عيسىٰ ، تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم (١٢٥٠ ، ٥٣٨٧) .
وشيخه سليمان ذكره أسلم في تاريخ واسط (ص : ٢١١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ومحمد بن ماهان بن أبي حنيفة ، هو محمد بن ماهان : أبو حنيفة ، ذكره ابن حبان في معرفة الثقات ٢/ ٢٥١ ، وقال : صدوق .
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٨/ ١٠٥ وقال : « ماهان هو أبو حنيفة صاحب القصب ، روىٰ عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير ، ونافع بن عمر ، وحامد بن سلمة والعلاء بن راشد ، وعمر بن رياح .
روىٰ عنه ابنه ، وشعيب بن عبد الحميد الطحان » . وقد تقدم برقم (٢٦٧) ، والقاسم ←

١٥ ـ بَابٌ : فِي ٱلرِّشَا

٧٠٨٧ـ عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلرَّاشِيَ[١] وَٱلْمُرْتَشِيَ وَٱلرَّائِشَ ـ يَعْنِي : ٱلَّذِي يَمْشِي بَيْنَهُمَا ـ .

١٩٨/٤ رواه أحمد[٢] ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه أبو الخطاب ، وهو / مجهول .

← متروك وقد اتهمه أحمد بالكذب .
ولكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث أم سلمة عند البخاري في الشهادات (٢٦٨٠) باب : من أقام البينة ، وعند مسلم في الأقضية (١٧١٣) باب : الحكم بالظاهر واللحن بالحجة .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٨٨٠) وعلقنا عليه تعليقاً يحسن الرجوع إليه . كما خرجناه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٧٠) ، وفي مسند الحميدي برقم (٢٩٨) .

(١) الراشي : من يعطي الذي يعينه على الباطل . والمرتشي : الآخذ . والرائش : الذي يسعىٰ بينهما يستزيد لهٰذا ويستنقص لهٰذا .
والرِّشوة ، والرُّشْوةُ : الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة ، وأصلها من الرِّشاء الذي يتوصل به إلى الماء ، فالرشوة إذا هي ما يدفع لجعل الباطل حقاً أو الحق باطلاً . وأما ما يعطىٰ توصلاً إلىٰ أخذ حق أو دفع ظلم فغير داخل فيه ، والله أعلم . وانظر مسند الموصلي ٨/ ٧٥ .

(٢) في المسند ٥/ ٢٧٩ ، وابن أبي شيبة ٦/ ٥٤٩ برقم (٢٠٠٧) ، وبرقم (٢١٣٣) وأبو يعلىٰ في الكبير ـ ذكره البوصيري في « إتحاف الخيرة المهرة » برقم (٦٧١٥) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٥٦٥٦) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٥٦٥٦) ، والطبراني في الكبير ٢/ ٩٤ برقم (١٤١٥) ، والحاكم ٤/ ١٠٣ من طريق ليث بن أبي سليم ، عن أبي الخطاب ، عن أبي زرعة ، عن أبي إدريس ، عن ثوبان . . .
وليث بن أبي سليم ضعيف ، وأبو الخطاب ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٩/ ٢٦ ، وقال : « عن أبي زرعة ، روىٰ عنه ليث بن أبي سليم » .
وأخرجه البزار في البحر الزخار برقم (٤١٦٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٢٤ برقم (١٣٥٣) ـ من طريق أبي كامل ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن ليث ، عن أبي زرعة ، عن أبي إدريس ، عن ثوبان . . . وهٰذا إسناد ضعيف . ←

٧٠٨٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : لَعَنَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلرَّاشِيَ وَٱلْمُرْتَشِيَ .

رواه البزار[1] ، وأبو يعلىٰ ، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة ، وهو متروك .

٧٠٨٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلرَّاشِي وَٱلْمُرْتَشِي فِي ٱلنَّارِ » (مص : ٣٣١) .

رواه البزار[2] ، وفيه من لم أعرفه .

← وقال البزار : « قوله : (الرائش) لا نعلمها إلاَّ من هـٰذا الطريق . وإنما يرويه ليث بن أبي سليم ، عن أبي زرعة ، عن أبي إدريس .
وقد أدخل ذؤاد بن علبة بينه وبين أبي زرعة رجلاً ، فذكره عن أبي الخطاب ، وأبو الخطاب ليس بالمعروف إلاَّ أنه قد روىٰ عن ليث غير حديث » . وانظر الحديث التالي .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٢٥ برقم (١٣٥٤) ، وإسناده ضعيف .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٤٦٠١ ، ٤٩٤٧) وذكرنا ما يشهد له ويقويه .
وانظر أحاديث الباب . والمطالب العالية ٢/ ٢٤٩ برقم (٢١٣٢) .

(٢) في البحر الزخار برقم (١٠٣٧) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٢٥ برقم (١٣٥٥) ـ من طريق ـ الوليد بن عمر بن سكين ـ في البحر الزخار ، وفي كشف الأستار : الوليد بن سليمان ـ حدثنا يعقوب بن إسحاق ، حدثني عمر بن حفص المدني ،
وأخرجه الطبراني في الدعاء برقم (٢٠٩٨) من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثني أبي حدثني عمر أبو حفص المديني ،
جميعاً : حدثنا الحسن بن عثمان بن عبد الرحمـٰن بن عوف ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه عبد الرحمـٰن بن عوف . . . وشيخ البزار ما وجدت له ترجمة ، وباقي رجاله ثقات : عمر بن حفص المدني ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ١٥٠ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ١٠٢ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٦٩ ، وقال الذهبي في الكاشف : وثق . وانظر ما تقدم برقم (٧١٦) .
والحسن بن عثمان بن عبد الرحمـٰن بن عوف ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٣٠٠ ، وابن ←

٧٠٩٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلرَّاشِي وَٱلْمُرْتَشِي فِي ٱلنَّارِ » .

قلت : له في السنن : لَعَنَ ٱللهُ ٱلرَّاشِيَ وَٱلْمُرْتَشِيَ[1] .

رواه الطبراني[2] في الصغير ورجاله ثقات .

أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٢٥ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه غير واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ١٢٣ .

وقال البزار : « لا نعلمه عن عبد الرحمـٰن بن عوف إلاَّ بهـٰذا الإِسناد .

وقال : فيه عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وقال ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمـٰن ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو » .

نقول : حديث أبي هريرة استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٧٦) ، وفي موارد الظمآن برقم (١١٩٦) .

وحديث عبد الله بن عمرو خرجناه في صحيح ابن حبان أيضاً برقم (٥٠٧٧) ولم يرد في الموارد وهو علىٰ شرطه ، والله أعلم .

(١) أخرجه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وغيرهم ، ولم يخرجه النسائي . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٧٧) . وهو حديث صحيح . وصححه الحاكم ٤/ ١٠٢ ـ ١٠٣ ووافقه الذهبي .

(٢) في الصغير ١/ ٢٨ من طريق أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي ، حدثنا علي بن بحر بن بَرِّي ، حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني ، أنبأنا ابن جريج ، عن ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمـٰن بن أبي ذباب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن عبد الله بن عمرو. . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وقد تقدم برقم (١٥٥٧) ، وباقي رجاله ثقات ، الحارث بن عبد الرحمـٰن بن أبي ذباب ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٧٩ وأورد عن ابن معين عنه : « مشهور » . وأورد عن أبيه قوله : « يروي عن الدراوردي أحاديث منكرة ، وليس بذاك القوي ، يكتب حديثه » . وأورد عن أبي زرعة أنه قال : « مديني لا بأس به » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ١٤٩ ، وهو من رجال التهذيب .

وانظر تلخيص الحبير ٣/ ٨ والمطالب العالية ٢/ ٢٤٩ برقم (٢١٣٢) . وقد نسبه المتقي الهندي في الكنز ٦/ ١١٣ برقم (١٥٠٧٧) إلى الطبراني في الكبير ، وفي الصغير .

٧٠٩١ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَعَنَ ٱللهُ ٱلرَّاشِيَ وَٱلْمُرْتَشِيَ فِي ٱلْحُكْمِ » .

رواه الطبراني(١) في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧٠٩٢ ـ وَعَنْ عُلَيْمٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوساً عَلَىٰ سَطْحٍ مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ عُلَيْمٌ(٢) : لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَبْساً ٱلْغِفَارِيَّ ، وَٱلنَّاسُ يَخْرُجُونَ فِي ٱلطَّاعُونِ ، فَقَال عَبْسٌ : يَا طَاعُونُ خُذْنِي ، ثَلاَثاً يَقُولُهَا .

فَقَالَ لَهُ عُلَيمٌ : لِمَ تَقُولُ هَـٰذَا ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ يَتَمَنَّىٰ أَحَدُكُمُ ٱلْمَوْتَ ، فَإِنَّهُ عِنْدَ ٱنْقِطَاعِ عَمَلِهِ ، وَلاَ يُرَدُّ فَيُسْتَعْتَبَ » .

فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « بَادِرُوا بِٱلْمَوْتِ سِتاً : إِمْرَةَ ٱلسُّفَهَاءِ [وَكَثْرَةَ ٱلشُّرَطِ] ، وَبَيْعَ ٱلْحُكْمِ ، وَٱسْتِخْفَافاً بِٱلدَّمِ ، وَقَطِيعَةَ

← وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ١٨٠ : « رواه الطبراني ورواته ثقات معروفون ، ورواه البزار بلفظه من حديث عبد الرحمـٰن بن عوف » .

(١) في الكبير ٢٣/٣٩٨ برقم (٩٥١) ، وفي الدعاء برقم (٢٠٩٩) من طريق إبراهيم بن دحيم ،
وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (٥٦٥٩) من طريق أبي أمية ،
جميعاً : حدثنا أبي ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن موسى بن يعقوب الزمعي ، عن عمته قريبة بنت عبد الله بن وهب بن زمعة ، عن أبيها قال : أخبرتني أم سلمة. . . وقريبة ما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً ، فهي علىٰ شرط ابن حبان ، وهي ممن تقادم بهم العهد فقبلت عند كثير من أساطين هـٰذا العلم رواياتهم ، وانظر « لسان الميزان » ٧/ ٥٢٩ . وانظر تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٧٣ . وباقي رجاله ثقات ، وموسى بن يعقوب فصلنا القول فيه عند الحديث (٥٠١١) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (٧٠٨) .
وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٣/ ٢٧٠ .
من طريق يحيى بن المقداد ، عن عمه موسى بن يعقوب ، بالإسناد السابق .
ويحيى بن المقداد ، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٨/ ٣٠٧ ، وقال : « عن عمه موسى بن يعقوب ، عن عبد الرحمـٰن بن إسحاق » . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
(٢) عند أحمد « يزيد » .

ٱلرَّحِمِ ، وَنَشْئاً يَتَّخِذُونَ ٱلْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهاً » .

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الأوسط إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : عَابِسٌ ٱلْغِفَارِيُّ ، وَقَالَ : « يُقَدِّمُونَ ٱلرَّجُلَ لَيْسَ بِأَفْقَهِهِمْ وَلاَ أَعْلَمِهِمْ ، وَلاَ بِأَفْضَلِهِمْ يُغَنِّيهِمْ غِنَاءً » ، وفيه عثمان بن عمير ، وهو ضعيف .

٧٠٩٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : فِي كِيسِي هَـٰذَا حَدِيثٌ لَوْ حَدَّثْتُكُمُوهُ لَرَجَمْتُمُونِي ، ثُمَّ قَالَ : ٱللَّهُمَّ لاَ أَبْلُغَنَّ رَأْسَ ٱلسِّتِّينَ .

قَالُوا : وَمَا رَأْسُ ٱلسِّتِّينَ ؟

قَالَ : إِمَارَةُ ٱلصِّبْيَانِ ، وَبَيْعُ ٱلْحُكْمِ (مص :٣٣٢) وَكَثْرَةُ ٱلشُّرَطِ ، وَٱلشَّهَادَةُ بِٱلْمَعْرِفَةِ ، وَيَتَّخِذُونَ ٱلأَمَانَةَ غَنِيمَةً ، وَٱلصَّدَقَةَ مَغْرَماً ، وَنَشْئاً يَتَّخِذُونَ ٱلْقُرْآنَ مَزَامِيرَ .

---

(١) في المسند ٣/ ٤٩٤ ، وابن أبي شيبة في المصنف ١٥/ ٢٤٠ ـ ٢٤١ برقم (١٩٥٨٢) ، والبخاري في الكبير ٧/ ٨٠ ، والطبراني في الكبير ١٨/ ٣٥ برقم (٥٨) ، من طريق شريك ، عن أبي اليقظان : عثمان بن عمير ، عن زاذان ، عن عليم . . . وأبو اليقظان ضعيف .
وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .
وأخرجه البزار ٢/ ٢٤١ ـ ٢٤٢ برقم (١٦١٠) ، والطبراني في الكبير ١٨/ ٣٥ ، ٣٦ برقم (٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠) من طريق ليث بن أبي سليم ، عن عثمان بن عمير ، بالإسناد السابق ، وليث ضعيف أيضاً .
وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٦٢) ، وفي الأوسط ١/ ٣٩٢ ـ ٣٩٣ برقم (٦٨٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٢ برقم (٢١٤٦) ـ من طريق أحمد بن علي الأبار ، حدثنا علي بن خشرم ، حدثنا عيسى بن يونس قال : حدثني موسى الجهني ، عن زاذان ، عن عابس الغفاري . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وعابس الغفاري ، ويقال : عبس الغفاري أيضاً .
وسيأتي أيضاً برقم (٣٩١٩ و٩٣٢١) .
وانظر « أسد الغابة » ٣/ ١٠٩ ـ ١١٠ والإصابة ٥/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦ ، وكنز العمال برقم (٣١٤١٢) . وفتح الباري ١٠/ ١٢٨ . والأثر التالي .
نقول : وعند الطبراني برقم (٥٧ ، ٦٣) طريقان آخران ، وفي بعض الروايات أن الذي نهىٰ عن تمني الموت « ابن أخ له » وفي أخرى « ابن عم له » .

قَالَ حَمَّادٌ : وَأَظُنُّهُ قَالَ : وَٱلتَّهَاوُنَ بِٱلدَّمِ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه القاسم بن محمد الدلال[2] ، وهو ضعيف .

٧٠٩٤ ـ وَعَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِساً إِلَىٰ[3] عَبْدِ ٱللهِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَا ٱلسُّحْتُ ؟ قَالَ : ٱلرِّشَا .

[فَقَالَ][4] : فِي ٱلْحُكْمِ ؟ قَالَ : ذَاكَ ٱلْكُفْرُ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة : ٤٤] .

رواه أبو يعلىٰ[5] وشيخ أبي يعلىٰ محمد بن عثمان بن عمر لم أعرفه .

---

(١) في الأوسط ٢/ ٢٣٦ برقم (١٤١٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٢ برقم (٢١٤٧) ـ من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا محمد بن معمر البحراني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . . . موقوفاً ، وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد .

(٢) ليس في إسناد حديثنا (القاسم بن محمد الدلال) ، وإنما شيخ الطبراني في الحديث الذي يلي حديثنا هٰذا في مجمع البحرين .

(٣) في (ظ ، د) : « عند » .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من مصادر التخريج .

(٥) في المسند ٩/ ١٧٣ ـ ١٧٤ برقم (٥٢٦٦) وهناك خرجناه وعلقنا عليه .
ونضيف هنا : أخرجه الطبراني في الكبير ١٨/ ٢٥٧ برقم (٩٠٩٨) من طريق علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم ، حدثنا شريك ، عن السدِّيّ ، عن أبي الضحىٰ ، عن مسروق ، عن عبد الله . . . باختصار ، وهٰذا إسناد حسن ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .
وأبو نعيم هو الفضل بن دكين ، لأننا لا نعرف رواية لضرار بن صرد عن شريك فيما نعلم ، والله أعلم .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٩١٠١) من طريق عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي ، حدثنا إسرائيل ، عن حكيم بن جبير ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن مسروق ، بالإسناد السابق مختصراً أيضاً ، وإسناده ضعيف .

٧٠٩٥ - وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : ٱلرِّشْوَةُ فِي ٱلْحُكْمِ كُفْرٌ ، وَهِيَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ / سُحْتٌ . ١٩٩/٤

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٩٦ - وَعَنْهُ ، قَالَ : ٱلسُّحْتُ : ٱلرِّشْوَةُ فِي ٱلدِّينِ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، وفيه أبو نعيم غير مُسَمَّىً ، فَإن كان الفضل بن دكين ، فهو ثقة ، وإن كان ضرار بن صرد ، فهو ضعيف ، وكلاهما روىٰ عن سفيان ، وروىٰ عنه علي بن عبد العزيز البغويّ .

١٦ - بَابُ هَدَايَا ٱلأُمَرَاءِ

٧٠٩٧ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ٱلسَّاعِدِيِّ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَدَايَا ٱلْعُمَّالِ غُلُولٌ » .

رواه البزار[3] ، من رواية[4] إسماعيل بن عياش ، عن الحجازيين ، وهي ضعيفة (مص : ٣٣٣) .

---

(١) في الكبير ١٨/٢٥٧ - ٢٥٨ برقم (٩١٠٠) من طريق محمد بن علي الصائغ المكي ، حدثنا سعيد بن منصور ،
حدثنا حماد بن يحيى الأَبَحُّ ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود . . .
وهـٰذا إسناد ضعيف . حماد بن يحيىٰ لم يذكر في الرواة عن أبي إسحاق قبل اختلاطه .
وهو في : « سنن سعيد بن منصور » برقم (٧٤٠) .
(٢) في الكبير ١٨/٢٥٧ برقم (٩٠٩٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن عبد الله . . . موقوفاً أيضاً ، وإسناده نتوقف في الحكم عليه حتىٰ نتبين أبا نعيم من هو ؟ . كما قال الحافظ الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم (١٤٦٦٤) - ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢/١١٦ - من طريق عاصم ، به .
(٣) في البحر الزخار برقم (٣٧٢٣) - وهو في كشف الأستار ٢/٢٣٧ برقم (١٥٩٩) - وقد تقدم برقم (٦٨٠٥) ، وسيأتي برقم (٩٣٤٢) وإسناده ضعيف .
(٤) في (ظ) : « من طريق » .

١٧ ـ بَابٌ : فِي ٱلشُّهُودِ

٧٠٩٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ شَهِدَ عَلَىٰ مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ ٱلنَّارِ » .

رواه أحمد[١] ، وتابعيه لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

٧٠٩٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ ٱلطَّيْرَ لَتَضْرِبُ بِمَنَاقِيرِهَا عَلَى ٱلأَرْضِ وَتُحَرِّكُ أَذْنَابَهَا مِنْ هَوْلِ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ ، وَمَا يَتَكَلَّمُ شَاهِدُ ٱلزُّورِ وَلاَ تَقَارُّ[٢] قَدَمَاهُ عَلَى ٱلأَرْضِ حَتَّىٰ يُقْذَفَ بِهِ فِي ٱلنَّارِ » .

قلت : روى ابن ماجه[٣] بعضه .

---

(١) في المسند ٢/ ٥٠٩ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٥/ ٦٩ من طريق يزيد بن هارون ، أخبرنا جُهَيْر بن يزيد العبدي ، عن خداش بن عياش قال : كنت في حلقة بالكوفة وإذا رجل يحدث قال : كنا جلوساً مع أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة ، وقد سقطت الواسطة بين خداش ، وبين أبي هريرة من تاريخ بغداد .

وأخرجه الطيالسي برقم (٢٥٩٤) من طريق جُهَيْر بن يزيد ، به .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٢٢ : « رواه أحمد ورواته ثقات ، إلاَّ أن تابعيه لم يسم » .

(٢) في مصادرنا جميعها ، وفي الترغيب والترهيب ٣/ ٢٦٢ : « تفارق » ، وفي « اللآلىء المصنوعة » ٢/ ٤٥٠ : « تعاد » ، وكله تحريف ، وعند العقيلي ٤/ ٣٦٣ : « تقر » .

وتقارُّ : يسكن وتثبت .

(٣) في الأحكام (٢٣٧٣) باب : شهادة الزور ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٤٩ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٢/ ٤٠٣ ، من طريق محمد بن الفرات عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لن تزول قدما شاهد الزور حتىٰ يوجب الله له النار » .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ٢٣٢ : « وهـٰذا إسناد ضعيف ، محمد بن الفرات ←

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه من لا أعرفه .

٧١٠٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ شَهِدَ شَهَادَةً يُسْتَبَاحُ بِهَا مَالُ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ ، أَوْ يُسْفَكُ بِهَا دَمٌ ، فَقَدْ أَوْجَبَ ٱلنَّارَ » .

رواه الطبراني[2] في الكبير .

← أبو علي الكوفي متفق علىٰ ضعفه ، وكذبه الإمام أحمد » .

ومع هٰذا فقد صححه الحاكم ٩٨/٤ ووافقه الذهبي رحمهما الله تعالىٰ . ولتمام تخريجه انظر مسند الموصلي ٣٩/١٠ برقم (٥٦٧٢) . والعلل المتناهية ٧٦١/٢ برقم (١٢٦٨ ـ ١٢٦٩) ، والطبراني في الأوسط ٢٩٩/٨ برقم (٧٦١٢) ـ وهو في مجمع البحرين ١٠٠/٤ برقم (٢١٦١) ـ والعقيلي في الضعفاء ٣٦٣/٤ ـ ومن طريق العقيلي أورده السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٤٥٠/٢ ـ وابن المقرىء في معجمه برقم (١٣٢١) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٤/٥٧ من طريق أبي الجهم : هارون بن الجهم القرشي ، حدثنا عبد الملك بن عمير ، عن محارب بن دثار ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله . . .

وقال العقيلي : « هارون بن الجهم . . . يخالف في حديثه ، وليس بمشهور في النقل » ثم أورد هٰذا الحديث وقال : « ليس له من حديث عبد الملك بن عمير أصل ، وإنما هٰذا حديث محمد بن أبي الفرات الكوفي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، حدثناه الصائغ ، عن شبابة ، عن محمد بن الفرات » .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢١٤٩/٦ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في « آداب القاضي » ١٢٢/١٠ باب : وعظ القاضي الشهود . . . ـ من طريق محمد بن عبيد المحاربي قال : حدثنا محمد بن الفرات قال : سمعت محارباً يقول : سمعت ابن عمر . . .

وقال ابن عدي : « وهٰذا لا أعلمه يرويه عن محارب ، غير محمد بن الفرات » .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٢٢٢/٣ ، ولسان الميزان ١٧٧/٦ ، والميزان ٢٨٢/٤ .

(١) في الأوسط ، وانظر التعليق السابق .

(٢) في الكبير ٢١٦/١١ برقم (١١٥٤١) ـ ومن طريقه أخرجه الشجري في الأمالي الخميسية برقم (٢٦٤١) ـ من طريق علي بن عبد العزيز ،

حدثنا عارم أبو النعمان ، وأخرجه ابن أبي عاصم في الديات برقم (٢٤٣) من طريق أبي بكر بن خلاد ،

جميعاً : حدثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه قال : وحدث حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ←

٧١٠١ ـ وَٱلْبَزَّارُ[١] ، وَزَادَ « وَمَنْ شَرِبَ شَرَاباً حَتَّىٰ يَذْهَبَ عَقْلُهُ ٱلَّذِي رَزَقَهُ ٱللهُ ، فَقَدْ أَتَىٰ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ ٱلْكَبَائِرِ » .

٧١٠٢ ـ وأبو يعلىٰ[٢] إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ كَتَمَ ٱلشَّهَادَةَ ٱجتَاحَ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ » . وَالباقي بنحوه ، وفيه حنش واسمه حسين بن قيس ، وهو متروك ، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق[٣] .

٧١٠٣ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ كَتَمَ شَهَادَةً إِذَا دُعِيَ إِلَيْهَا ، كَانَ كَمَنْ شَهِدَ بِٱلزُّورِ » .

رواه الطبراني[٤] في الكبير ، والأوسط ، وفيه عبد الله بن صالح ، وثقه

مقتصراً على الفقرة الأولىٰ من الحديث ، وإسناده فيه حسين بن قيس الرحبي ، وهو متروك .
وأخرج الطبراني الفقرة الثانية في الكبير برقم (١١٥٣٨) ، وبالإسناد السابق . وانظر التعليق التالي .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٢٥ ـ ١٢٦ برقم (١٣٥٦) من طريق عمرو بن علي ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن حنش ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . وحنش متروك الحديث . وانظر سابقه ، ولاحقه ، والتمهيد أيضاً ٥/ ٧٧ .
ملحوظة : سقطت كلمة « البزار » من (ظ) .

(٢) في مسند الموصلي ٥/ ١٣٦ برقم (٢٧٥١) وفي إسناده حنش أيضاً وهو متروك كما قدمنا ، وعند الموصلي ، والبزار ، زيادة : « من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتىٰ باباً من أبواب الكبائر » . وقد بينا بطلان ذلك في مسند الموصلي . وانظر التعليقين السابقين .

(٣) في (ظ) : « صدوق » .

(٤) في الأوسط ٥/ ٩٧ برقم (٤١٧٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠١ برقم (٢١٦٢) ـ من طريق علي بن سعيد الرازي ،
وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها برقم (٨٩٦) من طريق حاجب ،
جميعاً : حدثنا محمد بن حميد الرعيني ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول ، عن أبي بردة ، عن أبيه أبي موسىٰ. . .
ومحمد بن حميد الرعيني روىٰ عن أكثر من ثلاثة عشر شيخاً ، وروىٰ عنه أكثر من ثمانية تلاميذ ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعبد الله بن صالح ضعيف .

عبد الملك بن شعيب بن الليث ، فقال : ثقة ، مأمون ، وضعفه جماعة .

٧١٠٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : عُدِلَتْ شَهَادَةُ ٱلزُّورِ بِٱلإِشْرَاكِ بِٱللهِ تَعَالَىٰ ، وَقَرَأَ : ﴿ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج : ٢٢] .

٢٠٠/٤ رواه الطبراني[1] في / الكبير ، وإسناده حسن (مص : ٣٣٤) .

٧١٠٥ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ ٱللهِ تَعَالَىٰ ، لَمْ يَزَلْ فِي سُخْطِ ٱللهِ حَتَّىٰ يَنْزِعَ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ شَدَّ غَضَباً عَلَىٰ مُسْلِمٍ[2] فِي خُصُومَةٍ لاَ عِلْمَ لَهُ بِهَا ، فَقَدْ عَانَدَ ٱللهَ حَقَّهُ وَحَرَصَ عَلَىٰ سُخْطِهِ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ تَتَابَعُ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَشَاعَ عَلَىٰ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِكَلِمَةٍ وَهُوَ مِنْهَا بَرِيءٌ سَبَّهُ بِهَا فِي ٱلدُّنْيَا ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُذِيبَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ فِي ٱلنَّارِ[3] حَتَّىٰ يَأْتِيَ بِإِنْفَاذِ مَا قَالَ » .

٧١٠٦ ـ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ أَيْضاً ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ ذَكَرَ ٱمْرَءاً بِشَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ لِيُعِيبَهُ بِهِ ، حَبَسَهُ ٱللهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّىٰ

← وقال الطبراني : « لم يروه عن العلاء إلاّ معاوية ، ولا عنه إلاّ عبد الله ، تفرد به محمد بن حميد أبو قرة » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٢٢ : « حديث غريب ، رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط من رواية عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد احتج به البخاري » .

نقول : إن البخاري لم يحتج به ، وإنما أخرج له في الشواهد ، والله أعلم .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (١٧٧٤٣) إلى الطبراني في الكبير .

(١) في الكبير ٩/ ١١٤ برقم (٨٥٦٩) ، وابن أبي شيبة ٧/ ٢٥٧ برقم (٣٠٨٩) ، وعبد الرزاق ٨/ ٣٢٧ برقم (١٥٣٩٥) ، والطبري في التفسير ١٧/ ١٥٤ من طريق سفيان ـ نسبه عبد الرزاق فقال : الثوري ـ عن عاصم بن أبي النجود ، عن وائل بن ربيعة قال : قال عبد الله بن مسعود . . . موقوفاً ، وإسناده حسن من أجل عاصم فإن حديثه لا يرقىٰ إلىٰ درجة الصحة مع إمامته في القراءة .

ووائل بن ربيعة فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٣٥٥٠) .

(٢) في (ظ) : « رجل » .

(٣) في (ظ) : « في النار جهنم » .

يَأْتِيَ بِنَفَاذِ مَا قَالَ فِيهِ » .

رواه كله الطبراني[١] في الكبير ، وإسناد الأول فيه من لم أعرفه ، ورجال الثاني ثقات .

٧١٠٧ ـ وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ ٱللهِ تَعَالَىٰ ، فَقَدْ ضَادَّ ٱللهَ فِي مُلْكِهِ ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَىٰ خُصُومَةٍ لاَ يَعْلَمُ أَحَقٌّ أَمْ بَاطِلٌ ، فَهُوَ فِي سُخْطِ ٱللهِ حَتَّىٰ يَنْزِعَ ، وَمَنْ مَشَىٰ مَعَ قَوْمٍ يُرَىٰ أَنَّهُ شَاهِدٌ وَلَيْسَ بِشَاهِدٍ ، فَهُوَ كَشَاهِدِ زُورٍ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِباً ، كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْ شَعِيرَةٍ ، وَسِبَابُ ٱلْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه رجاء . . . .

---

(١) أي : أخرج الطبراني الروايتين السابقتين في الكبير ، وهما في الجزء المفقود من هـٰذا المعجم .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/١٩٨ ـ ١٩٩ : « رواه الطبراني ، ولا يحضرني الآن حال إسناده . وروي بعضه بإسناد جيد قال : . . . » وذكر الرواية الثانية .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٣٨٣٧) إلى الطبراني في الكبير ، وانظر الحديث التالي.
وسيأتي حديثنا ثانية برقم (١٠٦١٨) .
(٢) في الأوسط ٩/٢٥١ برقم (٨٥٤٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/١٠٥ برقم (٢١٧١) ، وبرقم (٢٤٣٤) أيضاً ـ من طريق معاذ بن المثنىٰ ، حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي ، حدثنا أبو يحيىٰ رجاء بن صبيح صاحب السقط ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. . . ورجاء بن صبيح ضعيف .
وسيأتي هـٰذا الحديث أيضاً برقم (٧١٣١) . و(١٠٦١٦) .
وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٢/٦٠ من طريق يحيىٰ ، حدثنا أبو يحيىٰ رجاء ، بالإسناد السابق وقال : « وهـٰذا الحديث يروىٰ بأسانيد مختلفة صالحة من غير هـٰذا الطريق » .
وقال الطبراني : « لم يروه عن يحيىٰ ، عن أبي سلمة ، إلاَّ رجاء » .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/١٩٩ : « رواه الطبراني من رواية رجاء بن صبيح السقطي » .

السَّقَطِيّ[1] ضعفه ابن معين، ووثقه ابن حبان.

٧١٠٨ ـ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ فِيمَا أَحْسِبُ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَرِثُ مِلَّةٌ مِلَّةً، وَلاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَىٰ مِلَّةٍ، إلاَّ أُمَّتِي تَجُوزُ شَهَادَتُهُمْ عَلَىٰ مَنْ سِوَاهُمْ».

رواه الطبراني[2] في الأوسط، وفيه عمر بن راشد، وهو ضعيف (مص: ٣٣٥).

١٨ ـ بَابُ شَهَادَةِ ٱلنِّسَاءِ

٧١٠٩ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّهُ سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

← ويشهد لأحاديث الباب حديث ابن عمر عند أحمد ٢/ ٧٠، ٨٢، وأبي داود في الأقضية (٣٥٩٨) باب: فيمن يعين علىٰ خصومة من غير أن يعلم أمرها، والطبراني في الكبير ١٢/ ٣٨٨ برقم (١٣٤٣٥)، وفي الأوسط برقم (٢٩٤٢) وبرقم (٦٤٨٧)، والحاكم ٢/ ٢٧ و ٤/ ٣٨٣، والبيهقي في الوكالة ٦/ ٨٢ باب: إثم من خاصم أو أعان في خصومة بباطل، وفي الأشربة ٨/ ٣٣٢ باب: ما جاء في الطاعة في الحدود، وابن عدي في الكامل ٢/ ٧٩٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٢٠١، من طرق يقوي بعضها بعضاً.

وانظر معجم شيوخ الموصلي برقم (٨٤) بتحقيقنا. والتاريخ الكبير ٦/ ٩٦، وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (١٠٦١٧).

(١) السَّقَطي: نسبة إلىٰ بيع الأشياء الساقطة الخسيسة كالخرز وغيره. وانظر الأنساب ٧/ ٩١، واللباب ٢/ ١٢٢.

(٢) في الأوسط ٦/ ٢٠٧ برقم (٥٤٣٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٩ ـ ١٠٠ برقم (٢١٦٠)، وبرقم (٢٢٠٩) أيضاً ـ وابن عدي في الكامل ٥/ ١٦٧٦ ـ ومن طريق ابن عدي أخرجه البيهقي في الشهادات ١٠/ ١٦٣ باب: من ردّ شهادة أهل الذمة ـ من طريق علي بن الجعد، حدثنا عمر بن راشد بن شجرة اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة... وعمر بن راشد ضعيف.

وقال الطبراني: «لم يرو هـٰذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلاَّ عمر بن راشد».

وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٦٣ من طريق سفيان، والأسود بن عامر، والحسن بن موسىٰ، عن عمر بن راشد، وقال: «عمر بن راشد هـٰذا ليس بالقوي، قد ضعفه أحمد، ويحيى بن معين وغيرهما من أئمة النقل».

وانظر الحديث الآتي برقم (٧٢١٤) لتمام التخريج.

فَقَالَ ـ أَوْ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ـ : مَا ٱلَّذِي يَجُوزُ فِي ٱلرَّضَاعِ مِنَ ٱلشُّهُودِ ؟

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَجُلٌ أَوِ ٱمْرَأَةٌ » .

٧١١٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ « رَجُلٌ وَٱمْرَأَةٌ »[١] .

رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن بن البيلماني وهو ضعيف .

٧١١١ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَازَ شَهَادَةَ ٱلْقَابِلَةِ .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه / . ٢٠١/٤

---

(١) في المسند ٢/ ٣٥ من طريق عبد الرزاق : أنبأنا شيخ من أهل نجران ، حدثني محمد بن عبد الرحمـٰن البيلماني ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . .
وهو عند عبد الرزاق ٧/ ٤٨٤ برقم (١٣٩٨٢) وفي إسناده جهالة ، ومحمد بن عبد الرحمـٰن ضعيف ، وقد اتهمه ابن عدي ، وابن حبان ، وأبوه عبد الرحمـٰن ضعيف أيضاً .
وأخرجه أحمد ، وابنه في زوائده على المسند ٢/ ٣٥ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٤٤ من طريق معتمر بن سليمان ، عن محمد بن عثيم ، عن محمد بن عبد الرحمـٰن ، بالإسناد السابق . ومحمد بن عثيم قال النسائي وغيره : متروك . واتهمه ابن عدي بالكذب . وانظر لسان الميزان ٥/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ .

(٢) في الأوسط ١/ ٣٥٤ برقم (٦٠٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠١ ـ ١٠٢ برقم (٢١٦٣) ـ والدارقطني ٤/ ٢٣٣ برقم (١٠١) ، والبيهقي في الشهادات ١٠/ ١٥١ باب : ما جاء في عددهن ، من طريق محمد بن عبد الملك الواسطي ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة . . . ومحمد بن عبد الملك المدائني ضعيف .
وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن الأعمش إلاَّ محمد بن عبد الملك » .
وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٣٢ برقم (١٠٠) من طريق محمد بن عبد الملك الواسطي ، عن الأعمش عن أبي وائل ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد منقطع بالإضافة إلىٰ ما تقدم .
وقال الدارقطني : « محمد بن عبد الملك لم يسمعه من الأعمش ، بينهما رجل مجهول » .

١٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلشَّاهِدِ وَٱلْيَمِينِ

٧١١٢ـ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ : أَنَّهُ شَهِدَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِٱلْيَمِينِ وَٱلشَّاهِدِ .

قَالَ زَيْدُ بْنُ ٱلْحُبَابِ : سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّاهِدِ : هَلْ يَجُوزُ فِي ٱلطَّلَاقِ وَٱلْعِتَاقِ ؟

فَقَالَ : لَا ، إِنَّمَا هُوَ[١] فِي ٱلشِّرَاءِ وَٱلْبَيْعِ وَأَشْبَاهِهِ .

رواه أحمد[٢] وجادةً ، وكذلك الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

---

(١) في (ظ ، د) : « هٰذا » .

(٢) لقد سقط هٰذا الحديث من مسند الإمام أحمد ، فقد ذكر ابن عساكر في « ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم الإمام أحمد بن حنبل في المسند » (ص ٨٤) أن الإمام قد روىٰ حديث عمارة بن حزم في الجزء الخامس عشر من مسند الأنصار .

وقال الحافظ في الإصابة ٧/ ٦٧ : « ورویٰ أحمد ، وأبو عوانة ، وابن قانع من طريق سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة قال : وجدت في كتاب سعيد بن عبادة أن عمارة بن حزم شهد أن النبي صلى الله عليه وسلم قضىٰ باليمين مع الشاهد . . . » .

وقال الحافظ في « تعجيل المنفعة » ص (٢٩٥) مثل ذلك .

ثم عدت إلىٰ طبعة المسند جمعية المكنز الإسلامي ـ دار المنهاج ـ برقم (٢٤٤٦١) فوجدته عن عبد الله بن أحمد قال : حدثني أبي ، حدثنا يعقوب ، أخبرنا عبد العزيز بن المطلب ، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل ، عن جده أنه قال : كتاب وجدته في كتب سعيد بن سعد بن عبادة أن عمارة بن حزم شهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . .

وانظر إتحاف الخيرة المهرة ، برقم (٦٧٣٩) .

وهٰذا الحديث رواه الطبراني في الكبير ، ولٰكنه في الجزء المفقود منه .

وقال البخاري في الكبير ٣/ ٤٩٨ : « سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي المدني : وجدت في كتاب سعيد بن سعد ، عن عمارة بن حزم ، وعمرو بن حزم ، ومغيرة بن شعبة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قضىٰ باليمين مع الشاهد الواحد » . وانظر البيهقي ١٠/ ١٧١ .

ولٰكن يشهد له حديث ابن عباس عند مسلم في الأقضية (١٧١٢) باب : القضاء باليمين والشاهد ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢٥١١) ، فتصح به أحاديث الباب . ←

٧١١٣ ـ وَعَنْ بِلاَلِ بْنِ ٱلْحَارِثِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِٱلْيَمِينِ مَعَ ٱلشَّاهِدِ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧١١٤ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِٱلْيَمِينِ مَعَ ٱلشَّاهِدِ (مص : ٣٣٦) .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه عثمان بن الحكم الجذامي ، قال

← كما يشهد له حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه أيضاً في مسند الموصلي برقم (٦٦٨٣) وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٠٧٣) .

وقد فات الهيثمي أن يورده في الموارد .

(١) في الكبير ١/ ٣٧٠ برقم (١٣٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا بكر بن خلف ، حدثنا ابن أبي الوزير ،

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٥١٥ من طريق محمد بن العباس المؤدب ، حدثنا سريج بن النعمان الجوهري ،

جميعاً : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن ربيعة ، عن الحارث بن بلال بن الحارث ، عن أبيه بلال بن الحارث . . . وهـٰذا إسناد فيه الحارث بن بلال ، قال ابن حجر في التقريب ١/ ١٤٥ : مقبول ، وهو ممن تقادم بهم العهد . ولـٰكن الحديث صحيح لشواهده .

(٢) في الكبير ٥/ ١٥٠ برقم (٤٩٠٩) من طريق إسماعيل بن محمد بن المهاجر المصري ، حدثنا حرملة ،

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٣٢٧ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ،

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٤٥ من طريق أحمد بن عيسىٰ وبحر بن نصر ،

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه برقم (٦٠١٩) ، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ١٠/ ١٧١ من طريق بحر بن نصر ،

جميعاً : حدثنا ابن وهب ، أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي ، حدثني زهير بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن زيد بن ثابت . . . وشيخ الطبراني هو إسماعيل بن محمد بن وهب بن المهاجر ، ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٩٢٠ برقم (١٢٧) وقال : « عن دحيم وحرملة ويعقوب بن إسحاق الهاشمي .

وعنه أبو جعفر العقيلي ، والطبراني ، وآخرون » . ←

أبو حاتم : ليس بٱلْمُتْقِنِ ، وبقية رجاله ثقات .

٧١١٥ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِٱلْيَمِينِ مَعَ ٱلشَّاهِدِ .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، والأوسط ، وفيه عبد الرحمـٰن بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف .

٧١١٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِٱلْيَمِينِ مَعَ ٱلشَّاهِدِ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد[3] وهو متروك .

٧١١٧ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ٱلأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

← ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات ، ورواية زهير عن غير الشاميين صحيحة ، وهـٰذه منها .

(١) في الصغير ١/ ٢٤٣ ، وفي الأوسط ٥/ ٣٩٣ برقم (٤٧٧٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠٢ برقم (٢١٦٤) ـ من طريق عبد الرحمـٰن بن أحمد بن محمد بن رشدين المصري ، حدثنا جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، حدثنا يحيى بن محمد الجاري ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري . . .

وعبد الرحمـٰن بن زيد بن أسلم ضعيف ، وجعفر بن عبد الواحد قال أبو زرعة : روىٰ أحاديث لا أصل لها . وقال ابن عدي : يسرق الحديث ، وقال الدارقطني : يضع الحديث .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أبي سعيد إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به جعفر » .

ومع كل ذلك فالحديث صحيح بشواهده كما تقدم .

(٢) في الأوسط ٢/ ٣٧ برقم (١٠٦٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠٣ برقم (٢١٦٥ ، ٢١٦٦) ـ والبيهقي في الشهادات ١٠/ ١٧٢ باب : القضاء باليمين مع الشاهد ، من طريق

محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير ،

ومطرف بن مازن ، عن ابن جريج ،

جميعاً : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . ومحمد بن عبد الله ، ومطرف بن مازن تركوا الأول وكذبوا الثاني .

(٣) في (ظ) زيادة « بن عمير » .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمَرَنِي جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ـ أَنْ أَقْضِيَ بِٱلْيَمِينِ مَعَ ٱلشَّاهِدِ » .

قلت : روىٰ له ابن ماجه[1] : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِٱلْيَمِينِ مَعَ ٱلشَّاهِدِ . وفيه إبراهيم بن أبي حية ، وهو متروك[2] .

٧١١٨ ـ وَعَنْ زُبَيْبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ صَحَابَتَهُ فَأَخَذُوا سَبْيَ بَنِي ٱلْعَنْبَرِ وَهُمْ مُخَضْرَمُونَ وَقَدْ أَسْلَمُوا ، فَرَكِبَ زُبَيْبٌ نَاقَةً لَهُ ثُمَّ ٱسْتَقْدَمَ ٱلْقَوْمَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي . إِنَّ صَحَابَتَكَ أَخَذُوا سَبْيَ بَنِي ٱلْعَنْبَرِ وَهُمْ مُخَضْرَمُونَ ، وَقَدْ أَسْلَمُوا .

فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَكَ بَيِّنَةٌ يَا زُبَيْبُ ؟ » .

قَالَ : نَعَمْ ، شَهِدَ سَمُرَةُ بْنُ عَمْرٍو ، وَحَلَفَ زُبَيْبٌ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رُدُّوا عَلَىٰ بَنِي ٱلْعَنْبَرِ كُلَّ شَيْءٍ لَهُمْ » .

[فَرُدَّ عَلَيْهِمْ غَيْرَ زَرْبِيَّةِ أُمِّي ـ قَالَ سَعْدٌ : وَٱلزَّرْبِيَّةُ : ٱلْقَطِيفَةُ ـ .

---

(١) في الأحكام (٢٣٦٩) باب : القضاء بالشاهد واليمين .
وأخرجه أحمد ٣/ ٣٠٥ ، والترمذي في الأحكام (١٣٤٤) باب : ما جاء في اليمين مع الشاهد ، وابن الجارود برقم (١٠٠٨) ، والدارقطني في سننه ٤/ ٢١٢ ، وابن عبد البر في « التمهيد » ٢/ ١٣٦ . والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٤٤ ـ ١٤٥ باب : القضاء باليمين مع الشاهد . والطبراني في الأوسط برقم (٧٣٤٥) والبيهقي في الشهادات ١٠/ ١٧٠ باب : القضاء باليمين مع الشاهد ، وهو حديث صحيح .

(٢) أخرج الطبراني حديثنا هـٰذا في الأوسط ١/ ٤٤٤ برقم (٨٠٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠٣ ، ١٠٤ برقم (٢١٦٧ ، ٢١٦٨) ـ وابن عدي في الكامل ١/ ٢٣٨ ، والبيهقي في الشهادات ١٠/ ١٧٠ باب : القضاء باليمين مع الشاهد ، من طريق إبراهيم بن أبي حية ، حدثني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله . . . وإبراهيم بن أبي حية قال البخاري : منكر الحديث .
وقال الدارقطني : متروك . وقال ابن المديني : ليس بشيء . . .
وانظر الكامل لابن عدي ١/ ٢٣٨ ، وميزان الاعتدال ١/ ٢٩ ، ولسان الميزان ١/ ٥٢ ـ ٥٣ .

فَأَتَىٰ زُبَيْبٌ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، قَدْ رُدَّ عَلَىٰ بَنِي ٱلْعَنْبَرِ كُلُّ شَيْءٍ لَهُمْ][1] غَيْرَ زَرْبِيَّةِ أُمِّي . . .

فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ[2] إِلَىٰ أَنْ قَالَ : وَدَنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ظ : ٢١٦) مِنْ زُبَيْبٍ ، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ حَتَّىٰ أَجْرَاهَا عَلَىٰ سُرَّتِهِ .

قَالَ زُبَيْبٌ : حَتَّىٰ وَجَدْتُ بَرْدَ كَفِّ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٣٣٧) .

ثُمَّ قَالَ : « ٱللَّهُمَّ ٱرْزُقْهُ ٱلْعَفْوَ وَٱلْعَافِيَةَ » ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ زُبَيْبٌ بِٱلسَّيْفِ فَبَاعَهُ
٢٠٢/٤ بِبَكْرَتَيْنِ مِنْ صَدَقَةِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّمَ ، فَتَوَالَدَتَا عِنْدَ زُبَيْبٍ ، حَتَّىٰ بَلَغَتَا مِئَةً وَنَيِّفاً .

قلت : روىٰ له أبو داود[3] حديثاً بغير هـٰذا السياق ، وَفِيهِ أَنَّهُمْ رَدُّوا عَلَيْهِ

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من معجم الطبراني الكبير .

(٢) وفيما ترك من الحديث : تعرف زبيب علىٰ آخذ الزربية ، وحكم النبي صلى الله عليه وسلم عليه بإعطاء السيف وآصع من طعام إلىٰ زبيب عوضاً عنها .

(٣) في الأقضية (٣٦١٢) باب : القضاء باليمين والشاهد ، والطبراني في الكبير ٥/٢٦٨ برقم (٥٣٠٠) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٢٠٩) ، من طريق أحمد بن عبدة ، حدثنا عمار بن شعيث بن عبيد الله بن الزبيب العنبري ، حدثني أبي قال : سمعت جدي الزبيب . . . وعمار بن شعيث ما رأيت فيه جرحاً ولا توثيقاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من واحد ، وانظر « تهذيب الكمال » ٢١/١٩٦ . فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وقال الحافظ في تقريبه : مقبول .

وشعيث بن عبيد الله فصلنا فيه الكلام عند ترجمة المزي في « تهذيب الكمال » ١٢/٥٤٠ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي في كامله : « أرجو أنه في مقدار ما يرويه يصدق فيه » . وقال الذهبي : « وثق » . وقال ابن حجر في تقريبه : « مقبول » .

وقد تقدم الحديث عنه عند حديث متقدم لم أهتد إليه الآن . وانظر أيضاً « تهذيب التهذيب » ٤/٣١٤ وانظر التعليق التالي ، وأسد الغابة ٢/٢٤٨ ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الشهادات ١٠/١٧١ ـ ١٧٢ باب : القضاء باليمين مع الشاهد .

ملاحظة : « عند أبي داود ، والبيهقي ، وابن حبان : شعيب بن عبد الله » .

نِصْفَ ٱلَّذِي لَهُمْ ، وَهُنَا أَنَّهُمْ رَدُّوا ٱلْجَمِيعَ ، وَهُنَاكَ لَمْ يَشْهَدْ سَمُرَةُ وَأَبَىٰ أَنْ يَشْهَدَ ، وَهُنَا أَنَّهُ شَهِدَ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه من لم أعرفه .

٢٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ كَانَتْ يَدُهُ عَلَىٰ شَيْءٍ فَٱدَّعَاهُ غَيْرُهُ

٧١١٩ـ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ ٱلْكِنْدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : جَاءَ رَجُلاَنِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : هِيَ أَرْضِي ،

وَقَالَ ٱلآخَرُ : هِيَ أَرْضِي حَرَثْتُهَا وَقَصَبْتُهَا ، فَأَحْلَفَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلأَرْضُ .

رواه الطبراني[2] في الكبير بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ٥/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨ برقم (٥٢٩٩) ـ ومن طريقه أورده الحافظ المزي في « تهذيب الكمال » ٩/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٣٠٧٧) ـ من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا شعيث بن عبيد الله بن زبيب ، عن أبيه ، عن جده زبيب ، وشعيث تقدم الحديث عنه في التعليق السابق .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٥٢٩٩) ـ ومن طريقه أورده المزي في « تهذيب الكمال » ٩/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨ ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٣٥٨٩) ـ من طريق محمد بن الوليد النرسي ، حدثنا سعد بن عمار بن شعيث بن ثعلبة بن عبيد الله بن زبيب بن ثعلبة العنبري ، حدثني أبي عمار ، حدثني جدي شعيث ، حدثني عبيد الله بن زبيب بن ثعلبة ، حدثني أبي زبيب بن ثعلبة . . . وشيخ الطبراني محمد بن الوليد هو محمد بن صالح بن الوليد النرسي تقدم الكلام .
عنه عند الحديث المتقدم برقم (١١٦٧) .
وسعد بن عمار ذكره ابن ماكولا في الإكمال ٥/ ٦١ وقال : ضعفوه والله أعلم .
(٢) في الكبير ١٧/ ١٠٩ برقم (٢٦٦) من طريق يحيى بن سعيد ، عن أبي الزبير ، عن عدي بن عدي الكندي . . . وهـذا إسناد صحيح علىٰ شرط مسلم .
ويشهد له حديث وائل بن حجر عند مسلم في الإيمان (١٣٩) باب : وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار .

٢١ ـ بَابٌ : فِي ٱلْخَصْمَيْنِ يُقِيمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةً

٧١٢٠ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلَيْنِ ٱخْتَصَمَا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشُهُودٍ عُدُولٍ فِي عِدَّةٍ وَاحِدَةٍ ، فَسَاهَمَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : « ٱللَّهُمَّ ٱقْضِ بَيْنَهُمَا » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط (مص :٢٣٨) ، وفيه أسامة بن زيد القرشي ، وهو ضعيف .

٧١٢١ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَنَّ رَجُلَيْنِ ٱخْتَصَمَا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعِيرٍ ، فَأَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةً أَنَّهُ لَهُ ، فَقَضَىٰ بِهِ بَيْنَهُمَا .

رواه الطبراني[٢] في الكبير ، وفيه ياسين الزيات ، وهو متروك .

---

(١) في الأوسط ٤/ ٥٨١ برقم (٣٩٩٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٩٨ برقم (٢١٥٨) ـ من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا أبو مصعب ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أسامة بن زيد ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة. . .
وأسامة بن زيد القرشي ضعيف .
ولـٰكن يشهد له حديث أبي موسىٰ عند أبي يعلىٰ ١٣/ ٢٦٨ برقم (٧٢٨٠) وهناك استوفينا تخريجه .
وانظر نصب الراية ٤/ ١٠٩ ، وتلخيص الحبير ٤/ ٢ ، ٢١٠ ، ونيل الأوطار ٩/ ٢١٣ ـ ٢١٥ ، والحديث التالي .
(٢) في الكبير ٢/ ٢٠٤ برقم (١٨٣٤) من طريق أحمد بن سليمان بن يوسف العقيلي الأصبهاني ، حدثني أبي ، حدثنا الحسين بن حفص ، عن ياسين الزيات ، عن سماك بن حرب ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة. . . وشيخ الطبراني ، ترجمه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١١٣ والذهبي في « تاريخ الإسلام » ٧/ ٢٧ برقم (٣) فقال : « أحمد بن سليمان بن يوسف بن صالح ، أبو جعفر العقيلي ، الأصبهاني ، الفابزاني . وفابزان : من قرىٰ أصبهان » . وابن حجر في « التبصرة » وقال : « حدث عن أبيه » .
وأبوه : سليمان بن يوسف العقيلي ، روىٰ عن الحسين بن حفص أبو محمد الأصبهاني ، والنعمان بن عبد السلام ، ومحمد بن سليمان الحراني ، في آخرين . وروىٰ عنه ابنه أحمد ، ومحمد بن يحيى البغدادي ، والحسين بن محمد البجلي ، والحسين بن محمد الحراني ، ←

٢٢ ـ بَابُ ٱلْحَبْسِ

٧١٢٢ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ حَبَسَ فِي تُهْمَةٍ .

٧١٢٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ(١) : أَنَّهُ كَفَلَ(٢) فِي تُهْمَةٍ .

رواه البزار(٣) ، وفيه إبراهيم بن خُثَيْمٍ ، عن عراك ، وهو متروك .

٧١٢٤ ـ وَعَنْ نُبَيْشَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَبَسَ فِي تُهْمَةٍ .

رواه الطبراني(٤) في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

← وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وأبوه ترجمه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ٢/ ٣٣٤ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وياسين الزيات متروك .
وأخرجه أيضاً برقم (١٨٣٥) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ، حدثنا محمد بن مصفىّ ، حدثنا سويد بن عبد العزيز ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن سماك بن حرب ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة : أن رجلين. . . وشيخ الطبراني غير معتمد ، وسويد بن عبد العزيز ، والحجاج بن أرطاة ضعيفان .
ولـٰكن يشهد له الحديث السابق .
وانظر تعليقنا عليه أيضاً ، ونصب الراية ٤/ ١١٠ حيث أورد هـٰذا الحديث من الطريقين السابقين .

(١) أخرجها البزار في كشف الأستار ٢/١٢٨ برقم (١٣٦١) ، وابن عدي في الكامل ١/٢٤٣ من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة ، عن النبي . . . وإبراهيم بن خثيم متروك ، وانظر التعليق التالي .

(٢) في (ظ) : « هل » وهو خطأ .

(٣) في كشف الأستار ٢/١٢٨ برقم (١٣٦٠) ، وابن عدي في الكامل ١/ ١٤٣ ، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٥٢ من طريق إبراهيم بن خثيم ، عن أبيه خثيم بن عراك ، عن جده عراك بن مالك ، عن أبي هريرة. . . وإبراهيم بن خثيم متروك كما قال الحافظ الهيثمي رحمه الله .

(٤) في الأوسط برقم (٧٢٤٧) من طريق أحمد بن يزيد بن ذكوان البصري ، حدثنا أبو همام : الصلت بن محمد الخاركي ، عن المعلى بن راشد ، عن جدته (أم عاصم) ، عن ←

٢٣ ـ بَابٌ جَامِعٌ : فِي ٱلأَحْكَامِ

٧١٢٥ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ قَالَ : إِنَّ مِنْ قَضْي رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ٱلْمَعْدِنَ جُبَارٌ ، وَٱلْبِئْرَ جُبَارٌ ، وَٱلْعَجْمَاءَ جَرْحُهَا[١] جُبَارٌ .

وَٱلْعَجْمَاءُ : ٱلْبَهِيمَةُ مِنَ ٱلأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا .

وَٱلْجُبَارُ : هُوَ ٱلْهَدْرُ ٱلَّذِي لاَ يَغْرَمُ .

٢٠٣/٤ وَقَضَىٰ فِي ٱلرِّكَازِ ٱلْخُمُسَ ، وَقَضَىٰ أَنَّ ثَمَرَ ٱلنَّخِيلِ لِمَنْ أَبَّرَهَا ، إِلاَّ / أَنْ يَشْتَرِطَ[٢] ٱلْمُبْتَاعُ .

وَقَضَىٰ أَنَّ مَالَ ٱلْمَمْلُوكِ لِمَنْ بَاعَهُ ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ[٣] ٱلْمُبْتَاعُ .

وَقَضَىٰ أَنَّ ٱلْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرَ .

وَقَضَىٰ بِٱلشُّفْعَةِ [بَيْنَ ٱلشُّرَكَاءِ][٤] فِي ٱلأَرَضِينَ (مص : ٣٣٩) وَٱلدُّورِ .

وَقَضَىٰ لِحَمَلِ بْنِ مَالِكٍ بِمِيرَاثِهِ عَنِ ٱمْرَأَتِهِ ٱلَّتِي قَتَلَتْهَا ٱلأُخْرَىٰ .

وقَضَىٰ فِي ٱلْجَنِينِ ٱلْمَقْتُولِ بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ ، قَالَ : فَوَرِثَهَا بَعْلُهَا وَبَنُوهَا ، وَكَانَ لَهُ مِنَ ٱمْرَأَتَيْهِ كِلَيْهِمَا وَلَدٌ .

← نبيشة . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، فيه : أحمد بن يزيد بن ذكوان روىٰ عن الصلت بن محمد الخارقي ، وروىٰ عنه محمد بن يحيى بن منده ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . غير أن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر سنن أبي داوود برقم (٣٦٣٠) ، وجامع الترمذي برقم (١٤١٧) ، والحاكم برقم (٧١٤٣) .

(١) جَرْحها ـ بفتح الجيم على المصدر ليس غير ، والجُرْح بضم الجيم فهو الاسم ، ولا يساعده المعنىٰ .

(٢) في (ظ) : « يسقط » .

(٣) في (ظ) : « يسترد » .

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من مسند أحمد .

قَالَ : فَقَالَ أَبُو ٱلْقَاتِلَةِ ٱلْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لاَ شَرِبَ ، وَلاَ أَكَلَ ، وَلاَ صَاحَ ، وَلاَ ٱسْتَهَلَّ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَـٰذَا مِنَ ٱلْكُهَّانِ » ، مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ ٱلَّذِي سَجَعَ لَهُ[١] .

قَالَ : وَقَضَىٰ فِي ٱلرَّحَبَةِ تَكُونُ فِي ٱلطَّرِيقِ ، ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا [ٱلْبُنْيَانَ][٢] فِيهَا ، فَقَضَىٰ أَنْ يُتْرَكَ لِلطَّرِيقِ مِنْهَا سَبْعُ أَذْرُعٍ .

قَالَ : وَكَانَتْ تِلْكَ ٱلطَّرِيقُ تُسَمَّى ٱلْمِيتَاءَ[٣] .

وَقَضَىٰ فِي ٱلنَّخْلَةِ أَوِ ٱلنَّخْلَتَيْنِ أَوِ ٱلثَّلاَثِ فَيَخْتَلِفُونَ فِي حُقُوقِ ذَلِكَ ، فَقَضَىٰ أَنَّ فِي كُلِّ نَخْلَةٍ مِنْ أُولَئِكَ مَبْلَغَ جَرِيدِهَا حَيِّزٌ لَهَا .

وَقَضَىٰ فِي شُرْبِ ٱلنَّخْلِ مِنَ ٱلسَّيْلِ أَنَّ ٱلأَعْلَىٰ يَشْرَبُ قَبْلَ ٱلأَسْفَلِ ، وَيَتْرُكُ ٱلْمَاءَ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ يُرْسِلُ ٱلْمَاءَ إِلَى ٱلأَسْفَلِ ٱلَّذِي يَلِيهِ ، فَكَذَلِكَ تَنْقَضِي حَوَائِطُ أَوْ يَفْنَى ٱلْمَاءُ .

وَقَضَىٰ أَنَّ ٱلْمَرْأَةَ لاَ تُعْطِي مِنْ مَالِهَا شَيْئاً إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا .

وَقَضَىٰ لِلْجَدَّتَيْنِ مِنَ ٱلْمِيرَاثِ بِٱلسُّدُسِ بَيْنَهُمَا بِٱلسَّوَاءِ ، وَقَضَىٰ أَنَّ مَنْ أَعْتَقَ شَرَكاً فِي مَمْلُوكٍ ، فَعَلَيْهِ جَوَازُ عِتْقِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ .

وَقَضَىٰ أَنْ لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ .

وَقَضَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ[٤] ، وَقَضَىٰ بَيْنَ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ فِي ٱلنَّخْلِ

---

(١) قوله : « من أجل سجعه الذي سجع له » ليس في مسند أحمد .
وقوله : « يطل » أي : يهدر ولا يطالب بديته .
(٢) زيادة من المسند لتمام المعنىٰ .
(٣) الْمِيتَاءُ : الطريق المسلوك ، وهو مِفْعَال من الإتيان ، والميم زائدة ، وبابه الهمز .
(٤) لقد تقدم هـٰذا الحديث برقم (٦٩٣٩) فانظره مع التعليق عليه .

لا يُمْنَعُ نَقْعُ بِئْرٍ[1] ، وَقَضَىٰ بَيْنَ أَهْلِ ٱلْبَادِيَةِ أَنْ لاَ يُمْنَعَ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ ٱلْكَلإِ[2] ،

وَقَضَىٰ فِي دِيَةِ ٱلْكُبْرَىٰ[3] ٱلْمُغَلَّظَةِ ثَلاَثِينَ بِنْتَ لَبُونٍ ، وَثَلاَثِينَ حِقَّةً ، وَأَرْبَعِينَ خَلِفَةً[4] .

وَقَضَىٰ فِي ٱلدِّيَةِ ٱلصُّغْرَىٰ[5] ثَلاَثِينَ ٱبْنَةَ لَبُونٍ ، وَثَلاَثِينَ حِقَّةً ، وَعِشْرِينَ ٱبْنَةَ مَخَاضٍ (مص : ٣٤٠) ، وَعِشْرِينَ بَنِي مَخَاضٍ ذُكُورٍ .

ثُمَّ غَلَتِ ٱلإِبِلُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَانَتِ ٱلدَّرَاهِمُ ، فَقَوَّمَ عُمَرُ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ إِبِلَ ٱلدِّيَةِ سِتَّةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ حِسَابَ أُوقِيَّةٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ ، ثُمَّ غَلَتِ ٱلإِبِلُ ، وَهَانَتِ ٱلْوَرِقُ ، فَزَادَ عُمَرُ ٱلْفَيْنِ حِسَابَ أُوقِيَّتَيْنِ لِكُلِّ بَعِيرٍ ، ثُمَّ غَلَتِ ٱلإِبِلُ وَهَانَتِ ٱلدَّرَاهِمُ ، فَأَتَمَّهَا عُمَرُ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ٱثْنَيْ[6] عَشَرَ أَلْفاً حِسَابَ ثَلاَثِ أَوَاقٍ لِكُلِّ بَعِيرٍ .

قَالَ : فَزَادَ ثُلُثَ ٱلدِّيَةِ فِي ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَثُلُثاً آخَرَ فِي ٱلْبَلَدِ ٱلْحَرَامِ .

---

(١) ويشهد لهـٰذا الحديث حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١١/ ١٣١ برقم (٦٢٥٧) وبرقم (٦٢٨٥) وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٥٤) ، وفي مسند الحميدي برقم (١١٥٨) .
كما يشهد له حديث عائشة الصحيح ، وقد خرجناه في موارد الظمآن برقم (١١٤١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٩٥٥) .

(٢) يشهد لهـٰذا الحديث حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٥٤) ، وفي مسند الحميدي برقم (١١٥٨) ، وفي مسند الموصلي برقم (٦٢٥٧) .

(٣) في (ظ) : « الكبير » وهو تحريف .

(٤) الخلفة ـ بفتح الخاء المعجمة ، وكسر اللام ـ : الحامل من النوق . وتجمع علىٰ : خَلِفَات ، وخلائف . ويقال : خَلِفَتْ ، إذا حملت ، وأَخْلَفَتْ إذا حالت .

(٥) في (ظ) : « الصغير » وهو تحريف أيضاً .

(٦) في (ظ ، د) : « أثنا » والوجه ما أثبتناه .

قَالَ : فَتَمَّتْ دِيَةُ ٱلْحَرَمَيْنِ عِشْرِينَ أَلْفاً ، قَالَ : فَكَانَ يُقَالُ / : يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ ٢٠٤/٤ ٱلْبَادِيَةِ مِنْ مَاشِيَتِهِمْ وَلاَ يُكَلَّفُونَ ٱلْوَرِقَ ، وَلاَ ٱلذَّهَبَ ، وَيُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ قَوْمٍ مَا لَهُمْ فِيهِ ٱلْعَدْلُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ[1] .

قلت : روى ابن ماجه[2] طرفاً منه .

رواه عبد الله بن أحمد[3] ، وإسحاق لم يدرك عبادة .

---

(١) وقد أخرج هاتين الفقرتين : البيهقي في الديات ٨/ ٧٧ باب : أعواز الإبل ، من طريق فضيل بن سليمان ، بإسناد حديثنا ، وهو إسناد منقطع كما قدمنا .
ويشهد للفقرة الأولىٰ منه حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢/ ١٨٣ ، ٢١٧ ، وأبي داود في الديات (٤٥٣٩) باب : من قتل في عِمِّيًّا بين قوم ، والترمذي في الديات (١٣٨٧) باب : ما جاء في الدية كم هي من الإبل ، وابن ماجه في الديات (٢٦٢٦) باب : من قتل عمداً فرضوا بالدية ، وهو حديث حسن .
ويشهد لباقيه أيضاً حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود في الديات (٤٥٤٢) باب : الدية كم هي ؟ والنسائي في القسامة ٨/ ٤٣ باب : ذكر الاختلاف علىٰ خالد الحذاء ، وهو حديث حسن .

(٢) في الديات (٢٦٧٥) باب : الجبار . وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ٣٥٠ : « هـٰذا إسناد رجاله ثقات إلاَّ أنه منقطع ، إسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة بن الصامت » وهو كما قال ، فقد قال البخاري : « أحاديثه معروفة ، إلاَّ أن إسحاق لم يلق عبادة » .

(٣) في زوائده على المسند ٥/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧ ، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٣٣ من طريق فضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، إسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة ، وانظر التعليق السابق .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز ٦/ ١٠٧ ـ ١٠٩ برقم (١٥٠٥٣) إلىٰ عبد الله بن أحمد ، وأبي عوانة ، والطبراني في الكبير .
ويشهد إلىٰ قوله : « وفي الركاز الخمس » حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٠٥٠ ، ٦٠٧٢ ، ٦٠٧٥ ، ٦٣٠٨) .
وأخرج ابن ماجه ما يتعلق بثمر النخيل ، وبمال الملوك في التجارات (٢٢١٣) باب : فيمن باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال . من طريق موسى بن عقبة ، حدثنا إسحاق بن يحيى بن ←

. . . .

← الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد منقطع كما قدمنا .
وسيأتي برقم (١٠٨٨٦) .
نقول : ولـٰكن يشهد لهما حديث عبد الله بن عمر المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٤٢٧ ، ٥٤٦٨ ، ٥٤٧٩ ، ٥٥٠٩) .
ويشهد لحديث « الولد للفراش . . . » حديث أبي هريرة عند البخاري في الحدود (٦٨١٨) باب : للعاهر الحجر ، ومسلم في الرضاع (١٤٥٨) باب : الولد للفراش .
وانظر مسند الموصلي ٩/ ٨١ حيث خرجناه شاهداً لحديث عبد الله بن مسعود في الباب . وهناك ذكرنا شواهد أخرىٰ .
ويشهد لما يتعلق بالشفعة حديث جابر عند مسلم في المساقاة (١٦٠٨) باب : الشفعة ، ولفظه : « قضىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك : في أرض أو ربع أو حائط . . . » .
ويشهد لقضاء حمل بن مالك حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد أطلنا في تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٩١٧) .
كما يشهد له حديث جابر عند الموصلي برقم (١٨٢٣) وهناك استوفينا تخريجه ، وحديثُ المغيرة بن شعبة عند البخاري في الديات (٦٩٠٥) باب : جنين المرأة ، وعند مسلم في القسامة (١٦٨٢) باب : دية الجنين .
وأخرج حديث القضاء في الرحبة البيهقي في إحياء الموات ٦/ ١٥٥ باب : القوم يختلفون في سعة الطريق ، من طريق موسى بن عقبة ، حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد منقطع .
ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم في المساقاة (١٦١٣) باب : قدر الطريق إذا اختلفوا فيه ، ولفظه : « إذا اختلفوا في الطريق جعل عرضه سبع أذرع » .
كما يشهد له حديث ابن عباس في مسند الموصلي برقم (٢٥٢٠) وقد أطلنا الحديث عنه والتعليق عليه .
وأخرج ما يتعلق بحريم الشجر : ابن ماجه في الرهون (٢٤٨٨) باب : حريم الشجر ، والبيهقي في إحياء الموات ٦/ ١٥٥ والحاكم في المستدرك ٤/ ٩٧ من طريق موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد منقطع كما قدمنا . ومع ذلك فقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
ويشهد لما يخص شرب النخل حديث عبد الله بن الزبير المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٢/ ١٨٩ برقم (٦٦١٤) . وقد علقنا عليه وبينا ما فيه من الفوائد . ←

٢٤ ـ بَابُ ٱلشُّرُوطِ

٧١٢٦ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ شَرَطَ لِأَخِيهِ شَرْطاً لاَ يُرِيدُ أَنْ يَفِيَ لَهُ بِهِ ، فَهُوَ كَٱلْمُدْلِي جَارَهُ إِلَىٰ غَيْرِ مَنَعَةٍ » .

رواه أحمد[1] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٢٧ ـ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ فِيمَا أُحِلَّ » .

← ويشهد لنفقة المرأة بإذن زوجها حديث أبي أمامة عند الترمذي في الزكاة (٦٧٠) باب : ما جاء في نفقة المرأة من بيت زوجها ، وابن ماجه في التجارات (٢٢٩٥) باب : ما للمرأة من مال زوجها .

كما يشهد له حديث أبي هريرة عند أبي داود (١٦٨٨) باب : المرأة تتصدق من بيت زوجها .

وانظر حديث عائشة في صحيح ابن حبان برقم (٣٣٦٥) بتحقيقنا ، وفي موارد الظمآن أيضاً برقم (٨٢٢) .

وأخرج ما يتعلق بميراث الجدتين : الحاكم ٤/ ٣٤٠ من طريق الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد منقطع .

ويشهد له حديث أبي بكر وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم (١١٩ ، ١٢٠) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٦٠٣١) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٢٢٤) .

وانظر فتح الباري ١٢/ ١٩ ، ونيل الأوطار ٦/ ١٧٥ ـ ١٧٦ ، وبداية المجتهد ٢/ ٣٨٢ ـ ٣٨٤ ، وشرح السنة ٨/ ٣٤٧ .

ويشهد لما يتعلق بعتق العبد حديث ابن عمر المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٠/ ١٧٧ برقم (٥٨٠٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣١٧) .

كما يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٣١٨) .

وأما قوله : « لا ضرر ولا ضرار » فقد تقدم تخريجه برقم (٦٦٠٠ ، ٦٦٠١) .

(١) في المسند ٥/ ٤٠٤ وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم (٦٩٠٠) .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه حكيم بن جبير ، وهو متروك ، وقال أبو زرعة : محله الصدق إن شاء الله (مص : ٣٤١) .

٧١٢٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ ٱللهِ ، فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِئَةَ شَرْطٍ » .

---

(١) في الكبير ٤/ ٢٧٥ برقم (٤٤٠٤) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٦٥ من طريق جبارة بن مغلس ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن حكيم بن جبير ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج . . . وجبارة بن مغلس ، وقيس بن الربيع ضعيفان . وباقي رجاله ثقات .
حكيم بن جبير الأسدي الكوفي ، قال أحمد والنسائي : « ضعيف الحديث ، مضطرب » ، وزاد النسائي : « ليس بالقوي » .
وقال أبو حاتم الأزدي : « ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، له رأي غير محمود » .
وقال البخاري : « شعبة تكلم فيه ، ولنا فيه نظر » .
وقال الذهبي : « ضعفوه » . وقال ابن حجر في التقريب : « ضعيف رمي بالتشيع » .
وقال الدارقطني في العلل : « ضعيف الحديث » . وقال يحيى بن معين : « ليس بشيء » .
وقال أبو داوود السجستاني : « ليس بشيء » . وقال أبو زرعة : « محله الصدق إن شاء الله » .
وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٣٥) في مسند الحميدي .
ويشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٠٩١) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١١٩٩) .
كما يشهد له حديث عمرو بن عوف ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » ٤/ ١٠٥ ـ ١٠٦ .
ويشهد له أيضاً حديث عائشة عند الدارقطني ٣/ ٢٧ ، والحاكم ٢/ ٤٩ ـ ٥٠ من طريق عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الرحمٰن البالسي ، عن خصيف ، عن عروة ، عن عائشة . . . وعبد العزيز البالسي اتهمه الإمام أحمد ، وقال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به بحال . وانظر « ميزان الاعتدال » ٢/ ٦٣١ ، ولسان الميزان ٤/ ٣٤ .
نقول : ومن هٰذه الطريق أخرجه الحاكم عن أنس بن مالك عند الحاكم ٢/ ٥٠ .
وهناك شواهد أخرى ، انظر سنن البيهقي ٦/ ٧٩ ، و ٧/ ٢٤٩ ، والمستدرك ٢/ ٤٩ ، ٥٠ ، وسنن الدارقطني ٣/ ٢٧ . وفتح الباري ٤/ ٤٥١ ـ ٤٥٢ . وتلخيص الحبير ٣/ ٢٣ ، ٤٤ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، وفيه عمرو بن يحيى بن عفرة ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٢٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعَانَ فِي خُصُومَةٍ

٧١٢٩ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعَانَ ظَالِماً بِبَاطِلٍ لِيَدْحَضَ بِهِ حَقّاً ، فَقَدْ بَرِىءَ مِنْ ذِمَّةِ ٱللهِ ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

رواه الطبراني[2] في الثلاثة ، وفي إسناد الكبير حنش ، وهو متروك ، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق .

وفي إسناد الصغير والأوسط سعيد بن رحمة ، وهو ضعيف .

٧١٣٠ ـ وَعَنْ أَوْسِ بْنِ شُرَحْبِيلَ ـ أَحَدِ بَنِي ٱلْمُجَمِّعِ ـ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ مَشَىٰ مَعَ ظَالِمٍ لِيُعِينَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ ٱلإِسْلاَمِ » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، وفيه عياش بن مؤنس ، ولم أجد من ترجمه ،

---

(١) في الكبير ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٣٨٠٢) ـ وفي إسناده مجهول ، ولكن الحديث صحيح لغيره .
وقد تقدم برقم (٦٤٥٦) فانظره مع ما يشهد له .

(٢) في معاجمه الثلاثة ، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٦٤٠) . وسيأتي برقم (٩١٣٧) .

(٣) في الكبير ١/ ٢٢٧ برقم (٦١٩) ، وفي « مسند الشاميين » برقم (١٨٨٦) ـ ومن طريق الطبراني أخرجه ابن حجر في « إتحاف المهرة » برقم (٢٠٣٤) ـ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٦/ ١٢٢ برقم (٧٦٧٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن زبريق ، حدثني عمرو بن الحارث ، عن عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي (محمد بن الوليد) ، عن عياش بن مؤنس : أن أبا الحسن نمران بن مخمر الرحبي حدثه : أن أوس بن شرحبيل أحد بني الْمُجَمِّع حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد حسن .
عياش بن مؤنس ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٤٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ←

وبقية رجاله وثقوا ، وفي بعضهم كلام .

٧١٣١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ ٱللهِ ، فَقَدْ ضَادَّ ٱللهَ فِي مُلْكِهِ ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَىٰ خُصُومَةٍ وَهُوَ لاَ يَعْلَمُ أَحَقٌّ أَوْ بَاطِلٌ ، فَهُوَ فِي سُخْطِ ٱللهِ[1] ، وَمَنْ مَشَىٰ
٢٠٥/٤ مَعَ قَوْمٍ يُرَىٰ أَنَّهُ شَاهِدٌ وَلَيْسَ بِشَاهِدٍ ، فَهُوَ شَاهِدُ زُورٍ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِباً / كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْ شَعِيرَةٍ ، وَسِبَابُ ٱلْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . (مص : ٣٤٢).

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه رجاء السقطي ، ضعفه ابن معين ، ووثقه ابن حبان .

٢٦ ـ بَابٌ : فِيمَنْ ظَلَمَ مِسْكِيناً

٧١٣٢ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

← ٥/٧ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/٥٠٩ ولـٰكنه قال : « عياش بن يونس أبو معاذ. . . » .

ونمران ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ١٢٠ فقال : « نمران بن مِخْمَر » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٥٤٥ ، وقد تقدم برقم (٧١٣٠) . وانظر « تعجيل المنفعة » ص (٤٢٥) .

وإسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي ، فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٥٦) في موارد الظمآن ، وقد تقدم برقم(١٣٥) .

كما بسطنا القول في عمرو بن الحارث وهو الزبيدي عند الحديث (٧٠٦) في موارد الظمآن ، وقد تقدم برقم (١٣٥) .

وقال البخاري في الكبير ٤/ ٢٥٠ : « وقال عمرو بن الحارث ، حدثني عبد الله بن سالم. . . » وذكر هـٰذا الحديث .

وأورده ابن كثير في التفسير ٣/ ١١ من طريق الطبراني السابقة .

وانظر « الدر المنثور » ٢/ ٢٥٦ ، والضعيفة للأستاذ الشيخ الألباني ٢/ ١٨١ برقم (٧٥٨) .

(١) في (ظ ، د) زيادة « حتىٰ ينزع » .

(٢) في الأوسط ٩/ ٢٥٠ برقم (٨٥٤٧) ، وقد تقدم برقم (٧١٠٧) .

« يَقُولُ ٱللهُ : اَشْتَدَّ غَضَبِي عَلَىٰ مَنْ ظَلَمَ مَنْ لاَ يَجِدُ نَاصِراً غَيْرِي » .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، والأوسط ، وفيه مسعر بن الحجاج النهدي كذا هو في الطبراني ولم أجد إلاَّ مسعر بن يحيى[2] النهدي ضعفه الذهبي بخبر ذكره له ، والله أعلم .

٢٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ لَمْ يُدْخِلْهُ غَضَبُهُ فِي بَاطِلٍ

٧١٣٣ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «ثَلاَثٌ مِنْ أَخْلاَقِ ٱلْمُؤْمِنِينَ : مَنْ إِذَا غَضِبَ لَمْ يُدْخِلْهُ غَضَبُهُ فِي بَاطِلٍ ، وَمَنْ إِذَا رَضِيَ لَمْ يُخْرِجْهُ رِضَاهُ مِنْ حَقٍّ ، وَمَنْ إِذَا قَدِرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ » .

---

(١) في الأوسط ٣/ ١١١ برقم (٢٢٢٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٠٤ برقم (٢١٦٩) ـ وفي الصغير برقم (٣٠) من طريق أحمد بن محمد النخعي القاضي الكوفي ، حدثنا مسعر بن الحجاج النهدي ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن عليّ . . . وأحمد بن محمد النخعي القاضي ما وجدت له ترجمة كافية ، وقد روىٰ عن : عمار بن عمرو الجنبي ، مسعر بن الحجاج النهدي .

وروىٰ عنه : الطبراني .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (٧١٣٢) . وانظر « أخبار القضاة » ٣/ ٣٢١ ، ٣٢٣ .

وأما مسعر بن الحجاج روىٰ عن : شريك بن عبد الله القاضي .

روىٰ عنه : أحمد بن محمد النخعي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (٧١٣٢) ، وشريك لم يذكر فيمن رووا عن أبي إسحاق قديماً .

والحارث هو : ابن عبد الله الأعور ، متروك ، فصلنا القول فيه عند الحديث (١١٥٤) في موارد الظمآن ، وقد تقدم برقم (٤١١) .

وقال الطبراني : « لم يروه عن أبي إسحاق إلاَّ شريك ، تفرد به مسعر » .

ومن طريق الطبراني أخرجه القضاعي في « مسند الشهاب » ٢/ ٣٢٤ برقم (١٤٥١) .

وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (١١٥) ، وكشف الخفاء برقم (٣٦٩) ، والشذرة برقم (١٠٢) .

(٢) بل وجدنا بفضل الله : مسعر بن الحجاج .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، وفيه بشير بن الحسين ، وهو متروك كذاب .

٢٨ ـ بَابٌ : فِي ٱلصُّلْحِ

٧١٣٤ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ كِتَاباً بَيْنَ ٱلْمُهَاجِرِينَ وَٱلأَنْصَارِ أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ[2] ، وَأَنْ يَفْدُوا عَانِيَهُمْ[3] بِٱلْمَعْرُوفِ (مص : ٣٤٣) وَٱلإِصْلاَحِ بَيْنَ ٱلْمُسْلِمِينَ .

رواه أحمد[4] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، ولـٰكنه ثقة .

٧١٣٥ ـ وَعَنْ مُخَوَّلٍ ٱلْبَهْزِيِّ ، قَالَ : رَمَيْتُ حَبَائِلَ[5] لِي بِٱلأَبْوَاءِ ، فَوَقَعَ فِيهَا ظَبْيٌ ، فَأَفْلَتَ ، فَأَخَذَهُ رَجُلٌ ، فَجَاءَ وَجِئْتُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدُنَا صَارَ فِي يَدِهِ دُونَ ٱلآخَرِ[6] ، فَجَعَلَهُ رَسُولُ ٱللهِ

---

(١) في الصغير ١/ ٦١ ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٣٢ ـ من طريق أحمد بن الحسين أبي جعفر الأنصاري ، حدثنا حجاج بن يوسف بن قتيبة ، حدثنا بشر بن الحسين ، عن الزبير بن عدي ، عن أنس بن مالك . . . وهـٰذا إسناد تالف ، وقد تقدم الحديث برقم (١٩٨) فانظره .

(٢) المعاقل : الديات ، جمع معقلة . والمراد : أن يكونوا علىٰ ما كانوا عليه من أخذ الديات وإعطائها .

(٣) العاني : الأسير ، وكل من ذلّ واستكان وخضع فقد عنا ، يعنو ، وهو عانٍ ، وامرأة عانية ، وجمعها عوانٍ .

(٤) في المسند ١/ ٢٧١ من طريق سريج ، حدثنا عباد ، عن حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . والحجاج هو : ابن أرطاة وهو ضعيف .
وأخرجه أحمد ٢/ ٢٠٤ من طريق نصر بن باب ، عن حجاج ، به .
وأخرجه أحمد أيضاً ١/ ٢٧١ من طريق سريج ، حدثنا عباد ، عن حجاج ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس . . . مثله . والحجاج ضعيف .
وأورد ابن كثير في تاريخه ٣/ ٢٢٤ هـٰذا وقال : « تفرد به الإمام أحمد » .

(٥) في أصولنا حبائلاً ، والوجه ما أثبتناه . وهي المصايد ، واحدها حِبَالة : ما يُصَاد به من أي شيء كان .

(٦) في (ظ ، د) ، وعند البزار « صاحبه » .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَنَا .

رواه البزار[١] ، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف .

٧١٣٦ ـ وَعَنْ عُبَيْدِ ٱللهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ ـ أَخِي عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ـ قَالَ : كَانَ لِلْعَبَّاسِ مِيزَابٌ عَلَىٰ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ، فَلَبِسَ عُمَرُ ثِيَابَهُ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ ، وَقَدْ كَانَ ذُبِحَ لِلْعَبَّاسِ فَرْخَانِ ، فَلَمَّا وَصَلَ ٱلْمِيزَابَ[٢] ، صُبَّ مَاءٌ بِدَمِ ٱلْفَرْخَيْنِ ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَلْعِ ٱلْمِيزَابِ ، ثُمَّ رَجَعَ عُمَرُ فَطَرَحَ ثِيَابَهُ وَلَبِسَ ثِيَاباً غَيْرَ ثِيَابِهِ ، فَصَلَّىٰ بِٱلنَّاسِ ، فَأَتَاهُ ٱلْعَبَّاسُ فَقَالَ : وَٱللهِ إِنَّهُ لَلْمَوْضِعُ ٱلَّذِي وَضَعَهُ / ٱلنَّبِيُّ ٢٠٦/٤ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ : وَأَنَا أَعْزِمُ عَلَيْكَ لَمَا صَعِدْتَ عَلَىٰ ظَهْرِي حَتَّىٰ تَضَعَهُ فِي ٱلْمَوْضِعِ ٱلَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَفَعَلَ ذَلِكَ ٱلْعَبَّاسُ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ .

رواه أحمد[٣] ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن هشام بن سعد لم يسمع من عبيد الله .

٧١٣٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَٱسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ، خَاصَمَ ٱلْعَبَّاسُ عَلِيّاً فِي أَشْيَاءَ تَرَكَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : شَيْءٌ تَرَكَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُحَرِّكْهُ ، فَلاَ أُحَرِّكُهُ .

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٢٧ برقم (١٣٥٨) وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/ ١٣٧ ـ ١٣٨ برقم (١٥٦٨) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٨٨٢) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٢٠٢) ، ثم أدركنا أنه تقدم برقم (٦٨٨٩) .

(٢) في (ظ ، د) ، وعند أحمد : « وافى الميزاب » .

(٣) في المسند ١/ ٢١٠ ، وابن سعد في الطبقات ٤/ ١/ ١٢ من طريق أسباط بن محمد ، عن هشام بن سعد ، عن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب أخي عبد الله قال : كان للعباس . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، هشام لم يسمع من عبيد الله كما قال الهيثمي رحمه الله .

فَلَمَّا ٱسْتُخْلِفَ (مص : ٣٤٤) عُمَرُ ، ٱخْتَصَمَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : شَيْءٌ لَمْ يُحَرِّكْهُ أَبُو بَكْرٍ فَلَسْتُ أُحَرِّكُهُ .

فَلَمَّا ٱسْتُخْلِفَ عُثْمَانُ ٱخْتَصَمَا إِلَيْهِ فَأَسْكَتَ عُثْمَانُ وَنَكَّسَ رَأْسَهُ .

قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : فَخَشِيتُ أَنْ يَأْخُذَهُ ، فَضَرَبْتُ بَيْنَ كَتِفَي ٱلْعَبَّاسِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ ، أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلاَّ سَلَّمْتَهُ إِلَىٰ عَلِيٍّ ، قَالَ : فَسَلَّمَهُ لَهُ .

رواه أحمد[1] ورجاله ثقات .

٧١٣٨ - وَعَنْ شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ فَعَدَّ سِتَّةً أَوْ سَبْعَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ ٱلزُّبَيْرِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ عَلِيٌّ وَٱلْعَبَّاسُ ، وَٱرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا .

فَقَالَ عُمَرُ : مَهْ يَا عَبَّاسُ ، قَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ . تَقُولُ : ٱبْنُ أَخِي وَلِي شَطْرُ ٱلْمَالِ ، وَقَدْ عَلِمْتُ مَا تَقُولُ يَا عَلِيُّ . تَقُولُ : ٱبْنَتُهُ تَحْتِي وَلَهَا شَطْرُ ٱلْمَالِ ، وَهَـٰذَا مَا كَانَ فِي يَدَيْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ رَأَيْنَا مَا يَصْنَعُ[2] فِيهِ ، فَوَلِيَهُ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، فَعَمِلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ وَلِيتُهُ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ .

فَأَحْلِفُ بِٱللهِ لأَجْهَدَنَّ أَنْ أَعْمَلَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَمَلِ أَبِي بَكْرٍ .

---

(١) في المسند ١/ ١٣ ، والمروزي في « مسند أبي بكر » برقم (٢٩) وأبو يعلىٰ في المسند أيضاً ١/ ٣٤ (٢٦) والبزار في « البحر الزخار » برقم (١٤) من طريق يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن عمير مولى العباس ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر مسند الموصلي .

وأخرجه ابن شبة في « تاريخ المدينة » ١/ ١٩٩ ، والمروزي برقم (٢٨) ، والطبراني في الكبير ١٠/ ٦٣ برقم (٤٤) من طريق عبد الرحمـٰن بن حميد الرؤاسي ، عن الأعمش ، به .

وأسكت : أطرق مفكراً فلم ينبس ببنت شفة .

(٢) عند أحمد : « كيف يضع » .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَحَلَفَ بِٱللهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **لاَ يُورَثُ ، وَإِنَّمَا مِيرَاثُهُ فِي فُقَرَاءِ ٱلْمَسَاكِينِ وَٱلْمُسْلِمِينَ** » .

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَحَلَفَ بِٱللهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ ، أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنَّ ٱلنَّبِيَّ لاَ يَمُوتُ حَتَّىٰ يَؤُمَّهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ** » .

وَهَـٰذَا مَا كَانَ فِي يَدَيْ (مص : ٣٤٥) رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ رَأَيْنَا كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ ، فَإِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُمَانِي لِتَعْمَلاَ فِيهِ بِعَمَلِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ ، حَتَّىٰ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا .

قَالَ : فَخَلَوْا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ ٱلْعَبَّاسُ : اِدْفَعْهُ إِلَىٰ عَلِيٍّ ، فَإِنِّي قَدْ طِبْتُ نَفْساً بِهِ لَهُ .

رواه أحمد[1] ، وفيه راوٍ لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٣٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ : أَنَّ ٱلْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، قَالَ : لَوْ نَظَرْتُمْ مَا بَيْنَ جَابَرْسَ إِلَىٰ جَابَلْقَ مَا وَجَدْتُمْ / رَجُلاً جَدُّهُ نَبِيٌّ غَيْرِي وَأَخِي ، وَإِنِّي أَرَىٰ أَنْ ٢٠٧/٤
تَجْتَمِعُوا عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ ، وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ .

قَالَ مَعْمَرٌ : جَابَرْسُ وَجَابَلْقُ : ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في المسند ١/ ١٣ والمروزي في مسند أبي بكر برقم (٣) من طريق يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن عاصم بن كليب قال : حدثني شيخ من قريش من بني تميم قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه جهالة .

(٢) في الكبير ٣/ ٨٧ برقم (٢٧٤٨) ، والآجري في « الشريعة » برقم (١٢٦٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، وأخرجه البيهقي في « دلائل النبوة » ٦/ ٤٤٤ برقم (٢٧٧٠) ، وفي السنن الكبرىٰ ٨/ ١٧٣ من طريق سلمة ،
جميعاً : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين : أن الحسن بن علي ←

٧١٤٠ ـ وَعَنْ ٱلشَّعْبِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ ٱلْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ بِٱلنُّخَيْلَةِ[١] حِينَ صَالَحَهُ مُعَاوِيَةُ .

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : إِذْ كَانَ ذَا ، فَقُمْ فَتَكَلَّمْ وَأَخْبِرِ ٱلنَّاسَ أَنَّكَ قَدْ سَلَّمْتَ هَـٰذَا ٱلأَمْرَ لِي ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : أَخْبِرِ ٱلنَّاسَ بِهَـٰذَا ٱلأَمْرِ ٱلَّذِي تَرَكْتَهُ ، فَقَامَ فَخَطَبَ عَلَى ٱلْمِنبَرِ ، فَحَمِدَ ٱللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ .

قَالَ ٱلشَّعْبِيُّ : وَأَنَا أَسْمَعُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ أَكْيَسَ ٱلْكَيْسِ ٱلتُّقَىٰ ، وَإِنَّ أَحْمَقَ ٱلْحُمْقِ ٱلْفُجُورُ ، وَإِنَّ هَـٰذَا ٱلأَمْرَ ٱلَّذِي ٱخْتَلَفْتُ فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ إِمَّا كَانَ حَقّاً لِي تَرَكْتُهُ لِمُعَاوِيَةَ إِرَادَةَ صَلَاحِ هَـٰذِهِ ٱلأُمَّةِ وَحَقْنِ دِمَائِهِمْ ، أَوْ يَكُونُ حَقّاً كَانَ لِامْرِىءٍ أَحَقَّ بِهِ مِنِّي ، فَفَعَلْتُ ذَٰلِكَ . ﴿ وَإِنْ أَدْرِى لَعَلَّهُۥ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [الأنبياء : ١١١] .

رواه الطبراني[٢] في الكبير (مص :٣٤٦) وفيه مجالد بن سعيد وفيه كلام وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٤١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ ٱلْيَوْمُ ٱلَّذِي ٱجْتَمَعَ فِيهِ عَلِيٌّ[٣]

← قال : . . . والحديث في جامع معمر ١١/ ٤٥٢ برقم (٢٠٩٨٠) . وإسناده صحيح .
وعنده « حالوس إلىٰ حابلق » .

(١) النخيلة ـ تصغير نخلة ـ : مكان في الكوفة كان علي رضي الله عنه يخرج إليها إذا أراد أن يخطب الناس .
وانظر معجم ما استعجم للبكري ٢/ ١٣٠٥ ، ومعجم البلدان ٥/ ٢٧٨ .

(٢) في الكبير ٣/ ٢٦ برقم (٢٥٥٩) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١٧٦٨) ـ حدثنا أبو خليفة ، حدثنا علي بن المديني ،
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ ٨/ ١٧٣ ، وفي دلائل النبوة ٦/ ٤٤٤ من طريق الحميدي ،
وأخرجه ابن أبي شيبة برقم (٣١٢١٨) من طريق يحيى بن آدم ،
جميعاً : حدثنا سفيان ، عن مجالد ، عن الشعبي قال : شهد الحسن . . . ومجالد ضعيف .
وانظر الدر المنثور ٤/ ٣٤٢ .

(٣) ساقطة من (ظ) .

وَمُعَاوِيَةُ بِدَوْمَةِ ٱلْجَنْدَلِ[1] قَالَتْ لِي حَفْصَةُ : إِنَّهُ لاَ يَجْمُلُ بِكَ أَنْ تَتَخَلَّفَ عَنْ صُلْحٍ يُصْلِحُ ٱللهُ بِهِ بَيْنَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْتَ صِهْرُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَٱبْنُ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ، فَأَقْبَلَ مُعَاوِيَةُ يَوْمَئِذٍ عَلَىٰ بُخْتِيٍّ عَظِيمٍ ، فَقَالَ : مَنْ يَطْمَعُ فِي هَـٰذَا ٱلأَمْرِ وَيَرْجُوهُ أَوْ يَمُدُّ لَهُ عُنُقَهُ ؟

قَالَ ٱبْنُ عُمَرَ : فَمَا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِٱلدُّنْيَا قَبْلَ يَوْمِئِذٍ ، ذَهَبْتُ أَنْ أَقُولَ : يَطْمَعُ فِيهِ مَنْ ضَرَبَكَ وَأَبَاكَ عَلَى ٱلإِسْلاَمِ حَتَّىٰ أَدْخَلَكُمَا فِيهِ ، فَذَكَرْتُ ٱلْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا فَأَعْرَضْتُ عَنْهُ .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، ورجاله ثقات ، والظاهر أنه أراد صلح الحسن بن علي ووهم الراوي .

٧١٤٢ ـ وَعَنْ صُهَيْبٍ مَوْلَى ٱلْعَبَّاسِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَرْسَلَنِي ٱلْعَبَّاسُ إِلَىٰ عُثْمَانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَدْعُوهُ فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ يُغَدِّي ٱلنَّاسَ ، فَدَعَوْتُهُ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : أَفْلَحَ ٱلْوَجْهُ أَبَا ٱلْفَضْلِ .

---

(١) بلدة شمال المملكة العربية السعودية من الجَوْف ، تقع شمال تيماء وعَلَىٰ بعد (٤٥٠) كيلاً منها .

(٢) في الكبير ١٣/ ١٥١ـ١٥٢ برقم (١١٨٣٤) من طريق وهب بن بقية ، أخبرنا محمد بن الحسن المري ،

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ٤/ ٤١١ من طريق يزيد بن هارون ،

جميعاً : عن العوام بن حوشب ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ٣/ ٢٢٤ .

وقول الهيثمي : « والظاهر أنه أراد صلح الحسن بن علي ووهم الراوي » .

ذهب الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ٧/ ٤٠٣ إلىٰ خلافه ، فاستدل بهـٰذه الرواية علىٰ أن الحادثة وقعت بصفين بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ، وقال : « شاور ابن عمر أخته في التوجه إليهم أو عدمه ، فأشارت عليه باللحاق بهم ، خشية أن ينشأ من غيبته اختلاف يفضي إلى استمرار الفتنة » . والله أعلم .

قَالَ : وَوَجْهُكَ أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : مَا زِدْتُ عَلَىٰ أَنْ أَتَانِي رَسُولُكَ وَأَنَا أُغَدِّي ٱلنَّاسَ فَغَدَّيْتُهُمْ ثُمَّ أَتَيْتُكَ .

فَقَالَ ٱلْعَبَّاسُ : أُذَكِّرُكَ ٱللهَ فِي عَلِيٍّ ، فَإِنَّهُ ٱبْنُ عَمِّكَ ، وَأَخُوكَ فِي دِينِكَ ، وَصَاحِبُكَ مَعَ نَبِيِّكَ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَصِهْرُكَ ، وَأَنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَقُومَ بِعَلِيٍّ وَأَصْحَابِهِ فَٱعْفِنِي مِنْ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ .

٢٠٨/٤ فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّ أَوَّلَ مَا أُجِيبُكَ (مص :٣٤٧) أَنِّي قَدْ شَفَّعْتُكَ فِي / عَلِيٍّ ، إِنَّ عَلِيّاً لَوْ شَاءَ مَا كَانَ أَحَدٌ دُونَهُ ، وَلَـٰكِنَّهُ أَبَىٰ إِلاَّ رَأْيَهُ .

ثُمَّ بَعَثَ إِلَىٰ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ فَقَالَ : أُذَكِّرُكَ ٱللهَ فِي ٱبْنِ عَمِّكَ ، وَٱبْنِ عَمَّتِكَ ، وَأَخِيكَ فِي دِينِكَ ، وَصَاحِبِكَ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ظ :٢١٧) وَوَلِيِّ بَيْعَتِكَ .

فَقَالَ : وَٱللهِ لَوْ أَمَرَنِي أَنْ أَخْرُجَ عَنْ دَارِي لَخَرَجْتُ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله ثقات .

٧١٤٣ ـ وَعَنْ أُمِّ هَانِىءٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ٱلْفَتْحِ فَقُلْتُ : أَلاَ تَعْذُرُنِي مِنْ عَلِيٍّ ؟ فَقَالَ : « **مَا لَهُ؟** » .

فَقُلْتُ : جَاءَنِي رَجُلٌ فَعَادَنِي ، فَقَالَ عَلِيٌّ : تَنَحَّيْ عَنْهُ وَإِلاَّ أَنْفَذْتُكِ بِٱلرُّمْحِ ، وَإِنَّهُ طَعَنَنِي فِي مُقَدَّمِ رَأْسِي .

---

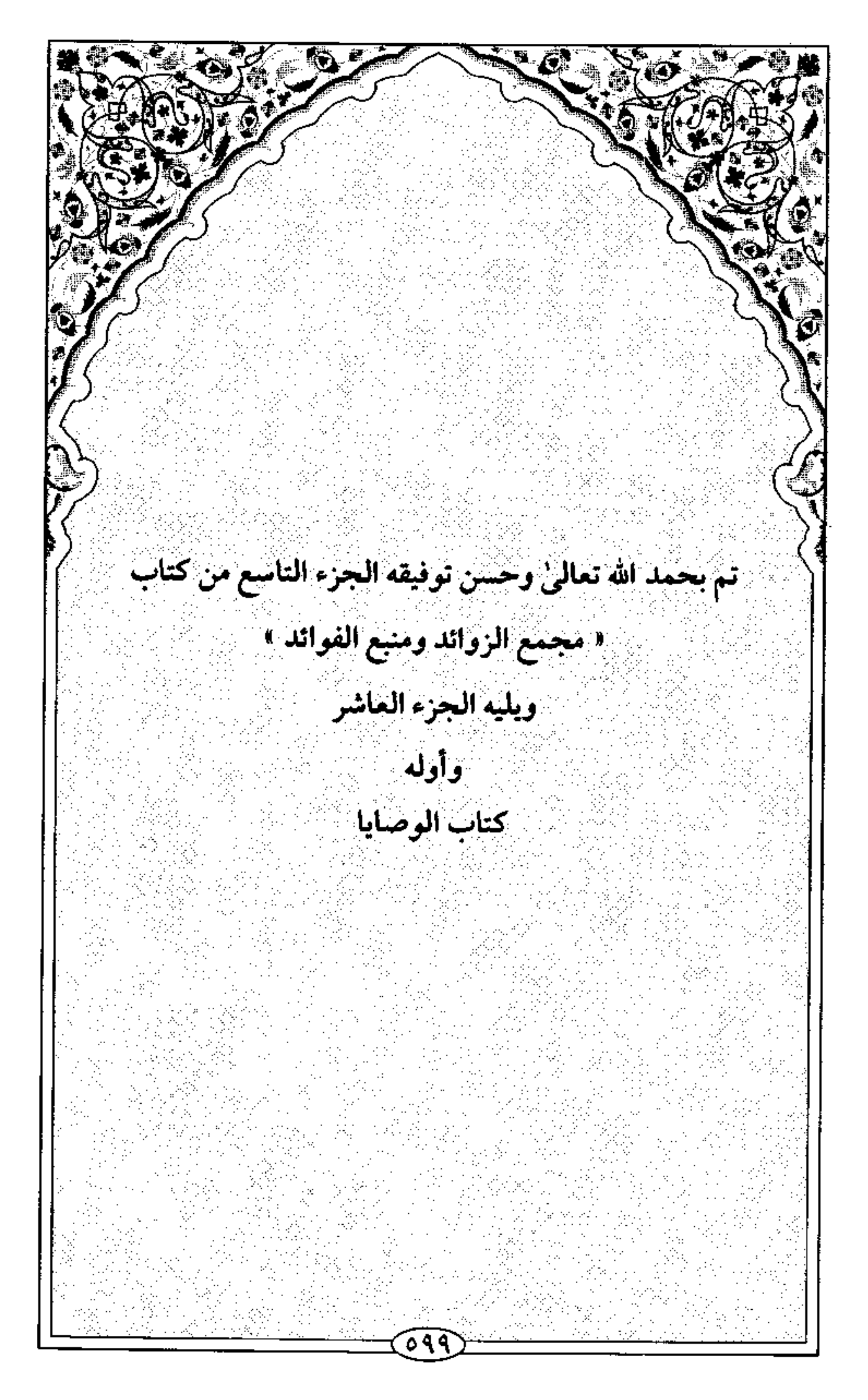
(١) لعله في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولـٰكن أخرجه ابن أبي شيبة برقم (٣٨٦٨١) ، وأبو زرعة في « الفوائد المعللة » برقم (٣١) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٣٩/ ٢٦٤ برقم (٤٠٣٢٣) من طريق غندر ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت ذكوان أبا صالح يحدث عن صهيب مولى العباس قال : أرسلني العباس . . . وهـٰذا أثر إسناده ضعيف صهيب ليس له رواية عن العباس ، وذكوان أبو صالح ليس له رواية عن صهيب والله أعلم . .
وأخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٣٩/ ٢٦٤ برقم (٤٠٣٢٤) من طريقين عن شعبة ، به .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا كَانَ عَلِيٌّ لِيَطْعَنَكِ » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

* * *

(١) في الكبير ٢٤/٤٢٨ برقم (١٠٤٥) من طريق محمد بن صالح بن الوليد النرسي ، حدثنا محمد بن المثنىٰ ، حدثنا خالد بن الحارث ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن أم هانىء . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير شيخ الطبراني ، تقدم الكلام عنه عند الحديث المتقدم برقم (٥٨٢٢ ، ٦١٦١) .



تم بحمد الله تعالىٰ وحسن توفيقه الجزء التاسع من كتاب

« مجمع الزوائد ومنبع الفوائد »

ويليه الجزء العاشر

وأوله

كتاب الوصايا

محتوى الكتاب

